

حوايات
جامعة الجزائر 1
العدد 26 – الجزء II
نوفمبر 2014

تصدر في عددين مع إمكانية إضافة عدد خاص

الرئيس الشرفي:

د. طاهر حجار: مدير جامعة الجزائر I

بن يوسف بن خدة

مدير المجلة ومسؤول النشر:

د. حميد بن شنياتي: نائب مدير

الجامعة للتكوين العالي في ما بعد

التدرج والتأهيل الجامعي والبحث

العلمي

تصنيف وإخراج:

مصلحة المنشورات، نيابة مديرية

الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

العنوان:

جامعة الجزائر I بن يوسف بن خدة

02 شارع ديدوش مراد، الجزائر

الهاتف/ الفاكس

021.63.77.27

البريد الإلكتروني:

hawliyat Alger@yahoo.fr

اللجنة العلمية

- | | |
|------------------------|-------------------|
| كلية الحقوق | 1. فيلالى على |
| كلية العلوم الإسلامية | 2. سلامى عزىز |
| كلية الطب | 3. غرناوط مرزاق |
| كلية العلوم الاجتماعية | 4. رشىد بوسعادة |
| كلية الآداب واللغات | 5. الحواس مسعودى |
| كلية الإعلام والاتصال | 6. بن روان بلقاسم |
| كلية العلوم الاقتصادية | 7. بلاطة مبارك |
| المدرسة العليا للتجارة | 8. براق محمد |
| جامعة باريس 1 | 9. فىلىب دىلىبىك |
| جامعة مونبلىيه 1 | 10. رىمى كابرىك |

لجنة القراءة

1. بوكرا إدريس كلية الحقوق
2. بن ناصر أحمد كلية الحقوق
3. بوغارة محمد الطاهر كلية الحقوق
4. بلحيمر عمار كلية الحقوق
5. سعيدان علي كلية الحقوق
6. عمار جيدل كلية العلوم الإسلامية
7. يوسف حسين كلية العلوم الإسلامية
8. محمد الأمين بلغيث كلية العلوم الإسلامية
9. محمود بن علي عبد الله كلية الطب
10. وحدي نبيلة كلية العلوم الاجتماعية والانسانية
11. مخداني نسيمة كلية العلوم الاجتماعية والانسانية
12. براهيم براهيم كلية العلوم الاجتماعية والانسانية
13. عطوي مليكة كلية الاعلام والاتصال
14. سليم بابا عمر كلية الآداب واللغات
15. بشي يمينة كلية الآداب واللغات
16. منى علام كلية الآداب واللغات

قواعد النشر في حويات جامعة الجزائر 1

تنشر مجلة حويات جامعة الجزائر 1 المحكمة دوليا، الإنتاج العلمي والفكري بكل اللغات للأساتذة والباحثين في ميادين المعرفة المختلفة، وتتكون من لجنيتين استشاريتين، لجنة علمية ولجنة قراءة، ويخضع النشر إلى جملة من الشروط تتمثل في:

أولا: فيما يخص الدراسات والأبحاث المراد نشرها:

1. أن تكون متمسة بالعمق والأصالة؛
 2. أن يلتزم الباحث بالمنهج العلمي والموضوعية؛
 3. أن تكون الهوامش في آخر الدراسة؛
 4. أن يتضمن البحث قائمة المراجع التي استخدمت مع ضرورة إعطاء معلومات ببليوغرافيا كاملة؛
 5. أن يكون البحث مكتوبا ببرنامج Microsoft Word وبخط Simplified Arabic مقاسه 14 وتقدم البحوث مطبوعة على وجه واحد من الورق 15.5/23 حاشية الصفحة 1.7؛
 6. يقدم المقال في نسختين مع قرص مرن (CD)؛
 7. أن لا يزيد البحث عن 30 صفحة؛
 8. أن يقر صاحب البحث أن بحثه لم يرسل للنشر في مجلة أخرى؛
 9. على الباحث أن يرفق بحثه بملخص لا يتجاوز صفحة واحدة؛
 10. أن لا يكون البحث مستلا من مطبوعات الدروس المقررة للطلبة، أو جزء من رسالة جامعية أو كتاب ويقدم الباحث تعهدا مكتوبا بذلك؛
- ثانيا:** تخضع الأعمال المرسلة إلى المجلة للتحكيم قبل نشرها؛
- ثالثا:** تقوم إدارة المجلة بإخطار أصحاب الأبحاث بالرأي النهائي للمحكمين بخصوص أبحاثهم قبولا أو رفضا أو تعديلا، والهيئة غير ملزمة بتبرير الرفض؛

رابعاً: ترتب الموضوعات وفق اعتبارات فنية؛

خامساً: لا يجوز إعادة نشر أي موضوع من موضوعات المجلة، إلا بإذن كتابي

من إدارتها؛

سادساً: لا يجوز للباحث أن يسحب بحثه من النشر بعد عرضه على هيئة التحرير إلا لأسباب مقنعة، على أن يكون ذلك قبل إشعار الباحث بالموافقة على نشر إنتاجه؛

ملاحظات:

- الآراء والأفكار والمقترحات الواردة في المجلة تعبر عن وجهات نظر أصحابها؛

- يحق للجنة القراءة استبعاد المقالات المقدمة للنشر الخاصة بالمجلة؛

- تمنح إدارة مجلة الحوليات لصاحب المقالة المنشورة خمس نسخ من عدد المجلة الذي يتضمن مقاله؛

- ترسل المواد المقدمة للنشر في حوليات وجميع المراسلات الخاصة بالحوليات

إلى مصلحة المنشورات بجامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة،

hawliyat Alger@yahoo.fr ☒/021.63.77.27①

الفهرس

- 09 الافتتاحية
- 10 شريف هنية/ التحديات القانونية للعقد الالكتروني
- بن حملة سامي/ دور لجنة التكوين في الدكتوراه CFD في تكوين ومتابعة طالب
47 الدكتوراه ل م د.....
- 61 بن شويخ صارة/ خصوصية لنفقة الزوجة بين معايير التقدير وتسريع التطبيق.....
- 86 نويري منير/ واقع وآفاق الدكتوراه ل م د في الجزائر - جامعة الشلف نموذجاً.....
- 110 زعباط فوزية/ الاتجاه الحديث نحو التقليل من المعالجة القمعية للمنازعات الجمركية...
حياة جبار/ التشكيلة الفاصلة في الدعوى الاستعجالية الإدارية وسلطات قاضي
139 الاستعجال الإداري.....
- حورية عبيد/ الملتقى السادس عشر للتعرف على الفكر الإسلامي - دراسة وصفية
156 تحليلية نقدية -.....
- 207 محمد سيف بوفلاحة/ مظاهر التقليد والتجديد في شعر ابن خفاجة.....
- 238 أمال زعيم/ الرمز عند المتصوفة معناه و دوافعه.....
- أمين قراوي/ تصميم وتطوير معجم آلي للمعاجة الآلية للغة العربية مفردات ألفاظ
268 القرآن الكريم "نموذجاً".....
- 309 فتيحة لعلاوي / ذوبان القيم التربوية لحساب العولمة.....
- عبد القادر تومي/ حقوق الإنسان بين التأصيل الشرعي والتوظيف الاديولوجي قراءة
341 تحليلية في ضوء إفرزات العولمة.....
- 370 مرزاق ببيبي/ التعليم التحضيري وسياسات الإصلاح التربوي.....
- بن حالة نصير / المعانات النفسية و أنواع العلاجات المستعملة (فكرة عن الفحص
392 النفسي للرجال العزب في الجزائر العاصمة).....
- سليم عايب/" شبكة العلاقات الاجتماعية كنسق قيمي في المجتمع الجزائري" (قراءة
427 سوسيو ثقافية في فكر مالك بن نبي).....
- 449 عزوز عائشة/ دور الأسواق المالية الناشئة في التنمية الاقتصادية.....
- عبد الله محمد الهرمش/ دور برامج تنشيط المبيعات في التأثير على السلوك
476 الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني.....

الافتتاحية:

يسعد جامعة الجزائر1، أن تقدم لقرائها الأعزاء العدد 26، الجزء الأول
نوفمبر 2014 لمجلة حوليات جامعة الجزائر1، نأمل من أعزائنا القراء
التواصل البناء مع مجلتهم وتزويدها بأراءهم ومساهماتهم سواء كانت هذه
المساهمات على شكل مقالات أو بحوث متخصصة وعروض الكتب والرسائل
الجامعية والملتقيات .. وهذا من أجل رفع المستوى للمجلة وتقديمها على أحسن
وجه... فهي مجلة منكم وإليكم.

التحديات القانونية للعقد الإلكتروني

الأستاذة: شريف هنية

أستاذة بكلية الحقوق

جامعة لونيبي علي البلدية-2-

مقدمة

إن الثورة التكنولوجية أحدثت تغييرا جذريا في العلاقات على جميع المستويات، فلم يعد يقتصر ذلك على الجوانب التجارية وحدها بما يفيد التجارة الإلكترونية¹، بل تجاوزها ليمتد إلى المجال الثقافي ليصل بعدها إلى العلاقات الاجتماعية، مما دفعنا ذلك للتفكير في كيفية استيعاب كل ما ينتجه الفكر البشري من تطور في المعلوماتية، خاصة وأن التكنولوجيا الرقمية أفرزت تقنية جديدة للوسائط الإلكترونية تسمى الإنترنت، إذ لوحظ في السنوات القليلة الماضية تطورا ملموسا في مجال استخدامها بوجه عام والبريد الإلكتروني بوجه خاص، ولقد كان لهذا التطور أثره البالغ على الصورة التقليدية لنظرية العقد.

فشبكة الإنترنت تجعل ملايين البشر بتباين أفكارهم واختلاف ثقافتهم ولغاتهم في اتصال مباشر بمجرد الضغط على المفاتيح في جهاز الكمبيوتر، وقد أصبحت هذه التقنية الرقمية ذات أهمية بالغة بالنسبة للتواصل في البحث العلمي بين علماء العالم، كما أصبحت كذلك موضع دراسات قانونية حول مستقبل القواعد القانونية التقليدية لتناسب مع عصر جديد هو عصر التكنولوجيا الإلكترونية بما يخدم التقدم الاجتماعي والثقافي بين مواطنيها² وحتى التقدم الاقتصادي الذي تحققه التجارة الإلكترونية، لأن عدم التفاعل معها يرتب نتائج وخيمة لا تخدم الفكر الإنساني بالدرجة الأولى، فبالرغم من

أن استعمال تكنولوجيا المعلوماتية قد جلب منافع لا حصر لها، مع ذلك نجده بالمقابل قد ساهم في انتشار الجرائم، لذلك وتفاديا لهذه المشاكل يجب إيجاد تنظيم قانوني محكم يمنع مثل هذه التجاوزات، وهذا ما دفع التشريعات إلى التفكير في أحد الاحتمالين:

- إما الإبقاء على القواعد التقليدية المعمول بها في تنظيم العلاقات القانونية بما فيها العقدية لتطبق على المجال الإلكتروني، دون التفكير في إحداث تغيير في قوانينها بما يتماشى مع الموجه الجديدة الرقمية.

- أو إحداث تغييرات على قوانينها لأجل أن تتمكن هذه القواعد من تنظيم شبكة الإنترنت وما ينتج عن هذه التكنولوجيا الحديثة من آثار.

لهذا ومن خلال هذه الدراسة سنجيب على اشكالية هامة تعلقت مدى إمكانية اعمال النظرية الكلاسيكية للعقد على العقد الإلكتروني أو بعبارة أخرى مدى فعالية الأحكام المطبقة على العقد في حماية الأطراف المتعاقدة عبر شبكة الانترنت؟ .

المبحث الأول: ماهية التعاقد عبر البيئة الرقمية

إن الطبيعة الخاصة للبيئة الرقمية سمحت بإزالة الحدود الجغرافية ونقل المعلومات بين الأشخاص وتبادلها بكل حرية، هذه الوسيلة التي أثرت على المجال العقدي تعد من أهم الإنجازات في عصرنا الحالي وتمثل الامتداد الطبيعي لتكنولوجية الاتصالات تعتمد بالدرجة الأولى على الحاسب الآلي (الكمبيوتر)³.

المطلب الأول: تعريف التعاقد الإلكتروني

أصبحت شبكة الانترنت ضرورة ملحة يجب على الدول مواكبتها خاصة وأنها تعدت المجال التجاري لتشمل مجالات عديدة من الأنشطة الاقتصادية⁴ وحتى القانوني من خلال المساهمة في تحقيق الوجود الفعلي للعقود

الالكترونية، وتعد مسألة تحديد المقصود من هذه الأخيرة من المسائل الهامة سيما لو أخذنا بعين الاعتبار وجود تباين في الآراء حولها الذي يرجع للطبيعة المميزة في إبرامه، وعليه سنقوم بعرض أهم التعاريف الواردة بشأنه ومدى انسجامها مع نظرية العقد التقليدي.

الفرع الأول: التعريف الفقهي للعقد الالكتروني

في هذا السياق وجدت عدة محاولات لتعريفه ومعظمها ركز على ربطه بالعقود التقليدية مع خصوصية في الوسيلة المستعملة⁵، بحيث نجد البعض رأى أن العقود الالكترونية ماهي إلا "عقود مبرمة عن بعد من خلال استخدام معدات وتجهيزات الكترونية مهما كان نوعها لتخزين المعطيات"، ويعد هذا المفهوم واسعا حيث يشمل كل المجالات التي يمكن أن تقتحمها شبكة الانترنت، لكن العقد الالكتروني لا يخرج عن كونه علاقة عقدية مما يفرض علينا الرجوع للقواعد العامة لنظرية العقد⁶، إذ هو اتفاق يتلاقى فيه الإيجاب والقبول عبر شبكة اتصال عن بعد.

والملاحظ عدم وجود تعريف موحد للعقد الالكتروني، سيما لو أخذنا بعين الاعتبار استناد الفقه إلى أحد جوانب هذه العلاقة، فبعض منهم اعتمد على الصفة الدولية⁷ التي تحققها الشبكة لذلك عرفه على أنه "العقد الذي تتلاقى فيه العروض والخدمات من أشخاص متواجدين في دول مختلفة التي يعبر عنها بالوسائط التكنولوجية المتعددة multimedia خصوصا شبكة الانترنت، ويقبول يمكن التعبير عنه من خلال ذات الوسائط بإتمام العقد"، والملاحظ على هذا التعريف أنه حصر وسيلة إبرام العقد الالكتروني في شبكة الانترنت متجاهلا الوسائل الأخرى لإبرامه كالفاكس والمينتيل في فرنسا.

ومن جهة أخرى، يستند جانب آخر في الفقه في تعريفه على الوسيلة المستخدمة للتعاقد وبأن العقد الالكتروني هو "اتفاق يتلاقى فيه الإيجاب بالقبول

على شبكة دولية مفتوحة للاتصال عن بعد وذلك بوسيلة مسموعة مرئية، بفضل التفاعل بين الموجب والقابل⁸، وفي اعتقادنا أن هذا التعريف اشترط وجود وسيلة مسموعة مرئية لكي يعتبر العقد إلكترونيا بالرغم من أن التعاقد عبر البريد الإلكتروني يتم فيه التعبير عن الإرادة بواسطة الكتابة، ومع ذلك يعتبر عقدا إلكترونيا، كما نجد تعريفات أخرى ركزت إما على صفة أطراف العلاقة العقدية أو اكتفت بأن يكون العقد مبرما جزئيا أو كليا بوسيلة إلكترونية.

الفرع الثاني: التعريف القانوني للعقد الإلكتروني

بعض الدول العربية حاولت مواكبة مستجدات العصر من خلال وضع تعريف للعقود الإلكترونية كالقانون التونسي رقم 83 لسنة 2000 والذي يفهم منه خضوع العقود الإلكترونية للقواعد العامة بالرغم من الطبيعة الخاصة لشبكة الانترنت، على عكس القانون الأردني الذي كان أكثر وضوحا في المادة الثانية من قانون المعاملات الإلكترونية لعام 2001 أين لم تقتصر على تعريف العقد الإلكتروني بقولها أنه الاتفاق الذي يتم انعقاده بوسائط إلكترونية كليا أو جزئيا ، بل تجاوزته لتحديد مفهومها للوسائل الإلكترونية على أنها: "أية تقنية لاستخدام وسائل كهربائية أو مغناطيسية أو ضوئية أو أية وسائل مشابهة في تبادل المعلومات وتخزينها".

كما نجد القانون الفرنسي أول التشريعات الأوروبية التي اهتمت بالطبيعة الإلكترونية للعقد بصريح العبارة من خلال قانون 575-2004 الصادر في 21 يونيو 2004 المتعلق بتقرير الثقة في الاقتصاد الرقمي⁹، هذا القانون اعترف بالعقود الإلكترونية وما تثيره من مسائل متعلقة به، حيث أضاف بموجب الفقرة الثانية من المادة 25 منه فصلا سابعاً إلى الباب الثالث من الكتاب الثالث من التقنين المدني الفرنسي بعنوان "العقود في الشكل

الالكتروني *contrat sous forme électronique* "لكنه لم يعرف العقد بصريح العبارة بل نصت المادة 1-1369 من القانون المدني الفرنسي على إمكانية استخدام الوسائل الالكترونية لوضع شروط تعاقدية أو معلومات عن السلع أو الخدمات.

ولقد طبق في ذلك أحكام التوجه الأوروبي رقم 31-2000 الصادر في 8 يونيو 2000 بشأن التجارة الالكترونية، لكن سبقه في ذلك قانون الاونسترال النموذجي بشأن التجارة الالكترونية بتحشم *Loi type de le* CNUDCI sur le commerce électronique الصادر عام 1996¹⁰ أين اکتفی في المادة الثانية ب- على تعريف تبادل البيانات الالكترونية بقولها: "يراد بمصطلح تبادل... نقل المعلومات من حاسوب إلى حاسوب آخر باستخدام معيار متفق عليه لتكوين المعلومات"، إلا أن هذا التعريف عام يشمل استعمال الطرق الالكترونية في إبرام العقود بنقل المعطيات من كمبيوتر إلى آخر وفقا لنظام عرض موحد، والدليل على ذلك نص المادة 11 من نفس القانون التي سمحت للأشخاص اللجوء إلى التعاقد الالكتروني باعتباره وسيلة حديثة تحقق نوعا من سهولة في المبادلات.

وفي محاولة لإيجاد تعريف عام للتعاقد الالكتروني، يجب الرجوع للتعريف القانوني للعلاقة العقدية مع التركيز على خصوصية الوسيلة الالكترونية المستعملة سواء في إبرام العقد أو تنفيذه وحتى في المنازعات التي قد يثيرها هذا التعاقد، إذ يمكن أن نعرفه "على أنه تطابق إرادتين أو أكثر من أجل إحداث اثر قانوني يتم عن بعد باستعمال وسائط الكترونية تسمح بإبرام العقد وتنفيذه جزئيا أو كليا عبرها".

المطلب الثاني: خصوصية التعاقد عبر الانترنت
إن خصوصية التقنية الجديدة التي فرضتها الثورة المعلوماتية خلال العقدین

الماضيين جعل مجموعة كبيرة من الدول تنفق أموالاً ضخمة لتطويرها، كل هذا من أجل الوصول إلى نقل المعلومات يفوق مقدرة الخيال البشري، مما جعل تأثير هذه التقنية الرقمية يتسع ليشمل المجالات القانونية.

الفرع الأول: الطبيعة الذاتية لشبكة الإنترنت

رغم أن الإنترنت أثارت عدة مشاكل في البنيان القانوني وحتى العلاقات القانونية، لكنها أضافت وسيلة اتصال تنقل المعلومات على شكل حزم، توجه إلى عنوان افتراضي لا صلة له بالمكان بوجه عام، لذا تعتبر الإنترنت شبكة ذات نطاق دولي تتألف من مجموعة شبكات متصلة فيما بينها، وتوفر الملايين المستخدمين معلومات مختلفة في شكل نصوص أو أصوات أو صور أو رسوم...، كما أنها تساعد الأشخاص في حياتهم اليومية لأنها شبكة إعلامية وتفاعلية تحولت لأغراض تجارية¹¹، ويرجع ذلك لطبيعة الإنترنت التي هي:

1 - شبكة مفتوحة¹²: على عكس الشبكات الأخرى التي معظمها يتم إدارتها مركزياً، فإن الإنترنت تنشأ بيئة مملوكة للكافة ولا تخضع في ذلك للسيطرة من شبكة أخرى رئيسية، بل إن إدارتها والتحكم فيها يغلب عليها الطابع الذاتي، لكن هذا لا يمنع من تواجد منظمات متعددة تبذل الجهد لتحافظ على سير الأمور عبر الشبكة على أكمل وجه، فبسبب هذه الخاصية شكلت وسيلة إلكترونية تسمح لكل مستخدم بنشر ما يشاء والتدخل فيما يريد من أنشطة تجارية¹³، بالإضافة الإمكانية التعاقد عن طريق الإنترنت الذي يبلغ أضعاف حجم التعامل بكافة الوسائل المسموعة والمرئية، ولهذا السبب فإن التعاقد عبرها دائماً ما يحظى بالقدر الأكبر من الاهتمام في الدراسات التي تتناول التجارة الإلكترونية.

2- شبكة عالمية: إن الشبكة تتيح لمستخدميها الوصول والاتصال بجهات عديدة بغض النظر عن الحدود الجغرافية والمعوقات الاجتماعية والسياسية،

وهذا ما يضيف عليها الطابع الدولي بإلغاء الحواجز الاصطناعية بين الدول، فالمكان والزمان عنصران لا يكون لهما -في الغالب- أي أثر في أنشطة تبادل المعلومات والعلاقات الناشئة في بيئة الإنترنت إلا في الجانب القانوني من خلال ضرورة حسم بعض المسائل المرتبطة بتحديد لحظة إبرام العقد ومكانه من أجل تحديد القانون الواجب التطبيق على العقد الإلكتروني.

3- شبكة تفاعلية وإعلامية: بفضل التقنيات التي وصلت لها الشبكة، يمكن إرسال كافة أنواع المعلومات عليها في عدة أشكال: نصوص، أو أصوات، أو صور ثابتة أو متحركة...إلخ، وتسمح هذه التقنيات كذلك بعرض المنتجات والخدمات على مواقع تجارية بمساعدة أساليب ترويجية بهدف جذب متصفح الإنترنت، ومن جهة أخرى، تتيح الخاصية التفاعلية للشبكة¹⁴ مجموعة من الاختيارات اللانهائية للمستخدمين من خلال عدد غير محدود من المواقع التي تتضمن العديد من الخدمات والمنتجات، كما أصبح للشخص دوره الفعال، فلم يعد مجرد متلق لما تقدمه وتشره وسيلة الإعلام، بل أصبح هو المحرر والناشر والطابع والموزع .. ، وله الحرية الواسعة في عرض الآراء دون رقابة أو قيد.

فيمكن للمستهلك التجول عبر شبكة الإنترنت والتعرف على كافة السلع والخدمات المعروضة على الشبكة لآلاف المؤسسات والمتاجر في جميع أنحاء العالم، وذلك دون عناء الانتقال والتجول، ونفقات التسوق التقليدي لا تذكر مقارنة بما كان يمكن إنفاقه في التعرف على هذه السلع والبضائع بأسلوب التجارة التقليدية، أما من جانب التاجر: فتتيح الدعاية من خلال شبكة الويب للتاجر الحصول على العملاء، وهذا يحقق للتاجر الاستفادة من رد فعل العميل تجاه أسلوب الدعاية وتوظيفه بصورة فورية، وهذه الميزة لا تتوفر في الإعلانات التلفزيونية، وتوفر أموالا طائلة قد ينفقها التاجر في سبيل

الإعلان عن سلعته، وتوفر للتاجر فرصة فتح فروع في كافة أنحاء العالم دون أن يتكبد التكاليف الفعلية لهذه الفروع.

إذن ساهمت شبكات الإنترنت في تحقيق الوجود الفعلي للتجارة الإلكترونية، وتطورها في كافة المعاملات التجارية ومنها التعاقد.

الفرع الثاني: تأثير التقنية الرقمية على المجالات العقدية

لم يقتصر دور الإنترنت في المجالات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية فحسب، بل شملت العلاقات العقدية كما بينه، إذ نستطيع إجراء العقود عن بعد بواسطة هذه الشبكة العالمية، التي تعمل على إتمام التفاوض، والتعاقد بين طرفي العقد دون وجودهم في مجلس واحد، وبدون تدوين كتابي وإنما إلكتروني، حيث يتم تمثيل كل متعاقد برقم سري يحل محل توقيع اليدوي التقليدي مما يؤدي إلى السرعة والدقة في إبرام العقد وتنفيذه بأقل جهد وأدنى النفقات، ومن ناحية أخرى، اتسع نطاق الاستغلال التجاري الدولي، حيث أدى ظهور شبكة الإنترنت إلى السرعة والسهولة في الحصول على المعلومات فزاد النشاط بين مختلف الدول في مجالات النقل الدولي للأشخاص والبضائع من حيث أنظمة الحجز وطرق التعامل مع الزبائن وكيفية الخدمة.

بالتالي حققت الإنترنت كوسيلة مستحدثة خدمات عامة، فأصبح بالإمكان استخدامها في التعاقد عن بعد، وإنجاز الصفقات التجارية عن طريق التقنية الرقمية كبديل للتعاقد بالمراسلة العادية والكتابة الخطية، لهذا العديد من الدول تسعى جاهدة للاستعمال الكامل للتكنولوجيا الحديثة في إنجاز الأعمال، كما حاولت أن تجعل قوانينها تتماشى مع ذلك من خلال اعترافه بتكنولوجيا المعلوماتية، فعلى الرغم من تعدد وسائل التعاقد الإلكتروني المسموعة والمرئية، إلا أن التعاقد عن طريق الإنترنت يحتل المراتب الأولى، إذ يعتمد

على فكرة حشد التجار وتجميعهم في مراكز تجارية افتراضية (الإلكترونية) ، ويكون متاحا لكل تاجر أن يعرض من خلال هذه المراكز السلع والخدمات التي يتاجر بها على العملاء، وكذلك يكون متاحا لكافة العملاء الدخول إلى هذه المراكز والتجول فيها، فيتم فيها التعاقد عن طريق المراسلة من خلال البريد الإلكتروني أو عن طريق الاتصال المباشر، حيث يقوم العميل بزيارة الموقع الإلكتروني وعند الموافقة على التعاقد يقوم بالتوقيع على النموذج المتاح في هذا الموقع.

هذا التعاقد عبر الإنترنت حقق الابتعاد على الدعامة الورقية من خلال اللجوء إلى الكتابة الإلكترونية¹⁵ فشكل ذلك النفع الاقتصادي لفتني البائعين والمشتريين، إذ يبعدهم عن الروتين التقليدي (الدعامة الورقية) المؤدى لإضاعة الوقت والجهد وزيادة النفقات وتعقيد الإجراءات بدلا من تبسيطها، وكذلك يؤخر إصدار القرارات فيسهل التعاقد عبر الإنترنت مهمة التجار في الوصول لما يريدون من الأسواق البعيدة والمتنوعة، وإعطاء الفرصة للمشتريين للاطلاع على السلع والخدمات ومزاياها دون التقيد بزمان أو مكان¹⁶، كما يحقق سهولة تزويد التجار بالبيانات عن الفرص في الأسواق والعملاء والموردين وكيفية الاستيراد والتصدير وطرق الدفع، وتوصيل السلعة للمكان المتفق عليه في العقد بأقل تكلفة دون انتقال البائع المقيم في دولة ما إلى المشتري المقيم في دولة مختلفة، وهذا ما تنبه له المشرع الجزائري في تعديله الأخير للقانون المدني بموجب قانون رقم 05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005¹⁷.

وأمام عالمية شبكة الإنترنت والطابع الطليق لنشاطها وعولمة وسائل الاتصال وتبادل المعلومات حيث يتدخل فيها أشخاص متواجدون ومنتمون إلى دول مختلفة، مما أصبغ على المعاملات الإلكترونية الطابع الدولي تطبيقا

للمعيار القانوني الذي يعتمد القضاء الفرنسي¹⁸ وأساسه توفر عنصر أجنبي في أغلب الأحيان سواء تجسد في أطراف العلاقة أو محلها بأن يكون مكان إبرام العقد الإلكتروني أو تنفيذه في خارج الدولة، دون إغفال للمعيار الاقتصادي الذي يربط صفة دولية للعلاقة بمصالح التجارة الدولية¹⁹ بإدراج بنود في العقد الإلكتروني تكون باطلة إن وجدت في العقد الداخلي كشرط الدفع بالذهب

ولما كان العقد المبرم عبر الوسائط الإلكترونية كشبكة الانترنت يتميز بأنه يتم في الغالب على مستوى دولي، فقد ذهب البعض إلى ربطه بعقود التجارة الإلكترونية، واعتبر أن معظم العقود الإلكترونية موضوعها ذات صبغة تجارية وقد اتصف بتلك الصفة وفقا للسمة الغالبة عليه، ذلك أن معظمها عقود بيع من جهة، و من جهة أخرى تبرم بين تاجر ومستهلك²⁰، كما يدخل في نطاقها الاتصالات والرسائل والبيانات الإلكترونية المتبادلة بين منشأة تجارية.

وليست هذه الخصوصيات السابقة الذكر الوحيدة التي يتمتع بها العقد المبرم عبر الوسائل الإلكترونية، بل هناك مميزات أخرى ينفرد بها عن العقود التقليدية وذلك بفضل طبيعة شبكة الانترنت من أهمها إمكانية الرجوع عنه، نظرا لأن المستهلك في العقد المبرم لا يمتلك الوسائل الكافية للتأكد من مواصفات المنتج لذلك يتم حمايته بحق العدول على التعاقد.

المبحث الثاني: واقع نظرية العقد في البيئة الرقمية

إن العلاقة العقدية الإلكترونية تخضع لأحكام العقد التقليدي، كونها تتم بالاتفاق والتراضي بين طرفيه (الموجب والقابل)، وبالتالي العقد الإلكتروني لا يخرج بنائه ومضمونه عن الإطار العام لأحكام نظرية العقد، إلا انه يتميز كونه عقداً يتم عن بعد وهذه الخاصية توفر له ذاتية في عدة جوانب سنذكر أهمها.

المطلب الأول: الفعالية المحدودة لنظرية العقد على مستوى التعبير عن الإرادة و إثباته

إن التوجه بخطى ثابتة نحو البديل الجديد للعالم الواقعي المتمثل في العالم الافتراضي بالاستغناء عن البيانات المحررة على الورق واللجوء إلى الدعائم الالكترونية، أثار مشاكل لا تحصى على المستوى القانوني يجب حلها و سنتطرق لأهمها.

الفرع الأول: التعبير عن الإرادة في المجال الإلكتروني

العقد يعبر على اتفاق بين شخصين أو أكثر، و يفيد أن طرفيه وصلا إلى وجهة نظر موحدة ، فهل هذا المفهوم يتغير إذا استعملنا الوسائل الالكترونية للتعاقد، خاصة و أن الإيجاب ماهو إلا عرض جازم كامل يصدر من الموجب وفقا لشروط معينة يوجه إلى شخص آخر أو إلى أشخاص غير معينين بذواتهم، إذ ينبغي وفقا للقواعد العامة أن يتوفر في الإيجاب شروط تثبت الإرادة الواضحة والنهائية لإبرام العقد، فمجرد الدعوى للتفاوض أو الإعلان باستعمال وسائل معينة لا يعد إيجابا حتى ولو تضمن البيانات الأساسية للعلاقة العقدية، بالتالي الصفة الالكترونية إذا ما أضيفت إلى الإيجاب فإنها لا تتال من المعنى المقصود به موضوعيا طبقا للقواعد العقدية التقليدية المعروفة²¹، إذ يبقى مجرد عرض يتقدم به الشخص ليعبر به على وجه الجزم عن إرادته في إبرام عقد معين ولو كان الكترونيا، فينعقد العقد بمجرد صدور القبول المطابق للإيجاب لأن العكس يجعل القبول إيجابا جديدا.

وعليه فإن الصفة الالكترونية التي تمنحها الوسائل المتوفرة للتعاقد عبر الانترنت²² تعبر عن خصوصية في التعاقد الالكتروني، فتجعله يتم بطريقة تفاعلية، كما أن الإيجاب في هذا النوع له ذاتية بحيث لا تكون شخصية القابل ذات أهمية بالنسبة للموجب، لهذا يمكن أن يكون عاما ومانعا، عاما لأنه غير

موجه لشخص معين بل يشمل جميع المؤلفين والمتنازل لهم عن الحقوق المالية، ومانعا لأنه لا يخاطب غير هذه الفئة من الجمهور وأكبر مثال لذلك الإيجاب الصادر من مواقع الويب WEB ، وهذه النتيجة تشمل حتى القبول الإلكتروني فيبقى هو كذلك يخضع للنظرية العامة للعقد، والقبول ما هو إلا "التعبير اللاحق للإيجاب والذي يصدر ممن يوجه إليه هذا الإيجاب حاملا إرادة مطابقة أو موافقة لإرادة الموجب" ²³، فبصفة عامة يمثل التعبير عن إرادة من وجه إليه الإيجاب في إبرام العقد، على أساس هذا الإيجاب ولكي ينتج القبول آثاره يجب أن يصدر مطابقا للإيجاب وإلا اعتبر الإيجاب إيجابا جديدا وليس قبولا كما قلنا.

وبناء عليه يشترط في هذا القبول أن يكون محددا وصريحا، من حيث مده وغايته ونطاقه، ويحدد مثلا الطريقة المتبعة لتنفيذ الالتزام، وطريقة دفع المقابل المالي و غير ذلك من البيانات الهامة المعبر عليها بطريقة رضائية، فلا يشترط شكلا معينا للإفصاح عن القبول وبياناته طالما أنها تستوفي الشروط السابقة الذكر، إلا في حالة اشتراط أن يكون القبول بطريقة شكلية في بعض العقود كعقود استغلال حق المؤلف ²⁴ إذ يجب على القابل عندئذ إتباع هذه الوسيلة للتعبير عن إرادته، بحيث أن التعبير الرضائي لا يكفي ليتم العقد الكترونيا وحتى إذا كان العقد تقليديا، ويعتبر القبول الإلكتروني قد تم إذا تسلم مرسل هذا الإيجاب قبولا غير مشروط للإيجاب خلال التوقيت المحدد وهذا ما اعتمدت عليه جل القوانين التي درست هذا النوع من التعاقد. وكنتيجة يتبين أن التعبير عن الإرادة الكترونيا يخضع للقواعد العامة سواء في الإيجاب أو القبول، الاختلاف يكمن فقط في الوسيلة المستعملة لإبرام العقد الإلكتروني، هذه الأخيرة تمنح ذاتية لهذا الأخير.

الفرع الثاني: طرق إثبات العقد الإلكتروني

إن التغيرات التي طرأت مؤخرا على عناصر العلاقة العقدية وطريقة إبرامها ألقت بظلالها على الإثبات، فلم يعد الإثبات التقليدي -باختلاف طرقه-

محصورا في الوسائل التقليدية المعروفة والسبب الرئيسي في ذلك يرجع إلى انتشار طائفة جديدة من العقود المسماة وغير المسماة التي تيرم عن طريق الإنترنت، هذه العقود الإلكترونية لا ينحصر دور الإنترنت فيها على الإبرام بل حتى التفاوض عليها يتم على نفس المستوى، وأكثر من ذلك قد تتفد البعض منها في المجال الرقمي، لهذا الدعامة الورقية لم تبق الركيزة الوحيدة المستخدمة في كتابة العقود، بل وجد بديل إلكتروني يتمشى مع الوضع كما سنرى.

إذ يساهم التعاقد عبر الإنترنت في تدخل وسائل الإثبات للواقعة مصدر الحق من خلال مبدأ عبء الإثبات الذي يقع على كل من يدعي حقا تجاه آخر أن يقيم الدليل على صحة الواقعة المنشئة لهذا الحق، ويرتبط حق المدعي في الإثبات وحق الخصم في نفي الإثبات من خلال ثلاث مبادئ :

-مبدأ المجابهة بالدليل

-مبدأ عدم جواز أن يصطنع الشخص دليلا لنفسه

-عدم جواز إجبار الشخص على تقديم دليل ضد نفسه وذلك من خلال جمع الأدلة، وعرضها على قاضي الموضوع ليوازن بينها، ورد الأطراف عليها دون ضغط على الخصم بتقديم دليل ضد نفسه أو اصطناع دليل لنفسه، فيكون بذلك الدور الإيجابي والمحايد للقاضي في الإثبات، كما يساعده في الوصول للحقيقة عن طريق المعلومات الهائلة في صورة رسائل إلكترونية، ليأخذ القاضي منها بما يتصل بالوقائع المعروضة عليه مما يساعده على إصدار حكم سليم وعادل²⁵.

وبما أن التعاقد التقليدي وقواعد إثباته يحظى بنظام قانوني ثابت، فإن هذا القول لا ينطبق على التعاقد الإلكتروني وإثباته خاصة وأن الضرورة فرضت وجود أشكال أخرى للتوقيع تتفق مع تطور النظم المعاصرة تعرف "بالتوقيع

الإلكتروني"، هذا الأخير منح صلاحية الاتفاق على إثبات العقود بوسائل حديثة لم تكن موجودة من قبل، لهذا تبين قصور القواعد التقليدية للإثبات الموضوعية في ظل الدعامة الورقية، مما دفع ذلك بالمشرع الجزائري للتدخل باستحداث القانون المدني محاولة منه للتماشي مع مقتضيات العصر أسوة بتشريعات الدول العربية من خلال إضفاء الحجية على بعض وسائل الإثبات الحديثة التي تظهر جلية في شأن الإثبات بالكتابة الإلكترونية في العقود التي تبرم عن طريق الإنترنت من خلال الحاسوب التي يطلق عليها تسمية "العقود الإلكترونية Les contrats électroniques" ²⁶.

مسألة تحديد هوية المتعاقد عبر شبكة الإنترنت شرطا أساسيا لإعمال الإثبات الإلكتروني، إلا أنه قبل الحديث على الإثبات نجد أن التحقق من شخصية المتعاقد يثير مشكلا قانونيا آخر، بحيث لا يمكن قبول تنفيذ العلاقة العقدية دون التحقق من هوية المتعاقدين خاصة وأن الانفصال المكاني بين أطراف المعاملات التجارية الإلكترونية يؤدي إلى عدم معرفة كافة المعلومات الأساسية عن بعضهم البعض، فقد لا يعرف أي منهما المركز المالي للآخر، أو أهليته لإبرام التصرفات القانونية....، لذلك وجدت وسائل تقنية حديثة كفيلة لتحقيق هذا الغرض يسهل استخدامها من جانب المتعامل وحتى من جانب القائمين بالعمل تتلاءم مع طبيعة الإنترنت، وتختلف درجة الوثوق فيها على حسب خصائص كل وسيلة كما سنوضحه.

ولما كان الدليل الكتابي يحتل مركز الصدارة في الإثبات، لكونه يؤكد الواقعة المنشئة للالتزام من جهة، وإرادة الشخص في الالتزام بمضمون العقد الموقع عليه وإقراره له من جهة أخرى، لذا أثير التساؤل حول ما إذا كان التعاقد عبر الإنترنت يحقق وظيفة الإثبات رغم عدم التواجد المادي فضلا على أن التأكد من هويتهما يكون بطريقة الإلكترونية.

فعدم وجود مستند كتابي موقع من أطراف التصرف القانوني يفرض على الباحثين في المجال القانوني إلى التمييز بين مسألتين على قدر كبير من

الأهمية في مجال الإثبات تتعلق الأولى بمدى قبول القاضي للدليل الإلكتروني في حسمه للنزاعات المثارة بين الأطراف، أما المسألة الثانية فهي نتيجة منطقية للإجابة على المسألة الأولى تعلق بتحديد قوة وحجية هذا النوع من التعاقد في الإثبات، وهل تقبلت التشريعات تلك الحجية أو أنها حاولت تحقيق الانسجام بين القواعد التقليدية في الإثبات مع هذه الطريقة الحديثة في التعاقد.

المطلب الثاني: صعوبة تحديد مكان التعاقد وزمانه

مسألة تحديد زمان ومكان انعقاد العقد في البيئة الرقمية على قدر من الأهمية في المنازعات لأنها تتعلق بمدى قبول النظام القانوني للتعاقدات المبرمة عبر الإنترنت بشكل مبدئي و ما إذا كان القبول خلالها قد صدر صحيحاً أم لا، خاصة وأن التعاقد الإلكتروني يغلب عليه طابع التعاقد بين غائبين الذي يصعب فيه تحديد زمان القبول ومكانه.²⁷

الفرع الأول: تحديد زمان التعاقد في العقود الإلكترونية

نصت المادة 61 من القانون المدني أنه "ينتج التعبير عن الإرادة أثره في الوقت الذي يتصل فيه بعلم من وجه إليه..." مما يعني أن إبرام العقد يتم في اللحظة التي تتطابق فيها الإرادتين، فهل القبول الإلكتروني يتم بمجرد علم الموجب به أي بمجرد تلاقي إرادتي الطرفين، أم هناك خصوصية ينفرد بها القبول الإلكتروني من حيث الزمان؟.

فعلى الرغم من وجود عدة نظريات تنظم التعاقد بين غائبين²⁸، فإن مبادئ نظرية الالتزامات تقضي بأن مجرد وصول القبول إلى موطن الموجب يعتبر قرينة على العلم به ويؤدي إلى انعقاد العقد (نظرية العلم)، لكن هذه القرينة بسيطة يمكن إثبات عكسها، فالموجب يمكنه إثبات أنه رغم وصول القبول إلى موطنه فإنه لم يعلم به، إلا أنه يتضح لنا أن هذه النظريات الأربعة ليس لها جدوى بما فيها نظرية العلم الذي أخذ بها المشرع الجزائري

في المادة 67 من القانون المدني إذا كان التعاقد عبر الوسائط الحديثة لاسيما الإنترنت وذلك راجع للخصوصيات السابقة الذكر.

إذ يجب على الموجب الذي استقبل القبول المكتوب بالطريقة الإلكترونية أن يقوم بعد ذلك بتأكيد وصول القبول برسالة مكتوبة إلى الطرف الثاني (الموجب) بأي طريقة إلكترونية بما فيها البريد الإلكتروني، ففي اللحظة التي يتسلم فيها القابل هذا التأكيد يعد ذلك الوقت الذي يعتد به في تحديد زمان إبرام العقد الإلكتروني، هذا ما أقره المرسوم الأوروبي رقم 98 الصادر في 11 ماي 1998 حيث جاء فيها: "أن العقد يتم في الوقت الذي يستقبل الموجه إليه الخدمة بطريقة الإلكترونية إفادة من الموجب بعلم وصول قبوله"²⁹، وهو ما تبناه المشرع الفرنسي في مشروع قانون يتضمن اقتراحا بإضافة مادة جديدة إلى النقنين المدني الفرنسي برقم 2/1369 حيث تقضي بأن العقد الإلكتروني لا ينعقد إلا بتأكيد القبول confirmation de l'acceptation من قبل الموجه إليه الإيجاب³⁰ كما سنرى.

ويترتب على ذلك نتائج قانونية هامة أهمها استحداث نظرية خامسة تضاف للنظريات التعاقد بين غائبين، هذه النظرية تحكم التعاقد عبر الإنترنت وتتماشى مع طبيعة هذا الأخير تعرف بنظرية تأكيد القبول، نتمنى أن تأخذ بعين الاعتبار ضمن قوانين الدول العربية.

الفرع الثاني: تحديد النطاق المكاني للعقود الإلكترونية

لتحديد مكان القبول أهمية كبرى في العقود الإلكترونية³¹، فهي تتسم بطابع الدولية لمجرد أن الإبرام يتم بالوسائط الحديثة كشبكة الإنترنت، هذه الأخيرة تشكل مكانا افتراضيا، لذلك تساؤل يفرض نفسه في هذا الصدد حول ما إذا كانت هذه العقود المبرمة عن طريق الإنترنت تتعقد بين حاضرين أم بين غائبين؟ من أجل تحديد المحكمة المختصة للفصل في المنازعات حول

العقد، ولكي يمكن الإجابة على هذا التساؤل يجب البحث في طبيعة التعاقد، لأنه يبدو للوهلة الأولى أنه تعاقد بين غائبين لعدم وجود العاقدين في مكان واحد وفق الاتجاه التقليدي، غير أن عدم التواجد المكاني للمتعاقدين لا يعني بالضرورة أنه تعاقد بين غائبين، كونه تعاقد بين حاضرين من حيث الزمان لوجود اتصال مباشر بينهما.

بالتالي التعاقد عبر الإنترنت يمثل تعاقدًا بين غائبين من حيث المكان وحاضرين من حيث الزمان³² وهي خصوصية لا نجدها في عقود أخرى، مما يجعل القواعد العامة للعقد لا تتلاءم مع تحديد مكان انعقاد العقد الإلكتروني، كون نظرية التلازم بين زمان انعقاد العقد وبين مكانه لا يمكن الأخذ بها في هذا النوع من العقود.

يبقى أن نشير في الأخير إلى أن مسألة تحديد مكان التعاقد لا تزال محل نقاش بالرغم مما سبق ذكره ويرجع السبب في ذلك إلى وجود خلاف حول طبيعة التعاقد عبر الإنترنت من حيث الزمان، حيث يذهب جانب من الفقه إلى أن التعاقد عبر الإنترنت يكون بين حاضرين لاسيما من حيث الزمان لأن للإنترنت صفة التفاعلية التي تسمح بحضور مادي متعاصر للمتعاقدين³³، بينما يذهب جانب آخر إلى العكس من ذلك إذ يعتبرون العقد الإلكتروني هو عقد بين غائبين لوجود فاصل زمني بين صدور القبول وعلم الموجب به³⁴.

المطلب الثالث: الوسائل الحديثة للدفع في العقود الإلكترونية

التعاقد عبر الشبكة يثير مسألة استعمال طرق الوفاء الإلكتروني بوسائل الدفع الإلكترونية، فقد يتفق الأطراف المتعاقدان إلكترونياً على أن يتم الوفاء إلكترونياً في عقود التجارة الإلكترونية أو أي عقود إلكترونية أخرى أو حتى في معاملاتهم العادية نظراً لسهولة من جهة، وتعدد وسائل الدفع الإلكتروني من جهة أخرى.

الفرع الأول: تحديد وسائل الوفاء الإلكتروني

يعد الدفع ببطاقة الائتمان شرط أن تتم من قبل حاملها الشرعي³⁵ من الوسائل الحديثة التي أوجدتها التقنية الحديثة، فيتم الخصم مباشرة من حساب العميل إذا كانت البطاقة من بطاقات الخصم المباشر وذلك من قبل المصرف المصدر للبطاقة الذي يرتبط بنظام مصرف المستفيد والذي بدوره يثبت قيمة البطاقة في حساب عميله المستفيد، أما إذا كانت البطاقة من بطاقات التسليف فإن المصرف المصدر للبطاقة يتأكد من أن قيمة البطاقة لا تتجاوز قيمة معينة ثم يقوم بسدادها للمستفيد على أن يقوم العميل بسداد قيمتها في فترة زمنية محددة لا يمكنه تجاوزها تحت طائلة ترتيب فوائد معينة.

كما يمكن الدفع عن طريق الشيك الإلكتروني أو النقود الإلكترونية ويشكل الأول جزءا من الثاني، لكن يستتبع ذلك نشوء مخاطر متعلقة بالقرصنة المعلوماتية المحتملة للأرقام السرية التي تتجول داخل شبكة الإنترنت³⁶ مما أدى لقلّة ثقافة معظم أفراد المجتمع التامة بها، لكن تبقى وسيلة مثلى لمعالجة الكثير من المنازعات والمخاطر التي تحيط في استخدام الشيك المكتوب يدويا، والذي يعتبر أداة وفاء قلّت ثقة الناس في التعامل به لما بصاحبة من إمكانية عدم وجود رصيد لقيّمته أو عدم اشتماله لأحد العناصر الإلزامية الذي يجب أن يشتمل عليها ذلك الشيك المكتوب وفق ما نص عليه نظام الأوراق التجارية والتي استغلها بعض الأشخاص سيء النية في إصداره، لذلك نتساءل حول ما إذا كان الشيك الإلكتروني يحقق الأمان للدائن لا يمكن أن يحققها الشيك التقليدي؟ خاصة وأن الشيك الإلكتروني النسخة الإلكترونية للشيك التقليدي الذي تم تطويره عبر شبكة الانترنت، وله استخدام مشابه للشيك الورقي³⁷.

الفرع الثاني: مصداقية الشيك الإلكتروني في الوفاء

يمثل الشيك الإلكتروني يمثل المكافئ الإلكتروني للشيك الورقي فهو من عبارة عن رسالة إلكترونية موقعة توقيتاً إلكترونياً يرسلها مصدر الشيك إلى المستفيد ليتم تحويل قيمة الشيك إلى حساب المستفيد عن طريق مصرف يعمل عبر الإنترنت، والذي يقوم عندئذ بإلغاء الشيك وإعادته إلى حامل الشيك إلكترونياً ليتأكد الحامل بأنه قد تم صرف الشيك وتحولت قيمته إلى حسابه³⁸، لهذا يمر بمراحل تبدأ برسالة إلكترونية مؤتقة و مؤمنة يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك "حامله" ليعتمده و يقدمه للبنك الذي يتعامل معه عبر الإنترنت، ليقوم البنك أولاً بتحويل قيمة الشيك المالية إلى حساب حامل الشيك، و بعد ذلك يقوم بإلغاء الشيك و إعادته إلكترونياً إلى متسلم الشيك "حامله" ليكون دليلاً على أنه قد تم صرف الشيك فعلاً، و يمكن لمسلم الشيك أن يتأكد إلكترونياً من أنه قد تم بالفعل تحويل المبلغ لحسابه.

يظهر أن الشيك الإلكتروني سهل معالجته في خطوات أقل وأكثر أمناً من الشيك الورقي، فهو يحتوي على التوثيق " authentication " و التوقيع الرقمي "signatures digital" و يعتمد في مفهومه على التشفير، فالشيك الإلكتروني عبارة عن رسالة إلكترونية مشفرة تجهز من قبل صاحبها عن طريق المحفظة الإلكترونية إلى الطرف الآخر المراد تحويل الأموال له وذلك من خلال خطوات متسلسلة، باعتبار أن المحفظة الإلكترونية عبارة عن تطبيق إلكتروني يقوم على أساس ترتيب وتنظيم آلية جميع الحركات المالية وتحتوي تلك المحفظة على جميع بيانات المستخدم لتلك البطاقة بصيغة مشفرة ويتم تثبيتها على الكمبيوتر الشخصي أو على أحد الأقراص المرنة أو على أي أداة يمكن عن طريقها حفظ تلك البيانات واستخدامها للدفع عن طريق شبكة الإنترنت في جميع حالات الشراء.

بذلك نستنتج تعريفا للشيك الإلكتروني على أنه عبارة عن وثيقة إلكترونية ترسل عن طريق البريد الإلكتروني تكون موقعة وموثقة إلكترونياً، يتم تبادلها بين الساحب والمستفيد من خلال وسيط إلكتروني يتأكد من صحة الرصيد وبوساطة أحد المصارف الإلكترونية مباشرة، ولقد سعى المشرع الجزائري من خلال آخر تعديل للقانون التجاري للتطرق له من بينها السندات التجارية المدرجة ضمن الكتاب الرابع التي يدخل فيها الشيك كأداة الوفاء، إذ أنه من خلال نص المادة 502 المعدلة³⁹ اعتبر تقديم الشيك باستعمال وسيلة تبادل إلكترونية بمثابة تقديم للوفاء يشبه في ذلك التقديم المادي على الرغم من أن الانترنت تتميز بالطابع اللامادي، واعترف بذلك بالقيمة القانونية للشيك الإلكتروني مهم كانت الوسيلة المستعملة للتبادل لكن باحتشام كونه أحوالنا للتنظيم المعمول به بقوله: " يعد التقديم المادي للشيك إلى إحدى غرف المقاصة بمثابة تقديم للوفاء .

يمكن أن يتم هذا التقديم أيضاً، بأية وسيلة تبادل إلكترونية محددة في التشريع والتنظيم المعمول بهما"، و يحتل بذلك البريد الإلكتروني الصدارة إن لم نقل أنه الوحيد الذي يضمن إرسال الشيك من مصدره إلى الشخص الذي يستلمه وصولاً إلى الوسيط الإلكتروني.

المبحث الثالث: الحلول القانونية المقترحة

يزداد الاهتمام يوماً بعد يوم بالحلول القانونية العملية الواجب اقتراحها لحسم الإشكالات التي تطرح في التعاقد الإلكتروني، إذ أصبحت تمثل تحديات قانونية لمواجهة المعاملات عبر الإنترنت، مما دفع ذلك إلى البحث على حلول لها على المستوى الدولي والوطني.

المطلب الأول: الحلول المقترحة على الصعيد الدولي

حاولت عدة دول إيجاد حلول للمشكلات المثارة بشأن التعاقد عبر شبكة الإنترنت سواء تعلق الأمر بإبرام العقد الإلكتروني أو إثباته وحتى

بالنسبة لتنفيذه، ولقد سارت عدة دول على نفس النهج من خلال تعديل قوانينها.

الفرع الأول: الحلول المعتمدة للتعبير عن الإرادة في المجال الإلكتروني

أكد التوجيه الأوروبي رقم 97/7 الصادر في 20/05/1997 المتعلق بحماية المستهلك في العقود عن بعد⁴⁰ على أن الإيجاب الإلكتروني لا يختلف على التقليدي، وكذلك التقرير المقدم إلى رئيس الجمهورية الفرنسي بشأن المرسوم رقم 2001/741، هذا الأخير جعل وصف الإيجاب الإلكتروني لا يغير من ذاتية الإيجاب الذي يجب أن يكون جازما ومحددا وباتا لا رجعة فيه كما يسقط الإيجاب لأسباب محددة حددها القانون المدني.

ويلزم لتكوين العقد عبر الإنترنت قبول الإيجاب الصادر عبر الشبكة، أي الرد على الاقتراح للتعاقد بما يفيد الموافقة على الالتزام بما جاء فيه، ويمكن أن يجرى التعبير عن هذا القبول بوسائل الاتصال لامادية عبر الشبكة كما تم تبيانه، وفي هذا النوع من القبول تطرح مسألة تحديد زمان ومكان التعاقد.

الفرع الثاني: حسم مسألة تحديد زمان ومكان التعاقد

نجد أن القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية (اليونسترال) لسنة 1996 لم يكن دقيقا بل تطرق لمسألة مكان وزمان إرسال واستلام رسائل البيانات في المادة 15 حيث أقرت أن لحظة إرسال رسالة البيانات تتحدد باللحظة التي تخرج فيها الرسالة من سيطرة المرسل فلا يمكنه استرجاعها ومن ثم تتحدد لحظة إرسال الرسالة الإلكترونية عندما لا تصبح خاضعة لسيطرة المرسل، وفي حالة عدم تحديد المرسل إليه نظام المعلومات لاستقبال الرسائل فإن وقت استلام رسالة البيانات يتحدد بوقت استرجاعها من قبل المرسل إليه.

ولكن التوجيه الأوروبي الصادر في 2000⁴¹ بشأن التجارة الإلكترونية الذي على أساسه صدر القانون الفرنسي الخاص بالمعاملات الرقمية رقم

2004/575 رأى عدم ملائمة الحلول التقليدية التي قيلت في شأن تحديد زمان التعاقد، فتضمن نظرية جديدة تعرف بنظرية تصدير تأكيد القبول تتماشى مع التكنولوجيا الرقمية أضيفت للقانون المدني الفرنسي برقم 5/1369 وتقتضي بأن العقد المبرم بوسائل إلكترونية لا ينعقد إلا إذا أكد القابل قبوله CONFIRMATION DE L'ACCEPTATION⁴²، فلا يكون ذلك بمجرد الضغط على الأيقونة بالقبول وإنما بعد تمكنه من مراجعة طلبه والتمن كاملاً وتصحيح الأخطاء المحتملة، كما أن الموجب ملزم بالإقرار الإلكتروني باستلام الطلب الذي وجه إليه دون تأخير، ويعتبر كل من الطلب وتأكيد القبول والإقرار بالاستلام قد تم استلامهم حينما يستطيع من وجه إليه ذلك أن يطلع عليه، وهذا يعني أن متصفح الإنترنت (الفرنسي) لن يرتبط تعاقدياً في القبول الأول الذي يسبق الإقرار بالاستلام من الموجب بل بالقبول الثاني⁴³ الذي يؤكد فيه القابل قبوله، وهذا التعديل كان هدفه الأساسي ترك السيطرة للمستهلك على لحظة تكوين العقد.

على العكس قانون المعاملات الإلكترونية لبعض التشريعات العربية نجده انحاز لموقف اليونسترال بجعل وقت استلام الرسالة الإلكترونية الركيزة (نظرية تسلم القبول) وهو حال البحرين والأردن والإمارات، على خلاف ما أخذت به قوانينها المدنية عندما طبقت نظرية العلم بالقبول لتحقيق التوازن بين مصلحتي الموجب والقابل .

هذا بالنسبة لزمان التعاقد أما مكانه فكان حتمياً ضرورة عدم التلازم بين زمان انعقاد العقد ومكانه، بالتالي يجب تعديل هذه النصوص من خلال عدم ملائمة القواعد التقليدية المطبقة على العقود عامة لتطبق على العقود الإلكترونية في مجال تحديد مكان انعقاد العقد حفاظاً على خصوصية التعاقد الإلكتروني، ففي الواقع لقد تأثرت قوانين المعاملات الإلكترونية العربية (البحرين، الأردن، الإمارات) بالقانون النموذجي (اليونسترال) ، هذا

الأخير قد اعتد في المادة 15 بالمكان الذي يوجد فيه أعمال المرسل أو المرسل إليه (مقر المنشئ أو مقر المرسل إليه)، دون الاعتداد بمكان وجود نظام المعلومات سواء بالنسبة للإرسال أو بالنسبة للاستلام، وفي حالة عدم وجود مقر عمل فإننا نأخذ بمحل الإقامة المعتادة.

المطلب الثاني: الحلول المطبقة على الصعيد الوطني

أخذنا نموذج القانون الجزائري على الرغم من أن تدخل نصوصه في التعاقد الإلكتروني كان محتشما نوعا ما، وحلوه اقتصررت بالدرجة الأولى على الإثبات الإلكتروني في التعاقد عبر الانترنت ومشكلة التحقق من هوية المتعاقدين.

الفرع الأول: إقرار مساواة الكتابة الإلكترونية بالكتابة التقليدية

اعترف التعديل الأخير للقانون المدني الجزائري بالمساواة بين الإثبات بالكتابة على الورق والإثبات بالكتابة في شكله الإلكتروني متى توفرت فيه الشروط المذكورة في المادة 323 مكرر 1 والمتمثلة في إمكانية التأكد من هوية الشخص وأن تكون الورقة محفوظة في ظروف تضمن سلامتها، فقبول الدليل الإلكتروني في الإثبات يتعلق بصفة أساسية بالاعتداد بوسيلة الإقناع التي يقدمها الخصم أمام القضاء، وعلى ذلك فحينما يكون الإثبات حرا فإنه يجوز للخصم تقديم أي وسيلة لإقامة الدليل على الواقعة محل النزاع، وهو ما يتيح قبول الوسائل الإلكترونية في الإثبات، وفي المقابل حينما يكون الإثبات مقيدا كحالة المسائل المدنية فلا يجوز للخصم أن يثبت ما يدعيه إلا بالطرق التي حددها القانون، وبما أن القانون المدني الجزائري قد اعترف بالكتابة الإلكترونية وجعل لها حجية لذلك يمكن الاستناد لها إذا توفرت فيها شروط معينة حددتها المادة 323 مكرر 1⁴⁴ ونفس الشروط تطبق على التوقيع الإلكتروني لذلك تحديد حجية الكتابة الإلكترونية متوقعة على الإجابة على

تساؤل لطالما طرح حول مدى قيام التوقيع الإلكتروني بوظائف التوقيع التقليدي؟.

فرغم اختلاف التوقيع الإلكتروني عن التوقيع التقليدي في عدة جوانب تجعل كلا منهما ذا طبيعة خاصة، ومن ضمن هذه الاختلافات نجد أن التوقيع التقليدي للعقود يتم إما بالقلم أو الختم أو بصمة الأصابع أما الأداة المستخدمة في تكوين التوقيع الإلكتروني فتنوع باختلاف أشكال هذا الأخير السابق التطرق لها، كما يظهر الاختلاف كذلك في جانب الدعامة، فالدعامة الأساسية في التوقيع التقليدي هي الورق بينما في التوقيع الإلكتروني تعتبر الدعامة الإلكترونية الركيزة الأساسية سواء كانت في شكل قرص مرن أو قرص ممغنط دون أن ننسى أن التوقيع الإلكتروني يحتاج في بعض الأحيان إلى فك بعض التشفيرات كما بيناه، وأهم اختلاف يمكن أن يلاحظ عمليا يظهر في أن اكتشاف تزوير التوقيع لا يدفع بصاحب التوقيع لتغيير شكل توقيعه على العكس من ذلك في التوقيع الإلكتروني، إلا أن هذا التوقيع يتشابه مع التوقيع التقليدي ويظهر ذلك من خلال الغاية المرجوة من التوقيع في حد ذاتها، المتمثل في إضفاء قوة على إثبات التصرف القانوني المدرج في المحرر المكتوب، هذه الغاية لا يمكن الوصول إليها إلا إذا توفرت شروط معينة في التوقيع سواء كان إلكترونيا أو تقليديا تتجسد من خلالها وظيفة التوقيع.

بالتالي المحرر الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني يرفيان إلى مرتبة الدليل الكتابي الكامل ووجه السند في ذلك ما ذهب إليه جانب من الفقه بأن التوقيع الإلكتروني يستطيع أن يقوم بذات الدور الذي يقوم به التوقيع التقليدي بل وربما بدرجة أفضل⁴⁵ إذا تضمن المواصفات التي يتمتع بها المحرر الكتابي مع وجوب تقرير فيها حقوق والتزامات لأطرافه، وأن يتم توقيعه من قبل هؤلاء الأطراف وأن يتم كل ذلك بطريقة جديرة بالمحافظة على سلامة البيانات، سواء عند صدورهما من الشخص أو خلال إرسالها أو تخزينها

أو استعادتها ثانية ويقع عبء إثبات ذلك على الطرف الذي يتمسك بالمحرر الإلكتروني في الإثبات، ومما تقدم يتبين أن الشروط الواجب توفرها في التوقيع الإلكتروني هي: - أن يسمح التوقيع الإلكتروني من التأكد من هوية الشخص الذي أصدرها.

-تعبير التوقيع على إرادة الموقع في قبول الالتزامات الناتجة على التصرف.
-أن تكون الكتابة الإلكترونية التي تتضمن التوقيع معدة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها⁴⁶.

لذلك فالمحرر الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني باتت لهما الحجية الكاملة في الإثبات مثلها مثل المحرر والتوقيع التقليدي، طالما توفرت فيه الشروط وفقا لمبدأ التكافؤ الوظيفي الذي أقرته غالبية التشريعات من خلال المساواة في الحجية بين الورقة الإلكترونية والورقة العادية، وهذا الموقف كذلك أقره المشرع في المادة 323 مكرر 1 وهو تطبيق لما جاء به القانون الفرنسي الذي يعبر على التوجه الأوروبي في هذا الشأن، هذا الأخير قد عدل قانونه المدني وأدرج مبدأ التكافؤ الوظيفي ضمن القسم الذي يحتوي على قواعد الإثبات في المادة 1/1316 بقوله "الكتابة الإلكترونية تكون مقبولة في الإثبات بنفس الحجية المعطاة للكتابة على دعامات ورقية..." ، بالتالي حسم على إثرها الخلاف الذي نشأ بين الفقه حول مدى إلزامية وجود الكتابة على الدعامة الورقية بحيث رأى البعض أن الكتابة لا تتطلب شرطا خاصا بتدوينها فقد تكون الكتابة مدونة على دعامة غير ملموسة وهي حالة الكتابة الإلكترونية وتتمتع بذات الحجية التي تتمتع بها الكتابة المثبتة على دعامة ورقية، وبالمقابل عارض اتجاه آخر هذا الرأي وشدد على ضرورة تدخل المشرعين للاعتراف بحجية الكتابة المدونة على دعامات غير مادية وهو ما فعلته معظم التشريعات، ولكي يطبق مبدأ التكافؤ الوظيفي في التوقيع يجب على دليل الإثبات الإلكتروني أن يتوفر فيه شرطان:

- أن يتضمن المحرر كتابة (إلكترونية) تثبت تصرفا قانونيا معنا
- أن يكون موقعا (إلكترونيا) من الشخص المنسوب إليه

فرغم أن المشرع لم ينص على هذين الشرطين صراحة إلا أنه يستشف من القواعد العامة المطبقة على المحررات العرفية المعدة للإثبات المنصوص عليها في المادة 327 من القانون المدني، فلكي يكون للمحرر العرفي العادي حجية ثبوتية يجب أن يتوفر فيه شرط الكتابة التي من خلالها تظهر الواقعة المراد إثباتها إضافة إلى شرط التوقيع، هذه الشروط هي نفسها تمكّن التوقيع الإلكتروني من الحصول على نفس الحجية، ونعني بالقوة الثبوتية أن التوقيع يشكل دليلا قائما بذاته إلى حين تقديم دليل آخر على خلاف ذلك، غير أن هذه الحجية المقررة للتوقيع الإلكتروني ليست مطلقة ولا تمنح لجميع التوقيعات أيا كانت مصداقيتها ودرجة توثيقها فهناك ثمة شروط علق عليها المشرع الجزائري تطبيق المساواة بين كلا التوقيعين من حيث الوظيفة والحجية.

الفرع الثاني: كيفية تحديد شخصية المتعاقد في التعاقد الإلكتروني

مسألة تحديد شخصية المتعاقد تتباين على حسب اختلاف أشكال التوقيع الإلكتروني، وعلى حسب التقنية المستخدمة لتحقيقه، ولقد حاول البعض حصرها في أربع أشكال هي:

فانواع الأول - المعروف بالتوقيع الرقمي: هذه التقنية يتم فيها إبرام التصرفات القانونية عبر الوسائط الإلكترونية، وهي تستعمل لتفادي مشكل عدم معرفة هوية الشخص مما يحقق استخدامها نوعا من الأمان والثقة للمتعاقدين، ويعتمد هذا التوقيع على نظام التشفير cryptologie، وطريقة تشغيل منظومة التوقيع الرقمي تركز على تحويل بيانات المحرر الإلكتروني إلى صيغة غير مقروءة، وذلك بواسطة عملية حسابية خاصة

(معادلات رياضية) قد تكون تماثلية بمعنى أن عملية إغلاق وفتح بيانات المحرر تكون بمفتاح واحد ويسمى بالتشفير بالمفتاح المتماثل، أو تكون لا تماثلية بجعل المفتاح الذي يتم به إغلاق بيانات المحرر يختلف عن المفتاح الذي يتم به فتح هذه البيانات ويعرف بالتشفير المزدوج.

ويرجع سبب شيوع تقنية التوقيع الرقمي إلى ما توفره هذه التقنية من حماية، فنظام (IBM) أي الشفرة يسمح بالاستعمال المتطور لنظام التشفير والتوقيع الإلكتروني، كما أنه يمكن من خلاله معرفة شخصية كل من المرسل والمرسل له.

النوع الثاني: يجمع التوقيع بواسطة الرقم السري والبطاقة الممغنطة الذي يشكل أول تقنية استعملت للتوقيع الإلكتروني سمح باستخدامها في المعاملات البنكية، لكن عيبها الأساسي يتعلق بالبطاقة الممغنطة في حد ذاتها التي لا ترتبط ماديا بصاحبها، فيمكن استخدامها من قبل الغير حتى وإن كان الغير تحصل عليها بطريقة غير مشروعة (السرقه)، أما الشكل الثاني الذي يدرج ضمن هذا النوع يتعلق بالتوقيع بواسطة الخواص الفيزيائية والطبيعية للإنسان (التوقيع البيومترى) الذي يقوم بوظيفة التوقيع التقليدي بعد أخذ صورة إكلينيكية لأحد أجزاء جسم الإنسان يمكن على إثرها معرفة هوية المعني، وعن آخر شكل للتوقيع الإلكتروني المعروف بالتوقيع بالقلم الإلكتروني (Pen- op) وهو عبارة عن قلم إلكتروني حسابي يمكن من خلاله الكتابة على شاشة الحاسب الآلي (الكمبيوتر) الخاص بالموقع⁴⁷.

بعد كل ما سبق ذكره يظهر أن التوقيع الرقمي يأتي في أعلى مستويات التوقيع الإلكتروني يمكن من خلاله تحقق من هوية الشخص الموقع.

خاتمة

إن الاعتراف بوجود العقد الإلكتروني قانوناً لا يكون إلا بوضع مجموعة من الترتيبات التشريعية الإلزامية على المستوى الوطني تكون شاملة لكل ما قد تثيره هذه الوسيلة الحديثة من مشاكل ترجع إلى طبيعة الإنترنت اللامادية والسابق التطرق لها، فبالرغم من محاولة عدة تشريعات مواكبة المستجدات في عدة مجالات بما فيها الإثبات إلا أن ذلك غير كافي، لذلك نوصي كل الدول العربية بضرورة وضع قانون ينظم المعاملات الإلكترونية لأن واقع المعاملات فرض علينا ذلك من جهة، كما فعلت جل الدول الغربية والقليل من الدول العربية التي جاءت معظم أحكامها مستوحاة من القانون النموذجي للتجارة الدولية (أونسترال) ، خاصة وأنه قد ثبت عدم ملائمة بعض القواعد التقليدية المطبقة على العقود والمدرجة في القانون المدني على العقود الإلكترونية المبرمة عن بعد من جهة أخرى.

قائمة الهوامش:

1 - تعد التجارة الالكترونية من المصطلحات الجديدة التي أحدثتها شبكة الانترنت، وكان لها الأثر على الاقتصاد والقانون، فعلى المستوى الاقتصادي اتسعت هذه التجارة لتشمل عدة مجالات وحدة أنشطة وساعدها في ذلك الدعاية والإعلان عبر صفحات الويب التي سمحت بإجراء مفاوضات على صفقات ذات طابع تجاري باستعمال وسائط الكترونية، بل أبعد من ذلك يتم إبرام وتنفيذ عقود الكترونية عبرها، مما أثر ذلك على الجانب القانوني الذي من المفروض أن يواكب هذه التغيرات.

2 - إن تواجد التقنية الرقمية واستخدامها اثر على عدة جوانب قانونية، لمزيد من التفاصيل حول ذلك أنظر :

Eric A.caprioli : Aperçu sur le droit du commerce électronique, in Melanges Philippe Khan, LITEC 2000, P 250.

3 - إن الحاسب الآلي أو جهاز الكمبيوتر: عبارة عن آلة مجردة لا تفكر بل تنفذ أوامر فقط، فهو عبارة عن مجموعة هائلة من المعلومات دعت البعض إلى أن يطلق عليه مصطلح "بنك المعلومات" اخترعه الإنسان بعد أن ثبت عجز الذاكرة الداخلية للكائن البشري عن الإحاطة بالكم الهائل من المعلومات الذي تحيط بنا ، ويتكون من ثلاث عناصر رئيسية هي * وحدة التشغيل المركزي * أجهزة الإدخال * أجهزة الإخراج .

4 -ذكر على سبيل المثال الدفع الالكتروني، والتحكيم ، والخدمات المالية...لمزيد من التفاصيل حول المجالات الاقتصادية التي يتدخل فيها التعاقد الالكتروني انظر خالد ممدوح إبراهيم: إبرام العقد الالكتروني (دراسة مقارنة)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2006، ص 15.

5 -الفقه ليس الوحيد الذي ربط العقود الالكترونية بالعقود التقليدية بل نجد بعض التشريعات العربية أخذت نفس الاتجاه وهو حال القانون التونسي المنظم لمبادلات التجارة الالكترونية رقم 83 المؤرخ في 09 أوت 2000 .

6 -انظر ما ذكر حول النظرية العامة للعقد في عبد الرزاق السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الأول "نظرية الالتزام بوجه عام"، مصادر الالتزام، منشأة المعارف 2004، ص 118؛ وحلمي عبد الرحمن: الوسيط في النظرية العامة للالتزامات، الكتاب الأول -المصادر الإرادية للالتزام-، دار النهضة العربية 1999 ، ص 76.

7- أحمد عبد الكريم سلامة: الانترنت والقانون الدولي الخاص، بحث مقدم إلى مؤتمر القانون والكمبيوتر والانترنت، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد الأول، الطبعة الثالثة 2004، ص 33.

8- أبو الحسن مجاهد: خصوصية التعاقد عبر الانترنت، دار النهضة العربية، طبعة 2000، ص 39.

9-Loi n 2004-575 du 21 juin 2004 pour la confiance dans l'économie numérique, J.O. du 22 juin 2004, P 11168.

10- الاونسترال هو قانون نموذجي للتجارة الالكترونية اعتمدهت لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية في 12 يونيو 1996، متواجدة باللغة العربية عبر موقع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري التالي: www.uncitral.org

11-Valérie Sedallion: Droit de l'internet -réglementation ,responsabilité ,contrats- ,édition Net Press, Paris 1996 , P 15 .

12- أسامة أبو الحسن مجاهد: المرجع السابق، ص 38.

13- قد أصبحت العلاقات التجارية -بفضل الشبكة -سريعة وميسورة، وحدث ازدهار كبير للتجارة الإلكترونية التي أصبحت ثورة حقيقية في الألفية الثالثة، أنظر: إبراهيم أحمد إبراهيم: التجارة الإلكترونية والملكية الفكرية، مجلة اتحاد المحامين العرب المؤتمر العشرون، بيروت.

14- تقابل الخاصية التفاعلية باللغة الفرنسية *interactivité* الذي يقصد به إمكانية التبادل بين مستخدم النظام المعلوماتي والجهاز ، بواسطة نهاية طرفيه متصلة بشاشة للرؤية، لمزيد من التفاصيل أنظر أسامة أبو الحسن مجاهد: المرجع السابق، ص 39، 52.

15-لقد تطور مفهوم الكتابة بظهور وسائل الاتصال الحديثة ليصبح لها وصف إلكتروني، ولقد عرفها المشرع الفرنسي في المادة 1312 من التقنين المدني الفرنسي بقولها "أن الكتابة هي تدوين للحروف أو العلاقات أو الأرقام أو أي إشارة ذات دلالة تعبيرية واضحة ومفهومة، أي كانت الدعامة التي تستخدم في إنشائها أو الوسيط الذي تنقل عبره"، لمزيد من التفاصيل أنظر: بلال عبد المطلب بدوي: التحكيم الإلكتروني كوسيلة لتسوية منازعات التجارة الإلكترونية ، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية ، جامعة عين شمس، العدد الأول ، السنة الثامنة والأربعون ، طبعة 2006 ، ص 31 .

16 -بشار طلال أحمد مومني: مشكلات التعاقد عبر الانترنت 3دراسة مقارنة3 رسالة دكتوراه 2003 ، ص 15.

17- لقد غيرَ المشرع الجزائري نظرتَه للكتابة من خلال وضع تعريف شامل يجمع في ثناياه مختلف الصور الممكنة للكتابة ، أو على الأقل إدخال الصور المستحدثة في الكتابة ، وهو بالفعل ما يلاحظ في نص المادة 323 مكرر من القانون المدني المعدلة التي أقرت أن الكتابة ماهي إلا تسلسل حروف أو أوصاف أو أرقام أو أية علامات أو رموز ذات معنى مفهوم ، مهما كانت الوسيلة التي تتضمنها وكذا طرق إرسالها "، وبذلك اعترف للكتابة الالكترونية بالقوة القانونية مثلها مثل الكتابة اليدوية .

18-Marie Niboyet-Hoegy : Contrats internationaux, Juris.Classeur.Periodique de droit international privé, 1993, Fas552-30 article 1134-1135, P09 et S.

19-Sylvie Graumann-Yettou : Guide pratique du commerce international, Librairie de la cour de cassation 1997, LITEC, 4eme édition, P 279.

20 -محمد حسين منصور: المسؤولية الالكترونية ، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2003 ، ص 19؛ مراد محمود يوسف مطلق: التعاقد عن طريق وسائل الاتصال الالكتروني(دراسة مقارنة)، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة عين شمس، 2007، ص85.

21- نزيه محمد الصادق المهدي: انعقاد العقد الالكتروني، دراسة قدمت في مؤتمر المعاملات الالكترونية -التجارة الالكترونية الحكومة الالكترونية-.

22 -من أهم الوسائل المتاحة للتعاقد عبر الانترنت نذكر: أولاً ~ المحادثة، **Chatting** ثانياً ~ التعاقد عبر الموقع مباشرة **On line** أو **Web. Site**، ثالثاً ~ البريد الإلكتروني

.E. Mail

23 -جميل الشرفاوي: النظرية العامة للالتزام، الكتاب الأول، مصادر الالتزام، دار النهضة العربية 1976، ص 274 .

24 -هذا وفقا للمادة 62 من الأمر رقم 05/03 المنظم التي نصت على أنه "يتم التنازل عن حقوق المؤلف المادية بعقد مكتوب".

25- سمير طه عبد الفتاح: الحجية القانونية لوسائل الاتصال المستحدثة في الإثبات، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة 1999 ، ص 80 وما بعدها .

26 -وذلك من خلال نص المادة 327 المستحدثة من القانون المدني بموجب المرسوم رقم 05-10 بمقتضى نص المادة 46 المتعلقة بالكتابة العرفي بقولها أنه "... و يعتد

بالتوقيع الإلكتروني وفق الشروط المذكورة في المادة 323 مكرر 1 أعلاه" وعند الرجوع لنص المادة المحال لها يتبين أنه لا يعتد بالتوقيع الإلكتروني على الوثائق الرقمية إلا إذا تتوفر فيه الضوابط المنصوص عليها بقولها "يعتبر الإثبات بالكتابة في الشكل الإلكتروني كالإثبات بالكتابة على الورق ، بشرط إمكانية التأكد من هوية الشخص الذي أصدرها وأن تكون معدة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها " .

27- وتظهر أهمية وخصوصية تحديد زمان ومكان العقد الإلكتروني في المشاكل والنتائج القانونية التي يثيرها إبرام هذا العقد عبر شبكة الإنترنت وغيرها من الوسائط الحديثة، حيث أنه لا توجد أحكام عالجت تلك المسألة في أغلب القوانين، مما يؤدي ذلك إلى اختلاف الدول في تبني مفهوم موحد لذلك.

28- وجدت عدة نظريات تحكم التعاقد بين غائبين وهي على التوالي:-نظرية إعلان القبول: فوفقا لهذه النظرية يتم العقد في الوقت والمكان اللذين يعلن فيهما الموجب له عن قبوله للإيجاب، -نظرية تصدير القبول: ومفادها أن العقد ينشأ في الوقت الذي يتم فيه تصدير القبول إلى الموجب، -نظرية تسليم القبول: يتم العقد فيها في الوقت والمكان اللذين يصل فيهما القبول إلى الموجب، -نظرية العلم بالقبول: وهي النظرية التي أخذت بها غالبية التشريعات ونقر أن العقد يبرم في الوقت الذي يعلم فيه الموجب بالقبول .

29-Art 11 : "le contrat est conclu quand le destinataire du service a reçu par voie électronique, de la part du prestataire l'accusé de réception de l'acceptation du destinataire du service ...etc.... " .

30- و هو ما أكده التوجيه الأوروبي رقم 2000/31 الصادر بتاريخ 08 يونيو لسنة 2000 بشأن التجارة الإلكترونية، حيث جاء فيه أن:"العقد يكون قد أبرم في اللحظة التي يتسلم فيها الموجب من مزود الخدمة إقرارا إلكترونيا مؤكدا من القابل بقبوله".

31- يجب أن ننوه إلى أنه قد يصعب تحديد مكان جغرافي لشبكة الإنترنت لأن الاتفاق يتم عن طريق رسائل وبيانات إلكترونية بين أنظمة معلوماتية مختلفة، ومن ثم يجب الأخذ بما اتفق عليه طرفي العلاقة العقدية سواء بموقع البريد الإلكتروني لهما أو مقر عمل أحدهما أو محل الإقامة، وإذا سكت الطرفين قد يعتد بموطن العمل لكل منهما وإذا كان لهما أو لأحدهما أكثر من موطن عمل أو له مقر عمل رئيسي وآخر فرعي فإنه يعتد بمقر العمل الرئيسي والفعلي وفقا لنص المادة 10 من القانون المدني الجزائري، غير أن المادة أوردت استثناء في فقرتها الأخيرة بحيث طبقت القانون الجزائري إذا كان له نشاطا فيها

بقولها أنه "... أما الأشخاص الاعتبارية من شركات وجمعيات ومؤسسات وغيرها، يسري على نظامها القانوني قانون الدولة التي يوجد فيها مقرها الاجتماعي الرئيسي والفعلي.

32- شحاته غريب شلقامي: التعاقد الإلكتروني في التشريعات العربية (دراسة مقارنة)، دار الجامعة الجديدة، 2008، ص 116 .

33- أسامة أبو الحسن مجاهد: خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، دار النهضة العربية، 2000، ص 51 وما بعدها.

34- أسامة أحمد بدر: حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني، دار النهضة العربية، 2002، ص 224 وما بعدها.

35- كيلاني عبد الراضي محمود: النظام القانوني لبطاقات الوفاء والضمان، رسالة دكتوراه لكلية الحقوق جامعة عين شمس، القاهرة 1996، ص 739.

36- طوني ميشال عيسى: التنظيم القانوني لشبكة الإنترنت، دراسة مقارنة في ضوء القوانين الوضعية والاتفاقيات الدولية، المنشورات الحقوقية، صادر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2001، ص 299 و 300 .

37- La version électronique du chèque traditionnel se développe sur l'internet d'une utilisation très similaire au cheque papier, le chèque électronique fonctionne de la façon suivante: le client doit au préalable ouvrir un compte électronique; dans le cadre d'une transaction électronique, il peut acquitter le paiement au moyen de ce chèque en envoyant au vendeur un chèque signe digitalement (le plus souvent dans un courrier électronique) ensuite le chèque est déposé pas le vendeur auprès du serveur ad hoc et le compensation est effectuée après vérification de la signature digitale- Voir Thibault Verbiest, Etienne Wéry: Le droit de l'internet et de la société de l'information: droits européen, édition larcier 2001, P 313.

38- منير محمد الجنيهي وممدوح محمد الجنيهي: الشركات الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005، ص 72 .

39 - عدلت بمقتضى القانون رقم 05-02 المؤرخ في 06 فيفري 2005 الجريدة الرسمية رقم 11 مؤرخة في 09 فيفري 2005 الصفحة 9، وكانت حررت في ظل الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 كما يلي: "إن تقديم الشيك إلى إحدى غرف المقاصة يعد بمثابة تقديمه للوفاء"

40-Directive 97/7/CE du parlement européen et du conseil du 20 mai 1997 concernant la protection des consommateurs en matière de contrats à distance J.O.C.E, L144, 4/6/1997, P 19-27.

41 -Directive 2000/31/CE .J.O. , L 178 du 17/07/2000.

42-L'auteur de l'offre accuse réception sans délai injustifié et par voie électronique de la commande qui lui a été ainsi adressée. la commande, la confirmation de l'acceptation de l'offre et l'accusé de réception sont considérés comme reçus lorsque les parties auxquelles ils sont adressés peuvent y avoir accès ” ،ART 1369-5 CCF, Voir www.legifrance.gouv.fr .

43-Elizabeth Grimaux : La détermination de la date de conclusion du contrat par voie électronique, com élec , Avril 2004 , P 140.

44-تنص المادة 323 مكرر 1 من القانون المدني الجزائري وفق آخر تعديل (قانون رقم 10/05 المؤرخ في 20 يونيو 2005) أنه : "يعتبر الإثبات بالكتابة في الشكل الإلكتروني كإثبات بالكتابة على الورق ، بشرط إمكانية التأكد من هوية الشخص الذي أصدرها وأن تكون معدة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها "

45 -رامي علوان: التعبير عن الإرادة عن طريق الإنترنت وإثبات التعاقد الإلكتروني، مجلة الحقوق جامعة الكويت، السنة السادسة والعشرون، العدد الرابع، ديسمبر 2002، ص 262.

46-لقد نص المشرع الفرنسي على هذه الشروط في قانون المعاملات الإلكترونية رقم 230 لسنة 2000 في المادة 01 التي تعد في ذات الوقت المادة 1/1316 من القانون المدني الفرنسي بعد تعديلها.

47-عبد الفتاح بيومي حجازي:النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2002، ص 198.

المراجع باللغة العربية:

1- جميل الشرقاوي: النظرية العامة للالتزام، الكتاب الأول، مصادر الالتزام، دار النهضة العربية 1976.

2-زين عبد الهادي: الإنترنت - العلم على شاشات الكمبيوتر، القاهرة، المكتبة الأكاديمية 1996.

3-سمير طه عبد الفتاح : الحجية القانونية لوسائل الاتصال المستحدثة في الإثبات، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة 1999.

- 4- محمد السعيد رشدي: أفنترنت والجوانب القانونية لنظم المعلومات، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر والتوزيع - أسامة أبو الحسن مجاهد : خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، دار النهضة العربية 2000.
- 5- طوني ميشال عيسى: التنظيم القانوني لشبكة الإنترنت ، دراسة مقارنة في ضوء القوانين الوضعية والاتفاقيات الدولية ، المنشورات الحقوقية، صادر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2001.
- 6- أسامة أحمد بدر: حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني، دار النهضة العربية 2002.
- 7- عبد الفتاح بيومي حجازي: النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2002.
- 8- رامي علوان : التعبير عن الإرادة عن طريق الإنترنت وإثبات التعاقد الإلكتروني، مجلة الحقوق جامعة الكويت ، السنة السادسة والعشرون ، العدد الرابع ، ديسمبر 2002.
- 9- محمد حسين منصور: المسؤولية الإلكترونية ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2003.
- 10- أسامة أحمد بدر: تداول المصنفات عبر الإنترنت - مشكلات وحلول في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 ، المكتبة القانونية ، طبعة 2004.
- 11- منير محمد الجنيهي وممدوح محمد الجنيهي: الشركات الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2005.
- 12- شحاته غريب شلقامي: التعاقد الإلكتروني في التشريعات العربية (دراسة مقارنة)، دار الجامعة الجديدة، 2008.
- 13- علي فيلالي : الالتزامات -النظرية العامة للعقد ، موفر للنشر 2008.
- 14- حمدي عبد الرحمن الوسيط في نظرية للالتزامات -الكتاب الأول- المصادر الإرادية للالتزام.

== المقالات والبحوث:

- 1- إبراهيم أحمد إبراهيم: التجارة الإلكترونية والملكية الفكرية، مجلة اتحاد المحامين العرب المؤتمر العشرون، بيروت
- 2- بلال عبد المطلب بدوي: التحكيم الإلكتروني كوسيلة لتسوية منازعات التجارة الإلكترونية ، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية ، جامعة عين شمس، العدد الأول، السنة الثامنة والأربعون، طبعة 2006 .

- 3-نزیه محمد الصادق المهدي: انعقاد العقد الالكتروني، دراسة قدمت في مؤتمر المعاملات الالكترونية -التجارة الالكترونية الحكومية الالكترونية.
- 4-أحمد عبد الكريم سلامة: الانترنت والقانون الدولي الخاص، بحث مقدم إلى مؤتمر القانون والكمبيوتر والانترنت، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد الأول، الطبعة الثالثة 2004.

-الرسائل:

- 1-سمير طه عبد الفتاح: الحجية القانونية لوسائل الاتصال المستحدثة في الإثبات ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة 1999 .
- 2-كيلاني عبد الراضي محمود: النظام القانوني لبطاقات الوفاء والضمان، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، جمهورية مصر العربية .1996
- 3-مراد محمود يوسف مطلق: التعاقد عن طريق وسائل الاتصال الالكتروني (دراسة مقارنة)، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة عين شمس، 2007.
- 4-بشار طلال أحمد مومني: مشكلات التعاقد عبر الانترنت، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه 2003.

-تقارير:

- 1- المبادئ الأولية لحقوق المؤلف: اليونسكو 1986 الفصل الحادي عشر المعنون بالاعتداء على الحقوق وعلاجه.

-النصوص القانونية:

- 1-قانون رقم 10/05 مؤرخ في 20 يونيو 2005، يعدل ويتمم الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني، الجريدة الرسمية العدد 44 لـ 2005/06/26.
- 2-القانون الفرنسي رقم 86-1076 الصادر في 30 سبتمبر 1986 بشأن حرية الاتصالات .
- 3-قانون نموذجي للتجارة الالكترونية، الذي اعتمده لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية في 12 يونيو 1996، متواجدة باللغة العربية عبر موقع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري التالي : www.uncitral.org

1-Eric A.caprioli : Aperçu sur le droit du commerce électronique , in Melanges Philippe Khan , LITEC 2000 .

2-Valérie Sedallion : Droit de l'internet –réglementation, responsabilités , contrats – édition Net Press , Paris 1996 .

Thibault Verbiest,Étienne Wéry : Le droit de l'internet et de la société de l'information: droits européen ... , édition larcier 2001 .

Sylvie Graumann-Yettou : Guide pratique du commerce international, Librairie de la cour de cassation 1997, LITEC, 4eme édition.

Directives

3-Directive 97/7/CE du parlement européen et du conseil du 20 mai 1997 concernant la protection des consommateurs en matière de contrats à distance J.O.C.E, L144, 4/6/1997, P 19-27.

4-Directive 2000/31/CE .J.O., L 178 du 17/07/2000 .

5-Loi n 2004-575 du 21 juin 2004 pour la confiance dans l'économie numérique, J.O. du 22 juin 2004, P 11168.

Theses et memoire

Tache Pierre Alain : le Contrat d'édition de l'oeuvre littéraire (contribution a l'étude de la remise de la législation Suisse) thèse 1970.

Etudes doctrinales , Article et Chronique

Elizabeth Grimaux : La détermination de la date de conclusion du contrat par voie électronique, com com élec , Avril 2004 .

Benoit Frydman : quel droit pour l'internet, Sous direction internet.

Marie Niboyet-Hoegy : Contrats internationaux, Juris.Classeur.Periodique de droit international privé, 1993, Fas552-30 article 1134-1135.

دور لجنة التكوين في الدكتوراه CFD في تكوين و متابعة طالب الدكتوراه ل م د.

الدكتور: بن حملة سامي

أستاذ محاضر أ

كلية الحقوق - جامعة قسنطينة 1

تمهيد:

عرفت منظومة التعليم العالي تبني نظام الأطوار الثلاث: ليسانس، ماستر، دكتوراه، حيث تتميز هذه الأخيرة بتمكين طالب الدكتوراه من الولوج إلى عالم البحث العلمي واكتساب منهجية تمكنه انجاز بحث علمي في مجال تخصص معين.

غير أن ما يُميز هذه المرحلة هو إشراف لجنة التكوين في الدكتوراه على هذه المرحلة، حيث تقوم باقتراح مشروع التكوين و تحضير و إجراء مسابقة الالتحاق بالطور الثالث، فضلا عن متابعة و الإشراف على مسار طالب الدكتوراه إلى غاية مناقشة موضوع الدكتوراه.

كما تتخلل هذه المرحلة إجراء تكوين لطالب الدكتوراه من الجانب البيداغوجي إلى جانب قيامه بالبحث العلمي الذي يعتبر العمل الأساسي لطالب الدكتوراه، لذلك تقوم لجنة التكوين في الدكتوراه بدور بيداغوجي من خلال متابعة المسار البيداغوجي لطالب الدكتوراه إلى جانب دورها في البحث من خلال مرافقة و متابعة طالب الدكتوراه في مجال البحث العلمي.

و قد حاول المشرع الجزائري وضع إطار تنظيمي لهذه المرحلة التي تمثل أهم مرحلة في الحياة الجامعية لطالب الدكتوراه والذي تتميز بعدم الاستقرار و عدم و الوضوح مما انعكس ذلك على هذه المرحلة.

وعليه، سنحاول من خلال هذه المداخلة إبراز دور لجنة التكوين في الدكتوراه من خلال التطرق أولاً لإطارها التنظيمي و كذلك تعريفها و بيان تشكيلتها و الصلاحيات التي تتمتع بها في التكوين في الطور الثالث.

أولاً: الإطار التنظيمي للجنة التكوين في الدكتوراه

عرف الإطار التنظيمي للجنة التكوين في الدكتوراه تطوراً سريعاً خلال فترة زمنية وجيزة، و هذا منذ سنة 2008، حيث تمّ إصدار أول النصوص التنظيمية التي تحكم عمل لجنة التكوين في الدكتوراه في الطور الثالث، و هذا ما تجلّى في المرسوم التنفيذي: 08-265 الصادر في 19 أوت 2008 الذي يتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر و شهادة الدكتوراه، ابتداء من المادة 15 حتى المادة 19.

و لأهمية الدور الذي تقوم لجنة التكوين في الدكتوراه في هذه المرحلة المهمة تمّ تنظيم عملها و بيان صلاحياتها بموجب:

-القرار الوزاري رقم 250 المؤرخ في 28 جويلية 2009 الذي يحدد التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه و كذلك المنشور الوزاري رقم 01 المؤرخ في 17 ماي 2010 الذي يحدد معايير الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث "ل م د".

و لكن بعد ثلاث سنوات، تمّ وضع تنظيم جديد للتكوين في الطور الثالث و هذا ما تجلّى في القرار الوزاري رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية 2012 الذي يحدد تنظيم التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه، الذي تميّز باعتماد طريقة وحيدة للالتحاق بالطور الثالث تتمثل في طريقة المسابقة الكتابية.

غير أن هذا الأخير عرف تعديلاً في نفس السنة بموجب القرار رقم 345 المؤرخ في 14 أكتوبر 2012، حيث تمّ العدول عن اعتماد المسابقة

كإجراء وحيد للالتحاق بالطور الثالث من خلال احتساب المسار البيداغوجي للمترشح في طور الماستر بالموازاة مع نتيجة المسابقة.

و مهما يكن، فقد أدخل القرار رقم 345 الكثير من التعديلات الجوهرية على عمل و صلاحيات لجنة التكوين في الدكتوراه. و لكن بالرغم من ذلك يبقى الإطار التنظيمي الساري المفعول يكتنفه الكثير من الغموض و النقائص و التضارب، فضلا عن عدم استقرار الإطار التنظيمي من خلال التعديلات المفاجئة التي تؤثر على التكوين في طور الدكتوراه و جودته.

ثانيا: تعريف لجنة التكوين في الدكتوراه و تشكيلتها

1. تعريف لجنة التكوين في الدكتوراه:

لم يضع الإطار التنظيمي للتكوين في الطور الثالث تعريفا للجنة التكوين في الدكتوراه يُبين طبيعتها، بالرغم من أن المادة 6 من القرار 191 حاولت تعريف هذه الهيئة على أنها لجنة البيداغوجيا و البحث في الطور الثالث، و هذا ما يعكس الدور الذي تقوم به في هذه المرحلة من التكوين.

غير أن نص المادة 6 من القرار 191 تمّ تعديله بموجب القرار 350 لتعرف على أنها لجنة التكوين في الدكتوراه **doctorale comite de formation**

ومهما يكن، فإنه يمكن وضع تعريف لهذه اللجنة بالنظر للدور الذي تقوم به و الصلاحيات التي تتمتع بها فضلا عن الهدف و الغاية من إنشائها.

ومنه يمكن تعريف لجنة التكوين في الدكتوراه على أنها عبارة عن لجنة علمية و بيداغوجية لمسار التكوين في الطور الثالث في التخصص الذي تشرف عليه، حيث تعمل على اقتراح مشروع التكوين في الدكتوراه في تخصص معين و الذي يتضمن مجالات بحث لطالب الدكتوراه، وهذا إلى جانب المسار البيداغوجي الذي يظهر من خلال سنوات التكوين.

و من أجل تجسيد ذلك، تقترح اللجنة فريقاً للتأطير في هذا المجال مع توطين مشاريع البحث لدى مخبر علمي فضلاً عن ضمانها لحركية طالبة الدكتوراه.

و إلى جانب ذلك، يظهر الدور التقني للجنة في مرحلة إجراء المسابقة إلى جانب الدور العلمي المتمثل في اقتراح مواضيع البحث لطلبة الدكتوراه و الدور التقييمي و الرقابي لمسار الطالب.

2.تشكيلة لجنة التكوين في الدكتوراه:

لم تكن تشكيلة لجنة التكوين في الدكتوراه واضحة في ضوء القرار 250 الصادر 28 جويلية 2009 . حيث نصت المادة 6 منه على أن تنظيم التكوين في الطور الثالث من طرف فرق تكوين الماستر التي يتم جمعها في لجان حسب ميادين التكوين، و هذا ما يتوافق مع نص المادة 15 من المرسوم التنفيذي: 08-265 التي بيّنت بأن فريق التخصص في طور الماستر هو الذي يقترح مشروع التكوين في طور الدكتوراه على اعتبار أن مرحلة الدكتوراه تعد امتداداً لمرحلة الماستر، فضلاً على أن الفريق المسؤول عن التخصص في الماستر يملك الدراية الكاملة التي يتطلبها التكوين في الدكتوراه لاسيما فيما يتعلق بتحضير المسابقة و إعداد محاورها و الشروط البيداغوجية المتعلقة بها.

و لكن بالرغم من أن المادة 07 من القرار 250 لم تُبين طبيعة لجنة التكوين في الدكتوراه حيث نصت على أنه: "تنشأ لدى كل مؤسسة مؤهلة لجنة تكوين في الدكتوراه حسب ميدان التكوين في دراسات الطور الثالث". فقد تم تدارك هذا الغموض في ضوء القرار 191 الصادر في 16 جويلية 2012 المعدل بالقرار رقم 345 المؤرخ في 14 أكتوبر 2012 أين تمّ تحديد تنظيم و تشكيل لجنة التكوين في الدكتوراه بدقة. حيث نصت المادة 6 منه

على أنه: تنشأ لدى كل مؤسسة جامعية لجنة التكوين في الدكتوراه لكل تخصص في الطور الثالث و ليس ميدان التكوين على اعتبار أن الميدان قد يشمل عدة تخصصات.

أما عن تكوين اللجنة، فقد بينت المادة 8 من القرار 250 تركيبة اللجنة التي تتشكل من أساتذة من صنف الأستاذية أي من صنف أساتذة التعليم العالي و الأساتذة المحاضرين قسم أ و الذين يستلزم انتماؤهم لمؤسسة التكوين بحيث لا يجوز أن تتضمن التشكيلة أساتذة من خارج المؤسسة، و هذا و يطرح إشكالا عمليا للمؤسسات الجامعية التي لا تتوفر على أساتذة من صنف الأستاذية، لذلك تدارك القرار 191 هذه المسألة بالنص على إمكانية أن تضم اللجنة أساتذة خارج المؤسسة الجامعية مثلما نصت عليه المادة 7.

و في هذا الإطار تجب الإشارة إلى أن القرارات السالفة الذكر لم تشر إلى رتبة الأستاذ المميز و هذا ما يعد سهواً، على اعتبار أن التكوين في مرحلة الدكتوراه يحتاج لخبرة و كفاءة الأساتذة المميزين، لذلك ينبغي تدارك هذا السهو.

أما عن عدد أعضاء اللجنة، فلم تتضمن القرارات المتعاقبة الحد الأدنى أو الأقصى لأعضاء اللجنة بالرغم من أن دفتر الشروط يحدد ثلاث أعضاء بما فيهم رئيس المشروع.

غير أن المنشور الوزاري رقم 01 الصادر في: 17 ماي 2010 الملغى أشار و لو بصفة غير مباشرة لهذه المسألة من خلال تحديد الحد الأدنى بثلاث أعضاء و الحد الأقصى بخمس أعضاء. لذلك لا بد من تحديد تركيبة اللجنة و رئيسها و كذلك كيفية استبدالهم لاسيما و أن دفتر الشروط ينص على اللجنة الفرعية للجنة التكوين و كذلك لجنة التأطير.

ثالثاً: علاقة لجنة التكوين في الدكتوراه بالهيئات العلمية و الإدارية:

و في هذا الإطار لابد من تحديد علاقة لجنة التكوين في الدكتوراه بالهيئات التالية:

أ.علاقتها بلجنة التأهيل للتكوين في الدكتوراه:

و قد نصت عليها المادة 03 من القرار 191 المعدل و المتمم، حيث تنشأ لدى وزير التعليم العالي لجنة تأهيل التكوين في الطور الثالث. حيث تعتبر هذه اللجنة بمناسبة هيئة علمية وطنية و استشارية لدى وزير التعليم العالي تختص بمراقبة و الإشراف و التنسيق و تنظيم التكوين في الطور الثالث.

كما تعمل هذه الهيئة على تأهيل عروض التكوين بعد فحصها وإجراء الخبرة عليها، إلى جانب إمكانية تجديدها في حدود ثلاث سنوات حسب ما نصت عليه المادة 05 من القرار المذكور أعلاه، بحيث يمكن اعتماد مشروع التكوين مرتين متتاليتين بعد تأهيله، و في هذا الإطار أخذ القرار الوزاري بالسنة الجامعية كمعيار لتجديد مشروع التكوين في الدكتوراه و ليس بقرار التجديد. بمعنى أن لجنة التكوين في الدكتوراه تملك فرصتين لتجديد المشروع، فإذا لم تقم بتجديد العرض خلال السنة الجامعية التالية أو التي بعدها، تلتزم المؤسسة الجامعية بضمان التكوين في الطور الثالث عن طريق تشكيل لجنة تكوين جديدة و مشروع تكوين جديد.

و تطبيقاً لذلك، تعمل لجنة تأهيل التكوين في الطور الثالث على فحص الحصائل السنوية و تقييم عمل و نتائج لجان التكوين في الدكتوراه حسب كل تخصص.

ب.علاقتها بالهيئات الإدارية و العلمية للمؤسسة:

لم يُبين الإطار التنظيمي لعمل لجنة التكوين في الدكتوراه مركزها

القانوني أو موقعها ضمن الهياكل العلمية و الإدارية للكلية أو للمؤسسة الجامعية خلافا للجان العلمية التابعة لرئاسة القسم و المجلس العلمي التابع لعميد الكلية(نائب العميد المكلف بالدراسات العليا).

و لكن بالرغم من ذلك، يبقى عمل لجنة التكوين في الدكتوراه متعلق بالدراسات ما بعد التدرج أو بالطور الثالث، بالموازاة مع فريق ميدان التكوين الذي يعمل بالتنسيق مع رئيس القسم أو نائب العميد المكلف بالبيداغوجيا لكل من طور الليسانس و طور الماجستير.

حيث تعمل لجنة التكوين في الدكتوراه بالتنسيق مع نائب العميد المكلف بالدراسات العليا و البحث العلمي الذي يسعى لضمان السير الحسن للتكوين في الطور الثالث إلى جانب التنسيق بين عمل لجان التكوين التي تقترح عروض التكوين في الدكتوراه ضمن ميدان التكوين.

كما تتكفل هذه المصلحة بضمان و توفير الإمكانيات المادية لعمل لجنة التكوين في الدكتوراه لاسيما عند تنظيم المسابقة و هذا ما أشارت إليه في 6 من المادة 8 من القرار 191 المعدل و المتمم بالقرار 345 و كذلك نص المادة 14.

و إلى جانب ذلك، تعمل لجنة التكوين في الدكتوراه بالتنسيق مع الهيئات العلمية المتمثلة في اللجان العلمية و المجلس العلمي، و هذا ما يظهر عند إبداء الرأي حول اختيار و قبول مواضيع الدكتوراه، التأطير، الدور التقيمي، تمديد التسجيل في الدكتوراه، اقتراح لجان المناقشة مثلما أشارت إليه المواد 14 ، 16 ، 09، 20 من القرار 191 المعدل و المتمم بالقرار 345.

و في هذا الاطار قد تظهر مشكلات عملية في الحالة التي يكون فيها رأي لجنة التكوين في الدكتوراه مخالف لرأي المجلس العلمي، فهل يعتمد رئيس المؤسسة رأي لجنة التكوين في الدكتوراه باعتبارها الهيئة المتخصصة

و صاحبة التكوين أم يأخذ برأي المجلس العلمي باعتباره الهيئة صاحبة الخبرة في المسائل العلمية. و هذا ما انعكس سلبا على مسار طالب الدكتوراه عند اختيار موضوع الدكتوراه.

رابعاً: صلاحيات لجنة التكوين في الدكتوراه

تتمتع لجنة التكوين في الدكتوراه بعدة صلاحيات تظهر أساسا في الصلاحيات البيداغوجية و الصلاحيات المتعلقة بالبحث. و في جميع الحالات يظهر للجنة عدة أدوار تتمثل في:
أ. اقتراح مشروع التكوين في الدكتوراه:

و يتم ذلك وفقا لدفتر الشروط الذي أعدته الوزارة، حيث تتولى لجنة التكوين في الدكتوراه إعداد مشروع التكوين في مجال تخصص معين يمثل امتدادا لمسارات الماستر المعتمد في المؤسسة و في هذا الإطار يمكن تمديده لمسارات أخرى في الماستر لم تعتمدها الكلية شريطة أن تكون ملائمة لمضمون مشروع التكوين من أجل تمكين الطالبة خارج المؤسسة من المشاركة في مسابقة الدكتوراه.

و في هذا الإطار تقوم اللجنة بتحديد محاور البحث التي يتم على أساسها اقتراح مواضيع الدكتوراه إلى جانب اقتراح عدد المناصب الدراسة من جهة.

و من جهة أخرى تقترح اللجنة برنامجا بيداغوجيا لطلبة الدكتوراه المقبولين و تضمن لهم تكوينا عبر ستة سداسيات بالرغم من أن المادة 16 من المرسوم التنفيذي 08-265 يحصر إجراء هذا البرنامج خلال السنة الأولى فقط.

و مهما يكن، فإن هذا المسار يظهر من خلال تقديم محاضرات و ورشات و كذلك منتقيات لاسيما تلك المتعلقة بمنهجية البحث العلمي من

أجل تدعيم و الرفع من مستوى طالب الدكتوراه و التي تتعلق بمحاور البحث المقترحة و مجال التكوين في الطور الثالث.

و إلى جانب ذلك يتم تدعيم التكوين في هذا الطور بمشاريع بحث ضمن مجال التكوين و التي تسمح لطلبة الدكتوراه بالاندماج فيها، هذا من جهة. و من جهة أخرى، تتعهد اللجنة بتوطين التكوين لدى مخبر أو عدة مخابر بحث ذات الصلة و التي تسمح لطالب الدكتوراه بالعمل و انجاز أبحاثه ضمنها لاسيما و أن المخابر تمثل العامل الأساسي لنجاح مسار طالب الدكتوراه.

و فضلا عن ذلك ، تقترح اللجنة فريقا للتأطير و الإشراف العلمي في التكوين المقدم. حيث تعتمد عليه في إطار العمل البيداغوجي الذي تقوم به أو في إطار نشاط البحث و الإشراف بالرغم من أن دفتز الشروط لم يوضح مهام هذه الفرق لاسيما في مجال الإشراف و المتابعة.

و إلى جانب ذلك تقوم اللجنة بإبرام اتفاقيات أو تعتمد على التعاون الموجود بين المؤسسات الجامعية و نظراءها لاسيما الأجنبية منها و كذلك الشركاء الاجتماعيين و الاقتصاديين، حيث تأتي هذه الاتفاقات بالفائدة على حركية طلبة الدكتوراه و كذلك الأساتذة.

ب.تنظيم مسابقة الالتحاق بالطور الثالث:

بعد اعتماد مشروع التكوين من قبل الهيئات العلمية و لجنة التأهيل ووزير التعليم العالي تعمل اللجنة بالتنسيق مع المصالح الإدارية على تنظيم

مسابقة الالتحاق بالتكوين في الدكتوراه و التي تتم عبر مرحلتين:
*المرحلة الأولى:

و هي مرحلة الانتقاء الأولى و دراسة ملفات المرشحين بعد الإعلان عن المسابقة و تحديد شهادات الماستر التي تسمح للمترشح بالدخول في

المسابقة. و هذا ما أشارت إليه المادة 8 و كذلك المادة 12 و ملحق القرار. كما يمكن للجنة وضع شروط بيداغوجية للالتحاق بالمسابقة وفقا لما نصت عليه المادة 8، و الحد الأقصى وفقا لما نصت عليه المادة 13.

و بعد دراسة الملفات و تحديد المعدلات الترتيبية لمرحلة الانتقاء تأتي المرحلة الثانية.

*المرحلة الثانية:

و المتعلقة بإجراء المسابقة من خلال إجراء اختبارات كتابية خلافا لما كان عليه الوضع في ظل القرار 250. حيث تضع اللجنة محاور المسابقة و برنامج الاختبارات و عددها وفقا لما نصت عليه المادة 13 و التعليم الوزارية رقم 509 الصادرة في 11 أكتوبر 2012 المتعلقة بتنظيم مسابقة الالتحاق بالتكوين في الدكتوراه ل م د.

هذا، و يتم إجراء المسابقة وفقا لقواعد السرية سواء تعلق الأمر باختيار الأسئلة أو بعملية التشفير أو الإغفال و كذلك عملية التصحيح و إعلان النتائج.

حيث تلتزم اللجنة بالسهر على وضع و احترام قواعد الشفافية طيلة مسار المسابقة من الإعلان عنها إلى غاية الإعلان عن نتائج المقبولين، و هذا ما نصت عليه الفقرات من 1 حتى 6 من المادة 8 و كذلك المادة 13 مكرر.

ج. متابعة و الإشراف على طلبة الدكتوراه:

كما أشرنا سابقا في مرحلة إعداد مشروع عرض التكوين، تقوم اللجنة بتنفيذ دفتر الشروط الذي اقترحته من خلال ضمان التأطير و متابعة طلبة الدكتوراه الناجحين في المسابقة.

بحيث يتم اقتراح مجالات البحث لفائدة الطلبة الناجحين كما تبدي رأيها في مواضيع البحث المقترحة من قبل المشرف باعتبارها الهيئة العلمية المشرفة على مسار التكوين في التخصص الذي اقترحته، هذا من جهة.

و من جهة أخرى، تضمن اللجنة الإشراف على طلبة الدكتوراه إلا أنه يمكن للجنة انتداب أساتذة للتأطير من بين فريق التأطير المقترح في عرض التكوين.

وبالموازاة مع ذلك، تضمن اللجنة التكوين البيداغوجي لطالب الدكتوراه عبر السداسيات الستة وفقا للبرنامج المقترح.

و في هذا الإطار يمكن للجنة الاستعانة بأساتذة ذوي التخصص و الخبرة وحتى المهنيين في إطار اتفاقات التعاون مع الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين فضلا عن اتفاقات التوأمة.

وإلى جانب ذلك، تقوم اللجنة بدور رقابي على أعمال بحث طلبة الدكتوراه من خلال إلزام هؤلاء بعرض أعمالهم و أبحاثهم بصفة دورية أمام اللجنة، و هذا ما نصت عليه المادة 18 التي لم تضع مدة زمنية لذلك. وكذلك لم تعط للجنة أية إجراء عقابي بالنسبة للطلبة المتخاذلين باستثناء ما نصت عليه المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم: 10-231 الصادر في 02 أكتوبر 2010 الذي يتضمن القانون الأساسي لطالب الدكتوراه. بحيث لا يستفيد طالب الدكتوراه غير الأجيبة من المنحة المخصصة للدراسة في الطور الثالث في حالة التقييم غير مرض من قبل اللجنة.

د.تحضير طالب الدكتوراه للمناقشة:

لا يمكن مناقشة عمل طلبة الدكتوراه إلا بعد انتهاء ثلاث سنوات، حيث تعمل اللجنة على متابعة مسار الطلبة إلى أن ينتهي من انجاز أعماله البحثية. غير أن الإشكال يطرح بالنسبة للطلبة الذين لم يتمكنوا من إنهاء مواضيع بحثهم خلال المدة القانونية بالرغم من أن الإطار التنظيمي يجيز تمديد المدة القانونية من سنة إلى سنتين أي منح الطالب سنة رابعة أو حتى سنة خامسة في حالة موافقة المشرف و لجنة التكوين فضلا عن المجلس

العلمي مثلما نصت عليه المادة 9 مكرر، حيث يترك لهذه الهيئات سلطة تقدير مبررات التمديد في ظل سكوت الإطار التنظيمي عن حالات التمديد.

و بالمقابل يقضى طالب الدكتوراه إذا لم يقدم طلب التمديد بعد مرور ثلاث سنوات أو لم يتحصل على ترخيص التمديد مثلما نصت عليه الفقرة 3 من المادة 18.

و في جميع الحالات تبدي اللجنة رأيها حول تشكيلة لجنة المناقشة مثلما نصت عليه المادة 20.

الخلاصة:

يتضح مما سبق، مدى أهمية الدور الذي تقوم به لجنة التكوين في الدكتوراه في الطور الثالث من التعليم العالي من أجل ضمان تكوين و مساعدة طالب الدكتوراه في انجاز بحثه العلمي، حيث تقوم هذه اللجنة بدورين أساسيين في مسار طالب الدكتوراه:

- الدور القاعدي المتمثل في متابعة و مرافقة طالب الدكتوراه في مجال البحث من أجل انجاز أطروحة الدكتوراه.

- الدور التكميلي المتمثل في ضمان تأطير طالب الدكتوراه في المسار البيداغوجي.

غير أن عدم استقرار الإطار التنظيمي لعمل اللجنة و عدم وضوحه، فضلا عن النقائص التي يتضمنها أثر ذلك بوضوح على واقع التكوين في الدكتوراه ل م د في المؤسسات الجامعية الجزائرية التي تفتقد للتجربة و التأطير في هذه المرحلة المهمة من مراحل التعليم العالي في الجزائر.

و عليه، يستلزم مراجعة الكثير من المسائل أهمها:

- تحديد كيفية إنشاء لجنة التكوين في الدكتوراه و عدد أعضائها و كيفية استبدالهم أو تعويضهم.

- تحديد صلاحياتهم في الإشراف و التأطير و التكوين.
- تحديد علاقة لجنة التكوين في الدكتوراه و اختصاصها في مواجهة الهيئات العلمية.
- تمكين لجنة التكوين في الدكتوراه من آليات لتقييم و مراقبة مسار طالب الدكتوراه في الجانب البيداغوجي.
- مراجعة بعض المسائل المدرجة في دفتر الشروط : اللجنة الفرعية للتكوين، فريق التأطير.

قائمة المراجع:

- المرسوم التنفيذي: 08-265 الصادر في 19 أوت 2008 الذي يتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر و شهادة الدكتوراه.
- المرسوم التنفيذي رقم: 10-231 الصادر في 02 أكتوبر 2010 الذي يتضمن القانون الأساسي لطالب الدكتوراه.
- القرار الوزاري رقم 250 الصادر في 28 جويلية 2009 الذي يحدد التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه (ملغى) .
- المنشور الوزاري رقم 01 الصادر في 17 ماي 2010 الذي يحدد معايير الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث ل م د (ملغى) .
- القرار رقم 191 الصادر في 16 جويلية 2012 الذي يحدد تنظيم التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه المعدل و المتمم بالقرار رقم 345 الصادر في 17 أكتوبر 2012 .
- التعليم الوزاري رقم 509 الصادرة في 17 أكتوبر 2012 تتعلق بتنظيم مسابقة الالتحاق بالتكوين في دكتوراه ل م د.

خصوصية نفقة الزوجة بين معايير التقدير وتسريع التطبيق

سارة بن شويخ

أستاذة محاضرة ب

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية البلدية

مقدمة

تكتسي النفقة أهمية بالغة في حياة الإنسان، بحيث لا يغني عنها شيئاً، لأنها تتميز بكونها ذات طابع معيشي، لا يتصور استمرار حياته بدونها، ومن موجبات النفقة نكد الزوجية، إذ يكون الزوج ملزماً بأداء واجب النفقة المقرر عليه شرعاً وقانوناً، بموجب القوامة التي خصه بها سبحانه وتعالى في كتابه العزيز لقوله جل جلاله: {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم}¹.

ولما كانت النفقة مصدر عيش الأسرة، فإن هذا التسليم يستلزم أن أي إخلال بهذا العنصر الضروري يهدد الأسرة، إذ لا يمكنها الاستمرار قائمة بدونها، ولأن الإسلام الحنيف دين يسر ورفع للحرج، فإنه لم تفته هذه الوضعية، حيث نجده قرر لها علاجاً من منطلق أن الأسرة وعلى رأسها الزوجة تتضرر من عدم الإنفاق إذ أعطى لها إمكانية المطالبة بنفقتها كمرحلة أولى، وبالسماح لها بطلب إنهاء الرابطة الزوجية كمرحلة أخيرة.

وللزوج أحد احتمالين، فقد يدفع النفقة الواجبة عليه، ويبرأ ذمته منها، وقد يمتنع عن الدفع، وهنا يكون للزوجة حق الخيار، فلها أن تبرأ منها، كما لها أن تطالبه بها، إما بطريق التراضي أو بالجبر بواسطة رفع دعوى أمام القضاء، وفي جميع الأحوال فإن النفقة بصفقتها دين عالق بذمة الزوج فإنها لا تسقط بالتقادم، نظراً للدور المعيشي الهام الذي تؤديه في حياة الفرد³.

بالرغم من ثبوت نفقة الزوجة على الزوج بالأدلة النقلية و العقلية وكذا النصوص القانونية، إلا أن الأمر فيه اختلاف بشأن المعايير التي على أساسها يحدد مقدار هذه النفقة، إن على المستوى النظري أو التطبيقي. و تستحق الزوجة النفقة من تاريخ الدخول أو من تاريخ دعوة الزوج لزوجته ببينة حسب ما نصت عليه المادة 74 من قانون الأسرة.

فللزوجة المتضررة من امتناع الزوج عن الإنفاق الحق في رفع الأمر إلى القضاء للمطالبة بالنفقة المقررة لها شرعا وقانونا، وللقاضي في ذلك إعمال كامل السلطة التقديرية في تقدير النفقة المستحقة للزوجة بعد جمع المعايير التي يأخذها بعين الاعتبار في ترجمتها في مبلغ مالي يمنح للزوجة عبر فترة زمنية تقدر وفق السلطة التقديرية للقاضي الناظر في النزاع فقد تباينت آراء الفقهاء حول العوامل التي ينبغي اعتبارها حين النظر في نفقة الزوجة، و كذا في مدى اعتبار النفقة تدخل في اختصاص القضاء المستعجل من عدمه، فماهي المعايير التي سطرها المشرع الجزائري حين النظر في دعوى نفقة الزوجة و ما هي الإجراءات المتبعة لتحصيلها؟

للإجابة عن هذا الإشكال قسمت الدراسة إلى محورين أساسيين على

النحو التالي:

المبحث الأول: معايير تقدير نفقة الزوجة

المطلب الأول: مراعاة حال الطرفين في تقدير نفقة الزوجة

الفرع الأول: موقف الشريعة الإسلامية من مراعاة حال الطرفين في تقدير نفقة الزوجة

الفرع الثاني: موقف القانون من مراعاة حال الطرفين في تقدير نفقة الزوجة

الفرع الثالث: موقف القضاء من مراعاة حال الطرفين في تقدير نفقة الزوجة

المطلب الثاني: مراعاة ظروف المعيشة في تقدير نفقة الزوجة

الفرع الأول: موقف الشريعة الإسلامية من مراعاة ظروف المعيشة في تقدير نفقة الزوجة

الفرع الثاني: موقف القانون من مراعاة ظروف المعيشة في تقدير نفقة الزوجة

الفرع الثالث: موقف القضاء من مراعاة ظروف المعيشة في تقدير نفقة الزوجة

المبحث الثاني: الخصوصية المعيشية و الاستعجالية لدعوى النفقة

المطلب الأول: الطابع المعيشي لقضايا النفقة

الفرع الأول: عناصر النفقة الزوجية

الفرع الثاني: النفقة الزوجية ذات بعد اجتماعي و اقتصادي وأخلاقي

المطلب الثاني: الطابع الاستعجالي لدعوى النفقة

الفرع الأول: الخصوصية الاستعجالية لقضايا النفقة

الفرع الثاني: النفقة المؤقتة بين قضاء الموضوع والقضاء المستعجل

المبحث الأول: معايير تقدير نفقة الزوجة

نتناول في هذا المبحث المعايير التي على أساسها يتحدد مقدار النفقة التي تستحقها الزوجة أثناء الحياة الزوجية و بعد انحلالها و فيه سأطرق لمراعاة حال الطرفين في تقدير النفقة في المطلب الأول، و من ثمة التعرض لمراعاة ظروف المعاش في تقديرها في المطلب الثاني، وذلك على النحو التالي.

المطلب الأول: مراعاة حال الطرفين في تقدير نفقة الزوجة

أول ما ينظر فيه قاضي الموضوع حين تقدير النفقة المستحقة للزوجة حال الطرفين المادية عسرا و يسرا، وفي ذلك رأي لفقهاء الشريعة الإسلامية(الفرع الأول)، و موقف حاسم للمشرع الجزائري(الفرع الثاني).

الفرع الأول: الموقف الفقهي من معيار مراعاة حال الطرفين في تقدير النفقة

الحقيقة أن هناك اختلاف فيما بين فقهاء المذاهب الأربعة حول هذا المعيار، خاصة في حال وجود اختلاف في المستوى المعيشي لكل زوج على حداء، إذ منهم من اقتصر على ضرورة مراعاة حال الزوج حين النظر في نفقة الزوجة والأولاد، على اعتبار أنه الملزم بتسديدها، فيما اعتبر أصحاب الاتجاه الآخر أن حال الزوجة هو الآخر واجب الاعتبار.

وفي هذا يرى المالكية أنه يجب مراعاة حال الطرفين معاً، سواء كانا غنيان أم فقيران، أو كان أحدهما غنياً والآخر فقيراً، فإذا تساوى غنا أو فقرا فالأمر كذلك، أما إذا كان أحدهما غنياً والآخر فقيراً، فاللزم التوسط بين الغنى والفقير⁴، وفي هذا الرأي سائر الحنابلة المالكية⁵.

أما الشافعية فعندهم تقسيم آخر إذ أن النفقة عند أصحاب هذا المذهب ثلاثة أنواع: إطعام و كسوة و مسكن، فأما الإطعام و الكسوة فينظر فيها إلى حال الزوج سواء كان موسراً أو معسراً، و أما المسكن فيفرض بحسب حال الزوجة. ذلك لأن الإطعام و الكسوة يعتبر فيهما تمليك، بمعنى أن الزوج يملكها إياهما، وهو لا يملك إلا ما يقدر عليه، أما المسكن فالمعتبر فيه المتعة، إذ أنه لا يملكها المسكن و لكنه ملزم بتمتعها فيه حسب حالها⁶.

و بين هذا الرأي وذاك انقسم أصحاب المذهب الحنفي إلى رأيين: بشأن اختلاف حال الزوجين يسراً و عسراً، حيث يرى جانب منهم أن النفقة تقدر بحسب حالهما معاً، أي التوسط بين اليسر والعسر، فإذا كان الزوج موسراً والزوجة معسرة وجبت لها نفقة الوسط، بحيث تكون زائدة عن حالها ناقصة عن حاله، و هذا لا إشكال فيه. أما إذا كانت هي الموسرة وهو المعسر، فتجب عليه نفقة الوسط وإن كانت زائدة عن قدرته، فيسدد نفقة العسر

و الباقي يبقى دينا في ذمته ⁷ و حجتهم في ذلك قوله تعالى: "وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف" ⁸.

أما أصحاب الرأي الثاني من المذهب الحنفي فيرون ضرورة اعتبار حال الزوج دون الزوجة، فإن كان موسرا وهي معسرة، فرضت عليه نفقة المعسرين، أما إذا كان معسرا و هي موسرة وجبت عليه نفقة المعسرين، و قد استند أصحاب هذا الرأي على قوله تعالى: " لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها سيجعل الله بعد العسر يسرا" ⁹.

الفرع الثاني: الموقف القانوني من معيار مراعاة حال الطرفين في تقدير النفقة

إن موقف قانون الأسرة الجزائري بشأن مراعاة معيار حال الطرفين يسرا أو عسرا محسوم من خلال المادة 79 منه، حيث تنص على أنه: "يراعي القاضي في تقدير النفقة حال الزوجين و ظروف المعيشة و لا يراجع تقديره قبل مضي سنة من النطق بالحكم".

إذن فالمشرع الجزائري واضح في اشتراط النظر إلى حال الطرفين معا حين النظر في مقدار النفقة، أي أن هذه الأخيرة تقيم بالمستوى المعيشي للزوج والزوجة على حد السواء، غير أن المشرع لم يعط تفصيلا للحالة التي يختلف فيها حال الطرفين يسرا أو عسرا، خصوصا إذا ما كان الطرف المعسر هو الزوج.

إن سكوت المشرع بهذه الطريقة يوحي بأن إرادته اتجهت إلى عدم التفرقة بين اتحاد المستوى المعيشي بين الزوجين، فيقرر لها نفقة اليسر إذا كانا موسران، أو العسر إذا كانا معسران، كما لم يحسم الأمر في حال وجود تباين بين مستواهما، فيلزم الزوج بدفع النفقة المقدرة بالنظر إلى حالهما معا،

أي بالتوسط بين غنا الزوجة و فقر الزوج، إذ أن التسليم بخلاف ذلك من شأنه أن يلحق ضررا بالغا بالزوجة الموسرة إذا ما تقررت لها نفقة المعسرة، و في جميع الأحوال فإن المهمة ملقاة على عاتق القاضي.

الفرع الثالث: الموقف القضائي من اعتبار حال الطرفين في تقدير النفقة

إن تقدير نفقة الزوجة والأولاد هو مسألة تقديرية يختص بها قاضي الموضوع، فالاجتهاد الفقهي و كذا التنصيص القانوني إنما وجدا لتطبيقهما قضائيا، و هو ما سار عليه القضاء الجزائري بأعلى هيئة له، حينما قررت المحكمة العليا بأنه: "من المقرر قانونا في تقدير النفقة يراعي القاضي حال الطرفين يسرا و عسرا.

فإن القضاء بما يخالف هذا المبدأ يعد مخالفة للقواعد الشرعية و يعد قصورا في التعليل" ¹⁰.

إن التأكد من حال الطرفين يسرا أو عسرا يقتضي ضرورة تحري القاضي عن المسألة و ذلك يتأتى من خلال إثبات حالة اليسر أو العسر بكافة وسائل الإثبات المعمول بها قضاء، و في مقدمتها شهادة عمل الزوج و كشف راتبه، أو التصريح بالمهنة لغير الأجراء و كل ما يقوم مقامه في الكشف عن الحالة المادية للزوج، و هو ما ينطبق على الزوجة إن كانت عاملة.

المطلب الثاني: مراعاة ظروف المعيشة في تقدير النفقة

تشمل النفقة الطعام و الكسوة و المسكن والعلاج وما يعتبر من الضروريات، وهي مشتملات متفق عليها فقها وقانونا، وفي ذلك سلطة تقديرية للقاضي في الحكم بمقدار النفقة بعد جمع مقدار المشتملات، ومنه لا بد من دراسة هذا المعيار من الجانب الشرعي(الفرع الأول)، ثم من الجانب القانوني(الفرع الثاني).

الفرع الأول: معيار مراعاة ظروف المعيشة من الجانب الشرعي

اتفق فقهاء الشريعة الإسلامية على أن تقدير النفقة هو أمر متروك للقاضي فقد يقدرها أصنافا أو مبلغا من النقود، و في كلتا الحالتين يراعي ظروف المعاش و الزمان و المكان. وهو رأي الأحناف، حيث يرون أن الأمر يخضع لمصلحة الزوجة، فإن كان من مصلحتها أن يقدر لها أصنافا معينة من المأكولات و الملابس وما إلى ذلك من مشتقات النفقة، فرض لها ذلك، وإذا كان من مصلحتها أن يقدر لها نقودا كان لها ذلك بعدما ينظر إلى ظروف المعاش و إلى أسعار البلد الذي تقيم فيه و ينظر إلى ما هما عليه من عادات و أعراف، و تفرض لها النقود المقدرة إما يوميا أو أسبوعيا أو شهريا أو كل سنة، حسب ما يرى فيه القاضي مصلحة لها في صرف نفقتها مع النظر في حال الزوج الملزم بدفع النفقة، فإن كان موظفا يتقاضى راتبا شهريا، يقدر لها النفقة الشهرية و إذا كان عاملا يقدرها أسبوعيا أما إذا كان مزارعا يأتيه المحصول سنويا، قدرها لها سنوية. و هذا حسب الحال و ظروف المعاش¹¹.

أما المالكية فقالوا بأن تفرض لها النفقة أصنافا من طعام و كسوة ولوازمهما، و للزوج أن يعطيها الثمن المناسب لسعر البلد الذي تقيم فيه، إن رضيت به، و إلا فلها الحق في الأصناف، و تفرض على الزوج بحسب ظروف معاشه.

فيما يرى الحنابلة ضرورة مراعاة الأسعار ارتفاعا وانخفاضاً، و على ذلك فإن القاضي يقدر النفقة بقدر الغلاء و الرخص، و عليه أن يراعي كل وقت أو مكان بما يناسبه، فينبغي للقاضي أن ينظر في سعر البلد من جهة و إلى ما يكفيها بحسب عرف تلك البلدة، و يقوم الأصناف بالنقود حسب ظروف معيشة الزوجة و معاش الزوج¹².

الفرع الثاني: معيار مراعاة ظروف المعاش من الجانب القانوني

إن المشرع الجزائري واضح في اشتراط ضرورة مراعاة معيار الظروف المعيشية حين النظر في نفقة الزوجة، و بذلك ألزم القاضي حينما نص في المادة 79 من قانون الأسرة الجزائري على أنه: "يراعي القاضي في تقدير النفقة حال الطرفين و ظروف المعاش و لا يراجع تقديره قبل مضي سنة من الحكم."

فالمشرع منح للقاضي سلطة واسعة في تقدير المبلغ الذي يوازي حاجيات الزوجة في معيشتها بالنظر إلى ظروف المعيشة و غلاء الأسعار. فلو تقدمت الزوجة صاحبة الحق في النفقة إلى المحكمة و طلبت من القاضي الحكم لها بنفقة شهرية قدرها سبعة آلاف دينار جزائري وكان دخل الزوج لا يتجاوز مثل هذا المبلغ، فإن القاضي و الحال هذه لا يستطيع أن يحطم لها بهذا المبلغ، لأن ظروف معيشة زوجها لا تسمح بذلك، أما إذا كان دخل الزوج أكثر من المبلغ المطالب به بالضعف أو أكثر، فإن على القاضي الاستجابة لطلب الزوجة ولو عارض الزوج ذلك¹³.

وفي هذا وافق المشرع الجزائري الحنابلة في عدم اعتبار النفقة مقدرة بالإمداد وإنما ترك التقدير للقاضي، و يراعي في ذلك ظروف المعاش وهذا أنسب الآراء و أصلحها للعمل القضائي، بحيث يراعي فيه الظروف المختلفة، فيحكم بما يتناسب و حال الزوج بالمعروف، والمعروف يختلف من منطقة إلى أخرى ومن زمان إلى آخر، على أن لا تقل على حد الكفاية، تبعا للمستحدثات التي تطرأ على المعيشة والنفقات بصفة عامة، كمصاريف المدرسة و تعليم الأولاد وأجرة السكن و مصاريف العلاج باعتبار هذه المصاريف من مشتملات النفقة، و على هذا استقر اجتهاد المحكمة العليا على أن تقدير النفقة أمر موكل لقضاة الموضوع وأنه يمكن للقاضي من أعمال

سلطته التقديرية و تبريرها، و يجب مراعاة ظروف المعيشة للزوجين و مستوى الأسعار و الوضع الاقتصادي زمانا و مكانا، كما قضت في قرارين آخرين صادرين عنها بأن: " عدم الاطلاع على الوضعية الاجتماعية للزوج و على مرتبه الشهري أي عدم الاطلاع على ظروف معيشة الطرفين في تقدير النفقة كل ذلك يجعل القرار بما يخالف هذا يستوجب النقض"¹⁴.

الفرع الثالث: موقف القضاء من مراعاة معيار ظروف المعيشة

وقد استقر اجتهاد المحكمة العليا على أن تقدير النفقة أمر موكل لقضاة الموضوع وأنه يمكن للقاضي من أعمال سلطته التقديرية و تبريرها، و يجب مراعاة ظروف المعيشة للزوجين و مستوى الأسعار و الوضع الاقتصادي زمانا و مكانا، كما قضت في قرارين آخرين صادرين عنها بأن: " عدم الاطلاع على الوضعية الاجتماعية للزوج و على مرتبه الشهري أي عدم الاطلاع على ظروف معيشة الطرفين في تقدير النفقة كل ذلك يجعل القرار بما يخالف هذا يستوجب النقض"¹⁵.

وفي السياق ذاته أصدرت قرارا آخر قضت فيه بأنه: "من المقرر فقها و قضاء أن تقدير النفقة المستحقة للزوجة يعتمد على حال الزوجين يسرا أو عسرا ثم حال مستوى المعيشة ومن ثم فان القضاء بما يخالف هذا المبدأ يعد مخالفة للقواعد الشرعية.

لما كانت جهة الاستئناف. في قضية الحال. قضت بتخفيض النفقة المحكوم بها للزوجة ابتدائيا دون أن تبحث عن دخل الزوج و حالة معيشة الزوجة. ودون حساب مستوى المعيشة السائدة في المكان الذي يعيش فيه الزوجان. فإنها بقضائها كما فعلت خالفت القواعد الشرعية. ومتى كان كذلك. استوجب نقض القرار المطعون فيه"¹⁶.

المبحث الثاني: الخصوصية المعيشية و الاستيعالية لدعوى النفقة

أضحت دعوى النفقة موضوع اهتمام من طرف الفقه والقضاء، نظرا لخصوصيتها التي تتميز بها وبناء على هذه المقتضيات وقراءة مضمونها تظهر بجلاء الصبغة المعيشية والاجتماعية لقضايا النفقة (المطلب الأول)، ونظرا لهذه الخصوصية التي تنفرد بها هذه الطلبات عن باقي القضايا الأخرى أصبغ عليها المشرع الطابع الاستيعالي أثناء النظر في قضاياها (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الطابع المعيشي لقضايا النفقة

قرر المشرع نظرا لما للنفقة من طابع معيشي ولأنها مقترنة بضروريات الحياة اليومية للزوجة ولطول المسطرة العادية للحكم فيها، البت فيها بشكل استيعالي، ذلك أنه من خصائص النفقة تلك الصبغة المعيشية التي تستنبط من خلال تحديد العناصر التي تدخل في تكوين النفقة من مسكن وطعام وكسوة وتمريض وكل ما يعتبر من الضروريات في العرف والعادة.

الفرع الأول: عناصر النفقة الزوجية

تنص المادة 78 من قانون الأسرة على مشتملات النفقة على أنها: " تشمل النفقة الغذاء والكسوة والعلاج والسكن وأجرته وما يعتبر من الضروريات في العرف".

ذلك أن الغذاء والكسوة والعلاج كلها أشياء لا يمكن تصور الحياة العادية للإنسان بدونها، ورغم غياب هذا الطابع¹⁷ الذي تتميز به قضايا النفقة في مقتضيات مدونة الأسرة، إلا أن القضاء المغربي قد استدرج هذا القصور واصطبغ هذه الطلبات بالصبغة المعيشية اقتناعا منه لأهميتها في حياة من له الحق في ذلك¹⁸.

على اعتبار أن بت القضاء في طلبات النفقة بغض النظر عن مستحقيها، يقتضي منه استحضار مجموعة من الاعتبارات من ذلك استحضار

البعد الحمائي لها، حماية للأطفال ولأمهم من التشرذم ومن تفشي ظاهرة جنوح الأحداث والانحراف، وكذا اللجوء إلى الفساد وطرق أبواب التسول والتعاطي لكل ما من شأنه أن يعيّلها وأطفالها ولو كان باعتماد طرق غير مشروعة¹⁹، بحيث أن المشرع انطلق من الواقع لخلق قواعد قانونية كفيلة بحماية الطفل والزوجة، وخاصة إذا لم يكن لهما مورد رزق.

الفرع الثاني: النفقة الزوجية ذات بعد اجتماعي واقتصادي وأخلاقي

ذلك أن النزاعات المتعلقة بالنفقة في وقتنا الحاضر تعتبر سببا رئيسيا للكثير من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية، والتي يكون لها تأثير خطير على الأسرة التي هي نواة المجتمع، فالزوجة مثلا عندما لا تجد ما تسد به رمق أطفالها، قد تسلك طريقا غير سوي للحصول على المال، وقد تحتويها إحدى شبكات الدعارة، والأطفال نتيجة لكل هذا قد يصبحون مشردين ومهملين ومع الأيام وقساوة الزمن يتكون لهم الطبع الإجرامي ويصبحوا مجرمون²⁰.

وعلى هذا الأساس، يجب الإسراع في إصدار الأحكام الخاصة بها وضمان حسن واستمرار تنفيذها، إذ يعتبر هذا المقتضى مظهرا من مظاهر الحماية التي جاء بها المشرع بخصوص قضايا النفقة المتمثلة في المساطر المتعين سلوكها للحصول عليها أمام القضاء، لأن تحقيق هذه الحماية - خاصة القانونية منها - مقيدة بتذليل الصعوبات والعراقيل التي كثيرا ما كانت تعترض القضاء²¹ من تعقيد للإجراءات وطولها، والتي تنتج عن كثرة الدفوع المثارة أثناء رواج الدعوى أمام المحكمة، مما يتطلب بحثا وتدقيقا حتى تتمكن هذه الأخيرة من الوقوف على صحة تلك الدفوع، وإلى غير ذلك من العراقيل التي قد تعترض تسريع هذه الإجراءات²².

ومن خلال كل هذا، أقر المشرع بين بدء رفع الدعوى أمام المحكمة إلى حين انتهائها، نفقة مؤقتة لحماية للزوجة والأولاد، كإجراء وقائي يبيت فيه

في أجل قصير خاصة عندما تكون الدعوى رائجة أمام القضاء، اقتناعا منه أن النفقة لها طابع اجتماعي معيشي محض، وبالتالي فطول الإجراءات في دعوى النفقة من شأنه أن يخرج المنفق عليها عن جادة الطريق لتسلك سبيل الانحراف في سبيل لقمة العيش.

وعلى هذا الأساس كان لزاما أن يذيل هذه القضايا بالصيغة الاستعجالية التي تقتضيها طلبات النفقة للحكم فيها في أقرب وقت ممكن نظرا للدور الاجتماعي والإنساني والمعيشي لها.

المطلب الثاني: الطابع الاستعجالي لدعوى النفقة

تعتبر النفقة من أهم الآثار التي تترتب عن العلاقة الزوجية، حيث أحاطها المشرع بالعديد من مظاهر الحماية، وذلك نظرا للطابع الاجتماعي والمعيشي الذي تتميز بها، إلى جانب تغطيتها لكل ما هو ضروري للحياة العادية للإنسان(23).

الفرع الأول: الخصوصية الاستعجالية لقضايا النفقة

من المنفق عليه أن النفقة تعتبر من أهم الآثار التي تترتب عن عقد الزواج، ولذلك أولاهها المشرع وأحاطها بالعديد من مظاهر الحماية نظرا لطبيعتها المعيشية والاجتماعية.

ولعل أبرز مظاهر الحماية تلك الصيغة المعيشية والاستعجالية التي تحظى بها الدعاوى المرتبطة بها، حيث عمل المشرع من خلال قانون الأسرة إلى جانب قانون الإجراءات المدنية والإدارية على الاهتمام بها من خلال حرصه على الاعتناء بإجراءات التقاضي لضمان تسريعها وتبسيطها.

وقد اختلف الفقه والقضاء حول الاستعجال الوارد في النصوص القانونية، حيث وقع تباين في الآراء حول المختص في قضايا النفقة، وبرز هذا الاختلاف بشكل أكثر حول دعاوى النفقة المؤقتة.

وعليه، فهل فعلا سيتم تطبيق الإجراءات الاستعجالية بشأن هذه القضايا بدءاً من وضع العريضة الافتتاحية إلى غاية التنفيذ، أم أن المشرع قد قصد من ذلك التسريع في الإجراءات وحث القضاء على البت في قضاياها في أقرب الآجال؟.

هكذا ذهب الأستاذ أحمد الخليلي²⁴ إلى أن الصفة الاستعجالية التي تتميز بها هذه الطلبات تتمثل في إحالة هذه الأخيرة على أقرب جلسة بمجرد اتصال المحكمة بها، وكذا تقليص الفترات التي تمنح للأطراف للإدلاء بأجوبتهم ووسائل دفاعهم إلى أقصى حد ممكن، فلا تتعدى فسحة تمكينهم من ممارسة ما لهم من حق الدفاع، ورفض طلبات التأخير إلا لأسباب تراها المحكمة جديّة يمس رفضها بحقوق الدفاع.

و قد نص المشرع الجزائري على البت في طلب النفقة على وجه الاستعجال في المادة 57 مكرر من قانون الأسرة التي نصت على ما يلي: "... يجوز للقاضي الفصل على وجه الاستعجال بموجب أمر على عريضة في جميع التدابير المؤقتة ولا سيما ما تعلق منها بالنفقة والحضانة والزيارة والمسكن".

وقياسا على كثرة القضايا التي يبت فيها القضاء المذكور-والتي قد أشرت إليها في الفصل الأول- رغم عدم وجود نص صريح يقر بتطبيق الإجراءات الاستعجالية بشأنها، أو حتى تسريع المساطر فيها، فإنه ما فتئ يستجيب للكثير من الطلبات، فمن باب أولى أن تكون قضايا النفقة ضمنها، مع العلم أن المشرع قد أصبغ عليها الصفة الاستعجالية، وبالتالي فيإمكان انعقاد الاختصاص لقاضي الأمور المستعجلات²⁵ في طلبات تحديد النفقة وأدائها بصفة مؤقتة، ولو الاستناد على المفهوم الاستعجالي الذي أورده المشرع، ما دام أنه افترض فيها عنصر الاستعجال، بشرط احترام الركن الآخر المتعلق بعدم المساس بجوهر النزاع.

بل حتى هذا الشرط الأخير اعتبره البعض متجاوزاً²⁶، على اعتبار أن كثيراً من النزاعات تمس بالجوهر وتعرض مع ذلك على القضاء الاستعجالي، وقد درج على التصريح باختصاصه والبت فيها. معتبراً في ذلك أن عدم المساس بالجوهر كعنصر من عناصر اختصاص القضاء المستعجل لم يبق له ذلك المفهوم الواسع، بل أصبح محددًا و مقيدًا بكون الدفع بأن النزاع يمس بالجوهر يجب أن يكون جدياً، بمعنى من شأنه التأثير في القرار الذي يمكن أن تصدره محكمة الموضوع لو عرض عليها النزاع، فإن الدفع يعتبر غير جدي لأن هدف القضاء بصفة عامة هو الوصول إلى تحقيق العدالة بجميع الطرق التي حددها القانون وليس التثبيت بالشكليات إلى درجة ضياع الحقوق²⁷.

وفي هذا الصدد يقول الأستاذ أحمد أبو الوفا²⁸: "... أن الاعتبارات القانونية والعملية التي تبرر التعامل مع الشرطين المذكورين بشيء من المرونة وعدم التشدد قد تلو عن تلك التي تتعلق بفكرة المساس بجوهر النزاع وفكرة الاستعجال، وحتى لا يكون الفهم الضيق لهذين الشرطين سبباً لإهدار كثير من الحقوق، ومطية لإفراغ القضاء المستعجل من مفهومه، والقعود به عن تحقيق أهدافه...".

ومن هنا يتعين توسيع دائرة اختصاص القضاء المستعجل، لأن الإكتفاء بالقول بأن مناط تحركه غير جائز فيما هو موضوعي، وغير مستعجل دون تمطيط هذا الاختصاص من شأنه أن يجعل هذا القضاء جافاً و عديم الإرادة، بعكس الحال إذا تم البت في الطلب ولو بإجراء وقتي، فإن ذلك سوف يؤدي إلى حماية وقتية قد تصبح فيما بعد حماية دائمة متى حسم القضاء في موضوع الطلب، كما أن الأخذ بذلك لا محال سيقفل من عدد الأحكام القاضية بعدم الاختصاص نظراً للمساس بالموضوع²⁹.

على اعتبار قضاء الموضوع قد يستطيع أن يتدارك الخطورة، ولكن نظام القضاء الاستعجالي بما يتوفر لديه من إمكانيات تتضح أبدع صورها في إشكالية الاستغناء عن استدعاء الأطراف يستطيع أن يوفر ضمانات أقوى وحماية أكثر³⁰. خاصة وأن الاستعجال اتسع نطاقه وأصبحت قواعده راسخة ومستقرة قابلة لاستيعاب ما يطرأ من حالات وما يجد من وضعيات يتعين البت فيها على وجه السرعة، تمشيا مع الأهداف التي أفرزت هذا النوع من القضاء وتجاوبا مع الأغراض المتوخاة من الأوامر والقرارات الصادرة في مادة المستعجلات، وكثرة القضايا الاستعجالية في القضايا الأسرية دون أن ينص عليها المشرع الأسري أو يوحي عليها ولو ضمنيا.

ومن هذا المنطلق، فإن ما يجب الاهتمام به في هذا المجال، العمل على استقلالية جهاز القضاء الاستعجالي وتمييزه عن كل الجهات الأخرى، قصد تغطية الفراغ الحاصل في المحاكم، بسبب أن الاستعجال لا يمارسه مبدئيا إلا رئيس المحكمة الابتدائية أو من يقوم مقامه³¹ فإذا تحقق هذا، فإنه سيحقق النتائج والمرامي المقصودة من سن هذا النظام، وسيؤدي إلى تقلص ملحوظ في نسبة النزاعات والمشاكل التي تعرض على القضاء بصفة عامة.

وعلى هذا الأساس فإمكانية اختصاص القضاء المستعجل في طلبات النفقة مربوط ومكفول بتحديث وتطوير القواعد والمؤسسات القانونية للقضاء المستعجل عن طريق الاستقلالية التامة لهذا الجهاز القضائي.

الفرع الثاني: النفقة المؤقتة بين قضاء الموضوع والقضاء المستعجل

إن دعاوى النفقة كغيرها من الدعاوى الأخرى قد تنتشعب لارتباطها بطلبات أخرى، وتستغرق وقتا طويلا، لا يستطيع خلالها طالب النفقة مواجهة ظروف الحياة، ولهذا كرس المشرع إمكانية الحكم بالنفقة المؤقتة ريثما يصدر الحكم في الموضوع.

إلا أن الإشكال المطروح، هو الاختصاص بالأمر بالنفقة المؤقتة، حيث عرف هذا الموضوع اختلافا وتباينا في الرأي إن على مستوى الفقه أو على مستوى القضاء، بين قائل باختصاص قضاء الموضوع بشأنها، وبين رأي مخالف لذلك يقر بأن الاختصاص راجع للقضاء المستعجل خصوصا وأن المشرع قد جعل البث في النفقة المؤقتة على وجه الاستعجال أمر جوازي للقاضي، فله أن يبث فيها على وجه الاستعجال، كما يمكن له البث فيها بشكل عادي يدخل في اختصاص القضاء العادي.

من خلال نص المادة 57 مكرر من قانون الأسرة يتبين أن القضايا المرتبطة بالنفقة يبت فيها باستعجال، ودون التطويل في الإجراءات بشأنها، والقضاء بالنفقة المؤقتة تدخل في زمرة الطلبات المتعلقة بالنفقة، إلا أن كل ما في الأمر هو الاختلاف الحاصل حول المقصود بالاستعجال المذكور في الفصل أعلاه. ذلك أنه وقع خلاف كبير بين الفقهاء والمهتمين بالشأن القانوني، بل حتى توجه العمل القضائي كرس اتجاهين بشأن المسطرة المتبعة في قضايا النفقة المؤقتة، على اعتبار أن كل واحد من هؤلاء له فهم خاص للنص القانوني حسب اقتناعه ومبرراته. وما يهمننا في هذا الموضوع، هو الاتجاه الذي يقر بسلوك الإجراءات العادية بشأن طلبات النفقة المؤقتة، بمعنى أن قضاء الموضوع هو المختص في مثل هذه القضايا.

يتجلى من خلال هذا الحكم أن قاضي الأمور المستعجلة يمكن له أن يقضي بعدم الاختصاص بشأن النفقة المؤقتة استند على مبدئين: يتمثل الأول في أن الطلبات المتعلقة بالنفقة تدخل ضمن اختصاص قاضي الموضوع أما المبدأ الثاني فيتجلى في أن الطلب يتعلق بفترة زمنية مستقبلية، فهو إذن طلب احتمالي وقاضي المستعجلات غير مختص للنظر في الطلبات الاحتمالية لأنها تدخل في عالم الغيب.

وبخصوص هذا المبدأ الأخير لقي انتقادا شديدا³² مؤاخذا في ذلك بأنه قد يكون المقصود بالطبيعة الاحتمالية لطلبات النفقة المستقبلية، في نظر الأمر أعلاه هو أن طالبتها لم يلحقها بعد من جراء عدم توصلها بنفقتها عن زمن لم يأت بعد أي ضرر، وهذا غير صحيح -حسب هذا الرأي- لما هو مقرر ومتفق عليه فقها واجتهادا من أنه ليس ضروريا لتوافر حالة الاستعجال أن يكون الضرر قد تحقق واقعا، والمدعى قد تضرر فعلا، بل يكفي أن تكون مصالحه وحقوقه معرضة لضرر محتمل متوقعا، كما أن تحديد المدة المطلوب بنفقتها هو الذي يبرز وقتيتها وعدم ديمومتها.

ولا يخفى على أحد من أن طلبات النفقة المؤقتة هدفها مواجهة ظروف الحياة، ومتطلباتها الآنية والمستقبلية الضرورية، وأوردها المشرع لحماية الزوجة والأبناء، إلا أنها لا تتحقق إلا بتوافر الشروط المتطلبية فيها والتي تتمثل في أن تكون في إطار دعوى النفقة وبناء على طلب من صاحب الشأن، إضافة إلى ثبوت موجب من موجبات الإنفاق³³.

عكس ما ذهب إليه الاتجاه الذي يقر باختصاص قضاء الموضوع، هناك رأي آخر يقر بسلوك الإجراءات الاستعجالية بشأن طلبات النفقة المؤقتة، حيث أتاحت الفرصة لأنصار القضاء الاستعجالي لمنح الاختصاص في طلبات النفقة المؤقتة إلى رئيس المحكمة الابتدائية بصفته قاضيا للمستعجلات أو من يقوم مقامه، لأن العبارة أعلاه يقصد بها سلوك الإجراءات الاستعجالية.

ونجد المشرع الجزائري قد حسم المسألة لصالح القضاء المستعجل حينما نص في المادة 57 مكرر من قانون الأسرة على ما يلي: "... يجوز للقاضي الفصل على وجه الاستعجال بموجب أمر على عريضة في جميع التدابير المؤقتة ولا سيما ما تعلق منها بالنفقة والحضانة والزيارة والمسكن".

وقد سار القضاء الجزائري في اتجاه اختصاص القضاء المستعجل بشأن النفقة المؤقتة وذلك طبقاً للمادة 57 مكرر. وعليه سارت المحكمة العليا، حيث قضت بأن قاضي الاستعجال مختص للحكم للزوجة وللأبناء بنفقة قبل الفصل في الدعوى من حيث الموضوع³⁴.

إن القضاء الاستعجالي لا ينعقد له الاختصاص إلا بتوافر شروط اختصاصه التي تتمثل في عنصر الاستعجال وعدم المساس بجوهر النزاع، فإذا انتفت هذه الشروط أو إحداهما رفع قاضي الأمور المستعجلة يده عن القضية، وبما أن الحكم أعلاه استند على عدم توفر عنصر الاستعجال للقضاء بعدم الاختصاص، فإن هناك رأياً آخر في نفس الاتجاه - والذي يرى بأن الاختصاص في القضاء بالنفقة المؤقتة يعود للقضاء المستعجل - ارتكز على أن القضية تمس جوهر النزاع.

ومن المعلوم أن دور القضاء المستعجل يقوم على ثلاث ركائز أساسية تتمثل في اختصار الإجراءات والمواعيد وزيادة في السرعة واقتصاد في التكاليف³⁵، على اعتبار أن القضاء الاستعجالي جاء كضرورة حتمية لحل الإشكالات العالقة التي كان يتطلبها واقعنا الحالي وظروف العصر الحاضر من ضرورة إيصال الحقوق إلى أصحابها بسرعة دون إبطاء في الإجراءات، أو إجهاداً في التكاليف أو إضاعة للجهد والموقف في سبيل السير العادي لشؤون الحياة كلها³⁶.

على أن القضايا الأسرية لا تخرج عن هذا النطاق لما لها من أهمية في حياة الأسرة، ومن تهديد لأمنها واستقرارها، فكانت حكمة المشرع أن يتم الفصل في بعض الطلبات على وجه الاستعجال، ولعل قضايا النفقة المؤقتة من أبرز الطلبات التي يستند الاختصاص بشأنها إلى رئيس المحكمة الابتدائية³⁷.

هكذا نجد العديد من الآراء سواء على مستوى الفقه أو القضاء تذهب

في اتجاه اختصاص القضاء المستعجل بالنفقة المؤقتة الذي يعود لرئيس المحكمة الابتدائية أو من يقوم مقامه ، وذلك ضمانا للسرعة التي تتميز بها الإجراءات الاستعجالية.

خاتمة

يلقى موضوع النفقة اهتماما كبيرا من طرف الفقهاء والحقوقيين لما تتطوي عليه من خصوصية معيشية تلقي بظلالها على الأسرة بجميع مكوناتها بما في ذلك الزوجة والأولاد.

ومن هذا المنطق نجد النفقة من أكثر القضايا المطروحة في ساحة القضاء، إذ أصبحت المحاكم الجزائرية تعج بقضايا النفقة المرفوعة من قبل الزوجة إما بسبب هروب الزوج أو لشحه أو بإهمال منه، أو لتقاعدته، أو تعسفا منه، أو لعسر حالته المادية وما إلى ذلك من الأسباب.

و سواء لهذه الأسباب أو لغيرها، فإن الزوجة التي يتمتع الزوج عن الإنفاق عليها الحق في رفع دعوى للقضاء للحكم لها بالنفقة المستحقة شرعا وقانونا، بعد البحث في المعايير التي تدخل في تقدير مبلغ النفقة والتمثلة بالأساس في مراعاة حال الزوجين يسرا و عسرا، وكذا النظر في ظروف المعاش التي تتحكم فيها الأسعار التي تختلف من مكان إلى آخر ومن زمان لآخر و الأخذ بعين الاعتبار مصلحة الزوجة بما يكفيها لتدبير أمور حياتها المعيشية. حتى تؤدي النفقة المقرر هدفها الذي قررت لأجله.

وفي جميع الأحوال فإنه من حيث المبدأ، تستحق الزوجة النفقة من تاريخ رفع الدعوى القضائية، و حماية للزوجة و تحقيقا للغرض الذي شرعت النفقة لأجله، فإن المشرع الجزائري نص في المادة 80 من قانون الأسرة، بأن للقاضي أن يحكم باستحقاق الزوجة للنفقة لمدة لا تتجاوز السنة قبل رفع الدعوى، وهو اتجاه محمود يحمل من خلاله الزوجة على الإسراع في المطالبة بالنفقة.

- 17- قرار المحكمة العليا في الملف رقم 51715 منشور بالمجلة القضائية عدد 2 لسنة 1989، ص 94.
- 18- قرار المحكمة العليا في الملف رقم 44630 صادر بتاريخ 1987/02/09 منشور بالمجلة القضائية العدد 3.
- 19- إن المقصود بغياب هذا الطابع هو عدم تنصيب المشرع بشكل صريح على الطابع المعيشي والاجتماعي لقضايا النفقة.
- 20- قرار المجلس الأعلى صادر بتاريخ 12 دجنبر 1984، منشور بمجلة القضاء والقانون، عدد 128، ص: 98 وما بعدها. أورده أستاذنا إدريس الفاخوري، قانون الأسرة المغربي، الجزء الأول، أحكام الزواج، مرجع سابق، ص: 226.
- 21- رشيد حماد، سلطة القاضي التقديرية في تطبيق مقتضيات مدونة الأسرة، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، وحدة التكوين والبحث في قانون الأسرة المغربي والمقارن، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة، السنة الجامعية 2006/2007، ص: 79.
- 22- محمد العلوي، الإشكاليات العملية المطروحة في مادة النفقة على ضوء مستجدات مدونة الأسرة، مداخلة ألقاها في يوم دراسي، مدونة الأسرة بعد سنتين من التطبيق، بمقر المحكمة الابتدائية بالناظور يوم 2006/06/30 (غير منشورة).
- 23- عثمان دحمان، مرجع سابق، ص: 47.
- 24- عثمان دحمان، مرجع سابق، الهامش رقم 133، ص: 47.
- 25- عثمان دحمان، مرجع سابق، ص: 8.
- 26- أحمد الخليلي، مرجع سابق، ص: 206.
- 27- إبراهيم بحماني، الطفل والنفقة، نظرات في الفقه والقانون، العدد 5، سنة 1997، ص: 58.
- 28- إدريس العلوي العبدلاوي، مدى حاجة القضاء المستعجل إلى التطوير والتحديث، ندوة القضاء المستعجل المنعقدة في الفترة من 5 إلى 7 فبراير 1986 بالرباط تحت رعاية المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لمجلس وزراء العدل العرب، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ص: 197، وما بعدها.
- 29- إبراهيم بحماني، مرجع سابق، ص: 58.
- 30- إبراهيم بحماني، مرجع سابق، ص: 59.

- 31- أحمد أبو الوفا، مدى حاجة القضاء المستعجل إلى التطوير والتحديث، ندوة القضاء المستعجل المنعقدة في الفترة من 5 إلى 7 فبراير 1986، تحت رعاية المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لمجلس وزراء العدل العرب، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ص: 165.
- 32- رشيد مشقاقة، القاضي الإستعجالي متى لا يجوز له التصريح بعدم الإختصاص، وجهة نظر قانونية، الطبعة الأولى 1997، مطبعة بابل للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، ص: 412 .
- 33- رشيد مشقاقة ، مرجع سابق، ص: 412.
- 34- المنتصر الداودي، مدى حاجة القضاء المستعجل إلى التطوير والتحديث، ندوة القضاء المستعجل المنعقدة في الفترة من 5 إلى 7 فبراير بالرباط تحت رعاية المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لمجلس وزراء العدل العرب، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ص: 633.
- 35- الحسين زعرع، موقف القضاء الاستعجالي المغربي من طلبات النفقة المؤقتة، مجلة الإشعاع، العدد الثامن السنة الرابعة، دجنبر 1992، ص: 171.
- 36- حساين عبود، القضاء بالنفقة المؤقتة، مقال منشور في قضايا الأسرة من خلال اجتهادات المجلس الأعلى، الندوة الجهوية الثانية المقيمة بالقصر البلدي بمكناس 8-9 مارس 2007، مطبعة الأمنية، الرباط، الطبعة الأولى 2007، ص: 310 وما بعدها.
- 37- قرار في ملف رقم 333042 صادر بتاريخ 19-01-2005 منشور بمجلة المحكمة العليا، العدد الأول 2005، ص: 175.
- 38- عبد الله درميش، مرجع سابق، ص، 529.
- 39- عبد الله درميش، مرجع سابق، ص: 525.
- 40- حسن الرميلى، مؤسسة الرئيس، الاختصاص والمساطر الخاصة بالاستعجال ومسطرة الأمر بالأداء، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش، الطبعة الأولى، ص: 19.

قائمة المراجع

القرآن الكريم

1- المؤلفات القانونية-إدريس الفاخوري، قانون الأسرة المغربي، الجزء الأول، أحكام الزواج، مرجع سابق.

- العربي بلحاج، الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري، دون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر.

- حسن الرميلي، مؤسسة الرئيس، الاختصاص والمساطر الخاصة بالاستعجال ومسطرة الأمر بالأداء، الطبعة الأولى، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش.

- رشيد مشقاقة، القاضي الإستعجالي متى لا يجوز له التصريح بعدم الإختصاص، وجهة نظر قانونية، الطبعة الأولى 1997، مطبعة بابل للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط.

- عبد الرحمان الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، المجلد الرابع، دار القلم، بيروت لبنان.

- عبد العزيز عامر، الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية فقها وقضاء "الزواج"، الطبعة الأولى، 1984 دار الفكر العربي، بيروت لبنان.

- وهبة الزحيلي، الفقه المالكي الميسر، أحكام الأسرة، الجزء الثالث، دار الكلم الطيب دمشق، الطبعة الثانية، 2002.

2- الرسائل الجامعية

- رشيد حماد، سلطة القاضي التقديرية في تطبيق مقتضيات مدونة الأسرة، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، وحدة التكوين والبحث في قانون الأسرة المغربي والمقارن، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة، السنة الجامعية 2006/2007.

3-المقالات و الندوات

- إبراهيم بحماني، الطفل والنفقة، مجلة نظرات في الفقه والقانون، العدد 5، سنة 1997.

- أحمد أبو الوفا، مدى حاجة القضاء المستعجل إلى التطوير والتحديث، ندوة القضاء المستعجل المنعقدة في الفترة من 5 إلى 7 فبراير 1986، تحت رعاية المركز العربي

للبحوث القانونية والقضائية التابع لمجلس وزراء العدل العرب، دار النشر المغربية، الدار البيضاء.

- إدريس العلوي العبدلاوي، مدى حاجة القضاء المستعجل إلى التطوير والتحديث، ندوة القضاء المستعجل المنعقدة في الفترة من 5 إلى 7 فبراير 1986 بالرباط تحت رعاية المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لمجلس وزراء العدل العرب، دار النشر المغربية، الدار البيضاء.

- الحسين زعرض، موقف القضاء الاستعجالي المغربي من طلبات النفقة المؤقتة، مجلة الإشعاع، العدد الثامن السنة الرابعة، دجنبر 1992.

- حساين عبود، القضاء بالنفقة المؤقتة، مقال منشور في قضايا الأسرة من خلال اجتهادات المجلس الأعلى، الندوة الجهوية الثانية المقيمة بالقصر البلدي بمكناس 8-9 مارس 2007، مطبعة الأمنية، الرباط، الطبعة الأولى 2007.

- المنتصر الداودي، مدى حاجة القضاء المستعجل إلى التطوير والتحديث، ندوة القضاء المستعجل المنعقدة في الفترة من 5 إلى 7 فبراير بالرباط تحت رعاية المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لمجلس وزراء العدل العرب، دار النشر المغربية، الدار البيضاء.

- محمد العلوي، الإشكاليات العملية المطروحة في مادة النفقة على ضوء مستجدات مدونة الأسرة، مداخلة ألقاها في يوم دراسي، مدونة الأسرة بعد سنتين من التطبيق، بمقر المحكمة الابتدائية بالناظور يوم 2006/06/30 (غير منشورة).

4- المجالات القضائية

- المجلة القضائية عدد 1 لسنة 1986.
- المجلة القضائية عدد 3 لسنة 1987.
- المجلة القضائية عدد 2 لسنة 1989.
- المجلة القضائية عدد 3 لسنة 1990.
- مجلة المحكمة العليا، العدد الأول 2005.

واقع وآفاق الدكتوراه ل م د في الجزائر -جامعة الشلف نموذجا-

الدكتور منير نويري

أستاذ - عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بالشلف

مقدمة:

بعد إعادة تنظيم التعليم العالي أمر حتمي ليطمأنى والتوجهات العالمية المتمثلة في تنويع ملامح التكوين وتكييفها مع الحقائق التي تملئها عولمة الاقتصاد والتطور التكنولوجي والعلمي، فهكذا تترجم عولمة التعليم العالي بفضل برامج بيداغوجية يتعين مراجعتها كل عشر سنوات على الأقل، وبتكوينات تكون مدتها أقصر ما يمكن (مثل "الليسانس") وبتكوينات ذات "طابع مهني" مسهلة لحركية الأشخاص، ومن ضمن عملية الإصلاح التي مست الجامعة الجزائرية، سواء في هيكلتها الإدارية والتنظيمية، أو البيداغوجية والتكوينية، تم تبني نظام الالمدى للتعليم العالي، الذي يتسم بمرونة البرامج التكوينية، ويتميز بثلاثة مراحل تعليمية متكاملة، و المتمعن في هذا النظام يرى أنه يسمح بتكوين جامعي يتسم بالحيوية و العصرية و يهدف لربط الجامعة ومخرجاتها بحاجات المحيط الاقتصادية والاجتماعية، لكن أي إصلاح مرهون بمدى توفير الظروف الملائمة لنجاحه.


أولاً: /التعريف بنظام ل. م. د.:

يقصد بـ "ل.م.د" النظام التعليمي الذي يتدرج فيه الطالب الجامعي بمستواه العلمي عبر ثلاثة أطوار تكوينية، "الليسانس" ثم "الماستر" وصولاً للطور الثالث "الدكتوراه"؛ حيث تدوم فترة التكوين في الطور الأول في ستة (06) سداسيات متتالية تتوج بالحصول على شهادة ليسانس بحسب المسار

والتخصص الذي اتبعه الطالب شريطة الحصول على 180 قرض (أي 30 قرضا في السداسي الواحد). يمكن لحاملي هاته الشهادة التسجيل في الطور الثاني "الماستر"، وذلك في ظل اعتبارات قانونية تحدد شروط الانتقال والقدرات الاستيعابية للكلية من هياكل وتأطير وتخصصات متوفرة. يستمر التكوين في الطور الثاني لأربع (04) سداسيات تنتهي بالحصول على شهادة الماستر شريطة الحصول على 120 قرض (أي 30 قرضا في السداسي الواحد). هاته الأخيرة التي تعد شرطا أساسيا للترشح لمسابقة الدخول للدراسة في الطور الثالث الذي يتوج بعد تكوين لمدة ستة (06) سداسيات متتالية بشهادة "دكتوراه الطور الثالث".

الشكل 01 يبين مسار التكوين في نظام "ل.م.د."

• بناء الدراسة على 3 رتب



المصدر: وزارة التعليم العالي، الدليل العلمي لمتابعة وتطبيق نظام الالمدى- ديوان المطبوعات الجامعية، جوان 2011.

ثانيا/ أهداف نظام ل.م.د.:

تهدف الهيكلة الجديدة المقترحة لنظام التعليم العالي في مستوى تنظيم أنظمة التعليم العالي المعمول بها منذ مدة في البلدان الأنجلوسكسونية والذي وافقت عليه مؤخرا بلدان الفضاء الأوروبي وسيسهل تبني هذا النمط من تنظيم التعليم العالي وتحقيق الأهداف التالية:

- تحسين نوعية التكوين الجامعي .
- تلاؤم نظام التكوين العالي مع باقي الأنظمة التكوينية في العالم .
- اقتراح مسارات تكوينية متنوّعة وتكييفها مع الحاجيات الاقتصادية .
- تصويب إجراءات لمرافقة الطلبة في أعمالهم .
- تثمين المكتسبات وتسهيل تحويلها .
- انفتاح الجامعة والتكوين على الخارج .
- تسهيل استقبال الطلبة و توجيههم من خلال وضع كل الترتيبات لمرافقتهم .
- تثمين العمل الشخصي للطلبة .
- تشجيع انفتاح الجامعة على عالم التنمية الاجتماعية والاقتصادية .

ثالثا/ مميزات نظام ل.م.د:

إنّ نمط التقويم والانتقال البيداغوجيين الذي تبين أنّهما أكثر مردودية ووظيفية، هو نظام الوحدات التعليمية القابلة للاحتفاظ والتحويل. إن هذا التنظيم يسمح أيضا باحتساب الخبرات المهنية كما يسمح بحركة كبيرة جدا للطلبة (إمكانية تعدد المعابر) وستمكننا هذه الهيكلة والتنظيم للتعليم عند تطبيقها، من تجاوز الصعوبات الناجمة عن تعريف المسارات المتوجة بشهادة وضبطها، وعلى سبيل المثال، نذكر:

✓ تثمين التكوين القصير المدى الذي يصبح شهادة ليسانس ومدتها ستة سداسيات وفق مخطط مشترك مهما كانت الفروع والتخصصات؛ إن تثمين مثل هذا التكوين يتطلب إعادة النظر في ترتيب هذه الشهادة في سلم الوظائف والمهن.

✓ استبدال شهادة الدراسات العليا (DES) بشهادة تكون أكثر تحديدا وأكثر مقروئية، شهادة الليسانس أو الماستر حسب مدة الدراسة.

✓ تسمح الهيكلة الجديدة بمواجهة الأعداد المتزايدة للطلبة وتنظيم أحسن للدراسات وتقليص الحجم الساعي الأسبوعي. ومن جهة أخرى ستسمح هذه

الهيكله نظرا لمرونتها ووظيفتها بالانتقال هكذا من منطق "مسارات حتمية" إلى منطق "مسارات فردية" أكثر "سيولة" مع مراعاة انسجامها التكويني والتأهيلي.

إن إعادة التنظيم في شكل "سداسيات" سيسمح أيضا بـ:

- أخذ وتائر التعليم في الحسبان بكيفية أكثر دقة وتجاوز القيود الناجمة عن امتداد المقررات الدراسية على مدى سنة.
 - تطوير مسعى إدماجي للتكوين الأولي والتكوين "المستمر" (استئناف الدراسة بعد التوقف عنها).
 - تشجيع التجديد البيداغوجي.
 - تسهيل التوجيه وإعادة التوجيه.
 - تشجيع المشاريع التكوينية المتعددة الفروع.
 - التمكين من التحكم في الأدوات الضرورية بواسطة اعتماد مقررات مشتركة (الإعلام الآلي، اللغات، العلوم الاجتماعية والإنسانية...).
 - مضاعفة إمكانيات اعتماد المكتسبات بيداغوجية كانت أو مهنية.
- من أهم مميزات هذا النظام:
- نظام تعليم سداسي يضم وحدات تعليم أساسية و وحدات تعليم اكتشافية ووحدات التعليم مشتركة ووحدات تعليم للتخصص.
 - تزود كل وحدة تعليم بقيمة في شكل وحدات قياسية.
 - وحدات التعليم قابلة للاكتساب وقابلة للتحويل.
 - يعتمد التوجيه على طبيعة الاختبارات وعلى أنماط المراقبة المعتمدة.
 - نظام الانتقال سنوي.
 - تنظم مجالات التكوين مجموعة من الفروع والتخصصات والشعب في شكل مسالك تكوين نموذجي مع إمكانية العبور بين المسالك.

رابعاً/ الطور الثالث من نظام ل.م.د (الدكتوراه):

ترتكز الهيكل الجديدة لنظام ل.م.د على تنظيم التعليم في ثلاثة أطوار تتوج بثلاث شهادات:

- طور أول مدته 3 سنوات بعد البكالوريا يتوج بشهادة الليسانس.
- طور ثان مدته 5 سنوات بعد البكالوريا (أي سنتين بعد شهادة الليسانس) يتوج بشهادة الماجستير.
- طور ثالث مدته 8 سنوات بعد البكالوريا (أي ثلاثة سنوات بعد شهادة الماجستير) يتوج بشهادة الدكتوراه.

تعد شهادة الدكتوراه آخر شهادة موجهة لحاملي شهادة الماجستير الراغبين في تعميق دراساتهم، ويمثل التكوين بها ومدته ستة سدايسات كحد أدنى لبنة أساسية في ظل ما يعرفه التطور الهائل للمعارف، والتخصصات التي أصبحت دقيقة أكثر فأكثر وللطابع التطبيقي للبحث، وهذا التكوين يضمن ما يلي:

- تعميق المعارف في الاختصاص.
- التكوين عن طريق البحث ولصالحه (تطوير قدرات البحث، التكيف على العمل الجماعي....)

إن ما يبرر إعادة توجيه التكوين في مستوى الدكتوراه أيضاً هو ظهور اختصاصات جديدة تكون مدتها محددة أحياناً كنتيجة للتطوير التكنولوجي، وتطور الطلب يزداد شيئاً فشيئاً إلى التخصص النوعي والتكويني في مستوى الدكتوراه الذي ينبغي أن يبقى أولوية لدى كل مؤسسة جامعية، ويجب أن يحقق الأهداف التي وضع من أجلها؛ ويتوج هذا التكوين بشهادة الدكتوراه.

خامسا/ دفتر الشروط لتأهيل عرض تكوين دراسات الطور الثالث (الدكتوراه):

يهدف دفتر الشروط إلى تقديم القواعد العامة المتعلقة بإعداد عرض تكوين دراسات الطور الثالث (الدكتوراه)، ويسمح احترام هذه القواعد بإضفاء الانسجام و المقروئية لعروض التكوين و كذا استغلالها.

تقدم وزارة التعليم العالي ميادين كفاءتها و أهدافها من خلال عروض التكوين الشامل المهيكل في ميدان تكوين منظم بدوره في فروع و تخصصات. ولهذا الغرض تحدّد المؤسسة الكفاءات الضرورية من أجل التكفل بميادين التكوين عن طريق الاستعانة بالأساتذة الباحثين المنظمين في فرق تكوين، تابعة لمخابر البحث أو محاور البحث، قصد تلبية أهداف التعليم العالي. فيقوم الاستاذ الباحث بتقديم عرض مشروع تكوين للطور الثالث من نظام ل.م.د و ينبغي أن تحض كافة العروض بموافقة، اللجنة العلمية للقسم، المجلس العلمي للكلية، عميد الكلية أو مدير المعهد، المجلس العلمي للجامعة أو المركز الجامعي ثم ترسل بعد ذلك العروض الى الندوة الجهوية لدراسته و التأشير عليه، وكلّ عرض تكوين حظي بقبول الندوة الجهوية، يمكن إرساله إلى اللجنة الوطنية للتأهيل للدراسة ولا تمنح الرخصة إلا بقرار من الوزير المكلف بالتعليم العالي.

يجب أن يتضمن دفتر الشروط لتأهيل عرض تكوين دراسات الطور الثالث (الدكتوراه) ملاً العناصر التالية والتأشير عليها:

- مكان توطين التكوين؛
- مسئول التكوين في الدكتوراه؛
- لجنة التكوين في الدكتوراه درجة ثالثة؛
- اختصاصات الماستر التي يحق لها التسجيل في الدكتوراه؛

- وصف نوع التكوين؛
 - مواضيع البحث؛
 - عدد المناصب المفتوحة؛
 - محتوى التكوين؛
 - شروط الالتحاق؛
 - الأشخاص المتدخلة في التكوين؛
 - الشركاء؛
 - ملحق؛
 - رأي لجنة التكوين في الدكتوراه الدرجة الثالثة؛
 - تأشيرة لجنة التأهيل في الدكتوراه درجة ثالثة؛
 - تأشيرة الندوة الجهوية؛
 - رأي وتأشيرة الهيئات الإدارية والاستشارية.
- 📌 **سادسا/ الإطار التنظيمي لتكوين دراسات الطور الثالث**

(الدكتوراه):

1- الإطار العام للتكوين: يتم تحديد سنويا تكوينات الطور الثالث المؤهلة

وكذا عدد المناصب المفتوحة بقرار من الوزير المكلف بالتعليم العالي كما يخضع التأهيل للتكوين في الطور الثالث للتجديد كل ثلاث سنوات، وينظم التكوين في الطور الثالث على مستوى مؤسسات التعليم العالي من خلال تشكيل لجنة تأهيل للتكوين في الطور الثالث تسهر على:

- دراسة طلبات التأهيل وتجديد التأهيل المقدمة من طرف مؤسسات التعليم العالي؛
- اقتراح عدد المناصب المراد فتحها في مختلف الفروع والتخصصات على أساس قدرات التأطير العلمي والاحتياجات المعبر عنها؛
- فحص الحصائل السنوية لدراسة الطور الثالث، وتقديم اي اقتراح من شأنه تحسين مردوديتها؛

• اقتراح كل آلية تهدف الى تحسين التكوين في الطور الثالث وتنظيمه.

2- تنظيم التكوين: يتم تشكيل على مستوى كل مؤسسة لجنة البيداغوجيا

والبحث خاصة بالتكوين في الطور الثالث، وتضم أستاذة باحثين من ذوي المصف العالي (أستاذ، أستاذ محاضر قسم أ) ينتمون إلى المؤسسة المؤهلة أو أستاذة باحثين وباحثين مؤهلين من خارج المؤسسة المؤهلة، والذين اقترحوا فتح التكوين في الطور الثالث تقوم هذه اللجنة بما يأتي:

- تحديد شهادات الماستر التي تمنح الحق في التسجيل للمسابقة؛
- وضع الشروط البيداغوجية للالتحاق بالمسابقة، والتي تسمح بإجراء انقضاء أولي للمترشحين؛
- دراسة ملفات الترشيح؛

- تحضير الاختبارات الكتابية للمسابقة؛

- السهر على احترام قواعد السرية في تنظيم المسابقة؛
- ضمان تنظم المسابقة ومتابعتها بالتنسيق مع المصالح الادارية المعنية الى غاية الاعلان عن النتائج؛

- ضمان متابعة طلبة الدكتوراه خلال التكوين وتقييمهم؛
- ابداء الرأي حول موضوع البحث المقترح من طرف المشرف على أطروحة الدكتوراه؛

- ابداء الرأي حول تشكيلة لجنة مناقشة أطروحة الدكتوراه، واقتراع مقررين؛
- تنظيم حركية الأساتذة المشاركين في عملية التكوين؛

- ضمان التنسيق مع الشركاء في التكوين؛

- المبادرة بأي شكل للتكوين للبحث لفائدة طلبة الدكتوراه (محاضرات، حلقات، ورشات....).

تحدد مدة تحضير أطروحة الدكتوراه بثلاث (03) سنوات متتالية و يمكن لرئيس المؤسسة أن يرخص، وبصفة استثنائية، إضافة سنة واحدة الى سنتين اقتراح من المجلس العلمي، وبعد رأي معلل من طرف المشرف على أطروحة الدكتوراه الذي يقدم طلبا للمجلس العلمي.

3- الالتحاق بالتكوين: يتم الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث على أساس

إجراء مسابقة وطنية للمتشحين الحائزين شهادة الماستر، أو أي شهادة أجنبية معترف بمعادلتها، وتنظمها المؤسسة المؤهلة وفق مرحلتين: دراسة ملفات الترشح.

اختبارات كتابية.

تعد كلا المرحلتين إجبارية وإقصائية، إذ تسمح دراسة ملف الترشح بتقييم المسار الجامعي للمتشح (التطور في الماستر1، الترتيب في الماستر2، نوعية المذكرة، المسار السابق...)، وبإجراء انتقاء أولي للمتشحين المستوفين للشروط البيداغوجية المحدد من طرف لجنة البيداغوجيا والبحث.

ويتم دراسة الملفات على اساس المعايير التالية:

-الملائمة بين تخصص الماستر وتخصص الطور الثالث الذي يتقدم إليه المترشح؛

-المعدل العام المحصل عليه في الطور الثاني؛

-الانتظام في تدرج الطالب خلال الطور الثاني وانعدام الرسوب؛

محتوى الملاحظات الواردة في الوثيقة الوصفية للمعارف والمؤهلات المكتسبة المرفقة شهادة الماستر.

و تتمحور الاختبارات الكتابية حول تخصص أو تخصصات التكوين في

الماستر. كما يحدد عدد المترشحين المسموح لهم باجتياز الاختبارات الكتابية

للمسابقة عند دراسة ملفات الترشيح، ويجب أن يساوي على الأقل عشرة أضعاف عدد المناصب المفتوحة.

4- اعداد أطروحة الدكتوراه ومناقشتها: يجب على المترشح المقبول أن

يختار عند تسجيله موضوع أطروحة الدكتوراه المقترح من طرف المشرف، ويقوم بإيداعه لدى المصالح الادارية والهيئات العلمية المؤهلة قصد تثبيته و تسجيله، وتشرط أن يكون المشرف على الأطروحة من بين الأساتذة الباحثين أو الباحثين الدائمين المؤهلين للإشراف على أطروحات الدكتوراه وتأطيرها مع إمكانية إضافة مشرف مساعد للأطروحة.

على طالب الدكتوراه إعداد بحث أصلي متميز وخالي من التقليد والسرقة متمثل في أطروحة الدكتوراه، يؤدي وجوبا الى نشر مقال واحد على الأقل في مجلة علمية معترف بها، من أجل تمكينه من مناقشتها بعد انقضاء السنة الثالثة أمام لجنة مناقشة مشكلة من أربعة الى ستة أعضاء من ذوي الاختصاص برتبة أستاذ أو أستاذ محاضر قسم "أ" أو مدير بحث مؤهل أو أستاذ باحث قسم "أ" مؤهل. كما يجب أن تضم هذه اللجنة عضوين من خارج مؤسسة التسجيل، يتم اختيارهما على اساس كفاءتهما في مجال اهتمام موضوع الأطروحة.

عند إيداع الطالب لنسخ من أطروحته للمناقشة تقوم الهيئات الادارية بتسليم النسخ الى أعضاء اللجنة المعينين الذين يمنح لهم أجل أقصاه ثلاثون (30) يوم لتقديم تقاريرهم. بعد تقديم التقارير دون تحفظات تبرمج المناقشة ويمنح المترشح، عقب المناقشة وبعد مداوات اللجنة، لقب دكتور بتقدير "مشرف" أو "مشرف جدا" كما يمكن للجنة، على لسان رئيسها أن تهنيئ الحائز على اللقب شفويا وعلنيا عندما يقدر أعضاؤها على أن نوعية الأعمال كانت متميزة وتدون مداوات اللجنة في محضر مناقشة مؤرخ وممضى من طرف جميع الأعضاء.

للـ سابعاً/ ميادين التكوين (ل.م.د) بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسير بجامعة الشلف:
• التعريف بجامعة الشلف:

يعود تاريخ انطلاق التعليم العالي بمدينة الشلف الى السنة الدراسية 1983-1984 وذلك بإنشاء المعهد الوطني للهندسة المدنية الذي احتضن في أولى تسجيلاته 144 طالبا، وقد تمت هذه الانطلاقة في بداياتها بثانوية طريق وهران من خلال التكوين في الجذع المشترك تكنولوجيا و مهندسي الدولة في الهندسة المدنية. و مع الموسم الجامعي 1986-1987 تم فتح معهدين وطنيين للتعليم العالي(العلوم الفلاحية و علوم الري) كما عرفت نفس السنة انتقال معهد الهندسة المدنية الى موقعه الحالي، الى جانب ذلك تم خلال سنة 1988 فتح فروع أخرى للتعليم العالي. و مع انشاء المركز الجامعي بالشلف سنة 1992 بموجب المرسوم 92/293 الصادر في 07جويلية 1992 تم ضم جميع معاهد التعليم العالي الموجودة و التي كانت تتمتع بالاستقلالية البيداغوجية و الادارية و المالية ووضعها تحت وصاية ادارة مركزية واحدة.

بعد التحول الجوهري الذي عرفه التعليم العالي بمدينة الشلف سنة 2001 بصدر المرسوم التنفيذي 01/209 المؤرخ في 23 جويلية 2001 المتضمن تحويل المركز الجامعي الى جامعة، ثم تبني تنظيم جديد للجامعة و ذلك بتقسيمها الى ثلاث كليات (كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية، كلية العلوم و العلوم الهندسية، كلية علوم الارض و العلوم الزراعية) كما تم أيضا فتح فروع جديدة و هي: اللغة الفرنسية و اللغة الانجليزية بالإضافة الى تخصصي الجذع المشترك للعلوم التجارية و التربية البدنية و الرياضية للسنة الجامعية 2003/2004. و مع حلول الموسم الجامعي 2010/2011 تم تعميم

نظام ل.م.د على مستوى جميع الكليات و المعهد كما تم اعادة هيكلة الجامعة الى (07) كليات و معهدين (02) طبقا للمرسوم التنفيذي 40/11 المؤرخ في 06 فيفري 2011 المعدل و المتمم للمرسوم رقم 01-209 المؤرخ في 23 جويلية 2001 المتضمن انشاء جامعة الشلف.

تضم جامعة الشلف (07) كليات و (02) معهدين يغطون معظم مجالات التعليم، ما يجعل من مؤسستنا جامعة متكاملة:

الجدول رقم 01 يبين كليات ومعاهد وأقسام جامعة الشلف

الجامعة	الكليات والمعاهد	الأقسام
تتألف جامعة الشلف من قطبين جامعيين هما القطب الجامعي بالشلف و القطب الجامعي بأولاد فارس و تقدر طاقة استيعابهما بـ 25553 مقعد بيداغوجي	- كلية التكنولوجيا	قسم الكهروتقني قسم الإلكترونيك قسم هندسة الطرائق قسم الهندسة الميكانيكية
	- كلية العلوم	قسم الرياضيات قسم الإعلام الآلي قسم الفيزياء قسم الكيمياء قسم البيولوجيا
	- كلية الهندسة المدنية و المعمارية	قسم الهندسة المعمارية قسم الهندسة المدنية قسم الري
	- كلية العلوم الاقتصادية و التجارية	قسم العلوم التجارية قسم علوم التسيير قسم العلوم

الإقتصادية	و علوم التسيير	
قسم اللغة العربية قسم اللغة الفرنسية قسم اللغة الإنجليزية	- كلية الاداب و اللغات	
قسم العلوم الإنسانية قسم العلوم الاجتماعية	- كلية العلوم الانسانية و العلوم الاجتماعية	
قسم القانون العام قسم القانون الخاص قسم العلوم السياسية	- كلية الحقوق و العلوم السياسية	
قسم التربية البدنية و الرياضية قسم التدريب الرياضي قسم التسيير الرياضي	- معهد التربية البدنية و الرياضية	
قسم الري الزراعي قسم تقنيات النبات	- معهد العلوم الزراعية	

• المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الوثائق الادارية بالجامعة.

• ميادين التكوين المفتوحة بجامعة الشلف:

تضمن جامعة الشلف تكوين نوعي للطلبة الوافدين من خلال ميادين التكوين المتاحة في العلوم التقنية و علوم المادة و الرياضيات و الإعلام

الآلي، علوم الطبيعة و الحياة، علوم اقتصادية وعلوم التسيير و التجارية، الحقوق و علوم سياسية، الآداب و اللغات الأجنبية، العلوم الإنسانية و الاجتماعية، علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية، اللغة و الأدب العربي، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 02 يبين ميادين التكوين المفتوحة بجامعة الشلف

الصفحة	الولايات التابعة لمؤسسات التكوين	فرع التكوين	رمز التكوين	ميدان تكوين	الرمز	جامعة الشلف
10	02	تكنولوجيا	011	علوم و تكنولوجيا	D01	جامعة الشلف
11	44_02	هندسة معمارية و عمران	012			
12	02			علوم المادة	D02	
13	02			رياضيات و إعلام آلي	D03	
14	02			علوم الطبيعة و الحياة	D04	
28	تسجيل وطني	تغذية و علوم غذائية	NO1			
16	02	علوم اقتصادية، التسيير وعلوم تجارية	061	علوم اقتصادية، تجارية	D06	
17	02	حقوق	071	الحقوق و العلوم السياسية	D07	
18	26_02	علوم سياسية	072	السياسة		
19	02	آداب و لغة إنجليزية	082	آداب و لغات أجنبية	D08	
20	02	آداب و لغة فرنسية	084			
21	35_02	علوم إنسانية	091	علوم إنسانية و اجتماعية	D09	
22	02	علوم اجتماعية	094			
23	02			علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية	D10	
24	02	لغة و أدب عربي	121	اللغة و الأدب العربي	D12	

المصدر:

http://www.univ-chlef.dz/ar/PDF/UHBC_offre_de_formation.pdf تاريخ الإطلاع 2013/11/27

• ميدان العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير و العلوم التجارية D06:

يعتبر ميدان العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير و العلوم التجارية من أشهر التخصصات في الجامعة الجزائرية وهو متوفر في جامعة الشلف والإقبال عليه يكون بدرجة كبيرة و يعتبر العام الأول للدراسة جذع مشترك يسمى العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ويتم التخصص في السنة الثانية إلى مسارات تتمثل في:

- العلوم التجارية؛
- علوم التسيير؛
- العلوم الاقتصادية.

أ- عروض التكوين في الليسانس:

أمام الطالب الذي اكتسب شروط النجاح في السنة الأولى والانتقال للسنة الثانية، الاختيار بين المسارات التكوينية التي توفرها الكلية في ميدان العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، ويترتب على اختيار الطالب للمسار التكويني أن يحصر التخصصات العلمية التي يريد متابعة دراسته فيها خلال السنة الثالثة من برنامج الليسانس.

الجدول رقم 03 يبين عروض التكوين في الليسانس لميدان العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

Sciences de gestion	Management Financier
	Management des entreprises
	Management des services sanitaires
	Gestion portuaire
	Gestion de la production et la fourniture
	Management des risques économiques
Sciences économiques	Comptabilité et fiscalité
	Economies des finances publiques
	Fiscalité des entreprises
	Comptabilité, Contrôle et Audit
	Economie appliquée et statistique
	Finance et banques
	Finance et comptabilité

	Economie et gestion de l'entreprise
	Modélisation Economique et Econométrie
	Analyse économique
Sciences commerciales	Commerce international
	Marketing et commerce international
	Marketing de Service
	Gestion des ressources humaines
	Finance Entreprise

المصدر:

http://www.univ-chlef.dz/uabc/index.php?option=com_content&view=article&id=300&Itemid=4002013/11/27 تاريخ الاطلاع

ب- عروض التكوين في الماستر:

في الطور الثاني من التكوين والدراسة الجامعية، وبعد تحصل الطالب على شهادة الليسانس في تخصصات العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، يكون للطالب حق الترشح وطنيا للعبور لدراسات الماستر، وفي حالة اكتسابه الشروط الضرورية لذلك، فإن كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية تضع بين يديه التخصصات التكوينية المتمثلة في:

الجدول رقم 04 يبين عروض التكوين في الماستر لميدان العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

Filière	Option
Sciences de gestion	Finance et Banque
	Gestion des ressources humaines
Sciences économiques	Assurance et banque
	Comptabilité et fiscalité
	Comptabilité, audit et contrôle
	Economie appliquée et statistique
	Finance et Comptabilité
	Modélisation Economique et Econométrie
Sciences commerciales	Commerce International
	Marketing
	Finance des entreprises et des marchés
	Finance Quantitative
	Management des entreprises

[http://www.univ-](http://www.univ-المصدر:-)

chlef.dz/uahbc/index.php?option=com_content&view=article&id=300&Itemid=4002013/11/27 تاريخ الاطلاع

ت- عروض التكوين في الدكتوراه:

في طور الثالث من التكوين والدراسة الجامعية، وبعد تحصل الطالب على شهادة الماستر في فروع العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، يكون للطالب حق الترشيح وطنيا للعبور لدراسات الدكتوراه، وفي حالة اكتسابه الشروط الضرورية لذلك، فإن كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية فتحت أمامه أربع تخصصات في الدكتوراه ل.م.د. تتمثل في:

- ❖ إدارة أعمال وتجارة دولية؛
- ❖ تسيير الموارد البشرية؛
- ❖ الإدارة الإستراتيجية للمؤسسات؛
- ❖ محاسبة مالية و بنوك.

للـ ثامنا: واقع الدكتوراه (ل.م.د) بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير بجامعة الشلف:

1- عدد التخصصات المفتوحة في كل الأقسام وعدد الطلبة:

توجد عدد من التخصصات على مستوى ثلاث دفعات حيث يتفاوت عدد الطلبة من تخصص لأخر كما أن التخصصات تابعة لمسؤولين تابعين لنفس الكلية وكذا تم تحديد المقاييس الممتحن فيها بالنسبة للمسابقة الكتابية لكل تخصص كما هو مبين بالجدول التالي:

الجدول رقم 05 يبين عدد التخصصات المفتوحة في كل الأقسام وعدد الطلبة بكية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية:

السنة	التخصص	القسم	مسئول التخصص	عدد الطلبة	طريقة الالتحاق	المقاييس الممتحن فيها
2012/2011	إدارة أعمال وتجارة دولية	علوم تجارية	نوري منير	09	مسابقة شفهية	/
2012/2011	محاسبة، وبنوك	علوم اقتصادية	بلعزوز بن علي	07	مسابقة شفهية	/
2013/2012	تسويق وإدارة أعمال المؤسسات	علوم التسيير	مزريق عاشور	08	مسابقة كتابية	الاقتصاد العام تسويق إدارة أعمال
2014/2013	الإدارة	علوم	مداح عرابي	06	مسابقة	اقتصاد

المؤسسة الإدارة الإستراتيجية	كتابية		الحاج	التسيير	الإستراتيجية للمؤسسات	
اقتصاد عام الاقتصاد المالي والبنكي	مسابقة كتابية	08	بن بلعزوز علي	علوم اقتصادية	محاسبة، مالية وبنوك	2014/2013

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معلومات من إدارة الجامعة.

2- طريقة الالتحاق بالدكتوراه:

هذا ويتم الالتحاق بالطور الثالث "دكتوراه ل م د" وفقا للشروط التالية:

- الملائمة بين تخصص الماستر وتخصص الطور الثالث الذي يتقدم إليه المترشح؛
- المعدل العام المحصل عليه في الطور الثاني؛
- الانتظام في التدرج في الطور الثاني وانعدام الرسوب.
- محتوى الملاحظات الواردة في الوثيقة الوصفية للمعارف والمؤهلات المكتسبة المرفقة بشهادة الماستر.
- تحدد كيفية الانتقاء في المرحلة الأولى في الملحق المرفق لهذا القرار.
- تتمحور الاختبارات الكتابية حول تخصص أو تخصصات التكوين في الماستر.
- يجب أن يكون عدد المترشحين المنتقن والمسموح لهم باجتياز الاختبارات الكتابية للمسابقة يساوي على الأقل ضعفي عدد المناصب المفتوحة؛
- لجنة التكوين في الدكتوراه كل الصلاحيات في تحديد العدد الأقصى للمترشحين لاجتياز الاختبارات الكتابية للمسابقة مع مراعاة عدد المترشحين وخصوصية التخصصات الأخرى؛

- يحدد الترتيب النهائي للمرشحين حسب درجة الاستحقاق وفقا لما يلي:
 - 50% من العلامة المحصل عليها تبعا لدراسة الملف
 - 50% من العلامة المحصل عليها في الاختبارات الكتابية للمسابقة؛
- يتم الفصل بين المرشحين المتساوين في الترتيب على أساس مسارهم في الطور الأول "الليسانس".
- يجب على المرشحين الناجحين في المسابقة الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث مباشرة أي عملية تسجيلهم مباشرة على مستوى مؤسسة جامعية واحدة في أجل أقصاه 15 يوما الموالية لتاريخ الإعلان النهائي عن النتائج؛
- 3- الطرق البيداغوجية المعتمدة في التكوين من قبل الأساتذة والطلبة:
 - الطالب في هذا الطور ملزم بحضور المحاضرات والحصص المبرمجة من قبل لجنة التكوين.
 - كما يكلف بالقيام بمجموعة من الأعمال تقدم إلى كل أستاذ على حدى حسب المقاييس المقترحة من قبل مسئول التخصص.
 - تقدم هذه الأعمال على شكل عروض أثناء فترة المحاضرة أو الحصة المبرمجة، ويتم مناقشتها من قبل أستاذ المقياس والطلبة ضمن نفس التخصص.
 - يمكن للطالب في هذا الطور تدعيم تكوينه من خلال إعداد وحضور المنتقيات المحلية والدولية وحتى إعداد المقالات في سياق مشروع بحثه أو بصفة عامة، كما يمكنه المشاركة بالتدريس كأستاذ مؤقت بنفس الكلية أو كليات وجامعات أخرى.
 - يجب على طالب الدكتوراه أن يقدم بانتظام عرضا عن تقدم أعماله أمام لجنة التكوين بالدكتوراه.
 - لا يمكن أن تتم مناقشة الأطروحة إلا عقب نهاية السنة الثالثة.

- يقصى من التكوين في الطور الثالث المترشح الذي لم يتمكن من مناقشة أطروحته عقب السنة الثالثة ولم يتحصل على ترخيص أو لم يقدم طلبا لذلك.

4- نسبة نجاح الطلبة وتقدمهم في المذكرات:

يتم تحديد مدى نجاح الطالب بالسنة التكوينية بالاعتماد على التقييم المتواصل من قبل كل أستاذ مقياس على حدى و أيضا بالعرض الذي يتم تقديمه نهاية كل سنة تكوينية أمام لجنة التكوين الخاصة بالدكتوراه ل م د، حيث تمنح للطلاب ملاحظة "تاجح أو راسب".

الدفعة الأولى "تخصص إدارة أعمال وتجارة دولية، محاسبة مالية وبنوك" بالنسبة للانتقال للسنة الثانية ثم السنة الثالثة قدرت نسبة النجاح بـ: 100%.

والدفعة الثانية "إدارة أعمال وتسويق" أيضا بالنسبة للانتقال للسنة الثانية قدرت بـ: 100%.

أما عن نسب التقدم بالنسبة للدفعة الأولى في إطار إعداد أطروحة الدكتوراه فتتراوح بين 15 % إلى 50 % لكلا التخصصين.

أما في ما يخص الدفعة الثانية فتتراوح نسبة التقدم بين 10 % إلى 30 %.

5- النقائص التي تعيق السير الحسن للتكوين:

الاحتفاظ على مستوى قاعة الأنترنت المخصصة للماجستير والدكتوراه التي تشمل طلبة الدكتوراه ل م د الدفعة الأولى والثانية التي يبلغ عدد طلبتهما 24 طالب، مضافا إليها طلبة الماجستير وكذا طلبة الدكتوراه علوم بالمستويات المختلفة، إلى درجة نجد فيها أن كل حاسوب مخصص لأكثر من 5 طلبة، في انتظار طلبة الدفعة الجديدة البالغ عددهم 14 طالبا.

❖ كثرة عدد المقاييس التي تحد من حرية الطالب في المشاركة في مختلف المنتقيات العلمية الوطنية والدولية وحتى إعداد مقال المطلوب من أجل التخرج.

❖ إجبارية حضور جميع الحصص يعيق تنقل الطالب للجامعات الأخرى لأجل الإطلاع على الرصيد المكتبي بها خاصة الولايات البعيدة نوعا ما على الجامعة والتي تتطلب المكوث بها على الأقل يومين.

❖ عدم التناسق بين الأعمال المقدمة في المقاييس والتوجهات الخاصة بكل طالب في إطار إعداد المذكرة مما يؤثر على نسبة التقدم في إعداد المذكرة. محدودية الكتب في بعض التخصصات بالإضافة إلى قلة العدد المسموح به للإعارة لكل طالب الذي لا يتجاوز الثلاث كتب.

❖ صعوبة الوصول والإطلاع على بعض رسائل الدكتوراه الموجودة على مستوى الكلية.

6- الاقتراحات المقدمة من قبل الأساتذة والطلبة:

👉 التكوين التطبيقي العملي وتنظيم خرجات ميدانية للطلبة خاصة الورشات يفضل أن تكون ميدانية.

👉 التخفيف من عدد المقاييس.

👉 تزويد كل طالب بجهاز حاسوب محمول وفقا لما كان مقررا وزاريا، مع الربط بشبكة الانترنت.

👉 توفير قاعات خاصة بتلقي وإلقاء المحاضرات مزودة بكافة اللوازم الخاصة بالعرض من الانترنت وجهاز العرض وحاسوب خاص بالقاعة.

👉 تنظيم الوقت بالنسبة لكل مقياس واستخدام البريد الإلكتروني في إرسال وتحديد أيام عرض الأعمال بالنسبة لكل طالب.

- تقديم دراسة مقياس منهجية إعداد مذكرة دكتوراه ل من السداسي الخامس إلى السداسي الثالث أو الرابع لأجل الاستفادة منه.

- إمكانية إستفادة بعض الطلبة من أستاذ مساعد في إطار الإشراف على مذكرة الدكتوراه لأجل التقدم بنسب أكبر.



- شبايكي سعدان. لماذا اختارت الجزائر نظام التعليم ل.م.د.؟ مجلة البحوث والدراسات العلمية، العدد الرابع، اكتوبر 2010.
- وزارة التعليم العالي، الدليل العلمي لتطبيق ومتابعة ل.م.د ديوان المطبوعات الجامعية، جوان 2011.
- اسماء هارون، دور التكوين الجامعي في ترقية المعرفة العلمية، تحليل نقدي لسياسة التعليم العالي في الجزائر نظام ل.م.د، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، 2010.
- قرار رقم 607 مؤرخ في 24 سبتمبر 2013 يتضمن تأهيل الماستر المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2013/2014 بجامعة الشلف.
- قرار رقم 663 مؤرخ في 24 سبتمبر 2013 يتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2013/2014 بجامعة الشلف
- قرار رقم 487 مؤرخ في 15 جويلية 2013 يتضمن تأهيل المؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادة الدكتوراه و يحدد عدد المناصب المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2013-2014.
- المقررة رقم 453 المؤرخة في 09 ديسمبر 2012 المتعلقة بشهادة الليسانس و الماستر.
- قرار رقم 250 مؤرخ في 28 جويلية 2009 يحدد تنظيم التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على الدكتوراه.
- القراران رقم 711 و 712 المؤرخان في 03/11/2011 يلغيان ويعوضان القرارين رقم 136 و 137 المؤرخين في 20/06/2009.
- القرار رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية 2012 المتعلق بتنظيم التكوين في الطور الثالث للحصول على شهادة الدكتوراه.

• <http://www.univ-chlef.dz/ar/>

- http://www.univ-chlef.dz/ar/PDF/UHBC_offre_de_formation.pdf2013/11/27
- http://www.univ-chlef.dz/uhbc/index.php?option=com_content&view=article&id=300&Itemid=4002013/11/27

الإتجاه الحديث نحو التقليل من المعالجة القمعية للمنازعات الجمركية

زعباط فوزية/ أستاذة مساعدة قسم ب

كلية الحقوق

المقدمة

يتجه تيار حديث بقيادة مجموعة من الباحثين من ذوي الاختصاص في المجال الجمركي إن لم نقل قمم و أساتذة القانون الجمركي، و على رأسهم الأستاذ الفرنسي "كلود بار" إلى خلق تيار جديد يدعو إلى نبذ التجريم في المجال الجمركي و تخليص المخالفة الجمركية من النظرة القمعية التي ظلت لصيقة بها منذ البدايات الأولى لظهور المنظومة الجمركية و التي ارتبطت بالنظرة القديمة لجهاز الجمارك كأداة متلهفة للجباية بدون حدود إلى حد إلغاء كافة الأدوار الأخرى المنوطة بها، وكان التفكير في إخراج المخالفة الجمركية من قوقعة التجريم كنتاج حتمي للتطور المستمر للأدوار المسندة لإدارة الجمارك، خاصة وأن السائد منذ نشأت أولى التقنيات الجمركية هو النظرة القمعية للمخالفات الجمركية و بالتالي التشدد في المعاقبة عليها بشكل تم معه كسر كافة مبادئ التجريم و العقاب وحتى الدفاع المعترف و المتعارف عليها طبقا للقواعد العامة للقانون بمختلف فروعه، و ليس هناك أية مبالغة في هذا الأمر، خاصة وأن الطابع القمعي لا يزال السائد حتى في التشريعات الجمركية المعاصرة، رغم بعض الخطوات المتباطئة التي تخطوها العديد من التيارات والاتجاهات نحو انتشال المخالفة الجمركية من الإطار القمعي من خلال ما يسمى بنظام "اللاتجريم"، و لعل السعي نحو تكريس هذا المبدأ إنما ينبع من عدم التناسب بين طبيعة الأدوار و المهام الملقاة على عاتق إدارة

الجمارك في صورتها الحديثة و النظرة القمعية المتحجرة للمخالفة الجمركية كأساس لنشأة ما يسمى بالمنازعات الجمركية القمعية le contentieux douanier répressif، والتي أصبحت تشكل عائق أمام تحقيق الأهداف الحديثة لجهاز الجمارك، الذي ظل عالقا ببقايا الماضي التي ما فتئت تجذبه إلى الوراء كلما حاول الارتقاء إلى مستوى التطلعات الحديثة التي فرضتها مجموعة من المتغيرات العالمية في جميع الميادين و على جميع الأصعدة لاسيما منها المجال الاقتصادي الذي يعتبر المجال الخصب لإعمال الدور الأصيل لإدارة الجمارك.

ومن هذا المنطلق نشأة فكرة تخليص المخالفة الجمركية و بالتالي المنازعات الجمركية الناشئة عنها من النظرة القمعية بالشكل الذي يسمح بتحقيق التطلعات الجديدة لقطاع الجمارك من خلال السعي نحو خلق علاقة شراكة وتعاون مع المتعامل الاقتصادي والقضاء كليا على النظرة السوداوية لهذا الأخير تجاهها "كشرطي حدود" همه الوحيد تصيد الأخطاء وفرض الجزاءات، من خلال البحث عن سبل ودية لتسوية النزاعات التي قد تنشأ في إطار العمليات الاقتصادية الخاضعة للرقابة الجمركية، بشكل يتم معه تحقيق مصلحة الطرفين الدولة ممثلة في قطاع الجمارك و المتعامل الاقتصادي من جهة، دون الخروج عن الأهداف الحديثة لقطاع الجمارك، كمحرك للتنمية الاقتصادية و دون إهمال أهم أدواره ألا و هو الدور الجبائي، و إنما محاولة تكيفه و عقلنته بالطريقة التي تسمح بتحقيق مصالح جميع الأطراف، دون المساس طبعا بالمصلحة العليا للبلاد التي تعتبر المصلحة الاقتصادية من أهم مكوناتها.

ومن هنا نتوصل إلى القول أن هذا الاتجاه المعاصر، إنما هو نابع من الأدوار الحديثة المسندة لإدارة الجمارك و التي فرضت ضرورة الانحراف بالمسار

التقليدي في معالجة المنازعات الناشئة عن المخالفة الجمركية التي طالما اعتبرت منازعات قمعية، كامتداد للنظرة القمعية للمخالفة الجمركية التي تعتبر مصدر لنشأة المنازعات الجمركية القمعية و التي فرضت عليها نوع من الخصوصية سواء في تكييف المخالفة في حد ذاتها أو حتى في القواعد المتعلقة بتسوية تلك المنازعات، و التي تعتبر خصوصية غير مبررة و نابعة فقط من فكرة القمع، حيث يهدف هذا الاتجاه إلى التخفيف من النظرة المتشددة للمخالفات الجمركية كأساس لنشأة النزاعات الجمركية القمعية، وذلك لن يتأتي حسب ذوي الاختصاص، إلا من خلال تغيير التكييف الممنوح للمخالفات الجمركية، ثم الانتقال إلى خلق وسائل جديدة للتسوية والعقاب تتناسب مع التكييف المستحدث، و ذلك انطلاقا من بعض التجارب المستقاة من القوانين المطبقة في قطاعات أخرى يمكن القول أنها تقترب في مهامها وهيكلتها وأدوارها مع قطاع الجمارك، على غرار قطاع الضرائب، مخالفات المرور، المجال المصرفي و المنافسة.

تبعا لذلك سنحاول مناقشة موضوعنا من خلال نقطتين أساسيتين، دوافع التغيير والمتمثلة في الأدوار الحديثة المسندة لإدارة الجمارك (أولاً)، ووسائل التغيير (ثانياً) و يتعلق الأمر بإعادة النظر في القواعد المطبقة في مجال المنازعات الجمركية القمعية (أ)، وخلق وسائل جديدة لتسوية النزاعات الجمركية تتناسب مع النظرة الحديثة للمخالفة الجمركية(ب).

1- الأدوار الحديثة المسندة لإدارة الجمارك في إطار اعتماد سياسة اقتصاد السوق:

بعد أن ظل دور الجمارك جبائي محض، عرف في السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا تحت تأثير مجموعة من العناصر الناتجة من جهة عن تطور العلاقة بين إدارة الجمارك والمتعاملين الاقتصاديين، وأخرى متعلقة بمعطيات و مستجدات التجارة الخارجية، و العولمة.

حيث أن الدور الجبائي لإدارة الجمارك كدور تقليدي طبع نشاطها منذ نشأتها يستمد جذوره من النظرة التي كانت سائدة لذا الدول النامية في السنوات السابقة قبل 1973 و من بينها الجزائر عن كون التجارة العالمية ما هي إلا مبدأ رأسمالي للسيطرة على مقدرات العالم الاقتصادية، و هو تصور مستمد من الذاكرة الاستعمارية وخلفية التحكم في أسعار النفط و عملية تصدير المواد الأولية التي تنتجها الدول النامية في الفترة الممتدة من الحرب العالمية الثانية إلى غاية 1975 من طرف الدول المتقدمة، بإيعاز من كل من صندوق النقد الدولي (FMI)، و البنك العالمي¹.

حيث ظلت إدارة الجمارك و لزم من طويل تحتل صدارة الإدارات المكلفة بتحصيل الموارد المالية للدولة، أي ملاً الخزينة العمومية عن طريق الجبائية، في إطار تطبيق التشريع الجمركي و قانون التعريف الجمركية و قوانين المالية السارية المفعول، عن طريق تحصيل الضرائب و الرسوم التي تخضع لها البضائع المصدرة و المستوردة و كذلك مختلف الضرائب المحصلة لفائدة إدارات أخرى² إلا أن التطور الاقتصادي و عولمة المؤسسات الصناعية أدى إلى خلق جو من التنافس، مما دفع إدارة الجمارك إلى خلق ما يسمى بالأنظمة الاقتصادية التي تسعى من خلالها إلى الحد من آثار الحماية الجبائية التي جعلت إدارة الجمارك توصف بـ "بدرك الحدود"³، كأنظمة تتلائم و تستجيب لاحتياجات المؤسسات الاقتصادية و تهدف إلى تشجيع و تنمية النشاط الاقتصادي من بينها أحد الأنظمة المعتمدة لذا بعض الدول و يتعلق الأمر بما يسمى بنظام التفعيل الإيجابي *le perfectionnement actif* و هو مأخوذ من مبدأ المستورد الصناعي، و هو يهدف إلى الوقف الكامل للحقوق و الرسوم المتعلقة بالمنتجات و السلع المستوردة من الدول المجاورة للإتحاد الأوروبي⁴.

حيث نلاحظ أن دور الجمارك تحول تدريجياً ليصبح في خدمة الليبرالية الاقتصادية أو ما يسمى باقتصاد السوق، من خلال أداء دور الشرطة الاقتصادية عن طريق توسيع دورها الحمائي ليشمل مجالات أخرى تجاوزت

الاقتصاد إلى البيئة، المستهلك و غيرها من المجالات الأخرى، و بالتالي تحولها من مجرد مراقب إلى عنصر مبادر و مشجع للمبادلات الخارجية وهو ما يبدو حسب الأستاذ claud jaune berre مجالا استثنائيا عن النشاط الاقتصادي للجمارك⁵.

حيث تطورت إدارة الجمارك من مجرد أداة مكلفة بالجباية و ملاً خزينة الدولة إلى دور اقتصادي يساهم بأكثر فعالية في التنمية الاقتصادية للدولة، وهو ما تم تجسيده على الصعيد الوطني من خلال تبني برنامج لعصرنة القطاع من أجل مواجهة التحديات التي أفرزها تحرير التجارة الخارجية والذي تمت الموافقة عليه من طرف الحكومة في 22 نوفمبر 1993 وكانت من أهم محاوره تفعيل الحوار مع المؤسسات و الشركاء على المستويين المركزي و اللامركزي، و تحسين التحصيل الجمركي⁶.

كما يمكن القول أن هذا الاهتمام ربما يكون امتدادا لدورها الجبائي الذي يهدف إلى ملاً خزينة الدولة باعتبار أن التفتح على العالم و تسهيل المبادلات الخارجية و استقبال الاستثمارات الأجنبية، يعتبر بدوره مصدرا للتنمية الاقتصادية في الدولة و مورد آخر من موارد الخزينة العمومية و بالتالي فكلا الدورين سواء الجبائي أو الاقتصادي يصبان في نفس القالب و يتجهان نحو نفس الوجهة و هي ملاً الخزينة العمومية للدولة، و بهذا الشكل قد يتوضح لنا الهدف من الدور الاقتصادي للجمارك الذي قصده الأستاذ claud J, berre و الذي قد يكون تقديم التسهيلات للاستثمارات و دخول السلع من أجل تنمية الاقتصاد الوطني من خلال المبادلات الخارجية و بالتالي خلق موارد جديدة للدولة، وهي ذات الفكرة التي تم تأكيدها من طرف أحد الأساتذة بمدرسة الإدارة الفرنسية و يتعلق الأمر بالأستاذ LAXAN الذي اعتبر أن العلاقة بين الاقتصاد و الجباية هي علاقة لا تخلو من التعقيد، تمارس فيها كل

منها تأثيرات متبادلة على الأخرى فتوسع حجم النشاطات الاقتصادية أو تقلصه يؤثر مباشرة على مستوى الجباية و بهذا الشكل فإن النظام الجبائي يعتبر جزءا لصيق بالهيئات الاقتصادية للدولة فبإمكانه تسهيل أو كبح عجلة التنمية⁷، و بالنتيجة يتضح أن التقليل من الضغوطات الجبائية المفروضة على المتعاملين الإقتصاديين من شأنه أن يخلق لديهم نوع من الطمأنينة وبالتالي رفع مستوى الإنتاج، و قد يكون ذلك عن طريق منح تسهيلات على جميع الأصعدة لتشجيعها على البقاء، و هذه التسهيلات منها ما هو اقتصادي محض يتجلى من خلال مجموعة من الأنظمة الاقتصادية الموضوعية من طرف إدارة الجمارك كوسيلة لتفعيل دورها الاقتصادي، أو كأداة جذب الهدف منها كما ذكرنا سابقا هو التنمية، و قد يكون ذو طابع إجرائي و يتعلق الأمر هنا بخلق وسائل حديثة لمواجهة التجاوزات المرتكبة من طرف المتعاملين الإقتصاديين عن طريق تسوية ودية تكفل لهم التخلص من نسبة معتبرة من الغرامات المفروضة عليهم و بالتالي تشجيعهم على مواصلة نشاطهم كشكل من أشكال الحماية القانونية القائمة على تكريس نوع من المرونة في مواجهة المخالفات المرتكبة من طرف المتعاملين الإقتصاديين الوطنيين و الأجانب، والتي لا تشكل مساسا خطيرا باقتصاد الدولة، دون المساس طبعا بمصداقية الدولة ممثلة في إدارة الجمارك.

(2)- الوسائل المعتمدة للحد من النظرة القمعية للمنازعات الجمركية:

في هذا الصدد اختلفت وجهات نظر رواد هذا الاتجاه من أساتذة القانون الجمركي، فبينما ذهب الأستاذ "كلود بار" إلى اعتبار أن الأدوار الجديدة التي فرضت على قطاع الجمارك و الناتجة عن تطور ظاهرة الإجرام المنظم، و المتمثلة في التصدي للمظاهر الحديثة للجنة المرتبطة عادة بالرشوة و تبييض الأموال، دون المساس طبعا بأدوارها التقليدية في محاربة

التقليد و المخدرات، و المخالفات الماسة بالبيئة و حتى الإرهاب، استدعت إعادة النظرة في أساليب معالجة المنازعات الجمركية دون التخلي عن دورها الأساسي في محاربة قوى الشر و ذهب إلى أن أنجع وسيلة لتحقيق ذلك تكمن في التقليل من مجال القانون الجمركي العقابي أو القمعي من خلال اعتماد نوع من المرونة في تكييف المخالفات الجمركية بالتقليل من النظرة القمعية تجاهها، و كذا استرجاع دور القضاء في مجال تسوية المنازعات الجمركية⁸ بينما دعى الأستاذ "زعلاني" إلى فتح المجال لتطبيق بعض الجزاءات المانعة من الحقوق خاصة منها المقيدة لحرية النشاط الاقتصادي⁹.

(أ)-إعادة النظر في القواعد القانونية المطبقة في مجال المنازعات الجمركية القمعية:

في هذا الإطار لبدأ من الإشارة إلى أن المنازعات الجمركية القمعية تستمد خصوصيتها من خصوصية المخالفة الجمركية في حد ذاتها باعتبارها السبب في نشأتها (أي المنازعات الجمركية) و التي تتميز عن غيرها من المخالفات ببقاء إمكانية الإفلات من العقاب قائمة نظرا لضرورة المعاينة الوقتية لها لحظة ارتكاب الفعل المخالف، كما تتميز هذه المنازعات كذلك بخصوصية أساسية تتمثل في البحث الدائم عن تسوية بعيدة عن القضاء تكفل تسوية سريعة للنزاع¹⁰، و مرجع هذه الخصوصية تكمن في المعالجة الاستثنائية للمخالفات الجمركية التي طالما اعتمدها المشرع الجمركي ليس فقط في القانون الجزائري و إنما في مجموعة من القوانين المقارنة و على رأسها القانون الفرنسي والتي تستمد جذورها من تقليد يعود إلى ما قبل الثورة الفرنسية، ما فتئ أن ترسخ في القوانين الجمركية المتوالية يحمل نظرة متعصبة لقانون العقوبات الجمركي يتخللها الكثير من التخوف و الحذر كقانون يتميز بالخطورة و الحساسية الاستثنائية¹¹، ما يزيد الأمر خطورة أن هذه الفئاعة أصبحت كالمرض المعدي و انتقلت إلى العديد من القوانين

الأخرى في مقدمتها القانون الجزائري الذي يتطابق قانونه الجمركي في جانبه القمعي تطابقا مطلقا مع مبادئ القانون الفرنسي كحتمية فرضتها الخلفية الاستعمارية التي تجمع البلدين، و يتأكد لنا هذا التصور بالرجوع إلى المادة 272 من قانون الجمارك الجزائري، التي منحت الاختصاص في النظر في المخالفات الجمركية للهيئة التي تبث في القضايا الجزائية و بالتالي و بمفهوم المخالفة فكل نزاع ناشئ عن ارتكاب مخالفة جمركية يعتبر نزاعا جزائيا قمعيا، و ذهب المشرع إلى أبعد من ذلك عندما منح للقاضي الجزائري جملة من الصلاحيات و تبث سلطته في مجال الجمارك بتدعيم مبدأ قضاء مفاده أن "قاضي الدعوى هو قاضي الاستثناء" ضمن المادة المذكورة آنفا¹²، أن هذه النظرة القمعية أصبحت لصيقة ربما بالمخالفة الجمركية إلى حد تم معه كسر كافة مبادئ التجريم و العقاب المعتمدة في القانون العام، و هو الأمر الذي يتجلى بوضوح في القواعد المطبقة في مجال المنازعات الجمركية القمعية (قرينة البراءة، المسؤولية، حجية المحاضر الجمركية)، وكذا فيما يتعلق بالمعيار المعتمد في تكليف المخالفات الجمركية الذي يعكس بوضوح نوع من الإرادة المبينة في خلق خصوصية ليس لها أي مبرر عقلائي و إنما مبررها الوحيد هو التمسك الأعمى بتقليد نابع من قناعات فرضتها ظروف أصبحت من الماضي ووجودها أصبح عائق لبدأ من التخلص منه، حيث أن معيار تحديد طبيعة الجرائم الجمركية لا يمت بأية صلة للقانون العام بل تحكمه اعتبارات اقتصادية بحتة فعلى الرغم من استعارة القانون الجمركي لمصطلحي الجنح و المخالفات من قانون العقوبات فإنهما لا يؤيدان بالضرورة نفس المعنى خاصة فيما يتعلق بالمخالفات¹³، فالفيصل بين المخالفة والجنحة في أعمال التهريب والاستيراد والتصدير بدون تصريح أو بتصريح مزور، يتمثل في طبيعة البضاعة محل الجريمة، ثم تم في مرحلة معينة التخلي عن هذا المعيار بالنسبة لجرائم التهريب بداية من صدور الأمر 05-06¹⁴، و أصبح هذا المعيار مطبقا فقط على المخالفات الجمركية التي تتم معابنتها في المكاتب الجمركية les infractions de bureau و من ثم يمكن القول أن

المبدأ في تحديد طبيعة الجريمة الجمركية هو طبيعة البضاعة أما المقصود بالاستثناء¹⁵ هو إخراج بعض الجرائم الجمركية من فئة الجرح وإدخالها ضمن دائرة المخالفات رغم اعتبارها جرح من حيث المبدأ لارتباطها ببضاعة محظورة أو بضاعة خاضعة لرسم مرتفع، حيث أن دافع المشرع حسب رأي الأستاذ بوسقيعة¹⁶ هو الرأفة بمرتكبي بعض المخالفات البسيطة حتى لا يتعرضوا إلى الجزاءات المشددة المقررة للجرح، خاصة عندما يتعلق الأمر ببعض الجرائم التي لا تكتسي أية خطورة على المجتمع.

و بهذا الشكل أصبحت النظرة القمعية للمنازعات الجمركية الناشئة عن ارتكاب المخالفة الجمركية أمر بديهي غير قابل للنقاش، كقناعة مستمدة من قانون لا يزال متشبث بجذور الماضي التي ما فتئت تسحبه إلى الوراء رغم حتمية التغيير التي فرضتها العولمة في جميع الميادين، لاسيما منها الاقتصادية حيث تعالت أصوات- الخبراء في الوسط الاقتصادي إلى ضرورة إخراج قانون الجمارك من المجال العقابي *dépénalisation du droit douanier*، و في هذا الصدد يرى الأستاذ "كلود بار" أن ذلك لن يتأتى إلا من خلال التقليل من مجال تطبيق قانون العقوبات في المجال الجمركي عن طريق قصر المعالجة القمعية على المخالفات التي تشكل تجاوزات خطيرة والتي تنطوي على إرادة احتيالية واضحة مع استثناء المخالفات البسيطة الناتجة عن بعض التجاوزات البسيطة المرتبطة بالجوانب الإجرائية الشكلية كالسهو في البيانات أو بعض الأخطاء المادية البسيطة، دون التسامح طبعاً مع الإهمال و التجاوزات المؤدية إلى إحداث ضرر ولكن معالجتها بعيداً عن منظور القمع كتجاوزات إدارية تستحق العقاب بطريقة جزافية شبيهة بتلك المطبقة في مجال الضرائب التي تعتمد على بعض الغرامات البسيطة، و لكن يبقى رسم الحدود بين تلك المخالفات و غيرها أمر لا يخلو من الصعوبة والتعقيد، و الحل الوحيد يكمن في الاستعانة بالإجراءات المطبقة في بعض القوانين المجاورة في الفروع الأخرى للقانون كقانون الضرائب¹⁷.

ومن جهته يرى الأستاذ زعلاني أن قواعد قانون العقوبات في مجال الجزاءات الجمركية تتخذ عموما طابعا استثنائيا، و يعتبر أنه يمكن تقسيمها إلى ثلاثة طوائف، تتكون الطائفة الأولى من قواعد تجعل هذا القانون صارما و تضي عليه طابعا باليا دون أن تكون هناك ضرورة ملحة لوجودها و من أمثلتها قاعدة منع الأخذ في الاعتبار حسن النية حيث يقترح التخلي عن مثل هذه القواعد أو على الأقل تهذيب صياغة النصوص التي تتضمنها بما يسمح بملائمتها مع المبادئ العامة لقانون العقوبات الحديث و التي يأتي في مقدمتها مبدأ قرينة البراءة، أما الطائفة الثانية فتتعلق بوجود قواعد صارمة و لكن ضرورتها لفعالية العقاب تبدو أحيانا أمرا لا نقاش فيه و من أمثلتها القواعد المتعلقة بالمسؤولية و قرائن مادية الجريمة الجمركية و المسؤولية عنها، حيث اقترح أن تخضع النصوص المنظمة لها للتعديل قصد الحد من صرامتها، مثلا بنزع الطابع القاطع لهذه القرائن، أما الطائفة الأخيرة و المتعلقة بنظرية الاستفادة من الغش و تقنية المصادرة بمقابل أو إجراء المصالحة فاعتبر أنها تستحق نظرة خاصة و يجب بالتالي توسيع مجالها و تنويع كیفياتها مع التفكير في إدخال العنصر القضائي فيها على الأقل في بعض الحالات¹⁸، و هي ذات النقطة التي أثارها الأستاذ "كلود بار" عندما دعى إلى ضرورة استرجاع دور المؤسسة القضائية في مجال تسوية المنازعات الجمركية¹⁹ التي ألغى دورها تماما، حيث تم تجريد القاضي من مجموعة من السلطات التي تعتبر من صميم صلاحياته التي يمتلكها في إطار القانون العام كتقدير قرينة البراءة حيث يجد نفسه مجبرا على النطق بكون الجريمة الجمركية قائمة رغم الشك التي قد ينتابه بشأن توفر عنصر القصد لذا المخالف و هو نفس ما استقر عليه القانون الجزائري ضمن المادة 281 من قانون الجمارك²⁰ و استقر عليه إجهاد القضاء من عدم الاعتداد بالركن المعنوي في المخالفات الجمركية

نظرا للخصوصية التي تتميز بها المخالفات الجمركية من كونها مخالفات مادية يكفي لقيامها المعاينة المادية و عدم الأخذ بعين الاعتبار الشك عكس ما هو معمول به ضمن القانون العام الذي يفسر فيه الشك لصالح المتهم²¹ وبنفس الشكل تم إلغاء سلطته التقديرية في التخفيف من العقوبات المقررة ضمن قانون الجمارك و هذا طبقا لنص المادة 369 من قانون الجمارك الفرنسي، و الأخطر و الأغرب في الأمر هو الإلغاء و التجاهل التام لدور السلطة القضائية في إبرام المصالحة الجمركية كوسيلة لتسوية النزاعات خاصة أنها تؤدي إلى وقف إجراء قضائي، و يتسائل عن مدى غرابة دعوات الهيئة القضائية لقبول المصالحة كوسيلة لوضع حد للمتابعة رغم إقصائها التام و عدم إشراكها لا في تحديد شروطها و لا في مسألة تقدير مقابل المصالحة، حيث أنها تتم في معزل تام عن الهيئة القضائية مما يمس بمبدأ الشفافية الذي يتسم به مجتمع قائم على المعاملة المتساوية للمواطنين، و يدعو الأستاذ "كلود بار" من هذا المنطلق إلى ضرورة إشراك السلطة القضائية على الأقل في المصادقة على المصالحة كشكل من أشكال أعمال نوع من الرقابة عليها.

و بدورنا نشير إلى أن المقترحات التي أبدتها الأساتذة نابعة من صميم المشكل الذي نحن بصدد معالجته و تعتبر ربما الدواء الشافي للنظرة القمعية المتحجرة التي لا تزال لصيقة بالمنازعات الجمركية و التي ما فتئت تتحول مع الزمن إلى جزء لا يتجزأ منها، و بالتالي حان الوقت لوضع حد لهذه الخصوصية التي أضفيت على المنازعات الجمركية و فرضت عليها رغم أنفها، من مجرد قناعة بالية لا تصلح للزمن الحاضر و لا حاجة لوجودها، و الحل الأنسب هو محاولة عقلنة القواعد التي تحكم المنازعات الجمركية الناشئة عن المخالفات الجمركية بالتقليص من النظرة القمعية التي تحيط بها و محاولة جعلها تتناسب مع القواعد العامة المقررة ضمن القانون العام

بالنسبة لتلك التي تنطوي على نوع من الخطورة الاستثنائية التي تستحق معها الوصف الإجرامي كجرائم التهريب، والتعامل بأقل مرونة مع المخالفات الأقل خطورة و أهمية و عدم أخذها بجريرة غيرها من المخالفات الخطيرة أو بمبدأ الحذر و التخوف الذي طالما بقي لصيقا بمجال الجمارك منذ نشأته الأولى، و لعل ذلك لن يتأتى إلا من خلال مجموعة من العناصر التي استعرضها ذوي الخبرة كما رأينا سابقا و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- عقلنة قواعد قانون الجمارك في جانبه العقابي بما يتناسب مع مبادئ القانون العام أي قانون العقوبات لاسيما في مسألة قرينة البراءة و اعتمادها في صورتها الأصلية دون قلبها بحيث يبقى عبأ الإثبات على جهة الإدعاء و لا يحمل المخالف عبأ إثبات برائته كما هو مقرر ضمن المادة 286 من قانون الجمارك الجزائري²²، و استقر عليه القضاء من خلال اعتبار أن عبأ الإثبات في المادة الجمركية يكون وفقا لقواعد قانون الجمارك و ليس وفقا للقواعد العامة²³، و هذا الأمر يعتبر ظلم و إجحاف في حق مرتكب المخالفة الجمركية ليس له أي مبرر عقلائي كما ذكر الأستاذ "كلود بار" و أنه خروج عن مبدأ الشرعية في معاملة المواطنين على قدم المساواة في حين أن المخالف في المجال الجمركي يعامل على خلاف المخالف بمنظور قانون العقوبات في الجرائم الأخرى.

- كذلك في مسألة تحديد المسؤولية عن ارتكاب المخالفة التي وردت على إطلاقها و بشكل جد موسع طبقا لنص المادة 303 من قانون الجمارك التي اعتبرت أن المسؤول عن الغش، هو كل شخص يحوز بضائع الغش إلى درجة جعل المستفيد من الغش - كمفهوم مستحدث ضمن المادة 310 من قانون الجمارك - على قدم المساواة و يخضع لنفس العقوبات المقررة لمرتكبي المخالفة المباشرين حيث تقوم المسؤولية الجمركية على عنصر الحيازة

المادية للبضاعة محل الغش بصرف النظر عن ارتكاب الفعل شخصيا أو المشاركة فيه أم لا و هو نفس ما استقر عليه القضاء في العديد من المناسبات²⁴ و هو خروج عن قواعد المسؤولية المقررة ضمن قواعد قانون العقوبات و توسع مبالغ فيه و غير مبرر لا من الناحية القانونية و لا من الناحية العملية خاصة بالنسبة لمسألة الاستفادة من الغش التي يعتبرها الأستاذ "كلود بار" بدون جدوى و أن قواعد المساهمة الجنائية المقررة ضمن القانون العام كافية و تغني عنها وبالتالي لبدأ من التقليل من التوسع في هذه المسؤولية على الأقل إلى الحد المعترف ضمن القانون العام، دون إغفال طبعا التعامل الخاص و الحذر مع الأفعال التي تشكل مساسا خطيرا بالاقتصاد والأمن الوطني و التي تأتي في مقدمة الأولويات.

هناك مسألة أخرى كذلك تتعلق بالقوة الثبوتية القطعية الممنوحة لمحاضر الجمارك، و التي تتطوي على نوع من المبالغة -حسب رأي الأستاذ "كلود بار" و التي نؤيد وجهة نظره في هذه المسألة- التي نلتمسها من نص المادة 254 من قانون الجمارك التي تمنح للمحضر المحرر من طرف عونين محلفين على الأقل قوة ثبوتية حتى الطعن فيه بالتزوير بالنسبة للمعاينات المادية و هو بالتالي ملزم للقضاة حسب ما استقر عليه القضاء في هذا الخصوص²⁵، مما يستدعي بالنتيجة و نحن من رأي الأستاذ "زعلاني" نزع الطابع القاطع عن هذه القرائن، و نقترح جعلها على قدم المساواة مع المحاضر العمومية المحررة من طرف غيرها من أعوان الضبط القضائي(الدرك الوطني، الأمن الوطني،...إلخ).

كذلك من بين السبل التي من شأنها التقليل من الخصوصية غير المبررة التي طبعت القواعد الجمركية بالبصمة القمعية، و التي كانت محل اتفاق الأساتذة إعادة الاعتبار لدور القضاء في مجال تسوية المخالفات الجمركية من خلال إشراكه في إجراءات المصالحة كشكل من الرقابة لضمان الشفافية

في التعامل من وجهة نظر الأستاذ "كلود بار" التي لا شك من مساندتنا وتأييدنا لها ولو عن طريق المصادقة عليها و كذلك استرجاع القاضي لسلطاته الأصلية في أعمال سلطته التقديرية في مجال التجريم و العقاب التي يستمدّها من مبادئ القانون العام على الأقل في بعض الحالات على حد تعبير الأستاذ زعلاني.

(ب) - خلق وسائل بديلة لتسوية المنازعات الجمركية القمعية:

حيث تعاني الدول على اختلاف إيديولوجياتها من ظاهرة التضخم العقابي *l'inflation pénale* التي كانت نتيجة طبيعية لاستخدام المشرع للسلاح العقابي لمواجهة الكثير من الأنماط المستحدثة من السلوك الإجرامي و التي أدت إلى خلق ما يسمى بظاهرة "أزمة العدالة الجنائية"، الأمر الذي دفع التشريعات الحديثة إلى البحث عن بدائل للعدالة الجنائية و ذلك إما بإخراج الجرائم قليلة الأهمية من نطاق القانون الجنائي إلى نطاق القانون الإداري و هو ما يعرف باتجاه "الردة عن التجريم" *décriminalisation* حيث يطلق جانب من الفقه على هذا الاتجاه مصطلح "الردة عن التجريم" أو "سياسة اللاتجريم"، و يقصد بها نزع الصفة التجريبية عن السلوك المخالف و من ثم إضفاء المشروعية عليه، و يرى البعض أن الحد من التجريم يتضمن استبدال الجزاء الجنائي بأخر غير جنائي، أما اتجاه آخر فيعتبر أنه التقليل من ظاهرة الإكثار من التشريعات التي تجرم أنماط من السلوك و التي أدت بدورها لخلق ما يسمى "بالتضخم التجريمي" في كافة المجتمعات الإنسانية، مما استدعى التفكير في الحد من هذه الظاهرة من خلال سياسة الحد من التجريم، و التي تعرف على أنها سلطة مطلقة للمشرع يقدرها وحده تجاه أنماط معينة من السلوك، قد لا يرى فيها من الخطورة ما يستدعي بقائها في حيز التجريم²⁶.

من هذا المنطلق اتجه الاهتمام نحو خلق عدد من الإجراءات التي تهدف إلى الحد من ظاهرة التضخم العقابي الناتجة عن السياسة العقابية المعتمدة من

طرف التشريعات العقابية لمواجهة موجة السلوكات الإجرامية التي فرضها التطور الاجتماعي، كل تلك الإجراءات تصب في نفس المجرى و تستهدف الحد من التجريم و العقاب من خلال خلق طرق بديلة لمواجهة بعض السلوكات التي لا ترقى حسبها إلى مستوى الجريمة و لا تستحق معاملة قمعية و تتمثل هذه الإجراءات و التي تندرج تحتها بعض أصناف المخالفات الجمركية التي يعاقب عليها القانون بأقل درجة من غيرها من المخالفات، و بالنظر إلى كون المشرع جعل النظر في المنازعات الجمركية القمعية الناشئة عن المخالفات الجمركية من اختصاص القضاء الجزائي كقاضي مبدأ و استثناء طبقا لنص المادة 272 من قانون الجمارك، فبالنتيجة فيمكن اعتبار بعض الوسائل المعتمدة في مجال القانون الجنائي للحد من ظاهرة التضخم التجريمي و العقابي كوسائل بديلة تصلح لتسوية المنازعات الجمركية القمعية، و من شأنها أن تقلص من الإجراءات القمعية المعتمدة في تسويتها وإضفاء نوع من المرونة عليها بما يتناسب و الأدوار الحديثة لإدارة الجمارك و بالتالي سنحاول استعراض هذه الوسائل و غيرها تباعا.

1)-استعارة بعض الجزاءات المطبقة في فروع القانون الأخرى/ نظام الغرامة الجزافية:

و تعتبر فرنسا من البلدان الرائدة في هذا الاتجاه، حيث عرف التشريع الفرنسي منذ سنة 1926 نظامي الغرامة الجزافية و غرامة الصلح و قد تخطى المشرع عن هذه الأخيرة بموجب القانون رقم 72-05 الصادر في 03-01-1972، و ينحصر تطبيق نظام الغرامة الجزافية على مخالفات المرور المعاقب عليها بالغرامة فحسب.

و لقد ورثت الجزائر عن التشريع الفرنسي نظامي الغرامة الجزافية و غرامة الصلح فنص قانون الإجراءات الجزائية الجزائري الصادر في

8 جوان 1966 على الإجراء الأول في المادتين 392 و 393 منه، بينما نص على الإجراء الثاني في المواد من 381 إلى 391، كما أوردتها ضمن التعديل الأخير لقانون الإجراءات الجزائية الصادر بموجب الأمر 06-22²⁷ في المواد من 381 إلى 393.

و نجد لهذا النظام عدة تطبيقات في القانون الجزائي على غرار قانون المرور²⁸، الذي أدرج هذا النوع من العقوبات في المواد من 66 إلى 100، و التي تضمنت النص على تصنيف مخالفات المرور إلى مخالفات و جنح، بحيث تتم المعاقبة عليها بفرض جزاءات في شكل غرامات جزافية تتراوح من 2.000 دج إلى 6.000 دج بالنسبة للمخالفات، بينما فرض على الجنح عقوبات تتراوح بين الغرامة و الحبس حسب درجة خطورتها بحيث تصل أقصى غرامة إلى مليون 1.000.000 دج، حيث أن هذا القانون حاول إعمال مبدأ التفرقة في فرض الجزاء بين المخالفات البسيطة و تلك التي تتطوي على درجة من الخطورة و هو نفس الأمر الذي يدعو أصحاب الاتجاه الحديث في التقليص من النظرة القمعية للمنازعات الجمركية، إلى تطبيقه في المجال الجمركي و من هذا المنطلق يمكن القول أنه بإمكان المشرع في المجال الجمركي، أن يستقي من هذا القانون بعض القواعد التي من شأنها أن تخفف من النظرة القمعية للمخالفة الجمركية سواء من حيث التجريم أو العقوبات، من خلال اعتماد بعض العقوبات المقررة ضمن قانون المرور و محاولة ملائمتها مع بعض المخالفات الجمركية البسيطة الشبيهة بمخالفات المرور.

(2) - إعتقاد فكرة الجزاء الإداري بمختلف صورته كجزاء يتناسب و طبيعة المخالفة الجمركية:

حيث يمكن القول أن نظام الجزاء الإداري يعرف كذلك بنظام الحد من العقاب، و هو النظام الذي يهدف إلى التخلي عن النظام الجنائي لصالح نظام قانوني آخر مع الإبقاء على تجريم السلوك، و قد تمت مناقشة فكرة الحد من

العقاب في المؤتمر الرابع عشر 14 للجمعية الدولية لقانون العقوبات الذي انعقد في فيينا سنة 1989، و تم تفضيل النظام الإداري للبعد عن صرامة القانون الجنائي، و تحقيق الأهداف التي تريدها الأنظمة القانونية الحديثة من خلال فكرة "الردع الإداري" بوصفه الطريق المبسط لتحقيق الضبط الاجتماعي من خلال العقوبات الإدارية، و يتجسد من خلال وسيلتين إما الصلح أو المصالحة الإدارية(01) أو نظام السلطات الإدارية المستقلة(02).

(أ) - نظام الصلح الإداري:

حيث يرى البعض أن الصلح الإداري ضروري لتطوير فكرة قانون العقوبات الإداري، و يرى الفقه الفرنسي أن الصلح الإداري نوع خاص من الصلح الجنائي بيد أن واقع الأمر يتمثل في حق السلطة الإدارية في التراضي عن العقوبات الإدارية و ليس العقوبات الجنائية، و تملك الإدارة سلطة تقديرية في استعمال هذا الحق و يعتبر الصلح الإداري بالتالي تسوية غير جنائية، في حين يرى البعض الآخر أن الصلح الإداري يعتبر بديلا عن العقوبات الإدارية فقانون العقوبات الاقتصادي يتضمن نوعين من العقوبات، جنائية و إدارية²⁹، هذا الاختلاف الذي عرفه أنصار هذا الاتجاه في تفسيره و التعبير عن حقيقته نابع من اعتماد عدة أشكال لتطبيقه تحمل في مجملها نفس الهدف و التوجه، و يتحقق هذا الاتجاه من خلال مجموعة من الوسائل تتضمن في مجمله وباختلاف أشكالها فكرة الجزاء الإداري الذي تم اعتماده في الجزائر، في صورة ما يسمى بنظام القانون الإداري الجنائي الذي تم اعتماده في كل من إيطاليا و ألمانيا و الذي يمنح للمتهم بالجريمة الإدارية، الحق في العلم بالتهمة منذ اكتشاف الجريمة و هو إجراء معمول به في التشريع الجزائري في مجال الجمارك و الصرف و المنافسة، حيث يلزم محررو محضر معاينة الجريمة، بتسليم نسخة لمرتكبها و لكن في المقابل هناك مجموعة من الضمانات التي

نجدها غائبة، مثلا حق المتهم في الاستعانة بمحامي أي حقه في الدفاع، حيث أنه ليس هناك ما يمنعه من اختيار محامي لكن في المقابل نجد أن الإدارة ليست ملزمة بالاستماع إليه (المحامي) و تلقي مذكراته أو قبول ملاحظاته، كما أن المتهم لا يملك حق الطعن في قرار المصالحة أمام القضاء الإداري أو العادي و إنما يملك فقط الخيار بين إما الوفاء بالالتزامات المالية أو المثول أمام القضاء الجزائي من أجل ارتكاب مخالفة، أو القضاء المدني لإلزامه بالوفاء بتعهداته المالية.

و يتجسد هذا النظام في المجال الجمركي -الذي هو مجال دراستنا- على وجه الخصوص فيما يسمى "بالمصالحة الجمركية" التي يسعى من خلالها تدريجيا إلى مسح الطابع التجريمي عن المخالفات الجمركية أو بتعبير آخر تحريرها من الوصف الجنائي الذي ألحق بها، و ذلك تحت غطاء مجموعة من الاعتبارات و المبررات التي تبدو من وجهة نظرنا أقرب إلى المنطق وأكثر عملية رغم ما تحمله من جهة أخرى -حسب ما ذهب إليه بعض المختصين- من انتقاص من الضمانات الممنوحة لمرتكب المخالفة في إطار ما يسمى بالمحاكمة العادلة أمام القضاء، و التي يمنح فيها المتقاضي مجموعة من الضمانات نجدها غائبة في الإجراءات المتخذة من طرف الإدارة في فرض جزاءاتها على المخالفين، خاصة و أن الإقرار للإدارة بسلطة توقيع هذا النوع من الجزاء يؤدي إلى نشأة نظرية "عدالة بدون قاضي" و التي وفقا لها تستطيع الإدارة توقيع عقوبة مباشرة لأن أحد المتعاملين معها قد خالف التزاما مفروضا بواسطة القانون أو اللائحة³⁰، و من هذا المنطلق أرجع البعض اللجوء إلى الجزاء الإداري في المجال الجمركي لأسباب تقنية كعدم تخصص القاضي الجنائي(عدم التخصص في المادة الجمركية)، مما يؤدي إلى كثرة الأحكام بالبراءة و تسامح القضاة³¹، و هناك اتجاه يحاول قصر هذا

المبدأ على المخالفات ذات العلاقة بمجال الأعمال les infractions relatives au droit des affaires، إلا أن ذلك يبدو من الناحية العملية دقيق جدا و صعب التطبيق³².

و تبقى المصالحة السبيل الأنجع لتسوية المنازعات الجمركية على الرغم مما تحققه بعض إجراءات التسوية ذات الطبيعة الإدارية من مزايا، لما تعرفه المحاكم من تراخي و بطء في إصدار و تنفيذ الأحكام التي أصبحت عرضة لعدة إشكالات، مصدرها الحيل التي أصبح المحكوم عليه يلجأ إليها للتهرب من تنفيذ الأحكام الصادرة ضده من جهة، و من جهة أخرى الصعوبات الناشئة عن الخصوصية التي تتميز بها المنازعات الجمركية و أحكامها التي تخرجها عن نطاق أحكام القانون العام، و تضي عليها طابعا خاصا و مميزا جعلها تستأهل و بجدارة ما توصف به من كونها قانون عقوبات خاص³³ droit pénal spécial، و ذلك لما تتميز به إدارة الجمارك من صلاحيات و سلطات واسعة في تقدير الجزاء الذي ينفرد به القضاء عادة³⁴، بالإضافة إلى كون القاضي لا يتحكم بصورة جيدة في الإجراءات الجمركية فبقي المجال الجمركي بعيدا عن اهتمام القضاء في الجزائر و أصبح يخضع في بعض الحالات لإرادة إدارة الجمارك في توجيه القضية و تأجيلاتها وحتى في كيفية الفصل فيها³⁵.

و تجدر الإشارة في هذا الخصوص إلى أن القضاء لديهم وجهة نظر خاصة في هذا الصدد، حيث يعتبرون أن المصالحة لا يكون لها الدور الفعال في تخفيف العبء على القضاء إلا إذا تمت أمام إدارة الجمارك و سويت بالتالي المنازعة الجمركية على المستوى الإداري دون إخطار القضاء، من منطلق أن مجرد عرض المنازعة عليه يضع حد للهدف المتوخى من التخفيف من أعباء القضاء، باعتبار أن القضية ستجدول و يتم الفصل فيها، إلا أن

البعض الآخر يرى أن هذا التبرير مردود من منطلق أن الهدف الأساسي من المنازعة الجمركية هو تحصيل حقوق الخزينة العمومية التي تعتبر أموال عامة، و تحصيلها يجب أن يكون انشغال الجميع و ليس إدارة الجمارك فقط³⁶، و من جهتنا نعتبر أن وجهة نظر القضاء في هذه المسألة سديدة على الأقل من الناحية العملية من جهة و من جهة أخرى من منطلق اعتبار إدارة الجمارك الهيكل المكلف رسميا بحماية مصالح الخزينة العمومية، و ليس هناك ما يجبر أطراف أخرى تحمل أعباء لم يتم تكليفها بها على الأقل بصفة قانونية رسمية، لكن دون إغفال مسألة إشراك القضاء بصفة نسبية كما ذكرنا سابقا على الأقل لضمان الشفافية و حماية حقوق المخالفين، و هي من بين أهم النقائص التي يتسم بها نظام المصالحة الجمركية رغم المزايا التي يحققها و التي تكمن في الآتي:

- 1-تقليل عدد الدعاوى التي تحال على القضاء، فقد أثبتت تجارب البلدان التي أخذت بهذا النظام بأنها ساهمت بشكل مباشر في تخفيف العبء على المحاكم.
- 2- محدودية التكاليف و توفير الوقت والجهد والنفقات على الخصوم ووكلائهم من خلال إنهاء الدعاوى في مراحلها الأولى، فالوصول إلى حل خارج القضاء يكون من دون شك أسرع و أوفر.
- 3-خلق بيئة استثمارية جاذبة.
- 4- أن لها مفعول أكثر من قرار المحكمة، لأنها تكون مبنية على الواقع الحقيقي للأحداث، بينما يشوه هذا الواقع عندما يعرض أمام القاضي، لذا يمكننا القول بأن هذا النظام أقرب إلى الواقع من القضاء.
- 5- تحقيق مكاسب مشتركة لطرفي النزاع³⁷، فمن جانب المخالف فهو يجنبه مساوئ العقوبات السالبة للحرية، كونه لا يتضمن مساسا بالحرية و الشرف أو السمعة كما لا يمس بالمكانة الاجتماعية للمتهم و يجنبه الاختلاط بمحترفي الجريمة كما يجنبه وصمة الإدانة³⁸.

6- كما يرى البعض أن الصلح في المنازعات الضريبية و الجمركية يحقق الردع الإداري و هو من أحسن أدوراه في نطاق قانون العقوبات الإداري، فهو طريقة مقننة للردع يتلازم مع التدابير التي منحت للإدارة من أجل تنظيم الفعالية الاجتماعية³⁹.

7- بالإضافة إلى ذلك فإن المصالحة تحقق هدف أساسي كغيرها من مختلفة أنواع الصلح المعتمدة في مختلف فروع القانون، يتمثل في المحافظة على هبة الدولة و عدم المساس بالمعنى الحقيقي لسيادة القانون من خلال تجنب أجهزة الدولة المعنية المشاكل الناجمة عن عدم تنفيذ الأحكام نتيجة إصدار أحكام غيابية و كذا سقوط العقوبة بمضي المدة⁴⁰.

- نظام السلطات الإدارية المستقلة: Les Autorités Administratives Indépendantes

إلى جانب الجزاءات الإدارية التي تعرضنا إليها سابقا هناك نوع من الجزاءات التي توصف كذلك بالإدارية رغم خضوعها لرقابة القضاء و يتعلق الأمر بتلك المطبقة من طرف ما يسمى "بالسلطات الإدارية المستقلة" و التي تطبق نوع من الجزاءات الخاصة تقبل وصف الجزاءات المانعة من بعض الحقوق سواء في صورة تقييد حرية النشاط الإقتصادي أو المنع من ممارسته، و التي اقترح الأستاذ "زعلاني" اعتمادها في مجال الجمارك⁴¹.

و يمكن أن نستدل في هذا المجال بالتجربة الفرنسية بالنظر إلى أن مسألة الجزاء الإداري لم تعرف نقاشا فقهييا في الجزائر بالإضافة إلى عدم طرحها على القضاء، و ذلك بالنظر إلى التقارب بين النظامين الجزائري و الفرنسي لاعتبارات تاريخية تستمد مصدرها من الفترة الاستعمارية التي أدت إلى اعتماد القوانين الفرنسية التي ظلت سارية في الجزائر إلى غاية 1975، حيث برر النظام الفرنسي اعتماده لهذا الاتجاه، بالقيم الليبرالية المستمدة من

حقوق الإنسان و المواطن 1789، الذي يضع الحقوق و الحريات تحت الحماية المزدوجة لكل من المشرع و القاضي و تفضل بالتالي القمع الجزائي عن القمع الإداري لوجود رقابة قضائية، و رغم هذا التردد يبدو جليا اعتماد النظام القانوني الفرنسي للجزاء الإداري من خلال إنشاء ما يسمى بالسلطات الإدارية المستقلة AAI، Les autorités administratives indépendante/autonome، و ذلك من خلال منح هذه السلطات الإدارية خاصة في القطاع الاقتصادي صلاحية القمع الإداري بإصدار غرامات مالية و عقوبات تأديبية كما هو الأمر في مجال المنافسة و التأمين و السمي البصري، و بالرجوع إلى القانون الجزائري نجد أن طابع القمع و الردع الإداري عرف تراجعا بعد إصدار قوانين جزائية⁴²، غير أن بوادر إعادة اعتماد هذا الاتجاه ظهر في القانون الإداري الجزائري في بداية التسعينات من خلال اعتماد ما يسمى بالسلطات الإدارية المستقلة كشكل جديد للضبط في المجال الاقتصادي و المالي كنتيجة عن تحول الدولة إلى نظام اقتصاد السوق و انسحابها من المجال المالي و الاقتصادي و تحولها من دولة حارسة إلى دولة ضابطة، و هي مؤسسات جديدة من مؤسسات جهاز الدولة تختلف عن السلطات الإدارية التقليدية في كونها لا تخضع لأية رقابة رئاسية أو وصائية و لا تخضع لمبدأ التدرج الهرمي الذي تتميز به الإدارة و الهياكل المكونة لها كما أنها لا تعتبر لجانا استشارية أو مرافق عامة، و هي حاليا تسعة(09): المجلس الأعلى للإعلام، مجلس النقد و القرض و اللجنة المصرفية، لجنة تنظيم عمليات البورصة و مراقبتها(COSOB)، مجلس المنافسة، سلطة ضبط البريد و المواصلات(ARPT)، و في المجال المنجمي، الوكالة الوطنية للمنتكات المنجمية و الوكالة الوطنية للجيولوجيا و المراقبة المنجمية، سلطة ضبط الكهرباء و الغاز(CREG) و سلطة ضبط النقل⁴³.

و بتكريس نظام السلطات الإدارية المستقلة تم انتزاع عدة صلاحيات من السلطة القضائية و أصبحت من اختصاصها و على رأسها قمع التحايل على القانون الذي تم تحويله إلى أجهزة تابعة للدولة⁴⁴، و هكذا أصبح بإمكان أجهزة إدارية توقيع عقوبات إدارية على مرتكبي المخالفات في عدة مجالات بعيدا عن تدخل القاضي الجزائي، و من ثم يمكن القول أن مثل هذه الأجهزة من شأنها تحقيق فكرة الجزاء الإداري في أحسن صورها دون تعطل فكرة الضمانات الممنوحة للمخالف، باعتبار أن قراراتها تخضع لرقابة القضاء رغم ما توصف به من الطابع الإداري و هو ما يميزها عن الجزاءات الإدارية الأخرى كالمصالحة التي تعرضنا لها سابقا، و بالتالي فمن المتصور أن تحقق نجاحا كبيرا في حالة ما إذا تم تبنيها في مجال الجمارك من خلال إنشاء سلطة مستقلة لضبط نشاطات المتعاملين الإقتصاديين في مجال الاستيراد و التصدير تكفل بصفة جزئية مهمة الضبط و المراقبة و تطبيق الجزاءات على المخالفات البسيطة مع ترك المخالفات الخطيرة كالتهرب في إطارها الحالي من حيث المتابعة و الجزاء خاصة و أن الجزاءات المطبقة من طرف هذه السلطات لاسيما في مجالي الصرف و المنافسة تبدو ملائمة إلى حد كبيرا و قابلة للتطبيق في مجال المخالفات الجمركي.

ففي مجال المنافسة أنشأ المشرع "مجلس المنافسة" كسلطة مختصة لضبط النشاط الاقتصادي ومعاقبة الممارسات المنافسة لقواعد المنافسة، التي يلجأ إليها المتعاملون الاقتصاديون في غالبية الأحيان من أجل مضاعفة قواهم الاقتصادية في السوق، لكن وجود هذا الأخير الذي جاء ليحل محل القاضي الجزائي لا يقصي أبدا اختصاص الهيئات القضائية العادية، فهذه الأخيرة تلعب دورا هاما لضمان حماية المنافسة الحرة، فالمحاكم المدنية و التجارية هي الوحيدة المختصة للنطق بالبطلان الكلي أو الجزئي للتصرف غير

المشروع، وكذا تعويض الضرر اللاحق بالضحايا بمعنى أن تطبيق قانون المنافسة موزع بين مجلس المنافسة و الهيئات القضائية، حيث تتجسد مهمته و تتوقف على إصدار الأوامر و توقيع الجزاءات المالية بينما تنفرد المحاكم المدنية و التجارية دون منازع، بتوقيع الجزاءات المدنية، من خلال إبطال الممارسات المنافسة للمنافسة وكذا التعويض عن الأضرار التي سببتها⁴⁵.

أما في المجال المصرفي أنشأ قانون النقد و القرض كل من مجلس النقد و القرض و اللجنة المصرفية كسلطتين إداريتين مستقلتين تكمن مهمتهما في ضبط المهنة البنكية من خلال وضع مجموعة من القواعد التي تهدف إلى تطبيق نصوص تشريعية و تنظيمية سابقة أي أنها محصورة في الإطار التشريعي بهدف إدخال تنظيم مرن و متطور يتلاءم مع طبيعة النشاط المصرفي الذي يتطلب الفعالية، التخصص و الخبرة من خلال إصدار قرارات فردية بموجب المادة 62 من الأمر 03-11 المتضمن قانون النقد و القرض المعدل و المتمم، من بينها قرارات منح الترخيص و سحب الاعتماد في حالات محددة على سبيل الحصر كشكل من أشكال الجزاء الإداري عن عدم استغلال الإعتماد لمدة 12 شهرا بعد الحصول عليه حيث تصبح الشركة أو المؤسسة المالية قيد التصفية و تمنع من القيام بعمليات بنكية جديدة إلا ما كان منها ضروري لتطهير وضعيتها طبقا لنص المادتين 115 و 116، و في هذا الصدد اعتبر مجلس الدولة اللجنة المصرفية هيئة إدارية مستقلة كهيئة رقابة و تأديب باعتبار أنها تتخذ تدابير تحفظية فقط و أن السلطة العقابية من اختصاص القضاء و أن قراراتها ذات طابع إداري بما في ذلك تلك المتعلقة بسحب الاعتماد و منع بعض العمليات و من مبرراته في ذلك أن الإجراءات المتبعة أمامها واردة ضمن نظامها الداخلي الذي وضعت نفسها و هو غير منشور⁴⁶ حسب رأينا فإن ما يسعى إليه ذوي الاختصاص في

المجال الجمركي هو الوصول إلى تطبيق هذا النوع من الجزاءات التي تتناسب مع طبيعة المخالفات الجمركية و ذلك لن يتأتى إلى من خلال خلق سلطة ضبط مستقلة لضبط نشاطات المتعاملين الإقتصاديين الخاضعة للرقابة الجمركية.

الخاتمة:

في الأخير يمكن التوصل إلى أن السبب الأساسي في المعالجة القمعية للمنازعات الجمركية يعود لقناعة بالية نابعة من النظرة السلبية لجهاز الجمارك كجهاز مكلف بالجباية بدون حدود، و هي فكرة تجد جذورها في الدور التقليدي الذي التصق بالمنظومة الجمركية منذ نشأتها الأولى، و لقد تأكد لنا هذا التصور أكثر بعد أن وقفنا على الإنجازات التي استطاع التشريع الجزائري التوصل إليها في انتشار العديد من المخالفات في فروع القانون الأخرى كمجال المرور،الصرف المنافسة، و غيرها من الوصف القمعي، من خلال اعتماد جزاءات تتناسب مع طبيعة المجال الذي تنتمي إليه و الذي يتطلب نوع من المرونة و الاعتدال في التعامل سواء من منطلق ارتباطها بطبقة واسعة من فئات المجتمع أو لكونها تتعلق بالمصالح الاقتصادية العليا للدولة التي تأتي في طليعة الأولويات، و بالتالي حان الوقت لتعميم هذه النظرة المرنة و سياسة الاعتدال لتمس مجال الجمارك و لو جزئيا و تخليصه من جريرة القناعات البالية التي جنت عليه و جعلته يفقد ثقة المجتمع و حتى القانون، على الأقل من خلال جعله في مصف القوانين التي تحكم قطاعات مجاورة له و تحقق نفس أهدافها ألا و هي حماية و تنمية الاقتصاد الوطني.

الهوامش:

1- مياسي إكرام- الإندماج في الإقتصاد العالمي و إنعكاساته على القطاع الخاص في الجزائر-رسالة لنيل شهادة الماجستير- كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، الجزائر- 2008/2007- صفحة 06.

2-Le droit douanier, communautaire et national- 6^{ème} édition
page 30.- ECONOMICA-2004

3-Elisabeth NATAREL- Le rôle de la douane dans les relations commerciales internationales- 2^{ème} édition- collection droit douanier-
- page 45.7Edition ITCIS-200

4-Teule Martine CATHERINE- la douane instrument de stratégie international – édition -1995- page

5-CLAUD J BERRE – le droit douanier- 6^{ème} édition- page 30

6-حامدي نور الدين- الإجراءات الجمركية المعتمدة لتنمية نشاط المؤسسة، دراسة حالة مؤسسة METAL STEEL ANNABA - المدرسة الوطنية للإدارة دفعة 39- 2005
2006- صفحة 9.

7-Jean ALEXANDRE-Droit fiscal algérien- réimpression, 1990-
page 46.-Office des publications universitaires- 1990

8-le droit douanier à la recherche du temps présent- article de
Claud.J.BERR- revue le Phare n°127, novembre 2009.

9-زعلاني عبد المجيد-خصوصيات قانون العقوبات الجمركية- أطروحة لنيل شهادة
الدكتوراه- كلية الحقوق، الجزائر- 1998- صفحة484.

10-Jean Claud RENOUE- la douane- Que sais-j- Edition presse
universitaire de France-1989/1965

11-le droit douanier à la recherche du temps présent- article de
Claud.J.BERR- revue le Phare n°127, novembre 2009.

12- بن صفا حسبية- النظام القانوني لأعمال و إدارة الجمارك- شهادة لنيل شهادة
الماجستير - كلية الحقوق، الجزائر، 2005- صفحة 61.

13- د. أحسن بوسقيعة - المنازعات الجمركية- الطبعة السادسة - 2013، 2012 - دار
هومة- صفحة 119.

- 14-الأمر 05-06 المؤرخ في 23 غشت سنة 2005، المتعلق بمكافحة التهريب.
- 15- و هو الإستثناء الذي أقره المشرع بموجب تعديل 1998.
16. أحسن بوسقيعة - المنازعات الجمركية- الطبعة السادسة - 2012، 2013 - دار هومه- صفحة 135.
- 17- le droit douanier à la recherche du temps présent- article de Claud.J.BERR- revue le Phare n°127, novembre 2009-page 58.
- 18- زعلاني عبد المجيد-خصوصيات قانون العقوبات الجمركية- أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه- كلية الحقوق، الجزائر - 1998- صفحة489.
- 19- le droit douanier à la recherche du temps présent- article de Claud.J.BERR- revue le Phare n°127, novembre 2009- page 59.
- 20 -المادة 281: [لا يجوز للقاضي تبرئة المخالفين إستنادا إلى نيتهم].
- 21 -قرار غ ج م ق 3 رقم 287098 رقم الفهرس 121 مؤرخ في 06-01-2004- المصنف الخامس- المديرية العامة للجمارك- صفحة 15.
- 22-المادة 286 ق.ج.ج: [في كل دعوى تتعلق بالحجز تكون البيانات على عدم إرتكاب المخالفة على المحجوز عليه].
- 23-قرار غ ج م ق 3 رقم 294136 المؤرخ في 06-10-2004- دليل الإجتهاد القضائي في المنازعات الجمركية-المصنف الخامس- المديرية العامة للجمارك- صفحة 15.
- 24 -قرار غ ج م ق 3 رقم 265881 مؤرخ في 04-11-2002 .
- 25 -قرار غ ج م ق 3 مؤرخ في 16-07-1995 ملف رقم 103842- قانون الجمارك في ضوء الممارسة القضائية- د. احسن بوسقيعة- طبعة 2008-2009- منشورات بيرتي، الجزائر - صفحة 113.
- 26-محمد حكيم حسين الحكيم- النظرية العامة للصلح و تطبيقاته في المواد الجنائية، دراسة مقارنة- دار الكتب القانونية، مصر - 2005- صفحة 68.
- 27 -القانون رقم 06-22 المعدل و المتمم للأمر 66-155 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق 8 يونيو 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج.ر 184 \2006.
- 28-الأمر رقم 09-03 الصادر في 22 جويلية 2009 المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرقات و سلامتها و أمنها- ج.ر رقم 145 \2009.

- 29 -محمد حكيم حسين الحكيم- النظرية العامة للصلح و تطبيقاته في المواد الجنائية، دراسة مقارنة- دار الكتب القانونية، مصر- 2005- صفحة 69..
- 30-محمد سعد فودة- النظرية العامة للعقوبات الإدارية-دار الجامعة الجديدة للنشر- 2008- صفحة 66.
- 31-احسن بوسقيعة- المصالحة في المواد الجزائية بوجه عام و في المادة الجمركية بوجه خاص- دار هومه- طبعة 2005 صفحة 273.
- 32-DIDIER-Droit pénal des affaires- 5^{ème} édition- JEAN Wilfrid DALLOZ-2003- page 3.
- 33-الدكتور أحسن بوسقيعة- المنازعات الجمركية، الطبعة الثانية- صفحة 11-2001.
- 34-الأستاذ عمر و جبارة شوقي- مقال بعنوان الإقتناع الشخصي للقضاء على محك القانون الجمركي- الإجتهد القضائي لغرفة الجنح و المخالفات- المحكمة العليا، قسم الوثائق، الجزء الثاني- صفحة 47.
- 35-بوناب عبيدات الله- مذكرة لنيل إجازة التخرج من المدرسة الوطنية للقضاء بعنوان - المصالحة في المادة الجمركية- الدفعة 14-2003/2006.
- 36-Op.cite page 74.
- 37-مقال من إعداد أحمد أنور ناجي، دكتور في الحقوق- مدى فعالية الوسائل البديلة لحل المنازعات و علاقتها بالقضاء.
- 38-محمد حكيم حسين الحكيم- النظرية العامة للصلح و تطبيقاته في المواد الجنائية، دراسة مقارنة- دار الكتب القانونية، مصر- 2005- صفحة 184.
- 39 -محمد حكيم حسين الحكيم- النظرية العامة للصلح و تطبيقاته في المواد الجنائية، دراسة مقارنة- دار الكتب القانونية، مصر- 2005- صفحة 188.
- 40-المرجع السابق- صفحة 187.
- 41-زعلاني عبد المجيد-خصوصيات قانون العقوبات الجمركية- أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه- كلية الحقوق، الجزائر- 1998- صفحة489.
- 42-المرجع السابق- صفحة 279، صدور قانون الصيد رقم 82-10 المؤرخ في 21-08-1982، قانون حماية البيئة رقم 83-03 المؤرخ في 05-02-1983، قانون الأسعار الصادر في 05-07-1989 الذي أنهى العمل بالغرامة التصالحية التي كانت سارية في ظل الأمر الصادر في 27-04-1975 .

43-حدري سمير- السلطات الإدارية المستقلة الفاصلة في المجال المالي و الإقتصادي -
مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال- كلية الحقوق و العلوم
التجارية بومرداس- السنة الجامعية 2006- صفحة 17.

44-فتيحة نعار- مقال حول المصالحة الجمركية في القانون الجزائري - مجلة إدارة -
صفحة 16، على سبيل المثال في مجال المنافسة حيث يختص مجلس المنافسة بسلطة
توقيع جزاءات إدارية على مرتكبي الممارسات المخالفة لقانون المنافسة، و كذلك في
التشريع المتعلق بنشاط الوساطة في عمليات البورصة الذي يمنح لجهاز إداري و هو
الغرفة التأديبية و التحكيمية لدى لجنة تنظيم عمليات البورصة و مراقبتها و التي تختص
بتوقيع جزاءات إدارية على الوسطاء المعتمدين في حالة مخالفتهم و كذلك اللجنة المصرفية
في مجال البنوك، و كذا في مجال الصرف و الجمارك.

45-مداخلة للأستاذ زמוש فرحات ، أستاذ مساعد بجامعة ملود معمري، تيزي وزو
بمناسبة ملتقى حرية المنافسة في التشريع الجزائري بعنوان المتابعة القضائية للعبور
الاقتصادي المخالف لقواعد قانون المنافسة-

<http://dr.sassane.over-blog.com/article-118105534.html>).

46-أعراب أحمد- السلطات الإدارية المستقلة في المجال المصرفي-مذكرة لنيل شهادة
الماجستير- كلية الحقوق بودواو- السنة الجامعية 2006-2007- صفحة 98.

قائمة المختصرات:

غ ج م ق 3: غرفة الجنج و المخالفات القسم الثالث، المحكمة العليا.

Op.cit : Ouvrage Précédemment Cité

التشكيلة الفاصلة في الدعوى الإستعجالية الإدارية وسلطات قاضي الإستعجال الإداري

الأستاذة جبار حياة

ماجستير - دولة ومؤسسات عمومية -

تتطلب حماية حقوق وحرىات الأشخاص تمكين كل شخص من معرفة حقوقه بصفة واضحة مع إخضاع هذه الحماية إلى جملة من القواعد تتسم بالبساطة والشفافية سواء أمام القضاء أو في علاقة الأشخاص بالإدارة والتي غالبا ما تولد هذه العلاقة نزاعات متعددة تستدعي تحريك وسائل الرقابة القضائية والإدارية على أعمال ونشاط الإدارة ضمانا لمبدأ المشروعية ومن الوسائل التي وضعها المشرع في متناول الأشخاص نجد الدعوى الإدارية. فبجانب دعوى الموضوع المرفوعة أمام قاضي الموضوع الإداري وما عرفته من تطور ظهر قضاء الإستعجال إلى جانبه ليساهم في حماية حقوق وحرىات الأشخاص بصفة مؤقتة و في أقرب الآجال مادام "العدل لا يقتضي الفصل في المنازعات طبقا للقانون فقط بل يتطلب أيضا أن يقضى بالحقوق لأصحابها ضمن مدة زمنية وجيزة لذا قيل أن البطء في العدل نوع من أنواع الظلم"¹.

وأمام تمتع الإدارة بإمتميازات السلطة العامة، يظهر قضاء الإستعجال الإداري في محاولة لإرساء التوازن بين الإدارة والأشخاص حين يضع إمتميازاتها جانبا ويعلق نشاطها فتسعى بذلك الدعوى الإستعجالية لتجسيد دولة القانون بالرغم من أن الأوامر الصادرة فيها مؤقتة وغير ماسة بالموضوع. من خلال تحديد دور وأهمية قضاء الإستعجال الإداري، تتبين أهمية مراعاة كل الجوانب المتعلقة بالدعوى الإستعجالية لمدى فعاليتها في حماية

حقوق وحرريات الأفراد بما فيها التشكيلة المختصة بالنظر في الدعوى، خاصة مع صدور قانون الإجراءات المدنية والإدارية الذي جاء بعناصر التجديد في الجانب الإجرائي المتعلق بالدعوى الإستعجالية بالرغم من أن المشرع لم ينص صراحة على تسمية الدعوى الإستعجالية عند تعداده لأنواع الدعاوى التي تختص المحاكم الإدارية بنظرها في المادة 801 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، إلا أنه بالرجوع لكيفية رفع الدعوى الإستعجالية وشروط قبولها والنظر فيها فإنها لا تختلف عن الدعاوى الأخرى.

لذلك نتناول الدراسة نقطتين وهما:

- التشكيلة الفاصلة في الدعوى الإستعجالية الإدارية مع إجراء مقارنة لما كان سائد في قانون الإجراءات السابق وقانون الإجراءات المدنية والإدارية.
- سلطات قاضي الإستعجال الإداري عند النظر فيها.

أولاً : التشكيلة الفاصلة في الدعوى الإستعجالية.

تعتبر سرعة الفصل في الطلبات الإستعجالية من أهم عناصر الإستعجال بل جوهره لأنها الغاية من اللجوء إلى هذا النوع من القضاء للحصول على الحماية المؤقتة في أقصر مدة ممكنة، ونص المشرع على هذا الإلتزام في المادة 918 من قانون الإجراءات المدنية الإدارية فجاء فيها " يأمر قاضي الإستعجال بالتدابير المؤقتة، لا ينظر في الحق ويفصل في اقرب الآجال". فالدعوى الإستعجالية يتم النظر فيها على وجه السرعة دون أدنى تأخير ودون إتباع الإجراءات المعمول بها للنظر في دعوى الموضوع لأنها تتطلب وقتاً أطول وبتفادي بذلك التأثير على هذه الميزة.

- أ- التشكيلة الفاصلة في الإستعجال الإداري على مستوى المحاكم الإدارية : يتضح في ظل قانون الإجراءات المدنية رقم 154/66 المؤرخ في 08/06/1966 أن التشكيلة المخول لها النظر في الدعوى الإستعجالية تتمثل

في رئيس المجلس القضائي أو العضو الذي ينتدبه حسب ما جاءت به المادة 171 منه "..... في جميع حالات الاستعجال يجوز لرئيس المجلس القضائي أو للعضو الذي ينتدبه بناء على عريضة تكون مقبولة حتى في حالة عدم وجود قرار إداري سابق" و ميدانيا يتم إحالة النظر فيها لرئيس الغرفة الإدارية ليفصل فيها وفقا لإجراءات الاستعجال، ومسلك المشرع جاء مزدوجا بالنسبة لقاضي الاستعجال الإداري والعدلي حيث أكد على الصلاحيات الانفرادية لقاضي الاستعجال في كلا القضائين.

اتباع المشرع اختصاص القاضي الفرد للنظر في الدعاوى الاستعجالية هو اختصاص نابع مما هو شائع عليه في مختلف التشريعات المقارنة بما فيها القانون الفرنسي الذي عمل على تفعيل نظام القاضي الفرد بموجب قانون 08 /02 /1955، كما تمسك بالصلاحيات الإفرادية للقاضي الفرد في المرسومين 73 /682 و 73 /683 المتعلقين بقانون المحاكم الإدارية والتي تم إدراجها في المواد 102 و 103 و 104 منه حيث أعطيت وفقا للمادة 102 لرئيس المحكمة الإدارية أو القاضي الذي ينتدبه سلطة الأمر بكافة التدابير اللازمة.

وفي سياق الحديث عن القاضي الفرد، نتساءل عن اختصاص قاضي الاستعجال الإداري للفصل أو النظر في الدعاوى كقاضي موضوع أو أن ذلك يمس بمبدأ حيادية القاضي؟

بالرجوع لقانون الإجراءات المدنية "لا يوجد نص يمنع القاضي الذي نظر الدعوى الاستعجالية من المشاركة في نظر دعوى الموضوع"²، ومن ثم فرئيس الغرفة الإدارية حسب ما هو معمول به ينظر في القضايا الاستعجالية ويفصل فيها دون مشاركة المستشارين، وعند الفصل في قضايا الموضوع يكون ضمن تشكيلة جماعية تضم الرئيس والمستشارين برتبة مستشار حسب

المادة 03 من قانون 98/02 المتعلق بالمحاكم الإدارية، مع العلم أن هذا القانون الأخير لم يحتو أي إشارة تخص قاضي الاستعجال الإداري.

كما يمكن أن يوكل مهمة الفصل في الدعاوى الاستعجالية للعضو الذي ينتدبه الذي لن يكون خارج الغرفة الإدارية، ويدعم هذا الاتجاه الفقه الفرنسي الذي يرى أن "مشاركة قاضي الاستعجال ضمن الهيئة التي فصلت في الموضوع لن يمس إطلاقاً بمبدأ حياد القاضي"³.

إن نظام القاضي الفرد يجعل هذا الأخير يتمتع باستقلالية وفعالية أكثر، والسبب في ذلك ربما يعود لإختلاف ظروف كل من دعوى الموضوع والاستعجال، من حيث الموضوع وطبيعة الحق المراد حمايته هذا من جهة، ومن جهة أخرى فالتشكيلة الجماعية لها معناها لتعلقها بالفصل في أصل الحق مما يحتاج لأراء متعددة تحيط بالموضوع من كل جوانبه، أما الفصل في الاستعجال فالنظر فيه من قبل قاضي فرد يكفي للإمام به وبما يتطلبه من سرعة الفصل فيه، لتعلقه بإقرار الإجراءات المؤقت الذي من شأنه وقف الخطر على الحق بالنظر للظروف والاعتبارات المحيطة به دون التطرق لأصل الحق إطلاقاً.

أما في ظل قانون الإجراءات المدنية والإدارية رقم 09/08 المؤرخ في 2008/02/25 فقد غير التشكيلة المختصة بالفصل في الدعوى الاستعجالية، كما وحد الجهة الفاصلة في دعوى الاستعجال والموضوع من خلال نص المادة 917 التي تنص "يفصل في مادة الاستعجال بالتشكيلة الجماعية المنوط بها البث في دعوى الموضوع"، و النص بهذا الشكل جاء واضحاً حيث غير من القاعدة السابقة وأصبحت نفس التشكيلة التي تفصل في دعوى الموضوع يكون لها سلطة النظر والفصل في الدعوى الاستعجالية.

إن مسلك المشرع جاء خالياً من أي سبب قانوني، ومخالف لما هو

متعارف عليه في الأنظمة المقارنة خاصة في فرنسا التي سبقت المشرع في تعديل إجراءات الاستعجال الإداري والذي استمد منه أغلبية نصوصه المتعلقة بالاستعجال الإداري، إلا أنه اختلف عن النص الفرنسي بخصوص هذه المسألة، حيث أكدت المادة 511/1 من القانون الفرنسي 2000/597 الفرنسي الصادر بتاريخ 2000/06/30 على ذلك فتحدد قاضي الاستعجال بقاضي فرد وهو رئيس المحكمة الإدارية أو رئيس محكمة الاستئناف الإدارية أو من يعينون لخلافتهم في حالة الغياب أو المانع من قضاة لهم أقدميه سنتين في رتبة مستشار أول على الأقل، أما بالنسبة للمنازعات التي من اختصاص مجلس الدولة فإن قاضي الاستعجال هو رئيس قسم المنازعات أو من يعينه لهذا الغرض من مستشاري الدولة، وتوجه المشرع الفرنسي هذا ممتد من القدم حين تخلى عن التشكيلية الجماعية التي كانت تفصل في طلب وقف تنفيذ القرارات الإدارية عندما أسندت للمحاكم الإدارية، أين كان هناك اتفاق أن الهيئة الجماعية، تعرقل إجراء وقف التنفيذ نتيجة للإجراءات المطلوبة أمام المحكمة وما يتطلب ذلك من تحضير للقضية ومداومات قانونية قبل اتخاذ الأمر المناسب، وهذا "دون أن ينكر اختصاصه كهيئة جماعية، مثلاً وقف تنفيذ القرار القضائي فرفضه يؤمر من قاضي فرد ولكن قبوله يكون من اختصاص التشكيلية الجماعية للهيئة"⁴.

وبمقارنة المادة 917 بما يقابلها في المشروع التمهيدي لقانون الإجراءات المدنية والإدارية نصت المادة 916 من المشروع على ما يلي "يفصل في مادة الاستعجال بتشكيلية جماعية" فعبارة "المنوط بها البث في دعوة الموضوع" أضيفت من طرف المشرع بعد التعديل بدون أي معنى، خاصة وأن مشاركة قاضي الاستعجال للفصل في دعوى الموضوع لا يمس بمبدأ حيادية القاضي، هذا من جهة، من جهة أخرى فنفس الهيئة المشكلة

للمحكمة الإدارية تنتظر في كلا النزاعين، ألا يؤثر الفصل في الاستعجال على الفصل في الموضوع؟ فمثلا في حالة النظر في استعجال الإيقاف طبقا للمادة 919 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية التي تشرط إحداث شك جدي حول مشروعية القرار، فالتشكيك الجماعية التي فصلت في الاستعجال قد تكونت لها قناعة ولو مبدئية حول عدم مشروعية القرار، ومن ثمة عند نظرها في الموضوع تكون لها نفس الذهنية تقريبا، فلن يكون في التشكيك طرف آخر للإقناع بخلاف ذلك كما لا ينتظر من الإدارة أن تقدم دفوع أخرى أو جديدة، وبالرغم من ذلك فالمشرع ينص على التشكيك الجماعية في المادة 917 قانون الإجراءات المدنية والإدارية ثم يتناقص في المواد التالية لها بمنح الإختصاص لقاضي الاستعجال وهذا ما يتبين من صياغة المواد التالية لها التي تدل على الانفراد حين يعبر عنه بعبارة "قاضي الإستعجال وليس التشكيك الفاصلة في الإستعجال".

وبمقارنة ذلك مع ما جاء في مواد الاستعجال العدلي فالمشرع وإن حدد الجهة المختصة بالنظر في أوامر الأداء والأوامر على العرائض وهو رئيس المحكمة لكنه لم يحدد صراحة في هذا القسم الجهة المختصة بالنظر في الاستعجال حيث نصت المادة 300 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية "يكون قاضي الاستعجال مختصا أيضا في المواد التي ينص القانون صراحة على أنها من اختصاصه، وفي حالة الفصل في الموضوع يحوز الأمر الصادر قوة الشيء المقضي فيه"، فهل يعني ذلك أن قاضي الموضوع هو قاضي الاستعجال تبعا للاختصاص النوعي حسبما كان عليه الأمر في القانون الإجراءات المدنية؟.

يرى الأغلبية أن التشكيك الجماعية التي جاء بها المشرع تمكن من إضفاء مصداقية أكثر على الأوامر الاستعجالية، وأن النظر في الاستعجال من

طرف هذه التشكيلة يعطي لتدابير الاستعجال أكثر تناسب خاصة وأنه يسمح بتوفير رؤية شاملة وكافية حول النزاع، كما أنها ضمان لحسن سير العدالة وحماية ضد أي خطر من التعسف ونظام يجنب الأخطاء التي يمكن أن يقع فيها القاضي الفرد.

حقيقة لا يمكن إنكار دور التشكيلة الجماعية في ضمان المصادقية وبعد النظر في النزاع من كافة جوانبه، إلا أن التساؤل الذي يفرض نفسه، لماذا لم تطبق نفس القاعدة على الاستعجال العدلي؟ مادام كلاهما يستحق تحقيق هذا الهدف؟ هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن مزايا وأهداف التشكيلة الجماعية يكون لها معنى وتجد مبررها عند الفصل في أصل الحق أي لدى قضاة الموضوع لأنه يقرر أحقية طرف على آخر، أما بالنسبة للإستعجال فإنه يقرر تدابير مؤقتة يمكن تعديلها بناء على عناصر جديدة، ضف إلى ذلك لا تحوز حجية الشيء المقضي فيه باعتباره قضاء استثنائي قصد به دفع الخطر الداهم عند توافر الاستعجال والذي يلزم درؤه بسرعة وهذا ما تؤكد المادة 918 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية عند قولها "وفصل في أقرب الآجال"، فجوهر قضاء الإستعجال يكمن في حماية الحق بصفة عاجلة ويتحقق ذلك بسرعة الفصل، انطلاقاً من ذلك فالتشكيلة الجماعية يمكن أن تؤثر في هذه الخاصية؟.

بالرجوع لبعض القرارات التي فصلت في الدعاوى الاستعجالية في ظل قانون الإجراءات المدنية والإدارية، منها من عينت إحدى المستشارين كمقرر مثلما هو الشأن في دعاوى الموضوع و البعض منها كان القاضي هو المقرر، وهذا ما يتطلب انتظار مدة إعداد المستشار لتقريره لإحالاته على رئيس الجلسة، كقرار الغرفة الإدارية الاستعجالية لمجلس قضاء الجزائر الصادر بتاريخ 08/06/2009 رقم 09 /1016 حيث كان المقرر رئيساً

بالإضافة لمستشارين⁵، ثم في قرار آخر صادر عن الغرفة الاستعجالية لمجلس قضاء قسنطينة حيث كان المقرر مستشارا بالإضافة للرئيس والمستشار الآخر وهذا في قرار صادر عنه بتاريخ 10 / 09 / 2009 رقم 09 / 1357⁶.

فتصبح إيجابيات التشكيلة الجماعية التي ذكرت سابقا تتنافى وعنصر الاستعجال و"ضرورة الحصول على تدبير سريع"⁷، كما أفرغت قضاء الاستعجال من محتواه الذي أصبح يخدم مصالح الإدارة من خلال تعطيل سرعة الفصل.

إن تبني المشرع للتشكيلة الجماعية ما هو إلا تجسيد لأفكار الاجتهاد القضائي، الذي كان يرى أن التشكيلة الجماعية في الغالب هي التي تفصل في الدعوى الإستعجالية، بالرغم من أن النصوص الصريحة لقانون الإجراءات المدنية كانت تنص على الصلاحيات الإفرادية لرئيس الجهة القضائية في المسائل الاستعجالية، و يستدل في ذلك بقرار مجلس الدولة الصادر بتاريخ 24 / 02 / 2007 والذي تتلخص وقائعه في صدور أمر عن مجلس قضاء تبسة يقضي بطرد (أب) وكل شاغل بإذنه من المسكن الوظيفي باعتبار أنه كان قاضي لدى نفس المجلس واستقال من منصبه، وأثار المستأنف مسألة عدم قانونية التشكيلة الجماعية للجهة القضائية لأول درجة التي أصدرت الأمر حسب المادة 171 مكرر من القانون الإجراءات المدنية، وأنه يعود للقاضي الفرد وقد رد مجلس الدولة بما يلي: " وأنه يتعين القول بأنه فعلا تنص القاعدة القانونية على أن الفصل في الأوامر في المسائل الاستعجالية يقوم به قاضي وحيد مع ذلك يعتبر مجلس الدولة أن التشكيلة الجماعية معترف بها كضمان للسير الحسن للعدالة، فهي تسمح أن يكون القضاة على دراية أفضل مما يزيد من حياد أعضاء هذه الجهة القضائية، حيث أن التشكيلة

الجماعية التي عاب عليها المستأنف لا يمكن أن تكون سببا في إبطال قانونية القرار المستأنف حتى وإن كان تخويل سلطة الفصل في المسائل الاستعجالية في قضاء أول درجة لقاضي وحيد منبعه الحرص على إصدار حكم عاجل وأمام صمت القانون، فإن التشكيلة الجماعية في قضاء أول درجة حتى في المسائل الاستعجالية لا يمكن اعتباره مخالفة للقانون من شأنه أن يؤدي إلى إلغاء القرار الصادر عن مجلس قضاء تبسة الفاصل في تشكيلة جماعية في المسائل الاستعجالية" ⁸.

يلاحظ من هذا القرار توجه القضاء نحو التشكيلة الجماعية في المسائل الاستعجالية كضمان لحسن سير العدالة، بالرغم من أن قانون الإجراءات المدنية يحدد التشكيلة القانونية، مع العلم أن تشكيلة القضاة من النظام العام.

ب- التشكيلة الفاصلة في الاستعجال الإداري على مستوى مجلس الدولة:

كانت النصوص المتعلقة باختصاص قاضي الاستعجال لمجلس الدولة ضئيلة في قانون الإجراءات المدنية، حيث شملته المادة 283 / 2 والتي جاء فيها: "...ويسوغ لرئيس الغرفة أن يأمر بصفة استثنائية وبناء على طلب صريح من المدعي، بإيقاف تنفيذ القرار المطعون فيه بحضور الأطراف أو من أبلغ قانونا بالحضور"، فالقرارات القابلة لوقف التنفيذ هي القرارات الإدارية التي يختص مجلس الدولة بالنظر فيها كأول درجة حسب المادة 09 من القانون العضوي 98 / 01 المتعلق بمجلس الدولة وكذلك وقف تنفيذ القرارات القضائية الصادرة عن المحاكم الإدارية، على أن يتم الفصل طبقا لهذه المادة وفقا للتشكيلة الفردية أي من قبل رئيس مجلس الدولة بعد ما كان يسند لرئيس الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا قبل تنصيب مجلس الدولة، فوقف التنفيذ الفصل فيه من قبل رئيس المجلس (قاضي فرد) ، أما باقي قضايا الاستعجال فيفصل فيه من قبل التشكيلة الجماعية، حسب ما جاءت به المادة 34 من

القانون العضوي 1/98 المتعلق بمجلس الدولة التي تنص " لا يمكن لأية غرفة أو قسم الفصل في قضية إلا بحضور ثلاثة (03) من أعضاء كل منها على الأقل"، وبذلك تطبق تشكيلة القضاة هذه على كل الغرف بما فيها الغرفة الخامسة الفاصلة في الإستعجال على مستوى مجلس الدولة.

يؤكد هذا القول أن المادة 283 / 2 من القانون الإجراءات المدنية، خالفت المادة 34 من القانون العضوي المتعلق بمجلس الدولة، فإذا كانت تمنح لرئيس مجلس الدولة اختصاص الفصل في الدعاوى المتعلقة بوقف تنفيذ القرارات فإن تطبيق مقتضياتها ينبغي أن لا يتعارض مع ما جاء به القانون العضوي المنظم لمجلس الدولة كونه أسمى مرتبة من الأمر المتضمن لقانون الإجراءات المدنية، فتطبيقا لقاعدة الخاص يقيد العام فإن ممارسة رئيس مجلس الدولة للصلاحيات المخولة له بموجب نص المادة 283 / 2 لا بد أن تتم في إطار احترام مقتضيات القانون العضوي، وإلا كانت القرارات القضائية الصادرة عنه مخالفة للقواعد المتعلقة بتنظيم غرف مجلس الدولة.

انطلاقا من ذلك فالتشكيلة الفاصلة في الاستعجال الإداري على مستوى مجلس الدولة يشوبها نوع من الغموض باعتبار تناقض النصوص مع ما هو سائد ميدانيا، وحتى على مستوى الفصل في دعاوى وقف التنفيذ فتارة يفصل فيه من قبل رئيس مجلس الدولة وتارة أخرى بتشكيلة جماعية، مثلا: قرار مجلس الدول -الغرفة الخامسة- الصادر بتاريخ 2002/04/30، والذي رفض طلب وقف تنفيذ قرار قضائي والذي تم الفصل فيه من قبل رئيسة مجلس الدولة، وفي قرار آخر صادر عن المجلس الغرفة الخامسة والذي يتعلق كذلك بوقف تنفيذ قرار قضائي قضى برفض الطلب شكلا ولكن فصل فيه من قبل رئيس غرفة مقرر و3 مستشاري دولة⁹.

أما في ظل قانون الإجراءات المدنية والإدارية أكد المشرع في المادة

917 من قانون الإجراءات المدنية، أن التشكيلة المخول لها الفصل في مادة الاستعجال هي التشكيلة الجماعية المنوط بها البت في دعوى الموضوع، وإن كان الموضوع لم يختلف كلياً بالنسبة لمجلس الدولة أين كان يفصل في الاستعجال الإداري خارج إطار وقف التنفيذ بتشكيلة جماعية ضمن الغرفة الخامسة لكن ليست بالضرورة نفس التشكيلة الفاصلة في الموضوع.

ما يلاحظ في قانون الإجراءات المدنية والإدارية وإن وضح اختصاص مجلس الدولة في مجال وقف تنفيذ القرارات الإدارية في المواد 911 و 912 و 913 و 914 بصفة مفصلة، إلا أنه لم يحدد هل يفصل بالتشكيلة جماعية أو رئيس مجلس الدولة، وكذلك الأمر عند الفصل في استئناف الأوامر الاستعجالية طبقاً للمواد 937 و 938 من نفس القانون.

فالمشرع عمم التشكيلة الجماعية كهيئة فاصلة في الاستعجال دون تمييز ووقف التنفيذ أو غيره قياساً على المبدأ العام المنصوص عليه في المادة 917 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، فيتماشى بذلك مع المادة 34 من القانون العضوي المتعلق بمجلس الدولة.

أثار نص المادة 917 تساؤلات عديدة، فباعتباره يسند اختصاص النظر في الاستعجال لنفس التشكيلة الفاصلة في الموضوع، و بالنظر لتعدد أنواع الاستعجال الإداري من استعجال إيقاف، حرية، تسبيق مالي، صفقات عمومية.... فهل يتم إسناد كل نوع من الاستعجال للغرفة المختصة بالنظر في موضوع ذلك النوع لكل غرفة من غرف مجلس الدولة باعتبار أن لمجلس الدولة 5 غرف ولكل منها مجال معين؟ ومن ثمة فما هو دور الغرفة الخامسة الفاصلة في قضايا الاستعجال طبقاً للمادة 44 من النظام الداخلي لمجلس الدولة؟.

ثانيا: سلطات قاضي الإستعجال الإداري عند النظر في الدعوى الإستعجالية.

منح المشرع لقاضي الإستعجال الإداري صلاحية التدخل في مجالات متعددة حتى تلك الصلاحيات التي قيد نفسه بعدم إمكانية مباشرتها استنادا لمبدأ الفصل بين السلطات ويمكن جمعها في الصلاحيات التالية:

أ- صلاحية قاضي الاستعجال في توجيه أوامر للإدارة أو الحلول محلها.

عرف القضاء الفرنسي مبدأ عدم توجيه أوامر للإدارة، فلا يستطيع القاضي أمرها بفعل شيء أو الامتناع عنه أو الحلول محلها وارتبط ظهور هذا المبدأ بالعوامل والاعتبارات التاريخية السياسية والاجتماعية التي مرت بها الدولة والمجتمع الفرنسي.

و يلاحظ في أغلب التشريعات المنظمة لنشاط القضاء الإداري ومنها الجزائر، غياب نص صريح يشير إلى هذا المبدأ سواء تعلق الأمر بالقانون العضوي المتعلق بمجلس الدولة 01 / 98 أو القانون المتعلق بالمحاكم الإدارية 02 / 98، إلا أن القاضي الإداري يعتبر نفسه دائما غير قادر على توجيه أوامر للإدارة، وقد صرحت الغرفة الإدارية للمجلس الأعلى سابقا وفي ظل قانون الإجراءات المدنية على أنه " لا تملك الهيئة القضائية الإدارية توجيه أوامر للإدارة"¹⁰، ومثلما كان عليه الأمر في وقف تنفيذ القرار الإداري السلبي الذي أقره المشرع لأول مرة في المادة 919 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الذي اعتبرته معظم التشريعات كالفرنسي سابقا والتونسي على أنه لا يمكن توجيه أوامر إلى الإدارة والإذن بوقف تنفيذ قرار سلبي، إلا إذا كان تنفيذه من شأنه أن ينال من وضعية المدعي الواقعية والقانونية.

فتعزيز صلاحيات القاضي الإداري الاستعجالي حسب ما جاء به قانون الإجراءات المدنية والإدارية قد أعاد النظر في مبادئ عديدة كان لابد من العدول عنها .

فإذا كان القاضي الإداري الفاصل في الموضوع يجرّد نفسه من سلطة الأمر، فإنه في قضاء الاستعجال يعترف لنفسه بهذه السلطة كحالات: التعدي والاستيلاء والغلق الإداري طبقاً للمادة 2/921، وهذا ما أكدته سابقاً الغرفة الإدارية للمجلس الأعلى فجاء في حيثيات قراره " في ميدان التعدي المادي يسمح للقاضي بتوجيه أوامر للإدارة بهدف وضع حد للتعدي المادي وذلك عن طريق الاسترداد أو التهديم أو الطرد"¹¹.

كذلك الشأن بالنسبة لأمر الإدارة بوقف تنفيذ القرارات الإدارية ولو بالرفض أو المعبر عنها بالقرارات السلبية التي كانت خارجة عن إطار القرارات المخول بإيقافها، لأن مقتضى وقف تنفيذ القرار السلبي يعني حسب ما يعتقد بعض الفقهاء حلول القاضي محل الإدارة أو إصدار أوامر لها، فإذا رفضت منح رخصة معينة أو لم ترد على طلب ما فإن وقف تنفيذ هذا القرار السلبي يشكل تدخل في صلاحيات الإدارة باعتبار أن موافقتها على ذلك يعتبر من صميم اختصاصاتها لذلك يتعين عدم تعطيل حركة الإدارة وإلزامها بفعل ما امتنعت عنه، فصلاحيات قاضي الاستعجال في إعطاء أوامر للإدارة بوقف تنفيذها سواء كان إيجابياً أو سلبياً أو أمرها بوقف الأشغال أو الهدم لا يعني أنه يتدخل في الشؤون التي تعود أصلاً لاختصاصات الإدارة وإلا إختفت رقابة المشروعية من أساسها هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا يعتبر قاضي الاستعجال رئيساً للإدارة أو أنه حل محلها بل ما أمر به كان بترخيص من المشرع، متى تأكد من ضوابط اختصاصه خاصة توفر حالة الاستعجال وباقي الشروط التي تؤكد تدخله لإتخاذ تدابير لحماية الحق ولو مؤقتاً.

كما امتدت صلاحيات القاضي للتدخل حتى في مراحل إعداد العقد والصفقات طبقاً للمادة 946 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، وهذا لا يعني تدخل في صلاحيات الإدارة وإنما يجسد دور القاضي الاستعجالي في

جعل قضاء الاستعجال الإداري كجهاز مدعم لقضاء الموضوع في حماية مبدأ المشروعية وتجسيد فعالية النشاط الإداري من خلال اقتناع الإدارة من رقابة كلا القضائين لعملها وبالتخلي عن السلطات المحدودة والضيقة للقاضي.

ب- صلاحية قاضي الاستعجال للتدخل كحامي للحريات الأساسية.

منح المشرع لقاضي الاستعجال حسب المادة 920 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، صلاحية التدخل لاتخاذ التدابير الضرورية للمحافظة على الحريات الأساسية المنتهكة من الأشخاص المعنوية العامة أو الهيئات التي تخضع في مقتضاها لاختصاص الجهات القضائية الإدارية أثناء ممارسة سلطاتها حسب ما تم شرحه عند دراسة أنواع الاستعجال الإداري، فمن خلال هذه السلطة أصبح قاضي الإستعجال حارس للحريات الفردية بناء على التدابير التي من شأنها حماية حقوق الأفراد وفي كل ذلك تعزيز لصلاحيات قاضي الاستعجال الإداري لتمتد إلى هذه الميادين الحساسة التي تشكل ذات أهمية بالغة تستحق النظر فيها ومعالجتها في أقرب الآجال.

ج- صلاحية قاضي الاستعجال في تقدير الطلبات.

خول المشرع للقاضي سلطة تقديرية واسعة لتقدير فيها إذا كان الإجراء المطلوب لازم أو غير لازم وذلك ضمن الضوابط التي يخضع لها، وحتى " إن تم إخطار قاضي الموضوع بالدعوى الأصلية"¹².

فأصبحت صلاحيات قاضي الاستعجال تقترب من تلك التي يملكها قاضي الموضوع، حيث جاء في قرار للجنة الإدارية الاستعجالية لمجلس قضاء الجزائر المؤرخ في 2009/08/31 رقم 09 /1473 "أن إجراءات الهدم صحيحة وقانونية والمدعي ليس له أي ترخيص مما يجعل دعوى المدعي الرامية إلى وقف تنفيذ قرار الهدم غير مؤسسة فيتعين القضاء برفضها"¹³، فالقاضي تعمق في دراسة موضوع الملف حتى توصل إلى هذا

الاقتناع لكن دون الفصل في مشروعية قرار الهدم، لأن ذلك من اختصاص قاضي الموضوع، فقاضي الاستعجال ينظر في مدى ملائمة القرار الإداري والتأكد من أركان القرار الإداري وهل تنفيذه يؤدي إلى أضرار لا يمكن إصلاحها دون البحث في مدى توفر الأركان الأساسية في القرار الإداري، لأن ذلك يؤدي بقاضي الاستعجال الإداري إلى بحث مدى مشروعية القرار الصادر عن الإدارة فيتعدى قاضي الاستعجال على اختصاص قاضي الموضوع.

د- صلاحية قاضي الاستعجال في تعديل أوامره.

الأوامر التي يتخذها قاضي الاستعجال لا تشكل حاجزا في وجه الأوضاع الجديدة حيث يحق له وفي كل وقت تعديل أوامره السابقة¹⁴ متى وجد مبرر لذلك، ومنحت المادة 922 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية لقاضي الاستعجال هذه السلطة بناء على طلب كل ذي مصلحة متى وجدت مقتضيات جديدة وبطبيعة الحال فإن ظهور هذه العوامل المستجدة لابد أن يقع قبل أن يفصل في دعوى الموضوع المرفوعة بالموازاة مع الدعوى الاستعجالية كما هو الحال في طلب وفق التنفيذ أو أن هذه العوامل تنفي الصفة الاستعجالية للطلب، وصلاحية تعديل الأوامر هذه نص عليها المشرع في المادة 922 استنادا لنص الفرنسي الذي نص على ذلك في المادة 521.

في الأخير، نقول أن قانون الإجراءات المدنية والإدارية أحدث التغيير والتطور في نظام قضاء وقاضي الإستعجال الإداري من خلال تمييز الإستعجال الإداري بنصوص قانونية مستقلة، إضافة لوضع آليات جديدة لحماية حريات الأشخاص والانتهاكات التي قد تلحقها، كما تميز بتعداد أنواع قضاء الإستعجال الإداري ليمس حالات تعطي أهمية غير مسبوقة لحرية الأشخاص، بالإضافة لتعزيزه لدور وسلطات قاضي الإستعجال الإداري.

وتبقى إختصاص التشكيلة الجماعية الفاصلة في الموضوع للنظر في الإستعجال الإداري تنافي عنصر الإستعجال وتقلص الفرق بين قضاء الموضوع وقضاء الإستعجال على مجرد تقليص الآجال والمهل لا غير.

- المراجع :

- 1- محمد الصالح بن أحمد خراز، ضوابط الإختصاص النوعي لقاضي الإستعجال الإداري في النظام القضائي الجزائري، مذكرة ماجستير، القانون العام ، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2001/ 2002، ص7 .
- 2- محمد صالح بن أحمد خراز، المرجع السابق، ص 98.
- 3- Revue actualité juridique de droit administratif, N6/2006.13 février 2006 , p3288.
- 4- Charles debbash, op,cit p 691.
- 5- قرار الغرفة الإدارية الإستعجالية، مجلس قضاء الجزائر، قضية رقم 10/1016 المؤرخ في 08/06/2009 بين بلدية محمد بلوزداد ضد نعيمة د، قرار غير منشور.
- 6- قرار الغرفة الإدارية الإستعجالية، مجلس قضاء قسنطينة، قضية رقم 09/1357 المؤرخ 10/09/2009، بين ورثة بن ج ض ولاية قسنطينة، قرار غير منشور.
- 7- René chapus,op,cit p 1359.
- 8- قرار مجلس الدولة الغرفة 5، رقم 13912، المؤرخ في 24/04/2007 أ ب وزير العدل حافظ الأختام، قرار غير منشور.
- 9- قرار مجلس الدولة، الغرفة الخامسة، قرار رقم 17054، المؤرخ في 30/09/2003 لم يتم ذكر الأطراف، مجلة مجلس الدولة، العدد 2003/4 ص 141/140.
- 10- يوسف بن ناصر، عدم تنفيذ الإدارة العامة لأحكام القضاء الإداري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والإقتصادية والسياسية، رقم 4 سنة 1991، ص 916.
- 11- يوسف بن ناصر، عدم تنفيذ الإدارة العامة لأحكام القضاء الإداري، المرجع السابق، ص 915.
- 12- Charles debbach,frédric colin,op.cit ,p 676.
- 13- قرار الغرفة الإدارية الإستعجالية، مجلس قضاء الجزائر، قضية رقم 09/1473، المؤرخ في 31/08/2009 بين ط ضد بلدية بلوزداد وديوان الترقية والتسيير العقاري لحسين داي، قرار غير منشور.
- 14- Charles debbach – frédric Colin, op, cit, p679.

الملتقى السادس عشر للتعرف على الفكر الإسلامي

دراسة وصفية تحليلية نقدية

حورية عيبب

أستاذة محاضرة

كلية العلوم الإسلامية - جامعة الجزائر 1

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين. أما بعد، فقد منح الله الإنسان العقل، وميزه عن سائر خلقه، وحثه على التفكير في آياته، ودعاه إلى الاجتهاد في فقه تعاليمه حين قال:

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ¹ ﴾

﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ² ﴾

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ³ ﴾

﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ⁴ ﴾

﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ⁵ ﴾

إن هذه الآيات الكريمة - وغيرها كثير - تدعو الإنسان إلى المساهمة في العمل الفكري باعتباره أساس أي تغيير في المجتمع، كما تحثه على إعمال العقل في مختلف الأمور، ليحقق رسالته في الأرض بكرامة، ويحي في هذه الدنيا حياة لا جور فيها ولا جهل.

وإن الفكر خاصة من خواص الإنسان، ولا يطلق إلا على العمليات الذهنية التي يقوم بها الإنسان.

وإن العقل مهما سما لن يستغني عن النقل، كما أن الذكاء لا يستغني عن قواعد العلوم وفنون المعرفة.

وإن التاريخ الفكري والثقافي لأية أمة هو المقياس الأساس لوزن ومعرفة مدى نهضتها وتقدمها وقدر مساهمتها في تشييد الحضارة الإنسانية.

ويدخل في العمل الفكري والنشاط العقلي ملتقيات الفكر الإسلامي في الجزائر، وهي عبارة عن لقاءات بين باحثين ومفكرين وعاملين في الفكر الإسلامي يتم خلالها طرح مواضيع للنقاش والتحليل وفق محاور محدودة، ويجتهد في التفصيل فيها المحاضرون، ويدوم الملتقى عادة أسبوعا ليختم بتوصيات، وتهدف هذه الملتقيات حسب مؤسسيها والقائمين عليها إلى توعية الإنسان بوظيفته، وإلى إصلاح المجتمع وتحسين معيشته والمحافظة على كرامته، وقد أشرفت على أغلب هذه الملتقيات وزارة الشؤون الدينية في الجزائر، وصرفت من أجلها ميزانية ضخمة، واكتسبت طابعا رسميا بحضور رئيس الجمهورية شخصيا في افتتاحيتها خصوصا.

وإذا كان هذا هو هدف هذه الملتقيات، فهل استطاعت الجزائر من خلالها النهوض بالأمة الإسلامية لإعادتها إلى حلبة التاريخ كي تؤدي رسالتها، وتحمل مسؤوليتها في بناء الحضارة وإسعاد الإنسان وتحقيق العدالة؟؟

وهل استطاعت الأفكار والطروحات التي قدّمها الملتقون حل مشاكل المسلمين الاجتماعية والاقتصادية والثقافية؟؟؟

فبعد اثني وعشرين ملتقى، جمع أقطاب الفكر الإسلامي المعاصر، لا بد من وقفة تحليلية تاريخية لتلك الملتقيات كجهد علمي أطرته سياسة ضمنت حدا من حرية التعبير والتفكير والتواصل داخل القاعات على الأقل.

ومن أجل التمكن من الوصول إلى تصوّر علمي للظروف العامة والخاصة التي انعقدت فيها الملتقيات، قمنا بتحليل الملتقى السادس عشر للتعرف على الفكر الإسلامي في شقيه الكمي والنوعي، وبدراسة النتائج المتوصل إليها، وربطها بالملابسات التاريخية التي انعقد فيها لمعرفة العلاقة بين الواقع والملتقى، كما تم تحليل التوصيات التي تعقب انعقاد الملتقى للتوصل إلى معرفة أبعاده والأهداف المرجوة منه.

وبعبارة أخرى، تم تناول الملتقى بالدراسة من حيث:

- الظروف السياسية العامة التي انعقد فيها الملتقى داخل الجزائر وخارجها.
- المحاور الأساسية للملتقى.
- الاتجاه العام للمحاضرات.
- التحليل الكمي للملتقى، وذلك بوضع جداول تبين عدد الأساتذة العام الذين شاركوا فيه، ثم عدد الأساتذة الجزائريين والأجانب، كما تم تصنيف الأساتذة الأجانب بحسب جنسياتهم وبالتركيز على أهم البلدان التي كانت تشارك بانتظام ليتبين الامتداد الجغرافي للمشاركة.
- تصنيف محاضرات الملتقى حسب المحاور الفكرية الكبرى ليتبين الهدف الرئيس للملتقى.
- التحليل الكيفي للمحاضرات.
- تحليل عينات من محاضرات هذا الملتقى.
- دراسة تحليلية نقدية للتوصيات.

تحليل الملتقى السادس عشر للتعرف على الفكر الإسلامي:

1- التحليل الكمي:

انعقد الملتقى السادس عشر بمدينة تلمسان عام 1402هـ (من 6 إلى 13 شوال) الموافق ل1982م (من 27 جويلية إلى 03 أوت) برعاية وزارة الشؤون الدينية.

وقد افتتح هذا الملتقى السيد عبد الرحمان شيبان - وزير الشؤون الدينية والأوقاف آنذاك-.

وإذا كان موضوع الملتقى الخامس عشر (15) للتعرف على الفكر الإسلامي (1981) هو القرآن الكريم، فطبيعي أن يكون موضوع الملتقى السادس عشر للتعرف على الفكر الإسلامي هو السنة النبوية الشريفة، باعتبارها البيان العملي والنظري للقرآن الكريم وخصوصاً أن السنة الشريفة تتعرض لهجمات شرسة من خصوم الإسلام من مبشرين ومستشرقين وعملائهم، كما أساء فهمها المسلمون أنفسهم إساءة بالغة الشيء الذي دفع أولى البصيرة والفقهاء في دين الله إلى التصدي لهذه الهجمة المغرية، وتصحيح ذلك الفهم السيئ.

إن النقاط التي اشتمل عليها برنامج الملتقى السادس عشر كثيرة، سواء منها ما تعلق بتاريخ السنة وتدوينها أم مصطلح الحديث أم كيفية تطبيق السنة، وذلك من خلال المحاضرات والتعقيبات والمناقشات والندوات والتدخلات.

وشارك في هذا الملتقى تسعة وسبعون (79) عالماً ومفكراً وباحثاً من مختلف القارات، ومن جنسيات مختلفة كما يبينه الجدول الآتي الخاص بعدد الأساتذة العام ونسبهم.

جدول يبين عدد أساتذة الملتقى السادس عشر

ونسبهم وهذا حسب الملتقى نفسه

عدد الأساتذة الأجانب ونسبهم		عدد الأساتذة الجزائريين ونسبهم		العدد العام للأساتذة		الملتقى السادس عشر
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
63.29	50	36.70	29	%100	79	

ولقد استدعى لهذا الملتقى عدد كبير من العلماء والأساتذة المتخصصين في العلوم الإسلامية وخاصة علم الحديث من الجزائر وخارج الجزائر، ومن العالم الإسلامي وغير العالم الإسلامي، والجدول السابق ذكره يبين أن نسبة الأساتذة الأجانب المشاركين في هذا الملتقى أعلى من نسبة الجزائريين، وفيما يأتي تفصيل للأساتذة الأجانب:

جدول يبين جنسية الأساتذة الأجانب

ونسبة كل جنسية حسب الملتقى السادس عشر نفسه

الملتقى السادس عشر	عدد الأساتذة		الألماني	البريطاني	الهندي	بقية الدول
	الأجانب	السعودية				
50	100	%	3	2	2	12
			%8	%6	%4	%24
			4	2	2	12
			%8	%6	%4	%24
			4	2	2	12
			%14	%6	%4	%24
			7	2	2	12
			%14	%6	%4	%24
			7	2	2	12
			%18	%6	%4	%24

إن الخانة المخصصة لباقي الدول في هذا الجدول تشمل الدول الآتية

أسمائهم:

إيران، باكستان، مالي، أفغانستان، كندا، لبنان، العراق، الإمارات العربية، الاتحاد السوفياتي، المغرب، يوغسلافيا، وشارك في هذا الملتقى أستاذ واحد فقط من كل دولة من هذه الدول المذكورة بنسبة 2%.

وجاء الملتقى السادس عشر في أربعة مجلدات تتضمن محاضرات

وبعض ما أثارته من مناقشات وتعليقات وتدخلات.

والناظر في محاضرات هذا الملتقى، يرى أن محاور الدراسة فيه
تتخصر في ثلاث نقاط جوهرية مدرجة ضمن برنامج هذا الملتقى هي:

- 1- الرواية والتدوين.
- 2- كتب الحديث أو علم مصطلح الحديث.
- 3- السنة وكيفيات تطبيقها في مجالات التربية والتعليم، وفي توجيه الثقافة والسلوك، وفي التشريع والدعوة الإسلامية.

النقطة الأولى الموسومة بـ "الرواية والتدوين":

تضم هذه النقطة مجموعة من المحاضرات الهامة التي بلغت في مجموعها اثنتين وعشرين (22) محاضرة نذكرها فيما يأتي:

- 1- ماضي مدينة تلمسان وأمجادها الحضارية.
- 2- مشروع منهج مقترح لموسوعة الحديث النبوي.
- 3- السنة والقرآن الكريم "الحديث القدسي".
- 4- اعتناء علماء المغرب بصحيح مسلم.
- 5- أقدم آثار تدوين الحديث كتابة.
- 6- تدوين السنة: تاريخه وطرقه.
- 7- وضع الحديث: أسبابه ونتائجه.
- 8- جمع الصحيحين.
- 9- مولانا المودودي وسنة رسول الله ﷺ.
- 10- معنى السنة وصحة فحواها.
- 11- جوانب منسية في دراسة السنة.
- 12- علوم السنة.
- 13- تعريفات.
- 14- طلائع تدوين السنة.

- 15- نظرات في تدوين الحديث الشريف خلال القرن الأول والثاني.
- 16- مبدأ الإسناد في الإسلام وأهميته بالنسبة إلى الفقه.
- 17- المسانيد ومكانتها في علم الحديث النبوي.
- 18- المسانيد عرض ودراسة.
- 19- عناية الجامعة الزيتونية بالسنة المحمدية على صاحبها أفضل السلام وأزكى التسليم.
- 20- السنة ورواتها عند الإباضية.
- 21- أشهر روايات صحيح البخاري في المغرب وشروحه.
- 22- الوضع في الحديث.

النقطة الثانية المسماة بـ "كتب الحديث أو علم مصطلح الحديث":

تحتوي هذه النقطة على عدد من المحاضرات بلغت إحدى عشرة محاضرة (11) هي كالاتي:

- 1- علم مصطلح الحديث: نشأته، موضوعه، رجاله، أشهر المؤلفات فيه.
- 2- كتاب شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي.
- 3- الحديث النبوي الشريف وكتب الصحابة الستة.
- 4- صحيح البخاري وشراحه.
- 5- الشروح المغربية لصحيح البخاري.
- 6- مسند الإمام الفراهيدي
- 7- معتمد الإباضية في الحديث مسند الربيع.
- 8- اهتمام علماء الجزائر بعلم الحديث قديماً وحديثاً.
- 9- حول ترجمة البخاري إلى اللغة الفرنسية
- 10- الترجمات المتداولة.
- 11- الإمام الترمذي الحافظ المحدث.

النقطة الثالثة المعنونة بـ " السنة وكيفية تطبيقها في مجالات التربية والتعليم وفي توجيه الثقافة والسلوك وفي التشريع والدعوة الإسلامية:

وتشمل هذه النقطة على أربع وثلاثين (34) محاضرة كالاتي:

- 1-مكانة السنة في التشريع الإسلامي.
- 2-السنة النبوية ودفع الشبه عنها.
- 3-تعليم سنة الرسول ﷺ للمسلمين الجدد.
- 4-البيان النبوي: محاولة لدراسة وتبيين خصائصه وتبيينها.
- 5-طبيعة الدين الإسلامي وسماته البارزة.
- 6-توجيهات السنة النبوية في مجال التشريع الحربي.
- 7-لا سنة من غير فقه.
- 8-الرسول ﷺ المثل الكامل أمام المقاييس الأخلاقية والإنسانية.
- 9-أفعال رسول ﷺ ودلالاتها على الأحكام الشرعية.
- 10-السنة المطهرة كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي.
- 11-بحث في " طرق الاستدلال بالسنة والاستنباط".
- 12-مكارم الأخلاق عند الرسول ﷺ.
- 13-السنة كمصدر رئيس في الفكر التربوي الإسلامي.
- 14-جوانب التبليغ والإمامة والقضاء في شخصية النبي ﷺ وأثر ذلك في معرفة تطبيق السنة والاستدلال بها.
- 15-سنة الرسول ﷺ في تكوين المسلم.
- 16-شبهات حول السنة ودحضها.
- 17-هدي الرسول ﷺ في تكوين الأسرة.
- 18-اهتمام السنة بصلاح المجتمع.

- 19- السنة النبوية الشريفة كمثل أعلى للإنسانية الكاملة وتعليم لأخلاقها.
- 20- السنة النبوية في تكوين المسلم.
- 21- المبادئ السياسية في السنة النبوية.
- 22- السنة النبوية الشريفة في رسم معالم المجتمع المعاصر وتكوين المجتمع المسلم.
- 23- البيان والتوجيه في السنة النبوية: تربية وتعليمات وثقافة.
- 24- لمحات شعورية ونفسية في كلام الرسول ﷺ.
- 25- السنة النبوية في حياتنا اليومية: سلامة المبدأ وأخطاء التطبيق.
- 26- دور السنة في تربية الجيل الناشئ المسلم.
- 27- السنة النبوية اليوم ودفن الشبهات حولها.
- 28- الأحاديث الضعيفة أسباب ونتائج وعلاج.
- 29- البلاغة النبوية.
- 30- الأغراض الموضوعية للبلاغة النبوية.
- 31- التصوير الفني في أسلوب الحديث النبوي الشريف.
- 32- الأمة الإسلامية في العصرين النبوي والراشدي.
- 33- البلاغة النبوية.
- 34- السنة النبوية في مواجهة شبهات الاستشراق.

وبعد هذا الحصر، يمكن القول إن محاضرات الملتقى السادس عشر قد بلغت بمجملها سبعا وستين محاضرة (67)، يضاف إليها التعقيبات والردود، والتدخلات، والندوات والتعليق التي أثارها محاضرات هذا الملتقى، والتي بلغ المطبوع منها ثمانية وثلاثين (38).

كما يلاحظ أن محاضرات النقطة الثالثة تحتل المرتبة الأولى من حيث العدد تليها محاضرات النقطة الأولى، فمحاضرات النقطة الثانية، وتناول

الأساتذة المحاضرون في النقطة الأولى الخاصة بالرواية والتدوين موضوع ماضي مدينة تلمسان وأمجادها الحضارية بالبحث، فأشاروا إلى تاريخ المنطقة وتطوره مبينين أثار مدينة تلمسان التاريخية كقلعة المشور والمسجد الأعظم، كما استعرضوا المراحل والأدوار التاريخية للدولة الزيانية، وذكروا رجالات الفكر الذين تشتهر بهم هذه المدينة تبياناً لدور تلمسان الرائد في إثراء الحضارة العربية والإسلامية خاصة والإنسانية عامة كأسرة المرزوقيين، وعبد الكريم المغيلي والمقري والتلمساني.

كما حاول المحاضرون في هذا المحور الإلمام بموضوع الحديث الشريف حفظاً وجمعاً وتدويناً وانتقاءً وشرحاً واستنباطاً.

وقد تقدم الأستاذ يوسف القرضاوي - في محاضراته الموسومة بـ " مشروع منهج مقترح" - بمنهج مقترح لموسوعة عصرية للحديث تقوم بجهود جماعية من أهل الاختصاص والخبرة في العالم الإسلامي، ويستخدم فيها ما وصل إليه عصرنا من إمكانيات علمية وعملية لتحقيق أهداف علمية وتربوية وتشريعية ودعوية تحتاج إليها الأمة الإسلامية بل البشرية على تعدد أديانها وأجناسها ولغاتها.

كما ذكر الأساتذة المحاضرون الأسباب التي حفزت هم العلماء إلى تدوين الحديث، أهمها حرصهم على تراثهم الإسلامي، وشدة رغبتهم في حفظ أحكام دينهم وصيانة السنة النبوية مما تعرضت له من أهل الكذب والنفاق من الملل الأخرى الذين حاولوا التلفيق ووضع الأحاديث، وكان ذلك بعد وقوع الفتنة التي قامت بمقتل سيدنا عثمان رضي الله عنه، وما نتج عنها من اختلافات وخصومات ونزاعات بل ظهور الفرق مع العلم أن عملية الفهرسة الحديثة قام بها مستشرقون كما هو الحال بالنسبة إلى المعجم اللفظي للحديث. وفي النقطة الثانية المتعلقة بعلم مصطلح الحديث تم التطرق للكتب التي

جمعت فيها الأحاديث، وهي الكتب المعروفة: ككتب الصحابة السنة ومسند الإمام الفراهيدي وكتاب شرح أصحاب الحديث للخطيب البغدادي وغيرها، ويضاف إلى ذلك كتب ترجمات كتب الحديث النبوي الشريف نحو ترجمة صحيح البخاري إلى اللغة الفرنسية، وتوجد آنذاك ترجمات فرنسية لصحيح البخاري منها كاملة وأخرى جزئية.

وقد بدأ بالترجمة الكاملة كل من الأستاذين هوداس ومارسي سنة 1903م، وأنهاه هوداس وحده سنة 1914م، أما الترجمات الجزئية، فكانت في شكل أحاديث مختارة قام بنشرها كل من ج، هـ بوسكي، ودير منغم وارنا لدير، وبيّن الشيخ بو عمران في محاضراته الموسومة بـ "حول ترجمة البخاري إلى اللغة الفرنسية" - أن ترجمة صحيح البخاري تكتسي أهمية كبرى بالنسبة إلى الذين لا يحسنون العربية، وقد قام الأستاذ هوداس بمجهود جبار في ترجمة الحديث الشريف، ومع وجود بعض النقائص في ترجمته، فإنه يستحق التقدير، أما ترجمة الأستاذ بوسكي، ففيها إساءة كبيرة للإسلام، ولهذا اقترح الشيخ بو عمران أن تقوم مجموعة من الباحثين ذوي الخبرة والكفاءة بترجمة صحيح البخاري ترجمة حديثة كاملة معتمدين على إعادة النظر في ترجمة الأستاذ هوداس.

وفي النقطة الثالثة المعنونة بـ "السنة وكيفية تطبيقها في مجالات التربية والتعليم وفي توجيه الثقافة والسلوك وفي التشريع والدعوة الإسلامية":

أكد الأساتذة المحاضرون على أن العلماء قد انفقوا من أقدم العصور الإسلامي على اعتبار السنة المحمدية المطهرة المصدر الثاني في الميدان التشريعي بعد القرآن الكريم، وأن علاقتها بالقرآن الكريم علاقة وثيقة جدا باعتبارها وحيا مثله، وأنها مبينة له ومفصلة لما أجمل منه، وكاشفة عن المنهج العلمي في سلوك المسلم وعباداته ومعاملاته وأخلاقه.

كما نجد في الحديث نزعة خلقية تعليمية يراعى فيها إصلاح المجتمع الإسلامي، فالأسلوب التربوي الذي اتخذه الرسول ﷺ صالح لكل زمان ومكان.

وقد انتقد الأستاذ البخاري حمارة في محاضراته الموسومة بـ "السنة النبوية في حياتنا اليومية سلامة المبدأ وأخطاء التطبيق" منهج القائمين بالدعوة إلى الإسلام، إذ ذكر بعض الملاحظات حول ما تتعرض له السنة النبوية على يد بعض من المسلمين في العالم الإسلامي اليوم من أخطاء في التطبيق، وأشار إلى ضيق مجالات تطبيق الشريعة الإسلامية في العصر الإسلامي، إذ أصبحت لا تتعدى نطاق الأحوال الشخصية، وهذا نتيجة لتناقض الحكومات الإسلامية التي تنص كل دساتيرها الرسمية تقريبا على أن الإسلام دين الدولة الرسمي، وتطبق في الوقت نفسه القانون الوضعي في مختلف مجالات حياتها الأساسية والثانوية إلى حد حولت فيه الشريعة الإسلامية إلى مجرد مصدر احتياطي لا يلجأ إليه إلا في حالة عدم وجود نص في القانون الوضعي أو في العرف.

ولم يغفل الأساتذة المحاضرون في هذا الملتقى عن التحدث عن أسلوب وبلاغة الأحاديث النبوية كما هو واضح في المحاضرات التالية:

"الأغراض الموضوعية للبلاغة النبوية" للأستاذ نور الدين عتر، والتصوير الفني في أسلوب الحديث النبوي الشريف" للدكتور أحمد السيد محمد، و"البلاغة النبوية" للدكتور أحمد السيد الحسيبي وغيرها من الدراسات التي أبرز فيها المحاضرون عظمة البلاغة النبوية وإبداعها في المضمون، إذ جاءت بدعوة وهداية للإنسانية تشمل جميع نواحي الحياة.

تحدثت البلاغة النبوية عن المرأة، فقررت وحدها جنسها الإنساني مع الرجل كما في الحديث "النساء شقائق الرجال"، وأشارت إلى رقة المرأة

وحاجتها إلى التلطف في "رفقا بالقوارير" وغيرها من الأحاديث التي تدل على أن البلاغة النبوية هي المثل الأعلى للبلاغة العربية.

والملاحظة الجديرة بالذكر هنا أن هذا الملتقى للتعرف على الفكر الإسلامي قد امتاز عن سائر الملتقيات بميزة ذات أهمية تتمثل في إشراك عدد كبير من الشباب.

ذهب الأستاذ الغزالي إلى ضرورة ربط وإيصال الألفية بين السنة والفقهاء، بينما رأى الدكتور البوطي ضرورة ربط الألفية الهامة بين سائر البحوث العلمية وأصول الدعوة الإسلامية لهؤلاء الشباب.

التحليل الكيفي لمحاضرات الملتقى السادس عشر للتعرف على الفكر

الإسلامي:

يمكن أن نصنف محاضرات هذا الملتقى حسب اتجاهاتها في ثلاثة جداول تشمل على محاور الدراسة الخاصة بهذا الملتقى.

جدول خاص بالنقطة الأولى: الرواية والتدوين

تصنيفها	عنوان المحاضرة	
تاريخ	ماضي مدينة تلمسان وأمجادها الحضارية	1
تاريخ	مشروع منهج مقترح لموسوعة الحديث النبوي	2
تاريخ	السنة والقرآن الكريم "الحديث القدسي"	3
تاريخ	اعتناء علماء المغرب بصحيح مسلم	4
تاريخ	أقدم آثار تدوين الحديث كتابية	5
تاريخ	تدوين السنة: تاريخه وطرقه	6
تاريخ	وضع الحديث: أسبابه ونتائجه	7
تاريخ	جمع الصحيحين	8

تاريخ	مولانا المودودي وسنة رسول الله ﷺ	9
فكر	معنى السنة وسعة فحواها	10
تاريخ	جوانب منسية في دراسة السنة	11
تاريخ	علوم السنة	12
تاريخ	تعريفات	13
تاريخ	طلائع تدوين السنة وطرقه	14
تاريخ	نظرات في تدوين الحديث الشريف خلال القرن الأول والثاني	15
فكر	مبدأ الإسناد في الإسلام وأهميته بالنسبة للفقهاء	16
تاريخ	المسانيد: عرض ودراسة	17
تاريخ	المسانيد: ومكانتها في علم الحديث النبوي	18
تاريخ	عناية الجامعة الزيتونية بالسنة المحمدية على صاحبها أفضل السلام وأزكى التسليم	19
تاريخ	السنة رواها عند الإباضية	20
تاريخ	أشهر روايات صحيح البخاري في المغرب وشروحه	21
تاريخ	الوضع في الحديث	22

جدول خاص بالنقطة الثانية: كتب الحديث أو علم مصطلح الحديث:

تصنيفها	عنوان المحاضرة	
تاريخ	كتاب شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي	1
تاريخ	علم مصطلح الحديث: نشأته موضوعه، رجاله، أشهر المؤلفات فيه،	2
تاريخ	الحديث النبوي الشريف وكتب الصحاح السنة	3

4	صحيح البخاري وشراحه	تاريخ
5	الشروح المغربية لصحيح البخاري	تاريخ
6	مسند الإمام الفراهيدي	تاريخ
7	معتمد الإباضية في الحديث مسند الربيع حبيب	تاريخ
8	اهتمام علماء الجزائر بعلم الحديث قديما وحديثا	تاريخ
9	حول ترجمة البخاري إلى الفرنسية	تاريخ
10	الترجمات المتداولة	تاريخ
11	الإمام الترميذي الحافظ: المحدث	تاريخ

2- جدول خاص بالنقطة الثالثة: السنة وكيفية تطبيقها في مجالات التربية والتعليم وفي توجيه الثقافة والسلوك وفي التشريع والدعوة الإسلامية:

تصنيفها	عنوان المحاضرة	
تاريخ	مكانة السنة في التشريع الإسلامي	1
فكر	السنة النبوية ودفع الشبهات عنها	2
تربية	تعليم سنة الرسول ﷺ للمسلمين الجدد	3
فكر	البيان النبوي: محاولة لدراسته وتبيين خصائصه وتبينها	4
فكر	طبيعة الدين الإسلامي وسماته البارزة	5
تربية	توجيهات السنة النبوية في مجال التشريع الحربي	6
فكر	لا سنة من غير فقه	7
تربية	الرسول ﷺ المثل الكامل أمام المقاييس الأخلاقية والإنسانية	8
فقه	أفعال رسول الله ﷺ ودلالاتها على الأحكام الشرعية	9

10	السنة المطهرة كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي	أصول الفقه
11	بحث في طرق الاستدلال بالسنة والاستنباط	الفقه وأصوله
12	مكارم الأخلاق عند الرسول ﷺ	تربية
13	السنة كمصدر رئيس في الفكر التربوي الإسلامي	فكر
14	جوانب التبليغ والإمامة والقضاء في شخصية النبي ﷺ وأثر ذلك في معرفة تطبيق السنة والاستدلال بها	فقه
15	سنة الرسول ﷺ في تكوين المسلم	تربية
16	شبهات حول السنة ودحضها	تاريخ
17	هدي الرسول ﷺ في تكوين الأسرة	تربية
18	السنة بصلاح المجتمع	تربية
19	السنة النبوية الشريفة كمثل أعلى للإنسانية الكاملة وتعليم لأخلاقها	تربية
20	السنة النبوية في تكوين المسلم	تربية
21	المبادئ السياسية في السنة النبوية	تربية
22	السنة النبوية الشريفة في رسم معالم المجتمع المعاصر وتكوين المجتمع المسلم	تاريخ
23	البيان والتوجيه في السنة النبوية تربية وتعليمات وثقافة	فكر
24	لمحات شعورية ونفسية في كلام الرسول ﷺ	فكر
25	السنة النبوية في حياتنا اليومية سلامة المبدأ وأخطاء التطبيق	فكر

26	دور السنة في تربية الجيل الناشئ المسلم	تربية
27	السنة النبوية اليوم ودفع الشبهات حولها	فكر
28	الأحاديث الضعيفة أسباب ونتائج وعلاج	فكر
29	البلاغة النبوية	لغة (بلاغة)
30	الأغراض الموضوعية للبلاغة النبوية	لغة (بلاغة)
31	التصوير الفني في أسلوب الحديث النبوي الشريف	لغة (بلاغة)
32	الأمة الإسلامية في العصرين النبوي والراشدي	تاريخ
33	البلاغة النبوية	لغة (بلاغة)
34	السنة النبوية في مواجهة شبهات الاستشراق	فكر

ومن بين الملاحظات التي يمكن أن نسجلها هنا هي أن محاضرات النقطتين الأولى والثانية تمثل جانب الرواية والتاريخ، وإذا بلغ هذا الجانب في النقطة الأولى نسبة 99%، فإنه وصل في النقطة الثانية إلى 100%، أما محاضرات النقطة الثالثة، فقد جاءت متنوعة ومختلفة مع طغيان الجانب الفكري فيها، فكانت مواضيع هذه النقطة حيوية بما تمخض عنها من مناقشات وتعاليق وردود فعل.

وفيما يأتي جدول كفي لمحاضرات هذا الملتقى للتعرف على الفكر الإسلامي.

النسبة	المجموع الكلي	تصنيف المحاضرات كيفاً
53.73	36	تاريخ
19.40	13	فكر

14.92	10	تربية
5.97	4	لغة (بلاغة)
5.97	4	فقه وأصوله
%100	67	المجموع

يلاحظ في هذا الجدول النسبة العالية للمواضيع التاريخية، وهذا يدل على اهتمام الأساتذة المحاضرين بالجوانب التاريخية التي يمكن الرجوع إليها في الكتب، وتباحثوا فيما تعرضت ولا تزال تتعرض له هذه الأمة العربية من غزو ثقافي وفكري وإعلامي على أيدي أعداء الأمة المتربصين بها بقصد تشويه تراثها وطمس شخصيتها المتميزة.

وتلي المواضيع التاريخية المواضيع الفكرية التي بينت أن الأزمة الأولى للأمة الإسلامية في هذا العصر هي أزمة فكرية.

وإذا كان القرآن الكريم هو المصدر الأول للأحكام الشرعية، فإن السنة النبوية الشريفة من فعل وقول وإقرار هي الأصل الثاني من أصول التشريع الإسلامي - كما سبق ذكره-، وقدوة عملية للمسلمين في حياتهم الخاصة والعامة، لذلك كانت محل عنايتهم في جميع البلدان والعصور، وهذه الأفكار من أجديات المعرفة بالدين الإسلامي، وكانت أغلب هذه المحاضرات تكرارا لما هو معروف، وإقرارا لما يمكن الاطلاع عليه في أبسط كتب التعريف بالدين الإسلامي فقها وثقافة، وفي الجزائر عناية متوارثة بالحديث النبوي الشريف، فصحيح البخاري وغيره يسرد سردا في قسنطينة والمدية وتلمسان وغيرها من المدن والقرى الجزائرية، غير أن هذا الفعل - وان كان يدل على محبة الرسول ﷺ والحديث النبوي الشريف - إلا أنه يكاد يقترب من الفولكلور التقليدي، لأن الحفظ يجب أن يقرب بالعمل، ولأن البحث يجب أن

يسهم في بيان إلى أي مدى وصل العمل بما جاء به الرسول ﷺ الذي جعله الله تعالى قدوتنا في القول والفعل، بمعنى هل يطبق المسلمون تعاليم السنة النبوية الشريفة في حياتهم العلمية والعملية؟ فكان ينبغي على المحاضرين أن يجيبوا عن هذا السؤال المحوري والحيوي.

تحليل عينات من محاضرات الملتقى السادس عشر للفكر الإسلامي:

إن محاضرة الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر: "شبهات حول السنة ودحضها" تطغى عليها السمة التاريخية، إذ تعرض صاحبها للشبهات التي أثرت حول السنة في هذا العصر وكيفية التصدي لها، مبينا أن هذا العداء للسنة النبوية الشريفة له جذوره في الماضي حيث ابتليت السنة الشريفة من يوم صدورها عن النبي ﷺ بمشككين وأعداء حاولوا القضاء عليها، وسعوا جهدهم للتشكيك في صلاحيتها، يقول المحاضر: "قد ظهر هذا التشكيك بصورة حقيقية لها أبعاد ولها أتباع في نهاية القرن الثاني في صورة عداء صريح وواضح للسنة النبوية، وإن أخذ أرباب هذا المسلك يدللون على صحة مذهبهم ومعتقدتهم بالقرآن الكريم كما هو شأن بعض منكري السنة في هذا العصر".

كما تحدّث عن العداء للسنة في العصر الحاضر حيث حاول أعداء الإسلام اقتلاع العقيدة الإسلامية من نفوس المسلمين أو التشكيك بالإسلام كي يتسنى لهم إخضاع العالم الإسلامي إلى سيطرتهم.

فعندما أدرك أعداء الإسلام صعوبة التشكيك في القرآن، حاولوا التشكيك في السنة النبوية الشريفة، وبدلوا كل ما في وسعهم للقضاء عليها.

ثم ذكر أن الطعن في السنة في العصر الحاضر قد تبنته مدرسة جديدة مبينا أساليبها الحديثة في الدس في السنة النبوية الشريفة إذ يقول:

"إن هذه المدرسة- إن جاز تسميتها بذلك- قد اختطت لنفسها مسلكين رئيسيين في الهجوم على السنة المطهرة، الأسلوب الأول هو أسلوب الجرح والتعديل، والأسلوب الثاني هو أسلوب الطعن في السنة مباشرة".
يقول عن الأسلوب الأول: أسلوب الجرح والتعديل:

" ذلك بتجريح كبار الصحابة رضي الله عنهم خاصة الذين كثرت رواياتهم للحديث، وعلى الأخص تجريح أبي هريرة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص- رضي الله عنهم- مدعين أن هؤلاء تتلمذوا إفاكا وزورا على أحبار اليهود، كما طعنوا في عدد من أئمة التابعين ومن بعدهم الذين عرفوا بكثرة الرواية".

أما الأسلوب الثاني، أسلوب الطعن، فقد فرعه إلى ثلاثة مذاهب، المذهب الأول ركز أتباعه طعنهم على صحيح البخاري وصحيح مسلم لما لهما من القدسية والاحترام في نفوس المسلمين والمؤمنين، ويرى أصحاب المذهب الثاني أن الواجب هو الأخذ بكتاب الله تعالى فقط، ومن ثم يؤخذ من السنة ما تواتر من فعله- ﷺ- فقط، أما السنة القولية، فلا يعتمد عليها، وكذا الفعلية غير المتواترة.

وأما المذهب الثالث، وهو أخطرهما، فقد نفى أتباعه السنة بكاملها متواترها وأحاديها، قولية وفعلية، وهؤلاء هم الذين يسمون أنفسهم القرآنيين أو أهل القرآن.

وقد شرح هذه الشبهة: (القرآن يستغنى به عن السنة)- الأستاذ عبد المهدي في كتابه: دفع الشبهات عن السنة النبوية⁶، رادا على أصحابها، إذ ذكر أن أعداء السنة، يكثرون القول بأن القرآن كاف واف، شاف، وأنهم ليسوا بحاجة للسنة، ويدللون على ذلك بقوله تعالى: ﴿ مَا فَطَّرْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾⁷.

وقوله عز وجل: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾⁸، وكان رد الشيخ عبد المهدي عليهم بقوله: "كيف يستغنى بالقرآن عن السنة وقد قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾⁹ - أي قدوة حسنة - وكيف يستغنى عن السنة وفي القرآن من المجمل ما يحتم أن يكون بيانه من السنة؟".

ولكثره الشبه، اقتصر الدكتور ملا خاطر في محاضراته على خمس شبه فقط، وهي في نظره أخطر الشبه تقريبا، وكلها من المكفرات التي تخرج صاحبها من الملة وهي:

- 1- بشرية الرسول ﷺ
 - 2- لا تصح طاعة الرسول ﷺ لنفسه.
 - 3- طاعة الرسول ﷺ لا تكون إلا في حالة حياته.
 - 4- السنة ليست من الوحي.
 - 5- السنة ليست حجة في الدين، وإنما هي تاريخ ديني فقط.
- يذكر عبد الهادي¹⁰ أن أعداء الإسلام قديما قد افتروا وكذبوا على الإسلام، فجاء منكر السنة المعاصرون، فأخذوا أقوال أعداء الإسلام السابقين وراحوا يرددونها على أنها طعنات للإسلام عامة وللسنة خاصة، وينسبونها لأنفسهم زورا، يدرك ذلك من قرأ الرسالة للإمام الشافعي الذي أجاب فيها على فرية إنكار السنة، هذه الفرية التي ظهرت بمصر كجزء من الحملة المعادية للإسلام، إن الفرية هي يردها المعاصرون من منكري السنة، فلم تتغير منذ زمن الشافعي الذي عاش في القرن الثاني الهجري (وتوفي 204هـ)، ومن راجع الكتاب عرف الجواب.

ولا تخرج محاضرة الدكتور أبو لبابة حسين من تونس والموسومة بـ: "الوضع في الحديث" عن نسق المحاضرة السابقة ومنهجها من حيث

الحديث عن أعداء الإسلام الذين وجدوا في السنة منفذاً لدسائسهم وأحقادهم، بعدما عجزوا عن مطاولة القرآن الكريم، وإن حاول بعضهم النيل منه بتأويل ما يتعارض من آياته الكريمة مع مصالحهم وأغراضهم المنحرفة عن تعاليم الإسلام.

فتناول في محاضراته تلك الوضع من حيث التعريف والبيئة التي ظهر فيها ودوافعه وبواعثه وكيف يضع الموضوع موضعاً لهم، وكيف تعرف وتكشف تلك الموضوعات إلى غير ذلك من العناصر المتعلقة بهذا الموضوع. وفي تعريفه لمصطلح الموضوع لغة ذكر أنه اسم مفعول من وضع يضع وضعا الشيء حطه وأسقطه، فالموضوع تتنابه معاني الإلصاق والحطة والسقوط والمذلة، وهي المعاني التي يتصف بها الحديث الموضوع.

ويعرفه اصطلاحاً: "هو الحديث المختلف الموضوع، فهو منحط عن الحديث، وملقى لا يؤبه به، وملصق بالنبي دون أن يكون قد قاله أو نطق به. كما ذكر أن أول من تجرأ على الوضع هم الروافض، وأن بلاد الرافدين هي البيئة الأولى التي ظهر فيها الوضع، والعراق هو بلد ملتقى الحضارات القديمة، ومنبت جملة كبيرة من الديانات والملل والنحل.

كما تحدث عن كيفية معرفة الحديث الموضوع وطرق اكتشافه، وذكر أهم كتب الموضوعات وأشهرها.

إن التطاول على الصحابة ورد الأحاديث والتشكيك بالسنة ورواية الأحاديث المكذوبة وغيرها من الأكاذيب والأقوال التي يصدرها أعداء الإسلام والتي تثير الشبه وتشكك العامة قد فندها أئمة الإسلام ووقفوا لها بالمرصاد كالإمام الشافعي المتوفى 204هـ في كتابه "الرسالة" و"اختلاف الحديث"، وابن قتيبة المتوفى 276هـ في كتابه "تأويل مختلف الحديث"،

والطحاوي المتوفى 321هـ في كتابه "مشكل الآثار"، والسيوطي المتوفى 911هـ في كتابه "مفتاح الجنة في التمسك بالسنة"، وشيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "منهاج السنة".

كما ألف في الرد على أكاذيبهم وافتراءاتهم عدد غير قليل من علماء السنة، فكتب محمد السباعي "السنة ومكانتها في التشريع"، وهذا الكتاب عبارة عن رسالة علمية نال بها درجة الدكتوراه، ورد فيها على المستشرقين وما حصل له من مواقف مع بعض الرافضة وعلى المعتزلة وغيرهم.

وبين الأستاذ محمد الصالح الصديق، - عضو المجلس الإسلامي الأعلى آنذاك - في محاضراته الموسومة بـ "البلاغة النبوية" أن الحديث عن البلاغة النبوية أمر صعب عسير لا يطيقه إلا ذوو المقدرة البيانية، يقول في هذا:

"فسيدنا محمد ﷺ يتحدث بين الناس باللغة التي ألفوها واعتادوها، ولكن كلامه يمتاز عن كلام بلغائهم وفصحائهم بأنه قريب المعنى والدلالة كالروح في جسمها البشري ولكنه بعيد عميق دقيق كالروح في سرها الإلهي".

تحدث في البيان والبلاغة مبينا أن أهل العلم والأدب قد أفاضوا القول فيهما وتفننوا.

فالبيان هو اسم جامع لكل ما كشف لك عن المعنى، والبلاغة هي التعبير بقليل من الألفاظ عن كثير من المعاني مع السلامة من التكلف والتعقد، والبيان من نعم الله تعالى على عباده مصداقا لقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ ۙ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۚ خَلَقَ الْإِنسَانَ ۚ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ۚ﴾¹¹، وهذا البيان يتناول مراتب ثلاث كل منها يسمى بيانا، وهي - كما ذكر الأستاذ محمد الصالح - كالاتي:

المرتبة الأولى: البيان الذهبي الذي يميز فيه بين المعلومات.
المرتبة الثانية: البيان اللفظي الذي يعبر عن تلك المعلومات ويترجم
عنها فيه لغيره.

المرتبة الثالثة: البيان الرسمي الخطي الذي يرسم به تلك الألفاظ،
فيتبين الناظر معانيها كما يتبين للسامع معاني الألفاظ.

وسمى البيان الأول بيانا للقلب والثاني بيانا للسمع والثالث بيانا للعين،
وجمع الله تعالى بين هذه الثلاثة في قوله: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا
تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٧٨) ،
وقوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (٣٦) .¹³

ثم تكلم عن تفوق العرب في البلاغة والبيان كونهم أقدر عليهما حتى
لقبوا فرسان البلاغة وأمراء البيان، ولهذه الميزة كان القرآن الكريم معجزتهم.
والجدير بالذكر هنا أن معجزة كل نبي كانت من جنس العلم الذي
اشتهر في قومه، كانت معجزة موسى عليه السلام السحر، ومعجزة عيسى
عليه السلام الطب، لأنهما العلمان الذائعان في عهديهما، وخص الله تعالى
محمدا ﷺ بمعجزة القرآن، لأنه بعث إلى قوم فصحاء بلغاء، وهي حجة قائمة
حتى يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين.

وإنَّ أغلب المعجزات التي سبقت معجزة محمد ﷺ كانت من
المعجزات الحسية، لأنها كانت تقع في مجال الحس وخاصة حاسة النظر
حيث إنها في هذا المجال تتكشف للناس على صورة تكاد تكون واحدة لا
اختلاف بينهم فيها، لأن الناس لا يختلفون كثيرا في مدلولات المرئيات في
حين يختلفون اختلافا قد يكون بعيدا في مدلولات ما يقع للحواس الأخرى من
مسموعات ومذوقات ومشومات وملموسات¹⁴.

أما معجزة نبي الإسلام محمد ﷺ فهي معجزة عقلية تواجه العقل بكل ما فيه من قوى الإدراك والاستبصار، وهذا النوع من المعجزات لا يقع من الناس موقعا متقاربا، وإنما يلقاه كل إنسان بما لديه من إدراك وفهم وقدرة على التمييز بين المدركات والتفرقة بين الخير والشر، قال السيوطي في هذا المقام: "أكثر معجزات هذه الأمة عقلية لفرط ذكائهم وكمال أفهامهم، و لأن هذه الشريعة لما كانت باقية على صفحات الدهر إلى يوم القيامة خصت بالمعجزة العقلية الباقية ليراها ذوو الأبصار"¹⁵.

وجل الباحثين يوافقون على أن البلاغة هي الوجه الأصيل في إعجاز القرآن الكريم- وإن كانوا قد ذهبوا في تحديد هذه البلاغة التي اختص بها القرآن الكريم مذاهب شتى- إذ هي الوجه الذي يلزمه في كل سورة بل في كل تركيب، ويحس بروعتها كل من يستمع إلى كلام الله تعالى ويصغي إلى آياته، لذلك اتجه العلماء إلى دراسة أساليب القرآن البيانية للكشف عن النكت البلاغية الخفية والظاهرة في التعبير القرآني، وبيان ما حوته من روعة الجمال وقدسية الجلال بل حاولوا إمطة اللثام عن حقيقة المجازات القرآنية وإزاحة الشبه الناجمة من سوء فهمها، وكل هذا رغبة منهم في إبراز امتياز القرآن الكريم على كلام فصحاء العرب الذين استوت لديهم ملكة البيان.

واختص النبي ﷺ - كما هو معروف وأكده الأستاذ محمد الصالح الصديق- بأنه أوتي من الفصاحة والبلاغة ما استطاع أن يخاطب به جميع القبائل العربية كل واحدة بلهجتها وعلى مذهبها.

وتجدر الملاحظة أن فصاحة الرسول ﷺ احتلت مكانة الصدارة والقمة، واتسمت بطابع الامتياز عن فصاحة العرب، لأنها كانت توقيفا من الله تعالى وإلهاما منه وإيحاء، فالله تعالى اصطفاه لوحيه واختاره لبيانه واختصه لكتابه العزيز.

كما بين صاحب هذه المحاضرة الفرق بين بلاغة الحديث النبوي الشريف وبلاغة القرآن الكريم، إذ يقول: "والذي يجدر بنا أن نلاحظه في النهاية هو أن البلاغة النبوية تفوق بلاغة كل بليغ مهما أوتي من مقدرة ولكنها لا تبلغ مستوى الإعجاز القرآني، فبلاغة الرسول ﷺ بشرية تشعر بهذا وأنت تتأمل كلامه وتتنظر في جمال فنه وأسرار بيانه، أما بلاغة القرآن الكريم فإنها فوق كل حدود البلاغة البشرية- نبوة كانت أو غيرها وتستعصي على أرقى المواهب البشرية- لأن القرآن كلام الخالق وكلام الخالق خارج عن الحدود المألوفة بين سائر الناس.

أما الدكتور نور الدين عتر من جامعة دمشق، فقد أبرز في محاضراته الموسومة بـ "الأغراض الموضوعية للبلاغة النبوية" مزيد عظمة البلاغة النبوية وإبداعها في المضمون، وأعاد ذكر ما تعرض له الدكتور محمد الصالح الصديق في محاضراته السابق الكلام عليها، وهو أن معظم أغراض الأدب العربي في عهد البعثة كانت تدور حول الغزل والمديح والهجاء والفخر والرتاء ونحو ذلك مما هو معروف، وأن القسم الكبير من شعر الشعراء وعواطفهم يهتم بالمرأة بعامل العاطفة المعروفة.

أما البلاغة النبوية، فإنها جاءت بدعوة وهداية للإنسانية تشتمل جميع نواحي الحياة وشتى آفاق الإنسان والحضارة والثقافة حتى وإن طرقت شيئاً من أبواب الأغراض الأدبية المعروفة، فإنها تتناولها من خلال سمة إبلاغ لهذه الرسالة وبيان الحكم الإلهي أو الموعظة أو العبرة.

وبين الدكتور أحمد السيد محمد من القاهرة في محاضراته الموسومة بـ "التصوير الفني في أسلوب الحديث النبوي الشريف" سبب تأخر دراسة المسلمين للحديث من حيث الشكل والأسلوب، وعدم نيل خصائصه الفنية ومميزاته الجمالية حظاً موفوراً من اهتمامهم، إذ تركزت دراسات المسلمين

الأولين في القرآن والحديث حول المضمون لحاجة الناس في ذلك الوقت إلى التشريع في العبادات والمعاملات، بمعنى إن تركيز جهودهم على دراسة الجانب التشريعي وهو يتصل بالمعنى والمضمون جعل اهتمامهم بدراسة أسلوب الحديث اهتماما تاليا أو ثانويا.

ويعد الجاحظ من أوائل القدماء الذين تناولوا أسلوب الحديث النبوي الشريف بحسه اللغوي وذوقه البلاغي، كما تعرض غيره من الدارسين الذين اهتموا بشرح الأحاديث لأسلوب الحديث بصورة متفاوتة من أمثال ابن حجر العسقلاني في كتابه " فتح الباري" وخاصة في الأجزاء الأولى من هذا الكتاب، والشريف الرضي في كتابه " المجازات النبوية" حيث نجد صورة تطبيقية على المفهوم الأعم للمجاز أو الاستعارة أو الكناية أو الاتساع، أما الباحثون المعاصرون فقد تميزت دراساتهم باتجاهين: أحدهما يمثله الباحثون في تاريخ الأدب العربي، والآخر يمثله المتخصصون في علوم البلاغة.

فالباحثون في تاريخ الأدب العربي، تعرضوا لدراسة الحديث النبوي الشريف أثناء دراستهم لعصر صدر الإسلام، فبيّنوا الناحية الأدبية فيه، أما الباحثون المتخصصون في علم البلاغة، فقد اهتموا بدراسة البيان في أسلوب الحديث سواء في إطار معالجتهم للحديث بصورة عامة أو في إطار البلاغة وحدها، ومن أبرز الدراسات في هذا الاتجاه ما قدمه الأستاذ مصطفى صادق الرافعي في كتابه: " إعجاز القرآن والبلاغة النبوية"، والأستاذ رجب البيومي في كتابه "البيان النبوي"، والدكتور كمال عز الدين في كتابه "الحديث النبوي من الجهة البلاغية"، ولا يزال عدد من الباحثين والدارسين في الجامعات والمعاهد العليا التي تهتم بدراسة الحديث واللغة العربية يوالون أبحاثهم حول بعض الجوانب المتصلة بأسلوب الحديث النبوي الشريف.

والناظر -مثلا- في كتاب مصطفى صادق الرافعي "إعجاز القرآن

والبلاغة النبوية" يجد صاحبه قد عقد فيه قسما خاصا بالبلاغة النبوية¹⁶، أجاد فيه وأحسن، وقد افتتحه بفصل¹⁷ أجمل فيه ما يريد تفصيله، وفرق بين بلاغته ﷺ وبلاغة الفصحاء بأمر، منها تكلفهم القول وصناعتهم فيه، وإرساله ﷺ الحديث فطرة وإلهاما وسلامته مع ذلك من عيب وعدم سلامتهم من الاستكراه والزلل والاضطراب، وحذف في مواضع الإطناب، وإطناب في مواضع الحذف، ومن كلمة غيرها أليق بمكانها، ومن معنى غيره أولى بالسياق منه.

وقد أجمل أسباب اختصاصه ﷺ بهذه البلاغة في الأمور الآتية¹⁸:

- 1- التوفيق من الله والتوقيف.
- 2- تفوقه في اللغة القرشية.
- 3- نشأته في أفصح القبائل.

وتحت عنوان " نسق البلاغة النبوية"¹⁹، تحدث الرافعي حديثا طويلا عن انفراد الأسلوب النبوي عما عداه بأسباب طبيعية فيه، وهو من جهة اللغة مسدد اللفظ، محكم الوضع، جزل التركيب، متناسق الأجزاء في تأليف الكلمات.

وأضاف إلى هذا سمو المعنى، وفصل الخطاب، والتصرف في كل طبقات الكلام ليجتمع من هذا وما إليه نسق في البلاغة يجمع الخالص من سر اللغة ومن البيان ومن الحكمة قلما يتهيا للبلوغ، ففرق ما بين الفطرة المصطفاة للنبوّة وبين الصنعة والمعاناة، وهكذا أبدى مصطفى صادق الرافعي ما في وسعه لبيان سر البلاغة النبوية في بعض الأحاديث الشريفة.

وتدخل في هذا الإطار محاضرة الدكتور أحمد السيد الحسيبي من مصر " البلاغة النبوية"، فلم تخرج عن منحنى المحاضرات السابقة، إذ بينت أن بلاغة النبي ﷺ من صنع الله، وأنه إذا كان البلاغ صفة كل رسول، فإن البلاغة صفة محمد ﷺ وحده، وقد تجمعت فيه ﷺ خصائص البلاغة بالفطرة،

وتهيات له أسباب الفصاحة بالضرورة، فقد ولد في بني هاشم، ونشأ في قريش، واسترضع في بني سعد، وتزوج من بني سعد، وهاجر إلى بني عمرو وهم الأوس والخزرج، وهذه القبائل التي عرفها ﷺ وتقلب فيها هي بالإجماع أفصح القبائل لسانا، وأخلصها بيانا، وأعذبها لهجة ثم تولى الله تعالى تأديبه وتهذيبه، وهو القائل: "أعطيت جوامع الكلم"، وكان ﷺ يتحدث في ذلك بنعمة الله عليه.

كما بينت هذه المحاضرة أن البلاغة النبوية قد أسهمت في رسم كفيات توجيه الخطاب للمخاطبين، وأرست أصول مراعاة المقامات، وصدق رسول الله ﷺ حين قال: "حدثوا الناس بما يعرفون"، وكان عليه الصلاة والسلام يقول: "أمرت أن أخطب الناس على قدر عقولهم"، ففي هذا حكمة بالغة مفادها أن تخاطب كل جماعة أو قبيلة باللغة التي تفهمها وبالأسلوب الذي تدركه، وقد كان أسلوبه ﷺ في الخطابة يختلف عن أسلوبه في الرسائل التي كان يوجهها للملوك والأمراء، كما يختلف عن نصوص المعاهدات، وهذه هي البلاغة عينها حيث روعيت مقتضيات الحال.

كما تحدثت هذه المحاضرة كالمحاضرات السابقة عن تأثير الحديث النبوي الشريف في اللغة والأدب، وما انفرد بذكره هنا هو تأثيره البين في نشأة الكتابة التاريخية لا في السيرة النبوية فحسب بل في تراجم المحدثين، وهو السبب في كون المسلمين أشد الأمم عناية بتواريخ رجالهم، وكذلك السبب فيما نشأ من علوم الحديث ومشاركته في علوم التفسير والفقه.

إن أهمية الدراسة الفنية لأسلوب الحديث النبوي الشريف تنطلق من العلاقة الوثيقة بين الشكل والمضمون، تلك العلاقة التي أكدها علماء النقد قديما، إذ أجمعوا على أن شرف المعنى لا بد وأن يناسبه لفظ شريف.

ولم يهدف الحديث النبوي الشريف إلى إنشاء تغييرات فنية لذاتها أو وضع صور جمالية غايتها الجمال فحسب، وإنما وظف الأسلوب النبوي

هذه الفنية والجمالية من أجل تبليغ الدعوة وإقناع الناس بها في كل زمان ومكان، وفي هذا الاتجاه ينبغي أن تتجه الدراسات في أسلوب الحديث الشريف والقرآن الكريم أيضا.

تحليل توصيات ملتقى الفكر الإسلامي السادس عشر:

إن النقاط التي اشتمل عليها برنامج عمل هذا الملتقى كثيرة ومتنوعة سواء منها ما تعلق بتاريخ الحديث وتدوينه أم علم مصطلح الحديث والسنة وكيفيات تطبيقها في مجالات التربية والتعليم، وفي توجيه الثقافة والسلوك، وفي التشريع والدعوة الإسلامية.

وفي ختام أشغال هذا الملتقى، تشكلت ثلاث لجان كلفت كل منها بدراسة نقطة من النقاط السابق ذكرها، وباستخلاص النتائج التي تركز النقاش حولها، وبطرح الاقتراحات التي انتهت إليها أعمال هذا الملتقى.

توصيات النقطة الأولى الموسومة بـ " الرواية والتدوين":

اجتمعت اللجنة الأولى المكلفة بدراسة هذه النقطة، وخرجت بثلاث عشرة (13) توصية مؤكدة ما يأتي:

أ- حجية السنة في التشريع الإسلامي ثابتة بالقرآن وإجماع الأمة الإسلامية منذ عصر الصحابة- رضي الله عنهم-، وتعتبر المصدر الثاني بعد القرآن باعتبارها شرعا من الله.

ب- تأتي السنة مؤكدة لما فصله القرآن من أحكام كما تأتي مبينة لمجمله، ومقيدة لمطلقه، ومخصصة لعمومه.

ت- تستقل السنة بتقرير أحكام لكثير مما لم يتعرض له القرآن بالذكر، وبهذا وجب العناية بها واعتبارها في حياة المسلمين اليوم.

وبناء على ما سبق، أوصت اللجنة بما يأتي:

- 1- جمع كتب السنة وشروحها المخطوطة من كل البلاد الإسلامية وغيرها وتصحيحها بالتحقيق والتنقيح وإدراجها ميسرة لعامة المسلمين.
- 2- تنظيم الأحاديث تنظيمًا منهجيًا معاصرًا على شكل موسوعات ودوائر المعارف، مبنية تبويبا أبجديا بحسب المواضيع الفقهية وبحسب قوائم الأحاديث في كل باب.
- 3- وضع فهرس لمحتوى كل كتب الحديث على غرار المعجم المفهرس لألفاظ الحديث.
- 4- وجوب الاهتمام بتدريس الحديث وتحفيظه وتخصيص حصص مناسبة له، وخاصة لمصطلحه وعلومه في برامج الدراسة لمختلف مراحل التعليم بما يناسب كل مستوى واختصاص مع التأكيد على وجوب فتح جامعات، وكليات لمختلف التخصصات في فروع الدراسات الإسلامية.
- 5- تنظيم حصص دورية لتدريس الحديث في المساجد لتفقيه عامة المسلمين بسنة نبيهم.
- 6- دراسة سيرة النبي ﷺ وشماله هو وأصحابه الكرام - رضي الله عنهم أجمعين - وتجنب القدح في أي منهم مطلقا.
- 7- الاستفادة بمختلف الوسائل لنشر الثقافة النبوية، وتمكين السنة من التأثير في نفوس المسلمين وسلوكهم في مختلف ميادين حياتهم.
- 8- فرز الأحاديث الضعيفة وعدم التعرف بها، وعدم الاحتجاج بها في الأحكام، وتحذير المسلمين من روايتها والعمل بها.
- 9- توحيد مصطلحات الحديث لتقويم درجة الحديث تقويما موحدًا يتفق عليه جميع المصنفين في الحديث.

10- إنشاء مجالس علمية لمختلف فروع علوم الثقافة الإسلامية للتعاون فيما بينها على دراسة القضايا العصرية في حياة المسلمين.

11- العمل على ترجمة ونشر كتب السنة باللغات الأجنبية ترجمة صحيحة أمينة على أيدي ذوي الاختصاص لإفادة الشعوب الإسلامية وغيرها بالهدي النبوي.

كما توصي بهذا الصدد بمراقبة التراجم الأجنبية وعدم السماح لها بالتسرب والانتشار في البلاد الإسلامية قبل تحقيقها.

12- تشجيع الدراسات في الحديث النبوي بتخصيص المنح ورصد الجوائز للمتفرغين لها مع توفير الإمكانيات الفنية والمادية لهم.

13- يوصي الملتقى الحكومات الإسلامية والسلطات التشريعية بها خاصة، أن تأخذ التشريع الإسلامي القائم على الأصول الصحيحة، وعلى الأحكام الصحيحة المبينة في الكتاب والسنة كمورد أولي وأساس لتقنينها في مختلف ميادين حياتها مع مراجعة ما سبق أن وضع من قوانين على غير سنها.

إن الناظر في توصيات هذه النقطة يلاحظ فيها الاهتمام الكبير بالسنة النبوية من حديث الدعوة إلى ضرورة العناية بها والتزامها في حياة المسلمين، وظهر ذلك جليا في التوصية الخامسة والسابعة والحادية عشرة.

لاشك أن الرجوع إلى القرآن الكريم والسنة النبوية - كما جاء في التوصيات السابقة- ضروري وخاصة أن الأمة الإسلامية تشكو التخلف والانحطاط، إذ ساء فهمها للإسلام، وفسدت أخلاقها، فتنشت فيها العداوة والبغضاء حتى صار المسلمون يضرب بعضهم رقاب بعض، مما يثبت بقاء هذه التوصيات غير مجسدة في الواقع المعيش، إذ لم يلتزم المسلمون اليوم بتعاليم السنة المطهرة التزاما ينطلق من أعماق نفوسهم إصلاحا لأوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في وقت هم في أمس الحاجة فيه إلى

الاستجابة والتمسك بهذه المبادئ التربوية النبوية التي جاءت من خالق الإنسان والكون الذي جعل الرسول ﷺ قدوة عملية في حين لم تستطع المبادئ التربوية الحديثة أن تصنع إنسانا متوازيا وفيها لظفرته السليمة، فلا ينقص المسلمون اليوم علم بالسنة بل ينقصهم عمل بها واهتداء بهديها، ينقصهم الجوهر الإيمانى، والقلب الذاكر الذي يخشى الله تعالى.

وبهذا يمكن القول إن أغلب التوصيات هي بديهيات، وبقيت رهينة الكتب والأوراق إلا ما ندر.

وفي التوصية الرابعة والعاشره والثانية عشرة إشارة إلى توسيع قاعدة الاستفادة من السنة الشريفة بين القراء العاديين والمتخصصين بتذليل الصعوبات، وتيسير إدخال الحديث في دائرة التداول الواسعة والاستعمال عملا واستشهادا وترغيبا وترهيبا.

وقد تم تحقيق بعضا من هذه التوصيات على أرض الواقع كالتوصية الرابعة، إذ تم فتح كليات إسلامية (معاهد إسلامية سابقا) في الجزائر العاصمة عام 1982 ووهران وأدرار وباتنة ثم جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة 1984.

غير أن هذه المبادرة الطبيعية لم تؤد إلى النتائج المرجوة منها، إذ لم تقم المعاهد الإسلامية بدورها الإسلامي البناء في تكوين جيلا واعيا وفعالا يعمل على تطبيق الإسلام في كل مناحي الحياة، ولم تقف في وجه المؤامرات التي تسعى إلى أن تسلخ من الأمة الإسلامية روحه الإسلامية، وبقيت في أحسن الأحوال ديكورا أو مكانا لتخريج أئمة الصلوات العاملين كموظفين ليس غير.

وفي التوصية الأولى والثانية والثالثة والثامنة والتاسعة دعوة إلى تكاتف جهود المسلمين في مشارق البلاد الإسلامية ومغاربها إلى جمع السنة

في موسوعات ومعاجم ودوائر معارف منظمة تنظيماً محكماً، ومبوية تبويبا فنيا معاصرا يعين المتعلم والمعلم والباحث والدارس على بلوغ غايته بأسهل طرق.

إن الأمة الإسلامية في أمس الحاجة إلى موسوعة عصرية تقوم بجهود جماعية من أهل الاختصاص والخبرة في العالم الإسلامي، ويستخدم فيها أحدث ما وصل إليه العصر من إمكانيات علمية وعملية لتحقيق أهداف علمية وتربوية وتشريعية ودعوية تحتاج إليها أمة الإسلام بل تحتاج إليها البشرية على تعدد أديانها وأجناسها ولغاتها للتوازن بين ما كسبته من نتائج العلم وما تتطلع إليه من رحيق الإيمان.

ولهذا دعت هذه التوصيات إلى إعداد موسوعة الحديث النبوي الشريف، تضمّ صحاح الأحاديث محققة ومبوية ومفهرسة ومخرجة إخراجا عصريا معلقا عليها بما يوضح المفاهيم ويدفع الشبهات والمفتريات.

وإن مشروع هذه الموسوعة بقي حبرا على ورق، فلم تظهر إلى الوجود - فيما نعلم - موسوعة للحديث النبوي الشريف بالموصفات العلمية السابق ذكرها، أما الموسوعة العلمية للشيخ ناصر الدين الألباني المسماة "الدر السنية" والتي تضم جميع الأحاديث التي قام بتخريجها، فتنبى مجهودا فرديا غير قادر على تحقيق الموسوعة العصرية المطلوب إنجازها بمساهمة مجموعة من العلماء والباحثين من ذوي الاختصاص، ويبقى الأمل معلقا على هؤلاء العلماء والباحثين في أن يخرجوا للعالم الإسلامي بموسوعة يقوم ترتيبها على أساس التصنيف الموضوعي للأحاديث، فيسهل على الباحث الرجوع إليها بأيسر جهد.

وفي التوصية الأولى إشارة إلى تحقيق السنة، وتعد حركة تحقيق السنة من أخطر حركات الفكر الإسلامي الأساسية، لأنها تسهم إسهاما فعّالا

في القضاء على حملات ضد الإسلام، وفي إقرار المعالم الحقيقية للفكر الإسلامي، كما أن الحديث النبوي الشريف يضم ثروة زاخرة بالمواقف والأحكام لمختلف المعضلات الاجتماعية والسياسية، وبهذا كان لابد من تحقيق هذه الحصيلة وتصحيحها ونفي المكذوب عنها، فالضرورة تقضي - والمجتمع الإسلامي ينمو - أن توثق مصادر الفكر الإسلامي، وقد سعى بعض الباحثين إلى تحقيق بعض منها غير أن هذا السعي بقي ضعيفا لكثرة التراث الإسلامي الذي لم يخرج إلى النور بعد، ولغياب التخطيط العلمي لتحقيقه والاستفادة منه.

توصيات النقطة الثانية المعنونة بـ "بعلم مصطلح الحديث":

اجتمعت اللجنة الثانية المكلفة بدراسة هذه النقطة وخرجت بأربع عشرة توصية هي كالاتي:

1- وضع مجموعة من الأحاديث السهلة المنال والتداول بين أيدي المتقنين والشبيبة.

2- نشر مجموعة من الأحاديث النبوية الصحيحة مختارة من الصحاح والأصول والمسانيد الموثوقة مع اقترانها بالقرآن الكريم، وابتعادها عن المسائل الخلافية، وتقسيما إلى ثلاثة مستويات:

أ- المستوى الأول: يوجه للأطفال الصغار.

ب- المستوى الثاني: يوجه لتلاميذ المرحلة الإعدادية والثانوية.

ج- المستوى الثالث: يوجه لطلاب الجامعات والمعاهد العالية، ويؤخذ فيه بعين الاعتبار التساؤلات التي تقتضيها أوضاع العصر في كل المجالات.

3- جمع أحاديث نبوية في الأغراض المختلفة، وشرحها في كتيبات صغيرة وترجمتها من متخصصين في الحديث والفقهاء والسنة إلى لغات الشعوب

الإسلامية، وإلى لغات البلدان الأجنبية التي توجد بها الجاليات الإسلامية، مع مراعاة سهولتها، ووضوح معانيها، ليسهل حفظها وفهمها والعمل بها مع ضبط النص العربي.

4- تسجيل بعض الأحاديث النبوية الصحيحة المتعلقة بالموضوعات الدينية والأخلاقية والاجتماعية في أشرطة، ويطلب أن تكون بنطق واضح وبإلقاء مفهوم للأطفال وللذين لا يحسنون القراءة.

5- استعمال وسائل الإعلام المختلفة لنشر الحديث النبوي الشريف وتيسير فهمه والعمل به.

6- مطالبة من يتصدى لتدريس الحديث أو كتابته ببيان المصدر الذي أخذ عنه، حتى تعرف قيمة صحة الحديث.

7- تصوير كتب الحديث والسنة المنتشرة في المكتبات الخاصة والعامة داخل الوطن وخارجه في أشرطة، وطبع ما يستحسن طبعه منها.

8- دعوة رجال الاختصاص في الحديث والسنة إلى تقديم دراسات ميسرة في علوم الحديث ورجاله، لتستفيد من ذلك الناشئة المؤمنة المتعطشة للمعرفة.

9- توفير الكتب الإسلامية القيمة في الدراسات القرآنية والأحاديث النبوية في أسواقنا وبأثمان معقولة لتكون في متناول الجميع.

10- ربط الصلات بين المجمع الإسلامية والمكتبات لتبادل الدراسات والاستفادة مما تمّ تحقيقه في مجال العلم والمعرفة وتبادل المطبوعات في الحديث.

11- دعوة العلماء المسلمين المختصين في الحديث والسنة إلى عقد مؤتمر على مستوى العالم الإسلامي لدراسة علم الحديث والسنة وتقريب وجهات النظر فيما فيه اختلاف، ووضع برنامج عملي ينفذ على مستوى العالم الإسلامي، ومن ذلك وضع دائرة معارف للحديث النبوي الشريف.

12- تكوين هيئة لمراجعة ما ترجم من كتب الحديث إلى اللغات الأجنبية لفحصه وإظهار ما فيه من أخطاء، والإعلان عن ذلك بالوسائل المختلفة.

13- تمكين مكنتاتنا العامة من أحدث الأجهزة التقنية مثل الرتبات والعقل الالكتروني لتيسير دراسة الحديث على الباحثين المتخصصين، وسهولة الحصول على فهارس كتب الحديث الكبرى.

14- ترجمة الكتب الصالحة التي تخدم الإسلام من اللغات الأجنبية إلى اللغة العربية ولغات الشعوب الإسلامية للاستفادة منها، ويقوم بهذه الترجمة متخصصون في الحديث، والفقہ، والسنة وفي اللغات المنقول منها وإليها.

إن أغلب ما ورد في هذه التوصيات قد ذكر من قبل، فعد تكرارا وإعادة لما كان بالإمكان تجاوزه وتفاديه بمجرد التركيز والنظر الجيد، وتعتبر الدعوة إلى الترجمة نموذجا وشاهدا على هذه الإطالة، إذ ذكرت في التوصية الحادية عشرة من توصيات اللجنة الأولى، كما وردت في التوصية الثالثة والثانية عشرة والرابع عشرة من توصيات هذه اللجنة الثانية، فهي توصي العلماء المسلمين بتولي عملية الترجمة بأنفسهم ونقل التراث الإسلامي إلى اللغة الفرنسية والانجليزية والإسبانية ليعرفوا العالم بالتراث الإسلامي الخالد بل عليهم أن يكوّنوا لجنة تشتمل على مجموعة من الباحثين ذوي الخبرة والكفاءة لتتولى ترجمة الحديث النبوي الشريف ترجمة حديثة وكاملة بل الأفضل أن تشرف على هذا المشروع العلمي مؤسسة إسلامية التي ستقدم للإسلام خدمة عظيمة بما ستحققه في هذا المجال.

أما التوصيات الأولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والثامنة والتاسعة، ففيها دعوة إلى أن تكون مسألة درس حياة الرسول ﷺ أفعاله وأقواله في مقدمة الأهداف التربوية، فمن المعلوم أن نشوء الطالب ذهنيا ودراسيا يتطلب اختيار الأحاديث المناسبة لكل مرحلة من مراحل

الدراسة، ولذلك أصبح من واجب المربي أن يبحث عن الأحاديث التي يتطلبها الظرف الذي يعيش فيه، كما يجب عليه أن يبتعد عن المسائل الخلافية والجدال وكل ما من شأنه أن يعرقل عملية التحصيل وخاصة لتلاميذ المستوى الأول والثاني، هؤلاء الذين تيسر لهم طريقة فهم السنة النبوية الشريفة ليسهل عليهم العمل بما جاء فيها.

ومما يعاب على التعامل الحالي مع السنة هو المبالغة في الاعتناء بالجانب اللفظي والشكلي للأحاديث النبوية الشريفة على حساب العناية بالفهم والتطبيق، فتحفيظ الأحاديث وحفظها شيء جميل، إذ في ذلك مجال لترسيخ المعنى في الذهن، كما أنه ثروة أدبية وأخلاقية لا تثنى غير أن ذلك لا يكتمل إلا إذا اقترن الحفظ بالفهم والتطبيق والممارسة، فلا يجوز أن تصبح الأحاديث كالشعارات التي تردد خالية من المضمون، فالمطلوب من المربي ألا يكتفي بتحفيظ الحديث بل أن يضمن تطبيقه في الحياة، فتدريس السيرة النبوية الشريفة ينبغي أن يجري في مواقف حياتية يعيشها الطالب والمسلم عامة، في كل مراحل الدراسة التي يمر بها، فيطلب من الطالب أن يطبق الأفعال التي يتطلبها الحديث سواء أكانت إزاء نفسه أم أسرته أو المجتمع الذي يعيش فيه.

إن العالم الإسلامي يعاني اليوم من محنة الانشقاق والخلاف والبعث عن الإسلام في حياة المسلمين اليومية، فهو في أمس الحاجة إلى تربية تجعل المسلمين متأخين كالبنين المرصوص يشد بعضه بعضاً، كما جاء في الحديث الشريف: "المؤمن للمؤمن كالبنين يشد بعضه بعضاً"، فما لم تطبق الأمة الإسلامية هذا في حياتها ويتحقق معناه على أرض الواقع تبقى تتلقى الضربات والإهانات من الصهاينة ومن قوى الاستعمار.

وليس من الإسلام في شيء أن يبنتلي بعض المسلمين بالتخمة بينما هناك مسلمون في حالة فقر شديد، وهذا يدل على أن التربية في العالم

الإسلامي لم تقم بدورها الفعال في تكوين الشعوب الإسلامية على روح التعاون والتراحم والمشاركة عمليا وليس بالمجاملة والإدعاء، إنه من المؤسف والمحزن حقا أن تلجأ اليوم دول إسلامية إلى طلب الإعانة والمساعدة من دول غربية بينما ثروات المسلمين تودع في بنوك الغرب لتسهم في تطور أعداء المسلمين كما هو حاصل في إسرائيل.

توصيات النقطة الثالثة المسماة: السنة وكيفية تطبيقها في مجالات

التربية والتعليم وفي توجيه الثقافة والسلوك وفي التشريع والدعوة الإسلامية:

اجتمعت اللجنة الثالثة لتداول فقرات النقطة الثالثة من النقاط المطروحة للبحث في هذا الملتقى، وبعد التداول فيها وملاحظة البحوث التي قدمها الأساتذة المشاركون وما عرض من مقترحات خرجت اللجنة بثماني عشرة توصية هي كالاتي:

- 1- يؤكد أعضاء الملتقى أن سنة رسول الله ﷺ بكل أنواعها المقبولة، حجة الله على عباده، وأن جميع المحاولات الرامية إلى إهمالها أو زعزعة الثقة بها مرفوضة، وأنها المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم.
- 2- إن الضرورة تقضي بإعادة تصنيف الأحاديث المقبولة وتبويبها في إطار يوافق حاجة العصر، ويلبي مطالب المسلمين، ولعل مما يحقق هذا الغرض إصدار موسوعة للحديث النبوي، وفهرستها فهرسة حديثة تيسر سبل الاطلاع على الحديث الشريف.
- 3- إن دراسة السنة من غير فقه لها، أو دراسة الفقه بعيدا عن السنة أمر مخالف للمنهج الإسلامي المأثور عن سلف هذه الأمة.

- 4- يطالب المشاركون في الملتقى بإبراز توجيهات السنة النبوية في تكوين الأسرة المسلمة وبنائها على أسس إسلامية متينة وحمايتها من عوامل الهدم والتفسخ.

- 5- يؤكد المشاركون على ضرورة المحافظة على شخصية المجتمع المسلم بكل مقوماته وخصائصه الإسلامية، ومقاومة التيارات المنحرفة، وتوفير المناخ الإسلامي للنشئ على ضوء التوجيهات النبوية في نواحي الحياة كلها.
- 6- يوصى بالعمل على إبراز وحدة الأمة الإسلامية وتكوينها، ومقاومة سائر ألوان التمزق والعصبيات الضيقة المفارقة للأمة.
- 7- يدعو المشاركون في الملتقى القائمين على وسائل الإعلام في سائر ديار الإسلام إلى العمل على التعريف بالسنة النبوية، ونشر مفاهيمها، والفقهاء فيها في سائر وسائل الإعلام المتوفرة، وتذكير المسلمين بين الحين والحين بطائفة من حكم النبوة المناسبة لجوانب الحياة اليومية.
- 8- يرى المشاركون أن تعريف (المعرفة العلمية) بأنها (كل معلوم خضع للحس والتجربة) تعريف يخرج المصادر الدينية كلها عن أن تكون مصدرا للمعرفة، وفي هذا توطئة للإلحاد لا يقبلها الإسلام.
- ولذلك فإن الملتقين يوصون بمطالبة منظمة اليونسكو والمنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة بتصحيح هذا التعريف بحيث يصبح (المعرفة العلمية ما دل عليه العقل بالحس والتجربة والخبر الصادق)، وعلى الجامعات الإسلامية المبادرة إلى إشاعة هذا التعريف في كليات التربية وما شابهها.
- 9- يناشد الملتقون وزارة التربية والتعليم بإعطاء السنة النبوية وعلومها من العناية ما تستحقه في المناهج الدراسية والكتب التعليمية، وتيسير سبل الاطلاع عليها للدارسين في سائر المراحل الدراسية.
- 10- يوصي الملتقون الجامعات في سائر بلاد المسلمين بتوجيه طلاب الدراسات العليا في مختلف العلوم الإنسانية والأدبية نحو كتابة بحوث ورسائل تعتمد على السنة النبوية، وتساعد على إحياء ما لا يزال مخطوطا من تراثها بالتحقيق والنشر، كما تأمل إدخال الدراسات الإسلامية المناسبة في سائر الكليات والمعاهد على اختلاف تخصصاتها.

- 11- يوصى الملتقون بإعطاء مزيد من العناية لعصر النبوة ودراسات البلاغة النبوية، والخصائص البيانية للأسلوب النبوي وشعر الدعوة الإسلامية.
- 12- يرى الملتقون وجوب المبادرة إلى دراسة الجوانب التشريعية في السنة النبوية لسد كل فراغ تشكوه في هذا المجال.
- 13- يوصى الملتقون باتخاذ الخطوات اللازمة لعرض السنة النبوية الشريفة عرضاً يبرز الشمائل النبوية، ويلقي الأضواء على عظمة شخصية رسول الله ﷺ بأسلوب علمي مبسط يناسب سائر المستويات، ويجسد سائر حياة رسول الله ﷺ لدفع المسلمين إلى التأسي به ﷺ وتنشيطهم إلى اتخاذها المثل الأعلى والقوة المثلى في سائر ميادين الحياة.
- 14- يرى الملتقون أن هذه الأهداف لا يمكن تحقيقها بشكلها المطلوب إلا بإنشاء جامعة جزائرية للعلوم الإسلامية تخرج العلماء المؤهلين لأداء المهام المذكورة على نور من الله تعالى وبصيرة.
- والجزائر بماضيها المشرق وحاضرها المتطلع ومستقبلها المأمول أهل لأن تنهض بهذه المهمة السامية، ليعم نفعها الشعوب الإسلامية التي سوف تستقبل هذه الخطوة بما تستحق من التقدير.
- 15 - يوصي الملتقون بإعادة (دار الحديث) القائمة في تلمسان إلى سابق عهدها تخليداً لذكرى العلماء المصلحين الذين أنشأوها، واستمراراً لمهامها الأصلية التي أنشئت من أجلها.
- 16- يوصي الملتقون بالمبادرة إلى تعميم ما تقرر من إنشاء شعب للعلوم الإسلامية في كل الثانويات لسد حاجة البلاد إلى إطارات في العلوم الإسلامية.
- 17- يناشد الملتقون أصحاب الأقلام وحملة الفكر بالالتزام بالقيم الإسلامية الأصيلة في كل ما يقدمون من إنتاج، وطرح سائر أنواع التبعية والتقليد

الأجنبي حماية للأمة والمجتمع من عوامل التشتت والضياع وفقدان الشخصية، كما يطالبون بتوفير الكتاب الإسلامي النافع وتيسير سبل اقتنائه. 18- يرى الملتقون أن قيادة هذا البلد المجاهد الذي ثار بالإسلام وانتصر به، أهل-إن شاء الله- لأداء هذا الدور الهام، وتحقيق هذه التوصيات، واتخاذ الخطوات الجادة اللازمة لذلك.

كما يناشد الملتقون جميع الدول الأخرى أن تنتهج هذا المنهج فتعمل على تنفيذ هذه التوصيات.

إن جل الأفكار والتقارير الواردة في هذه النقطة قد تكررت، كما أنها لم تأت بشيء جديد مثل التأكيد على حجية السنة النبوية الشريفة في التشريع الإسلامي وكونها المصدر الثاني بعد القرآن الكريم، إذ ذكر هذا في بداية التوصيات الأولى، وفي التوصية السادسة من اللجنة الأولى، وفي التوصية الأولى من توصيات اللجنة الثالثة.

وكذلك الدعوة إلى التصدي إلى أعداء السنة التي أشارت إليها التوصية السادسة في اللجنة الأولى، والتوصية الثانية عشرة في اللجنة الثانية، والتوصية الأولى في اللجنة الثالثة، فهي تتفق من حيث المطالبة بدفع الشبهات عن السنة النبوية الشريفة وتفنيد أقاويل أعداء السنة التي يفترونها في علم السنة النبوية، هذه السنة التي أمرنا الله تعالى باتباعها، وأمرنا رسول الله ﷺ بالعمل بها.

كما أوصت اللجان الثلاث بتنظيم الأحاديث النبوية الشريفة تنظيمًا منهجيًا معاصرًا على شكل موسوعات ودوائر المعارف، جاء هذا في التوصية الثانية من اللجنة الأولى، والتوصية الحادية عشرة من اللجنة الثانية، والتوصية الثانية من اللجنة الثالثة.

ودعت اللجان الثلاث بالاهتمام بالسنة النبوية الشريفة في برامج الدراسة لمختلف مراحل التعليم والاستفادة بمختلف الوسائل لنشر الثقافة النبوية وتمكينها من التأثير في نفوس المسلمين وسلوكهم، ورد هذا الأمر في التوصية الرابعة والخامسة والسابعة من اللجنة الأولى، والتوصية الأولى والثانية والرابعة والخامسة والثامنة والتاسعة من اللجنة الثانية، والتوصية الرابعة والخامسة والسابعة والتاسعة والعاشر والحادية عشرة من اللجنة الثالثة.

كما تكرر مطلب فتح كليات لمختلف التخصصات في فروع الدراسات الإسلامية بل فتح جامعة جزائرية للعلوم الإسلامية تخرج متخصصين لأداء المهام التي أوصى بها هذا الملتقى، وذكر هذا في التوصية الرابعة من اللجنة الأولى والتوصية الرابع عشرة من اللجنة الثالثة.

أما التوصية الحادية عشرة، فهي خاصة بهذه النقطة الثالثة، وفيها إشارة إلى العناية بأسلوب الحديث النبوي الشريف، وإن أهمية الدراسة الفنية لأسلوب الحديث النبوي الشريف لتتطلب من العلاقة الوثيقة بين الشكل والمضمون، هذه العلاقة التي أكدها علماء النقد قديما وحديثا، إذ أجمعوا على أن شرف المعنى لا بد أن يناسبه لفظ شريف.

إن دراسة أسلوب الحديث النبوي الشريف دراسة بيانية لا تزال بحاجة إلى دراسات متعددة تبرز مواطن الجمال فيه، وتتضافر مع غيرها من الدراسات في تحقيق الهدف الأسمى من دراسة الأحاديث النبوية الشريفة وهو نشر الإسلام وتثبيته في القلوب.

إن الملاحظة المشتركة التي يمكن ذكرها هنا بخصوص توصيات اللجان الثلاث هي وجود تداخل في طرح التوصيات، إذ أوصت كل لجنة بتوصية خرجت بها لجنة أخرى، ومثل هذا التداخل كان وحدث نتيجة عدم التنسيق المشترك بين اللجان الثلاث، إذ كانت كل لجنة تجتمع منعزلة ومستقلة

عن اللجنة الأخرى يضاف إلى هذا تشابه المواضيع التي نوقشت وتقاربهما، إذ كانت تعالج موضوعا واحدا هو السنة النبوية الشريفة.

وعلى الرغم من هذه التوصيات، فإن أغلبها بقي حبرا على ورق، فلم يتجاوز أسوار الملتقى، ولم يتجسد على أرض الواقع، ولم يكن له أثره الحميد في مجتمعاتنا الإسلامية في جميع المجالات لإهمالها النظام الرباني الشامل والكامل، وانشغالها عن تطبيق أحكامه، وتجسيد مباحثه في حياتها الخاصة والعامة، والاقتصار على التردد بأن الإسلام نظام صالح لكل زمان ومكان.

يلاحظ في المجتمعات الإسلامية غياب الإسلام، فلم يعد محور الحياة وناظمها، وإنما اكتفت بعض هذه المجتمعات بإعلان الإسلام ديننا رسميا على مستوى الأعياد وبعض الشعائر.

وبلغت غرابة الإسلام درجة كبيرة من الحدة، وأصبح أبناء الإسلام أعداء الإسلام، ولقي الإسلام كل كيد من أصحاب الثقافات الوافدة، وسنت عليه حملة شملت العقيدة والفقہ والقرآن والحديث والأنظمة الإسلامية والأخلاق بل وصلت هذه الحملة إلى اللغة، لأنها الوعاء الذي يحمل فيه الإسلام، وأكثر من هذا أقيمت الأجهزة التي تعمق هذه الغربة وتؤكد لها.

أصبح الثراء في المجتمع المعاصر وجمع المال هدفا من الأهداف التي تدور حولها الحياة، وأصبح برنامج المسلم ينصب على هذا الهدف، والوظيفة المثلى هي أكثر الوظائف دخلا، والعمل الأمتل هو الذي يملأ الجيوب، ولا يتوقف الفرد من الاستكثار ولو كان على حساب فكره وسلوكه، هذا مع العلم أن الأمة الإسلامية هي أغنى الأمم عن هذا المفهوم، وذلك لتوجيهات عقيدتها من جهة، ولكثرة كنوزها من جهة أخرى، فالأمة الإسلامية ليست مهددة بالفقر وقلة الموارد، وإنما هي تشكو من سوء التخطيط وإن كان سوء التوزيع هو الغالب فيها، فعن عمرو بن عوف الأنصاري أن رسول

الله - ﷺ - قال للأنصار ذات يوم: "أبشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكني أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، فتهلككم كما أهلكتهم" (متفق عليه).

لهذا الحديث الشريف قصة ذكرها المحدثون في كتب الحديث وهي أن النبي ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح ﷺ إلى البحرين يأتي بجزيته (أي بجزية أهلها، لأن أهلها كانوا مجوسا)، فقدم بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة، فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف، فتعرضوا له، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم ثم قال: أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين، فقالوا: أجل، فقال: أبشروا وأملوا ما يسركم.... الخ.

لقد رضي الله تعالى عن أصحاب رسول الله ﷺ، فقد كانوا رجالا وأبطالا تربوا في مدرسة الإيمان، مدرسة محمد عليه الصلاة والسلام، فلم تشغلهم الدنيا، ولم تفتنهم زينة الحياة، لقد كانوا مع شدة فقرهم وقلة ما لديهم من مال، وشدة حاجتهم واضطرارهم، أعزه النفوس، أعفاه كرماء، كما وصفهم الله تعالى في كتابه العزيز حيث قال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾²⁰.
ها هم أولاء- رضوان الله عليهم- يسمعون بقدوم أبي عبيدة ﷺ من البحرين بمال عظيم بعد أن فتح الله على المسلمين البلاد، فيوافون رسول الله ﷺ في صلاة الفجر يؤدون الصلاة معه، وحين يعزم الرسول على الدخول إلى بيته يتعرض إليه هؤلاء الفقراء بأدب ووقار، لا يسألونه أن يقسم عليهم المال، فقد كان الحياء يمنعهم من إبداء حاجاتهم واضطرارهم حتى لرسول الله ﷺ

يتعرضون له كأنهم يريدون السلام عليه، ولكنّ الرسول - عليه أفضل الصلاة والتسليم - يدرك - بقوة البصيرة - غرضهم، ويعرف هدفهم، فيبتسم لهم ابتسامة الرضى والاطمئنان، ويبشرهم بحصول مطلوبهم، فيقول: "أبشروا وأملوا....".

إنها لتربية كريمة وتوجيه سليم وجّه النبي ﷺ أصحابه إليه، فهو في هذه الحالة لا يترك إساءة النصح لهم، ولا يقصّر في توجيههم الوجهة الصحيحة فليفت أنظارهم بكلامه العذب الجميل إلى معان سامية رفيعة ينبغي ألا تغيب عنهم، وألا يغفلوا عنها، وهي أنّ هذه الحياة الدنيا بما فيها من زخرف ومتاع وبما تحويه من زينة وبهرج، لا تستحقّ أن يشقى الإنسان من أجلها وينصب، بل عليه أن يأخذ ما يكفيه، وأن يهتّم بما يكون سببا لسعادته في الآخرة، فالإنسان مهما جمع من مال وكدّس من ثروة، تبق نفسه متطلعة إلى المزيد، وصدق رسول الله ﷺ حين قال: "لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى لهما ثالثا، ولن يملأ فم ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب".

وما أكرم هذا التوجيه النبوي الخالد، الزاخر بالحكم والمواعظ، فينبغي للعاقل أن يعلم أنّ السعادة الحقيقية ليست بالأملاك والقصور، ولا بالذهب والفضة، وإنما هي تقوى الله، وغنى النفس وراحة الضمير، وما أحسن ما قيل:

ولست أرى السعادة جمع مالٍ ولكنّ التقي هو السعيد
مع هذا التوجيه النبوي الكريم والإرشاد الصادق الحكيم، تتربى في نفس المؤمن روح الجهاد والكفاح، والزهد في هذه الدنيا الفانية، فليس المؤمن كغيره من أفراد الناس يكد ويكدح ويشقى وينصب في سبيل حطام الدنيا، وجمع ما فيها من ثروة ومال، بل إنّ له نفسا تواقّة إلى المعالي، تترفع به عن

سفاسف الأمور وتعلو به إلى مدارج الرقي والكمال، إلى أجواء قدسية من حبّ الخير والفضيلة، والبحث عما تتوق إليه النفس الكريمة من صالح الأعمال.

على هذه التربية الكريمة نشأ أصحاب رسول الله ﷺ وعليها درجوا فكانوا مصابيح تضيء للناس في ظلمات هذه الحياة، ولا عجب فلقد اقتبسوا ذلك من معين النبوة، ومنبع الفضل والكمال.

لقد كانت تربية النبي ﷺ لأصحابه تربية مثالية كريمة، تربية فيها الشجاعة والبسالة، وفيها العزم والحزم، وفيها الزهد والعفاف لذلك فقد كانوا رجالاً وأبطالاً فتحو الدنيا، وسادوا العالم بتلك المعاني النبيلة التي غرسها في قلوبهم المرَبِّي الأول محمد ﷺ.

لذلك، كان لا بدّ من عملية واسعة وعميقة في حياة الأمة الإسلامية، عملية الالتفات إلى الإسلام في شكله الصادق الصافي لكي تشتق منه وسائل الارتقاء والتقدم حتى لا تتأخر عن الركب الحضاري من جهة، وحتى يكون التقدم الذي تحرزه محفوراً بدوافع الإسلام، وتعاليمه، وهي الدوافع والتعاليم التي صنعت للبشرية حضارة متميزة.

الخاتمة:

أؤكد في هذه الخاتمة أنّ الفكر أساس كل عملية تغيير، والمجتمعات الإسلامية تعيش أزمات واسعة، والإسلام هو الاختيار الذي تتمسك به الشعوب والحكومات رسمياً على الأقل كما تنص دساتيرها على ذلك، وكانت ملتقيات الفكر الإسلامي في الجزائر وسيلة من وسائل التأكيد على إسلام الجزائر في مقابل الإيديولوجيات المناهية لهذا الدين، يؤكد هذا ويقرّه أنّ هذه الملتقيات كانت من تنظيم جماعة مستقلة من الباحثين والمفكرين الذين دعوا

المجتمعات الإسلامية إلى تبني الاختيارات الإسلامية لحلّ أزماتهم ومشاكلهم، بل قدّموا لهم حلولاً مستمدة من الإسلام، ثمّ تبنت وزارة الشؤون الدينية هذه الملتقيات وأعطتها طابعاً رسمياً.

وكان الملتقون يركّزون على الجانب التاريخي للمواضيع التي يناقشونها، ففي ملتقى السنة (الملتقى السادس عشر)، تناول المفكرون والباحثون علم السنة بالبحث، وأهمّوا جوانب هامة ومفيدة من هذه الدراسة كالسيرة النبوية ومعاني الأسوة في السنة، وواجب المسلمين نحو السنة، وضرورة البحث عن منهج جديد معاصر لعرض السنة وتجديد الفقه وغيرها من المواضيع التي لا تزال بحاجة إلى مزيد من البحث.

ورغم هذه الانتقادات، فإن هذه الملتقيات الفكرية قد أسهمت في إبراز دور الجزائر في تشجيع الاجتهاد الجماعي في القضايا الأساسية التي تهم المجتمع، وعملت على تأكيد التواصل الحضاري بين الجزائر الحديثة وانتماءاتها الراسخة في القدم، وسعت إلى إثبات التواصل الحضاري بين المغرب العربي وباقي العالم الإسلامي، كما نجحت هذه الملتقيات في إعطاء فضاء ديمقراطياً حراً لتفاعل الفكر الإسلامي مع مستجدات العصر من خلال مشاركة علماء مسلمين من أنحاء العالم، ومن مذاهب مختلفة، ومشارب ثقافية متنوعة، يضاف إلى ذلك مشاركة مفكرين عالميين من ديانات وأفكار متنوعة (غير إسلامية)، وقد ساعد هذا الاحتكاك بين كل هؤلاء في إثراء الفكر الإسلامي وفي شحذ عقول الطلبة الحاضرين.

ولهذا، أدعو إلى عودة ملتقيات الفكر الإسلامي وبشكل ومضمون جديدين يجعلانها قادرة على البحث المعمق عن حلول جذرية لمشاكل المسلمين، وبمنهج جديد معاصر يساعد في عرض المواضيع التي لا تزال بحاجة إلى مزيد من الدراسة.

وأرى أنه لا بد أن تتوافر في الإنسان المسلم الذي يسهم فكرياً في هذه
الملتقيات صفتان اثنتان:

أولاهما: أن يكون الإسلام بالنسبة إليه دعوة يحملها ورسالة يبليغها، لا
مجرد ثقافة يدرسها.

وثانيهما: أن يكون حظّه من المعرفة أصيلاً عميقاً، لكي يجمع في أيّ
إسهام له بين حرارة الدعوة وعمق المعرفة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الهوامش

- 1- سورة النحل:44.
- 2 - سورة ص:29.
- 3- سورة محمد:24.
- 4- سورة البقرة:219.
- 5- سورة الأنعام:50.
- 6 - عبد الهادي (عبد المهدي عبد القادر): دفع الشبهات عن السنة النبوية، مطبعة المدني، القاهرة، مصر، 1421هـ/2001م. ص 37و.38.
- 7- سورة الأنعام، الآية:38.
- 8 - سورة النحل، الآية89.
- 9- سورة الأحزاب، الآية:21.
- 10- عبد الهادي (عبد الهادي عبد القادر): دفع الشبهات عن السنة النبوية....، ص:27،28.
- 11- سورة الرحمان، الآية:1-4.
- 12 - سورة النحل، الآية:78.
- 13 - سورة الإسراء، الآية:36.
- 14 - الخطيب (عبد الكريم): الإعجاز في دراسات السابقين، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1974م.
- 15- السيوطي (جلال الدين): الإتقان في علوم القرآن، مطبعة الحجازي، القاهرة، مصر، د.ت.ج.2، ص148-149.
- 16 - الرافي (مصطفى صادق) ، إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان 1393هـ/1973م، ص:277.
- 17 - المرجع نفسه، ص:281.
- 18 - المرجع نفسه، ص:283إلى 286.
- 19 - المرجع نفسه، ص:324.
- 20- سورة البقرة:273.

قائمة المصادر المراجع

- 1- القرآن الكريم.
- 2- الحديث النبوي.
- 3- عبد الهادي (عبد المهدي عبد القادر)، دفع الشبهات عن السنة النبوية، مطبعة المدني، القاهرة، مصر، 1421هـ/2001م.
- 4- الخطيب (عبد الكريم): الإعجاز في دراسات السابقين، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1974م.
- 5- السيوطي (جلال الدين): الإتقان في علوم القرآن، مطبعة الحجازي، القاهرة، مصر، دت، ج2.
- 6- الرافعي (مصطفى صادق)، إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1393هـ/1973م.
- 7- مجلة الأصالة، وهي مجلة ثقافية تصدر عن وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية، السنة الأولى، العدد4، أكتوبر 1971م.
- 8- الملتقى الخامس عشر للتعرف على الفكر الإسلامي.
- 9- الملتقى السادس عشر للتعرف على الفكر الإسلامي.

مظاهر التقليد والتجديد في شعر ابن خفاجة

محمد سيف الإسلام بوفلاحة

كلية الآداب، جامعة عنابة

مقدمة:

قاد الوضع الإشكالي للشعر الأندلسي في توزعه بين التقليد والتجديد إلى بروز جملة من الرؤى والأفكار التي تتصل بتوصيف ظاهرة الانتماء في الشعر الأندلسي، فهناك من يرى أن الشعر الأندلسي بوجه عام «مر بأطوار ثلاثة: الطور الأول، وهو يمثل شعر التقليد لأدب المشرق، ويبدأ منذ فجر عصر الأمويين في الأندلس حتى القرن الخامس الهجري، ومن شعرائه ابن عبد ربه و ابن هانئ وابن شهيد وابن دراج القسطلي وغيرهم. والطور الثاني، وهو الحقبة التي امتدت خلال القرن الخامس، وفيها أخذ الشعراء يصدرن عن حاضرهم و يمثلون بيئتهم ومظاهرها والنفس ومشاعرهما مع الأخذ بحظ من التقليد، ويمثل هذا الطور ابن زيدون وابن عمار والمعتمد بن عباد والأعمى التطيلي ومن إليهم من شعراء ملوك الطوائف الذين يجمعون طرافة البيئة إلى معاني الشعراء السابقين، وفي نهاية هذا القرن تم انتصار الجديد واتسعت حركة الموشحات. أما الطور الثالث فيضم شعراء القرن السادس وما بعده وفيه أخذ الشعراء يمثلون البيئة وتجتمع لهم الحداثة والجدة، ويمثل هذا الطور من الشعراء ابن حمديس وابن عبدون وابن خفاجة وابن سهل ولسان الدين بن الخطيب وابن زمرك وغيرهم»¹.

ويذهب بعض الباحثين إلى أن شعراء الأندلس آثروا أن يعيشوا في أجواء المحافظة، واجتهدوا في الالتصاق بالموضوعات التقليدية، فهم قد حلوا بأجسادهم عن الشرق، ولكن تراث أمتهم بقي ماثلاً في شغاف قلوبهم، يشدهم إليه رصيد عاطفي وثقافي لا يحد، وهكذا فقد كان من الطبيعي أن يصدر

الأندلسيون في موطنهم القصي أدباً مشابهاً لأدب أرومتهم في المشرق، أي أنه أدب يتسم بطابع المحافظة ويعبق بسمات الأصالة، فقد «كانوا يعيشون في تلك الجزيرة وعيونهم شاخصة إلى المشرق حيث ثقافتهم الإسلامية الأصيلة ومنبع لغتهم العربية العريقة، ومصدر تقاليدهم الفنية الراسخة، ولم يكن ليغيب عنهم قط أنهم هنا الفرع وأن هناك الأصل، ولهذا كانوا يحسون بما كان يحس به كل فرع من نزوع نحو أصله...، هذا الطابع الذي تجلى في حياة العرب في الأندلس، وانعكس جلياً في شعورهم، ونعني به روح المحافظة والنزوع إلى الأصالة إنما كان على أشده في إبان عهود العرب الأولى في الأندلس، وبخاصة في مرحلة الفتح وما تلاها من التواجد العربي في تلك الربع الغربية، حين كان كل شيء في نفس الأندلسي يجعله يلتفت إلى ماضيه الذي غيبه و أرضه التي طواها، على حين كانت نفسه لا تزال تستعصي على الالتحام في البيئة الجديدة، وتقاوم الذوبان في ظل مؤثراتها ومنازع حياتها.

ومن هنا كانت النماذج الأدبية الأولى-شعرية ونثرية-تنسج على منوال الأدب المشرقي وتستمد عناصرها من نسغه وتتطوي على نكهته، وكثيراً ما كان أدباء الأندلس يلقبون بألقاب المشاركة، ويعرف الواحد منهم باسم أحد أعلام الأدب في المشرق، وهكذا عرف أبو الخطار حسام بن ضرار ب(عنتر الأندلس)، وعرف ابن زيدون ب(بحثري المغرب) وابن هاني ب(متنبي المغرب)، وابن خفاجة ب(صنوبري الأندلس)، وكان ميل شعراء الأندلس في هذه المرحلة واضحاً نحو لقاء فحول شعراء المشرق والاستماع إليهم والتحاوّر معهم، وقد سنحت هذه الفرصة لبعضهم مثل الشاعر عباس بن ناصح الذي لقي أبا نواس، والشاعر يحيى الغزال الذي لقي رهطاً آخر من أدباء بغداد، بل إن الأمر قد تعدى ذلك إلى إطلاق أسماء المدن والأماكن المشرقية على حواضر الأندلس و مرابعها، فتسمت اشبيلية بحمص، كما ابتنى الداخل قصرأ له وحدائق، مطلقاً عليها اسم الرصافة على غرار رصافة دمشق...

وما كان لمثل هذا الحال أن يدوم مع دوام بقاء العرب في الأندلس واستقرارهم فيها، ثم ما نجم عن ذلك من امتزاج بأهلها وتطبعهم بمناحي الحياة بمؤثرات البيئة فيها. ولم يكن ثمة بد، تحت وطأة السنين وتوالي الأجيال أن تحول الأمور، وتتبدل المنازع، وتتأقلم النفوس، وهكذا أخذت الوشائج تضعف بعد حين تجاه الأرومة القديمة لتتفتح في مقابلها خصائص مستحدثة أخذت تتنامى يوماً بعد يوم في ظل الحياة الحديثة وتحت تأثير البيئة الجديدة، وهكذا تفتحت ملامح شخصية طريفة في الأندلس، لا هي بالعربية المعهودة ولا هي بالأعجمية السالفة، إنها الشخصية الأندلسية التي حافظت على مقومات الأصالة واستجابت في الوقت نفسه إلى دواعي التجديد. وذلك ما أدى بعد حين إلى ظهور نماذج أدبية تتسم بالطرافة والابتكار، حتى بلغ ذلك ذروته في ظهور فن الموشحات.

ومع ذلك ظل التياران، تيار التقليد وتيار التجديد، يتعايشان معاً لأنهما كانا يلبيان حاجات غالبة في نفس العربي الأندلسي².

أولاً: مظاهر التقليد في شعر ابن خفاجة:

دأب الدارسون على تقسيم شعر ابن خفاجة إلى قسمين:

1- إنتاجه في عصر الطوائف وهو إنتاج يتسم بالتغني بالطبيعة والحب، ويمثل المرحلة الأولى من حياته، ويظهر على مقطوعاته الشعرية هنا الاختصار، ليس ذلك لقصر نفس الشاعر، وإنما يعزى إلى عدم تكلفه وانطلاقه من سجيته وحدها.

2- إنتاجه في عصر المرابطين: عندما أصبح ابن خفاجة في عهد المرابطين شاعر بلاط كثر في شعره المدح بجانب بعض القصائد في الرثاء.

ويصادف المتأمل في شعر ابن خفاجة ضربين أسلوبيين، وُجداً جنباً إلى جنب عبر المرحلتين السابقتين، فهو بين محافظة وتقليد للقصائد العربية

النموذجية من جهة، وتجديد وذاتية يعبر فيها عن شخصيته ورؤيته من جهة أخرى، فعبر صفحات من ديوانه تتمثل قصيدة مشرقية في الصور والأساليب وفي تقسيم القصيدة إلى مقدمة، يتخلص منها إلى الغرض الرئيس، فالممدوح عنده مثلاً لا يبتعد عن مدح أي شاعر مشرقى لأميره، يبدأ بمقدمة غزلية (وإن استبدل بها أحياناً مقدمة في وصف الطبيعة)، ثم يتخلص إلى مدح فيغدق على الممدوح الصفات المعروفة ذاتها.

ولم يكن وراء هذا التقليد لأسلوب القصيدة العربية المشرقية دافع تلبية ذوق الممدوح واستمالاته ليعجب بالشعر ويكافئ عليه، فابن خفاجة لم يكن شاعراً مرتزقاً بل كان الإعجاب بالمشاركة ومحبة شعرهم هاجسه في ذلك، فكأن تمثله لقصائدهم من باب التقدير والاحترام.

ومن جانب آخر، كان التجديد لا ينكر عن ابن خفاجة، الذي حفل أسلوبه بالتصوير، تصوير الطبيعة الغنية حوله، فكأنى بابن خفاجة مصوراً محترفاً تلتقط عدسته صغائر البيئة ودقائقها، وتحيلها إلى لغة بارعة الصور والبيان، ويلفت النظر عنده لطائف أبداع التقاطها وتقديمها في ثوب تصويري حسن.

وإذا كان الوصف غرضاً مألوفاً، فإن وجه التجديد عند ابن خفاجة يكمن في تخصيصه، بمعنى أنه تعمق وتوسع فيه إلى درجة تؤهل للقول إنه شاعر وصافة من الدرجة الأولى، ونظرة واحدة في ديوانه تكشف حجم الوصف في شعره، فهو يصف كل شيء حوله»³.

وبالنسبة إلى طريقته ومنهجه في كتابة الشعر ينبه الكثير من الدارسين إلى أن ابن خفاجة كان «على طريقة من سبقوه، يحتذي حذوهم، ويقلد فنهم، ويستكثر من البديع، فيطابق، ويجانس، ويستعير، ويلتزم في مطولاته عمود الشعر، وشعره يتوزع بين أغراض عديدة، مديح وثناء، وغزل ومجون، وهي أغراض تقليدية قال فيها الشعراء، وقال هو أيضاً، دون

أن يزيد عليها شيئاً، بل انقص منها، فنحن لا نجد له سخرأً ولا هجاءً، ولا فخراً، ومتى علمنا طبيعة الرجل أدركنا أنه لم يكن يحسن هذه الفنون من القول، أما أغراضه في مقطوعاته التي وصف بها الطبيعة، فهي صادرة عن نفس تحب التبذل، والعزلة، والهرب من واجبات الحياة، هذه الأمور التي لم يكن ينالها إلا في الالتجاء إلى أكناف الطبيعة، وعلى شواطئ غدرانها، وقد يكون ابن خفاجة أراد أن يتفرد بوصف الطبيعة عن بقية الشعراء، حين وجدها في عزلته مجاورة مجلسه، قريبة من نفسه، مستتيراً بالبحثري، وابن الرومي، والصنوبري، وقد يكون لاقى بعض الإعجاب من معاصريه، وهو يستكثر من المحسنات اللفظية، ويأتي بها في أثواب جديدة زاعماً أنه يفتتح في الشعر سنة حديثة، جاعلاً من الطبيعة غرضاً، ولكن هذا كله لا يجعله صاحب طريقة حديثة في الشعر، ولا صاحب غرض خاص، مادام وصفه للطبيعة ليس وصف الشاعر الذي استأثرت الطبيعة بحواسه ومشاعره، وإنما هو وصف الشاعر الذي جعل الطبيعة تكأةً ومتقيئاً...

وابن خفاجة يكثر من المحسنات اللفظية، فيشبهه، ويستعير، ويطابق، لا للتوضيح ولكن للتجميل، كأن ليس في الأشياء التي حوله جمال، فاستعار لها، وشبه بها»⁴.

إن أول قضية طرحها ابن خفاجة في خطبة ديوانه بعد ديباجة التحميد والصلاة والتسليم على الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام، تتصل بالمكونات الثقافية للشاعر، فقد بدأ كتابة الشعر في سن مبكرة (والشباب يرف غضارة ويخف بي غرارة)، و لاشك في أن عملية الإبداع لا تقتزن بسن معينة للإنسان، بيد أن توزيعها يكون مركزاً في سن مبكرة نسبياً، كما تشير إلى ذلك الكثير من الدراسات الحديثة «ويصارحنا ابن خفاجة بأسماء الشعراء الذين تصفح أشعارهم وحذا حذوهم وأخذ مأخذهم، الشريف الرضي، ومهيار الديلمي، وعبد المحسن الصوري، فتملكه من محاسن أشعارهم الرائعة، وألفاظهم الشائقة ما ينسجم مع برد الشباب، فمال إليهم ميلاً شديداً، وصار

يروم التشبه بهم، فهل عنى حقاً ما يقول؟ وإلى أي مدى استحوذ هذا الإعجاب على الشاعر؟ لقد تمكن هؤلاء الثلاثة من الشاعر تمكناً كبيراً بعد أن نالوا نصيباً من إعجابه، ونجد في الديوان إشارات واضحة إلى ذلك فتابع الصوري منتشهاً به، محتدياً طريقته في تسع مقطعات وقصائد، وأشار إلى متابعة الشريف الرضي في قطعة واحدة، ومهيار الديلمي في قصيدتين، كذلك صرح في موضوع تال باحتذائه المتنبّي في لف الغزل بالحماسة في أربع مقطعات، وراق له في موضع آخر النظر إلى بيت المتنبّي فاحتذاه معارضاً، ونلاحظه يسلك مسلك ابن الرومي في موضوع ذم الورد، في مقطعة من بيتين، وهو في ذلك مواكب لأثر أبيات ابن الرومي التي تركت صدى بعيداً لدى شعراء الأندلس، وعكس هذا الصدى الحيميري في كتابه (البدیع)، ويصرح في أشعاره بأنه يتخذ كبار الشعراء، ومشهور الأدباء مثلاً أعلى له...

ويرى الدكتور إحسان عباس أن ابن خفاجة انفرد في تأثره بالصوري في بناء القصيدة على الجناس الناقص، وإنه أول شاعر أندلسي يقتفي خطوات الرضي والديلمي في الإشارات إلى الأماكن النجدية والحجازية، وأول من أدرك منهم طريقة المتنبّي في لف الغزل بالحماسة، ولم تقتصر ثقافة الشاعر الشعرية على هؤلاء نفر الثلاثة، إذ نجد في ثنايا الديوان والرسائل مضمنات الأشعار عدد من شعراء العرب، أمثال قيس بن الخطيم، ويزيد بن الطثرية، ومجنون ليلي، وابن الدمينة، وأبي تمام، وأبي نواس، والفرزدق وآخرين، وله معارضات لعدد من الشعراء منهم ابن صارة الأندلسي، وابن الصائغ، وابن رشيق⁵.

ومن مظاهر التقليد في شعر ابن خفاجة أنه يتغنّى بقدرته على خوض الغمرات لاقتحام الخدور، فظلال عمر بن أبي ربيعة تتضح في الكثير من أشعاره، من بينها قوله:

لقد جُبْتُ دون الحيِّ كل ثنية يحومُ بها نسرُ السماء على وكرٍ

وخصتُ ظلامَ الليلِ يسودُ فحمةً ودُستُ عرينِ اللَّيْلِ ينظرُ عن جَمْرٍ
وجئتُ ديارَ الحيِّ واللَّيلِ مطرُقُ منمنمُ ثوبِ الأفقِ بالأنجمِ الزهر

و وصف اقتحام الخدر لا يقتصر على مجموعة من المعاني السطحية في الشعر الأندلسي، فقد تُلقي في بعض الأحيان الشاعر الأندلسي يتجاوز الأهوال، وهذا يدل على أنه لا يقتصر فقط على لقاء المحبوبة، و تخطي الصعاب من أجلها، بل يتجاوز هذا الأمر إلى «معنى قدرته على تخطي صعاب الحياة، ومواجهته كل ما فيها من أهوال، ليصل إلى هوى النفس ومناها، فأمر الشعر لا يُفسر-في معظمه-على الوجه الظاهر فقط، ولا يعني الشاعر بتصوير اقتحام الخدر انتهاك الحرمات والأعراف، ولعلنا لا نغلو إذا قلنا إن إلحاح بعض الشعراء أحياناً على تصوير مغامراتهم، وتصوير ما يتعرضون له من أخطار في سبيل الوصول لم يكن في معظمه إلا انطلاقاً من افتخارهم بضروب شجاعتهم، وفتوتهم، واعتزازهم بعنفوان شبابهم، أكثر منه تعبيراً عن الخروج عن العفة، وخرق الأعراف، وهتك الحرمات»⁶.

وبالنسبة إلى الرثاء والمدح في شعره فقد كان ابن خفاجة يقول الشعر في مختلف المناسبات، و يُطلق عليه البعض اسم شاعر المناسبات، حيث يقول أحدهم في هذا الصدد: «كان ابن خفاجة يقول الشعر حين تعرض له مناسبة، أو يلم به حادث، فيمدح ويرثي، ويؤدي على مضمض بعض واجباته الاجتماعية، ومدائحه ومرائيه قليلة، ولكنها بالنسبة لقصائده طويلة، وبالنسبة لطبيعته متعبة، وكان أكثر ممدوحيه فقهاء وقضاة، وبعض أمراء، وهم في أغلب الظن رفاق صباه وأيام دراسته، أو ممن تولوا مناصب في مقاطعته، أو ممن جمعهم على غير عمد مجلس شراب، أو ممن هم على طريقته في طلب الم لذات، والذين رثاهم أقل ممن مدحهم، فهناك قصائد ثلاث رثى بها الوزير ابن أبي ربيعة، ورثى أم الفقيه أبي أمية بقصيدة، ورثى بعضاً من إخوانه في مقطوعات بعضها قصير جداً.

وبينما كانت الأحداث في الشرق والغرب تغير مجرى التاريخ، فتدول الدول، وتندك العروش، وتتساقط التيجان، كان ابن خفاجة يسير في الحياة

على منوال واحد، فلا يسمح بتغيير مجراها، وقد تتصل تلك الأحداث من حروب ومعارك بأحد ممدوحيه، فيذكرها مفتعلاً الحماسة»⁷.

ومن بين مرائيه المتميزة، تلك القصيدة التي يرثي فيها بعض أصحابه الذين رحلوا، ويبدو فيها في غاية الحزن والتأثر لرحيلهم، بعد أن كانوا رفقته يتجولون مع بعضهم البعض في الحدائق والرياض الغناء، يقول:

رسم دار للصديق خلاء	فإذا مررت بمعهدٍ لشبيبةٍ أو
كالغيم رقّ فجال دون سماء	جالت بطرفي للصبابة عبرة
تندى مآقيه وبين دعاء	ورفعتُ كفيّ بين طرف خاشع

وفي مدحه يُركز ابن خفاجة على العناصر التقليدية التي يمدح بها فيذكر الفطنة والبطولة والنسب والشهرة، مثل قوله عند مدح تميم:

ونالَ تميمٌ سؤدد الكهل في الصَّبِي	فتم تمام البدر في غُرَّة الشهر
وحلَّت به الأملاك وهي شريفة	محل ليالي الصوم من ليلة القدر

لقد حضرت الطبيعة الصحراوية التي تبرز مظاهر التقليد في شعر ابن خفاجة بشكل جلي، ولا شك في أن حضور الصحراء والبادية عند الشعراء الذين يعيشون في كنفها هو أمر طبيعي، وعادي نظراً لهيمنة البداوة على حياة العربي ومحيطه، فالشاعر الجاهلي ابن الصحراء، وطبيعة البادية في هذا الشعر هي وليدة تجربة الإنسان الجاهلي معها، وقد تبين فيها الباحثون علاقات مختلفة، أما في العصر الإسلامي فقد خرج العربي من صحرائه واستقر بأقطار مختلفة، وعرف الطبيعة الخصبة وصور له القرآن الكريم الكثير من وجوهها، وحدد له علاقته بها ونظرته إليها، وهذا من شأنه أن يغير الخيال الشعري عند العرب، إلا أن التغيير لم يكن كلياً، فالشاعر العربي لم يعزف عن طبيعة البادية وحياة البداوة، وظلت الطبيعة الصحراوية

وحضارة الصحراء حاضرة في الشعر لا يكاد يخلو منها ديوان...، ولئن بدا الأمر بالنسبة إلى شعراء المشرق غير مثير-لقرب الصحراء منهم، ولإمكانية تردد بعضهم عليها، وإن هم كانوا يعيشون في الحواضر-فإن الأمر بالنسبة إلى الأندلس، قد لفت انتباه الباحثين، فأعزوه إلى نزعة التقليد في الأدب الأندلسي، ورأى فيه بعضهم ظاهرة مقبنة في هذا الأدب، فالمحيط خصب وجنان، والشاعر الأندلسي يتزود في تركيب خياله الشعري من طبيعة البادية الصحراوية وحضارتها، والطبيعة الخصبة لم تحل محل الطبيعة الصحراوية الجذبة في القصيدة إلا نادراً، وهذه مفارقة تدعو إلى البحث في طبيعة حضور عناصر الطبيعة الصحراوية في الشعر الأندلسي، والتساؤل عن وظيفتها ودواعيها ومدى مساهمتها في تكوين الخيال الشعري في الأدب الأندلسي⁸. وقد وضع الباحث الدكتور سليم ريدان جدولاً أبرز فيه عناصر طبيعة الصحراء في ديوان ابن خفاجة، وقد توزع الحضور على العناصر التالية:

-المكان: -اسم مشترك:12، -اسم علم: 25

-الحيوان:16، النباتات:14، المناخ:3 المجموع:70.

فمجموع هذه العناصر-كما يرى سليم ريدان-لا يمثل من معجم « طبيعة الصحراء إلا القليل، وذلك بالنسبة إلى ما يمكن استخراجه من أي ديوان لشاعر جاهلي، فهذه العناصر هي ما ترسب في ذاكرة الشاعر الأندلسي من ممارسة الشعر الجاهلي وثقافة البادية في مشاغله الثقافية، لأن ابن خفاجة لم يعرف الصحراء بالتجربة، لكن هذه العناصر تتكرر في القصائد والقطع الشعرية، و يتكثف حضورها في مواطن دون أخرى، وهو ما يلفت الانتباه إليها في شعر ابن خفاجة، بالإضافة إلى ما يعضدها من عناصر حضارة الصحراء، ويحتل اسم المكان أكبر نسبة من هذا الحضور(أكثر من نصف

المجموع) ويتميز اسم العلم منه بنسبة حضور مرتفعة (أكثر من ثلث المجموع)، وأكثر أسماء المكان العلم استعمالاً (نجد وتهامة و اللوى) وأكثر أسماء الحيوان استعمالاً (الظبي)، وأكثر عناصر النبات تردداً: (الأراك، و العرار)، فكيف تتوزع هذه العناصر فيما بين النصوص؟ وما هي أنماط حضورها فيها؟

احتوى الديوان على إحدى وعشرين قصيدة مركبة منها عشرون تكثف فيها حضور عناصر الطبيعة الصحراوية، ويبدو من تكرار أرقام القصائد في الجدول أن حضور هذه العناصر يتراوح بين ثلاثة وثلاثة عشر عنصراً، ومعظم هذه القصائد قد احتوت أكثر من ثلاثة عناصر. ويحتوي الديوان على خمس وستين قصيدة بسيطة لم تحضر عناصر طبيعة الصحراء إلا في اثنين وثلاثين قصيدة منها، وكان حضورها على النحو التالي:

-ثمانية قصائد يتراوح فيها عدد هذه العناصر بين ثلاثة وستة.

-ست قصائد احتوت كل منها عنصرين اثنين.

-ثمانية عشرة قصيدة احتوت عنصراً واحداً.

فحضور طبيعة الصحراء في القصيدة البسيطة أقل بكثير من حضورها في القصيدة المركبة.

أما القطع الشعرية فعددها في الديوان مائتان وثلاثون قطعة، لم يكن حضور طبيعة الصحراء إلا في ثلاث وعشرين منها أي العُشر، وتراوح عدد العناصر في ستة منها بين اثنين وثلاثة عناصر، واحتوت كل قطعة مما بقي عنصراً واحداً.

ويبدو من كل هذه الملاحظات كأن حضور طبيعة الصحراء من مستلزمات القصيدة المركبة، بينما هو في القصيدة البسيطة والقطعة الشعرية عرضي ومحدود»⁹.

وفي أحايين كثيرة نلفي ابن خفاجة يذكر «اللوى في معرض تغنيه بمحاسن الطبيعة، حيث يظهر الغدير والظل فوقه كحسناء لها طرة فوق جبهتها تزينها، وهنا تشبيهه عكسي، فقد شبه الغدير بالمرأة الحسناء، وليس العكس، وهو مما أبدع فيه ابن خفاجة، حيث يسبغ على الطبيعة صفات الأوثاة والدلال، فهذا الماء (بمنعرج اللوى) يهتز فوقه الأيك حين تحركه نواسم الريح الربيعية الذكية، وهنا وجدنا ابن خفاجة في معرض وصفه للطبيعة الموضوع الذي اشتهر به لا ينسى أن يرمز إلى حنينه لهذا المكان، وهذه الذكرى (بمنعرج اللوى)، ولعل هذا ما قصده حين علق على إحدى قصائده في ديوانه بقوله: (إنها خيالات تتصب)، إذ يقول: (وأما أسماء تلك البقاع وما انقسمت إليه من صفة نجد أو قاع فإنما جاء بها على أنها خيالات تتصب، ومثالات تضرب، تدل على ما يجري مجراها، من غير أن يُصرح بذكرها، توسعاً في الكلام، يكتفي بها دلالة عليها عبارة، ويستحسن إيماءة عليها وإشارة).

فأشار ابن خفاجة بذلك إلى أن الأماكن النجدية والحجازية قد تذكر في الشعر، ويراد بها أخرى، مما دل على تكثف الرمز فيها، يقول ابن خفاجة:

وإني وإن جننت المشيب لولعٌ بطرة ظل فوق وجه غديرٍ
فيا حبذا ماءً بمنعرج اللوى وما اهتز من أيكٍ عليه مطي
ونفحة ریح للربيع ذكيّة ولمحة وجه للشباب نضيرٍ

إنه شيء من جولان المشاعر وتطوافها في أرض الأجداد، حيث النقاء والصفاء، والحب العذري، والعذوبة، لقد اتخذت هذه الأماكن رمزيتها خارج نطاقها الجغرافي، وأصبحت بما تدل عليه من موطن قديم لحياة البادية عاشها الأندلسي بخياله عالماً رحباً، وذكرى حية، تحمل سحر الماضي البريء وعبقه، مما يجعل النهر يعود إلى ينبوعه ومصبه، ويتغنى بعراقة المشاعر ونقائها»¹⁰.

وقد ارتبط الشوق والحنين في مجموعة من أشعار ابن خفاجة بالأرق، «الذي يستدعي التأمل في السماء، فيشوقه منها وميض الغمام ولمعانه من جهة ديار المحبوبة، وما تجدر الإشارة إليه أن شعراء الأندلس أكثروا في نسيبهم البدوي من وصف لمع البرق وإيماضه، وهو من خالص بيئة البداوة، لما في شوم البرق عند البدوي من وعد بهطول الأمطار، وسقيا الأرض، وقد أكثر الشعراء من وصف هذا البرق ولمعه في الشعر الجاهلي وما بعده، حتى في الأندلس حيث لم تكن البيئة في معظمها صحراء كما كانت في الجزيرة العربية، ولكن يظل للمطر عند العربي قيمته الكبيرة في النفس والشعر، ففيه معاني الخصب والنماء والعطاء، والإرواء والجمال، يقول ابن خفاجة:

أرقتُ وقد نامَ الخَلِيُّ لِنازِحِ تَشَطَّطَ حِصَاةُ القَلْبِ فِي حُبِّهِ صَدَعَا
وما شاقني إلا وميضُ غمامةٍ تَطَّلَعَ مِنْ نَجْدٍ فَحَيًّا اللّوَى رَبَعَا
أشيمُ سنَاهُ وَالسَّمَاءُ مُغِيمةٌ كما إغرورقت عيني لرؤيته دَمَعَا
فذكرني والليلُ يندى جناحُهُ بمعطفه خفقا ومبسمه لَمَعَا

فابن خفاجة يبدأ قصيدته بمقابلة بين أرقه هو، ونوم صاحبه، وهو المعنى الذي يكثر في الشعر الجاهلي، وهو يعطينا العلة التي بسببها أرق هو ونام صاحبه الذي وصفه بالخلي، أي خالي القلب من الحب، بينما هو يأرق (لنازح) بعد عنه، ويقصد به المحبوبة التي رحلت فصدعت قلبه، وهو يقول في وصف هذا القلب (حصاة القلب)، ولا يعني بذلك وصف قلبه بالقسوة أو الغلظة، وإنما أراد التعبير عن شدة الأسى والوجد الذي جعل هذا القلب يتصدع ويتشعب، ولذا، فهو يتطلع إلى السماء التي يشوقه منها لمع البرق وإيماضه، وقد قال (أشيم سناه والسماء مغيمة) على العادة البدوية فشم البرق أي نظر إليه أين يقصد وأين يمطر، وهو الأمر الذي كان البدوي يترقبه، وتحتاج إليه صحراؤه، وهو هنا يتطلع إليه ليروي ظمأ عشق فاض به، فشومه البرق، واستمطر الدمع شوقاً لمن يُحب»¹¹.

ثانياً: مظاهر التجديد في شعر ابن خفاجة:

يلاحظ المتأمل في الشعر الأندلسي ذلك المزج بين الغزل وشعر الطبيعة، وهذا يعتبر من مظاهر التجديد في الشعر الأندلسي، فهذا الأمر غير معهود بكثرة لدى الشعراء المشاركة، «ولم يكن الشاعر الأندلسي يُشرك الطبيعة في حبه ولحظات هنيئته فحسب، بل كان يشركها أيضاً في أوقات محنته بمصائب الدهر، وما ينزل به من الهموم.

ولعل بلداً عربياً لم يُكثر من تشخيص عناصر الطبيعة على نحو ما أكثرت الأندلس، فدائماً تتراءى لشاعرها تلك العناصر أشخاصاً ناطقة تملك عليه حواسه، وتملاً عليه قلبه وعقله، لا مع الانتشاء فحسب، بل أيضاً مع العظة والتفكير في الزمن وحقائق الحياة والموت، على نحو ما يصور ذلك ابن خفاجة في استنطاقه الجبل بقصيدته المعروفة، فقد صور على لسان الجبل من آوا إليه من مجرمين عاصين وتقاة صالحين ورواحم عنه وفناءهم وبقائه وحده ملتاعاً، بل باكياً نادباً مصير الناس وما ينتظرهم من الموت والهلاك... ، وعلى هذا النحو يرونا دائماً الشاعر الأندلسي في تصويره لعناصر الطبيعة وما يبث فيها من المشاعر والأحاسيس كما يرونا شغفه بحسنها وجمالها، وكثيراً ما يعرضها في أصداف التشبيهات والاستعارات»¹².
ويتجلى التشخيص في الكثير من قصائد ابن خفاجة فهو على سبيل المثال يرى الشباب عبارة عن ماء رقراق:

من كل أزهر للنعيم بوجهه
ماء يرقرقه الشباب فيسكب
ويراه عبارة عن وجه باسم:

توضح في وجه الصبا منه مبسم
وأشرق في ليل من الشيب كوكب
والشباب ريان أخضر:
وتملكته هزة في عزة
فارتج في ورق الشباب الأخضر

والشباب مكان لا يبلغه النجم:

يرتد طرف النجم عنه كليلاً

ولقد حلت مع الشباب بمنزل

و الشباب ظلال و ارفة:

وظل كريعان الشيبية و ارف

وشمس كالألاء الزجاجة طلعة

والشباب ريح رخاء:

ودون صبا ريح الشيبية أزمان

وجدت به ريح الشباب لدونة

والشباب عرش رفيع:

لشيب تصدى هدّ ركني وهدماً¹³.

ألا تل من عرش الشباب وتلما

ولا ريب في أن اتكأ الشاعر ابن خفاجة على عنصر الطبيعة في تصوير هواجسه ومشاعره وإبراز مختلف حالاته النفسية، كانت سبباً في تفوقه التعبيري، وإشراقاته الفنية، وإجادته في الوصف، حيث إن الكثير من قصائده تبرز فيها جملة من الصور والأخيلة التي تستمد جمالياتها الراقية، وشعريتها الطافحة من الطبيعة الأندلسية.

لقد أبدع ابن خفاجة أيما إبداع في وصف الطبيعة حتى سماه الأندلسيون «الجنان»، نسبة إلى جنان الأندلس التي أبدع في تصويرها، وقد علل هذه النزعة في شعره، بقوله: «إكثاره في شعره من وصف زهرة ونعت شجرة وجرية ماء ورنه طائر، ما هو إلا (إما) لأنه كان جانحاً إلى هذه الموصوفات لطبيعة فطر عليها وجبله، وإما لأن الجزيرة كانت داره ومنشأه وقراره، وحسبك من ماء سائح، وطير صادق، وبطاح عريضة وأرض أريضة، فلم يعدم هنالك من ذلك ما يبعث مع الساعات أنسه، ويحرك إلى القول أنسه، حتى غلب عليه حب ذلك الأمر، فصار قوله فيه عن كلف لا تكلف، مع اقتناع قام مقام اتساع فأغناه عن تبذل وانتجاع».

ومن قوله في وصف روض صباحاً:

وكِإمَامَةِ حَذَرَ الصَّبَاحِ قِنَاعَهَا عَنِ صَفْحَةِ تَدَدَى مِنَ الْأَزْهَارِ
فِي أَبْطَحٍ رَضَعَتْ تُغَوْرُ أَقَاجِيَهُ أَخْلَافَ كُلِّ غَمَامَةٍ مِذْرَارِ
وَحَلَلَتْ حَيْثُ الْمَاءُ صَفْحَةً ضَاحِكِ وَالطَّلُّ يَنْضَحُ أَوْجُهُ الْأَشْجَارِ
مُنْقَسِمٌ الْأَلْحَاطِ بَيْنَ مَحَاسِنِ مِنْ رَدْفِ رَابِيَةٍ وَخَصِرِ قَرَارِ

والصور تتراكم في القطعة، فالصباح يكشف قناع الظلام عن الأكمام فتبدو أزهارها الندية، وتغور الأفاح ترضع من أخلاف الغمام الدار والماء يضحك والطل يرش أوجه الأشجار، وألحاطه موزعة بين النظر إلى ردف جميل بأزهاره لرابية وخصر بديع برياحينه لقرار...

وواضح ما يتميز به شعر الطبيعة عند ابن خفاجة من بث العواطف والمشاعر في عناصر الطبيعة، بحيث يصبح لكل عنصر أحاسيسه التي يشترك بها مع غيره من العناصر، وتتراكم هذه الأحاسيس في شعره وتتراكم معها تصاوير الطبيعة، مما جعل بعض الأندلسيين من موطنه يعيب عليه كثرة معانيه وازدحامها في البيت الواحد، وهي ليست كثرة معان إنما هي كثرة تصاوير، وهي ليست عيباً بل هي حسنته وفضيلته، إذ أحس بعناصر الطبيعة إحساساً عميقاً، وهو إحساس تفرد به لا بين شعراء الأندلس وحدهم بل بين شعراء العربية جميعاً، بحيث يعد أكبر شعراء الطبيعة عند العرب في مختلف عصورهم، وجعله إحساسه ينقل أوصافها إلى المديح والثناء»³⁰.

وقد تساءل الدكتور جودت الركابي: ما هي المظاهر الطبيعية التي وصفها وما ميزاته فيها؟ وأجاب بقوله: «لقد وصف الشاعر (ابن خفاجة) الطبيعة بجميع مظاهرها ومباهجها، فوصف الطبيعة الصامتة برياضها وأشجارها وأزهارها وأنهارها وجبالها ومفاوزها وسمائها ونجومها، وما يتصل بذلك كله من نسيم ورياح وأمطار، وكان الشعور الغالب على هذا الوصف المرح والبشر إلا ما كان من أمر وصفه للجبل إذ ساده التأمل

والنظرة الحزينة. ووصف أيضاً الطبيعة الحية كالفرس والذئب وبعض الطيور، وهكذا فقد كانت الطبيعة مستولية على حواسه، ولم يستطع أن ينساها حتى في أغراضه الأخرى، فتوثقت الصلة بينه وبينها، فأخذ يشعر بالبشر يحيط به عندما يحل في مغانيها، وإذا بها ذات جمال ودلال وبهاء. ويمكننا أن نلخص ميزاته في وصف الطبيعة في العناصر الآتية:

1- اتصاله بالطبيعة وإشراك حواسه بها، فقد خاطب الشاعر الطبيعة وامتزج بها في بعض قصائده، واتصل بها اتصال الصديق بالصديق، ولجأ إليها واستمع إلى عذاتها في رحابها، وقصيدته في وصف الجبل خير شعره الذي يمثل هذه الخاصة. فقد أثار مرأى الجبل في نفسه عاطفة إنسانية جعلته يبعث في هذا الطود المنتصب رعشة الحياة، فأخذ يستمع إلى عذاته وعبره، ويترجم له أفكاره وحسه، وبدا الجبل شيخاً وقوراً متملماً من طول بقائه وهو يشاهد مواكب الإنسانية تمر وتمضي ويطويها الزمن.

2- الطبيعة عند ابن خفاجة ضاحكة طروب، هي مسرح للهو ومقصف للشراب، ولذا فقد هتف ابن خفاجة بالخمير في جو الطبيعة المشرق الجميل، فلنسمعه يصف هذه الحديقة الراقصة لنرى أن الطرب والرقص والغناء وسمات الحسن هي قوام هذا الوصف، وأن الخمر ظل ضئيلاً في هذا الوصف للطبيعة اللاهية:

وَصَقِيلَةَ الْأَنْوَارِ تَلْوِي عِطْفَهَا رِيحٌ تَلْفُ فُرُوعَهَا مِعْطَارُ
عَاطَى بِهَا الصَّهْبَاءَ أَحْوَى أَحَوْرٌ سَحَابٌ أَدْيَالِ السُّرَى سَحَارُ
وَالنُّورُ عَقْدٌ وَالْغُصُونُ سَوَالِفٌ وَالْجِدْعُ زَنْدٌ وَالْخَلِيجُ سِوَارُ

ومثل هذا الجو نجده في وصف هذه الأراكة الحسناء التي ضربت ظلها فوق هذا الجمع الطروب بجوار جدول نثرت عليه الأزهار ودارت حول ضفافه كؤوس خمر عروس فاجتمعت في هذه الروضة فتنة الطبيعة ونشوة الطرب:

وأرَاكَة ضَرَبَتْ سَمَاءً فَوْقَنَا تَتَدَّى، وَأَفْلَاكُ الْكُؤُوسِ تُدَارُ
 حَفَّتْ بِدَوْحَتِهَا مَجْرَةً جَدُولُ نَثَرَتْ عَلَيْهِ نَجُومَهَا الْأَزْهَارُ
 وتستهوي الشاعر شجرة نارنج مثمرة فيصفها، فإذا بها في حلة بهية، وإذا
 الأوصاف الحسية تندمج بما يبعث فيها من حركة وحياة، وإذا الطبيعة التي
 تحيط بها مرحلة مغردة، يخطب فيها الطير، وليس علينا بعد من عذر إذا لم
 نمل طرباً في أفياء هذا الدوح الظليل الرطيب:

أَلَا أَفْصَحَ الطَّيْرُ حَتَّى خَطَبَ وَخَفَّ لَهُ الْغُصْنُ حَتَّى اضْطَرَبَ
 فَمِلَ طَرْباً بَيْنَ ظِلِّ هَفَا رَطِيبٍ وَمَاءٍ هُنَاكَ انْتِغَبَ
 وَجَلَّ فِي الْحَدِيقَةِ أُخْتِ الْمُنى وَدَنَ بِالْمُدَامَةِ أُمَّ الطَّرَبِ

3- هذه الحياة التي شعت في الأمثلة السابقة تسم أكثر أوصاف الطبيعة عند
 ابن خفاجة. فهو يشخصها ويرى في جمالها جمال المرأة ويصورها على
 نحو إنساني تملؤه الحركة والنشاط. ولهذا التشخيص أمثلة كثيرة في شعره،
 فلنسمعه يصف شجرة منورة:

يَارُبَّ مَائِسَةَ الْمَعَاطِفِ تَزْدَهِي مِنْ كُلِّ غُصْنٍ خَافِقٍ بُوِشَاحِ
 مُهْتَزَّةٍ يَرْتَجُّ مِنْ أَعْطَافِهَا مَا شَيْتَ مِنْ كَفَلٍ يَمُوجُ رِدَاحِ
 نَفَضَتْ ذَوَائِبَهَا الرِّيَاحُ عَشِيَّةً فَتَمَلَّكْتُهَا هَزَّةُ الْمُرتَاحِ

4- وفتنة الشاعر هي على الأغلب في الرياض والزهور ولهذا لقب
 ب«الجنان»، ويعتمد على التشخيص-كما رأينا- والتشبيه بمحاسن المرأة في
 إظهار محاسن روضياته، وقد يقف عند بعض الجزئيات فيها، ولكن كثيراً ما
 تظهر روضياته في إطار من اللهو على شكل نزعات في رحاب الطبيعة التي
 يبدع في تجسيمها أيما إبداع، على أن روضياته تتشابه فهي محصورة في
 إطار واحد تمثله الحديقة بما فيها من أشجار وجداول وأزهار وظلال وارفة
 وحائم تتداعى ونسمات عليلة وندامى يشربون ويغنون ويطربون.

5- وقد وصف ابن خفاجة الطبيعة الحية كالفرس والذئب وله في وصف الفرس أبيات تتراءى فيها البراعة والجدة في التصوير، فيقول:

وَمُطَهَّمٍ شَرِقِ الْأَدِيمِ كَأَنَّمَا أَلْفَتْ مَعَاظِفُهُ النَّجِيعَ خَضَابَا
طَرِبْتُ إِذَا غَنَى الْحُسَامُ مُمَزَّقٌ ثَوَّبَ الْعَجَاجَةَ جِيئَةً وَذَهَابَا
قَدَحَتْ يَدُ الْهَبِجَاءِ مِنْهُ بَارِقًا مُتَلَهَّبًا يُزْجِي الْقَتَامَ سَحَابَا

6- يتبين مما تقدم أن ابن خفاجة يمثل نهضة شعر الطبيعة في الأندلس، وقد استطاع أن يصور طبيعتها الجميلة، والحياة اللاهية في أحضانها، وكان في وصفه مصوراً بصرياً بارعاً يعتمد على دقة ملاحظته إلى جانب قوة خياله. وقد يكون قد أغرق في الصنعة والمحسنات البديعية، ومع ذلك استطاع ألا يجعلنا نشعر بثقلها إلا في بعض أوصافه، على أن الصنعة عنده أداة للتجميل، وقد امتزجت بقوة خياله وأناقة ألفاظه وترف صورته فجاءت مقبولة.

وابن خفاجة من الشعراء الذين اتصلوا بالطبيعة كما أشرنا، ولكن هذا الاتصال لم يبلغ مبلغ الامتزاج الكلي بها إلا في بعض قصائده ولاسيما قصيدته في وصف الجبل، وتبقى الطبيعة عنده صورة لاعتدال القدر واهتزاز الخصر وابتسام الثغر، وهي في صورها ترضي لذة الحس وقلما تبعث في النفس لذة الروح. وشأن شاعرنا فيها كشأن باقي أعلام شعراء الطبيعة في أدبنا العربي، فهم لم يلجئوا في وصفها إلى إدراك حس الطبيعة كما أدركه الشعراء الغربيون، وإنما بقيت الطبيعة عندهم متاعاً للعين وفناً وصفيّاً تجمله الزخارف والألوان ولا تتشابك فيه العواطف والأحزان إلا نادراً¹⁴.

وكما يرى الباحث محمد حسن قجة فابن خفاجة بلغت عنده صورة الحدائق ذروتها، ويصفه بسيد شعر الطبيعة في الأندلس، ويؤكد على أنه رغم أناقته في اختيار الألفاظ، لا يهمل المعنى المنقّى ببراعة الفنان ذي العين

النفادة والذوق الرفيع، ومن أبرز مظاهر التجديد عنده قدرته الفائقة على التشخيص، فهو يرى في قصيدته التي مطلعها:

وَصَقِيلَةَ الْأَنْوَارِ تَلْوِي عِطْفَهَا رِيحٌ تَلْفُ فُرُوعَهَا مِعْطَارُ

يرى الحديقة فتاة بارعة الجمال تتلفت فتوزع عطرها الباهر مع النسومات، وهو يرى نور الضحى في الحديقة كأنه عقد في صدر الفتاة وأغصان الأشجار سوافها، والجذع زندها، وجداول الماء سوارها، أما ظل الحديقة فتحاله لمى الثغر و الضياء بجانبه بريق الأسنان الناصعة، إننا نقرأ الصورة الجميلة لابن خفاجة فلا ندري أهو يتحدث عن امرأة يشبهها بالحديقة، أم عن حديقة يشبهها بالمرأة، ولا يتوقف ابن خفاجة عند الحديقة بل يدخلها ويخص واحدة من أشجارها بوصفه الساحر المبدع¹⁵.

لقد رزق «ابن خفاجة حساً مرهفاً، وذوقاً ممتازاً، وكانت عينه الباصرة، واهتماماته المتنوعة، وقدرته على النفاذ وسيلة قربت إليه الموصوفات، وسهلت دخول أشياء كثيرة في الحياة والكون إلى شعره، تلون ذلك الشعر وتصبغه، وتساعد على جلاء الفكرة، ولقد وصف الشاعر أشياء كثيرة مما يقع تحت نظر الإنسان أو في دائرة اهتمامه، وهو خصص للوصف قصائد ومقطوعات خاصة، إلى مجموعة من الأوصاف المختلفة لأشياء متنوعة من أدوات يستعملها أو يتزين بها، أو تقع في حيز الاهتمامات اليومية، كوصف السيف، والرمح، وكأس الشراب، ووصف الخمرة.

وصف الأشياء والأحوال، وبعض (الأشخاص) وبعض الحيوانات الأليفة أو المتوحشة، مما يتصل بالطبيعة الحية والطبيعة الصامتة. فهو مثلاً وصف السيف والرمح وأنواع السلاح، وأدوات الكتابة، ووصف المغني، والساقى، والبخيل، والأسود، ووصف الفواكه والخمرة بأنواعها، كما وصف الفرس، والكلب والذئب، والأسد، وضروب الطيور المختلفة وبخاصة (الحمام) منها،

سواء كان ذلك الوصف مستقلاً أو في درج أغراض أخرى، تهيأت للشاعر ظروف متنوعة، من بيئة جغرافية خاصة، ووفرة في ذات اليد تسمح له بقسط من اللهو وافر دون الانشغال بالكد في سبيل العيش، وهو يتمتع بمواهب جمّة من بينها: الحس المرهف، والذوق الفائق، والذكاء اللامح، وحب الحياة الجميلة.

إن ابن خفاجة-في الحقيقة- أحب الطبيعة الجميلة التي كانت(شقر) مثلاً رائعاً لها، وأسقط عليها مشاعره، وسكب فيها ذاته، وقد ظهر في شعره أثر ذلك، وبدا فيه أثر المحبة والألفة في الالتفات إلى نقاط الجمال والروعة، وفي الركون إلى الطبيعة بالطبيعة وإسقاط ما في نفسه عليها. ويحس قارئ شعره أنه ابن الطبيعة يشكو على كل حال، وفي قصائد ومقطوعات كثيرة مبنوثة في الديوان ظهر امتزاج الشاعر إليها، ويترب لها، ويرى فيها أجمل ما في الوجود، وكان إذا استلقى أمراً حلاً له في ظلالها وبين أفيائها، وإذا تغزل أو شهد مجالس الشراب، وإذا أنس أو استوحش كان ذلك بمشاركة الطبيعة، وقد أحس الشاعر بهذا الذي نسّم به شعره في وصف الطبيعة، فأعلن عنه بوضوح وبساطة»¹⁶.

ولم يلتفت الكثير من الدارسين إلى شعر الحنين عند ابن خفاجة، فقد درسوه بصفته شاعراً بارعاً في وصف الطبيعة، وأغفلوا شعر الحنين والغربة عنده، فقد كان ابن خفاجة شاعراً مضطرباً عاطفة ومرهف الحس، وسريع التأثر والانفعال، وكان محباً لوطنه(الأندلس) ولجزيرته(شقر)، كما ظل مرتبطاً بأصدقائه، وكثيراً ما يعود إلى أيام صباه وطفولته، و كما عبر عن هذا الأمر الباحث محمد رضوان الداية فقد كان مشغولاً بدائرتين اثنتين متشابكتين: دائرة المكان ودائرة الزمان، أما دائرة المكان فإطارها شقر والأندلس، وأما دائرة الزمان فإطارها الصبا وأيام الشباب، ويجتمع لديه

الحنين إلى الوطن بالحنين إلى الشبيبة، ويقترن بمجموعة من الذكريات، وهو يركز بشكل كبير على من فقدهم، وتميز شعر الحنين لديه بالرقّة واللطافة، وبساطة المعاني وروعة نزعاتها الإنسانية، وقد كانت نزعة الحنين لديه نزعة عارمة، وشكلت عنصراً أساسياً من عناصر شخصيته الخاصة التي تتسم بالرقّة.

وهذه الإشكالية التي تكتسي أهمية بالغة في شعره نبهت إليها الدكتورة فاطمة طحطح، وتساءلت في مستهل دراستها «لسنا ندري ما الذي حدا بمعظم الدارسين إلى اعتبار ابن خفاجة شاعر الطبيعة الأول، الذي يتغنى بوصف الأزهار و الرياض وصفاً مرحاً مشوقاً، نحن نوافقهم فيما يخص المقطوعات وبعض القصائد القصيرة التي نظمها أيام الشباب، يوم كان يعتبر الشعر زينة و حلية، لكنه عاد فقرر في المقدمة أن أهم ما يلح عليه هو: التلذذ بذكر الديار، وبكاء المعاهد، والحنين إلى الشباب، وقد فعل ذلك في قصائد مطولة تشكل القسم الأكبر من ديوانه، وفيها وصف الطبيعة بوصف آخر مغاير ورآها رؤية مختلفة عن الأولى.

لكن أحداً لم يهتم بهذا الموضوع، الذي يلح عليه هذا الشاعر، وذكر سبب تعلقه به، واستشهد عليه بأمثلة عديدة من شعره، فابن خفاجة يأبى إلا أن يعتبر نفسه شاعر حنين وندب و بكاء لمعاهد الشبيبة، ومع ذلك يأبى الدارسون إلا أن يجعلوه شاعر الأطيّار المغردة، والأزهار المتفتحة والرياض الضاحكة»¹⁷.

وقد لاحظ الدكتور يوسف عيد أن «صورة الليل تتكرر في معظم قصائده الغزلية وتكاد جميعها تتشابه وتقترن بصورة الصباح، فلا تفرق بين الأسود والأبيض إلا حسياً والنور والظلمة ذلك أن ابن خفاجة كان في غزله وصفيّاً بعيداً عن الخيال الجامح قريباً من الفطرة ميالاً إلى المحسوس المعاش والمألوف.

وعناصر الطبيعة لا تنتهي في شعر ابن خفاجة، فهناك الطيور والبرق والجو والشمس والبدر وغيرها. وقد استطاع ابن خفاجة أن يصور حقائق الأندلس بعيون الحسناوات اللواتي تغزل بهن، فأصبحت قصائده بمثابة وثائق تاريخية نقلت لنا بأسلوب خاص ومميز الجو الغزلي المطعم بمختلف أنواع الجواهر الطبيعية والوصفية وثقافة البيئة الأندلسية، فتجلت هذه الوثائق والصور في الاستعارات التي أغدقها في شعره، ومزجه في كل بيت أكثر من عنوان بلاغي، فنحن نراه في بيت واحد يشخص ويقابل، ويوازن، وفي بيت يليه يراعي النظر، ويبرز لنا حركية جميلة داخل البيت تجعلنا نسمو معه بالشعور الذي يريد إيصاله، فيقوله مثلاً:

له نظرٌ فاتنٌ، فاترٌ يحلّ قوى عزمي ضعفه

نرى في هذا البيت كيف أنه قابل بين القوة والضعف، وكيف أنه استعار للنظر اسم الفاعل (فاتر) المختص بالمياه فقرب الصورة ما بين ماء العين في نظرة الحبيب والماء الفاتر.

وفي بيت آخر نلاحظ كيف أنه يراعي النظر بحشد مفردات تدخل في الحقل المعجمي للكتابة بقوله:

أطلّ وقد خطّ في خدّ من الشعر، سطرٌ دقيق الحروف

من خلال دراسة قصائد ابن خفاجة الغزلية يستطيع الدارس أن يخرج بأفكار كثيرة تتمحور حول هذا الغزل الغني والمعلق بالروائح الذكية للطبيعة الأندلسية، و بالجو المطعم بالمنطق الفلسفي والمنحى الديني والحكمي الذي ظهر أيضاً من خلال أبيات القصائد الغزلية¹⁸.

وحضور الطبيعة الخصبة في ديوان ابن خفاجة،-وفق منظور الدكتور سليم ريدان- لم يخرج عن ثلاثة أنماط رئيسية:

1- أن تكون موضوعاً من مواضيع القصيدة، شأنها شأن الغزل والرحلة وموضوع الخمر، وهو قليل.

2- النمط الثاني من حضور الطبيعة الخصبية في القصيدة هو أن تكون إطاراً يتلاءم مع الحال الشعرية التي يرسمها الشاعر، فتبدو الطبيعة يانعة مبتهجة في حالة الفرح متجهممة في حالة الحزن وهو قليل في القصائد المركبة. فمن ذلك أن تبدو الطبيعة على هيئة كأنما تستمدّها من صفات الممدوح أو هي مبتهجة بقدومه.

3- أما النمط الثالث من حضور الطبيعة الخصبية في القصيدة فأن تكون أسلوباً من أساليب البلاغة كالتشبيه والاستعارة، وهو أكثر الأنماط الثلاثة وجوداً»¹⁹.

لقد كان ابن خفاجة شديد الارتباط بواقع بيئته الأندلسية وهذا الارتباط يعد مظهراً من مظاهر التجديد لديه، فالشعر باعتباره تعبيراً عن الهواجس الذاتية كان لصيقاً بتجاربه النفسية، وقد استطاع «ابن خفاجة أن يمازج بين طبيعة الصحراء وطبيعة الأندلس، فتخصب الأولى أحياناً وينال الإبداع الشعري منها شعرية القدم، ويلتقي ما للشاعر بالتجربة بما له بالتقافة، ويلتحق الفرع بالأصل، ويتحقق الانتماء إلى الأمة بالاتصال بأرضها في مستوى الفن وإن هو تعذر في مستوى الواقع.

لكن الطبيعة الخصبية قد هيمنت على تجربة ابن خفاجة الشعرية عامة فاستقلت موضوعاً موحداً في قصائد وقطع، وابن خفاجة لم يتفرد بذلك، فقد سبقه إليه شعراء مشاركة أبرزهم الصنوبري، فاشترك معهم في الكثير من أساليب التعامل الفني مع الطبيعة، لكنه اختلف عنهم في رسم الصورة الكلية فكان موصوفه غير موصوفهم، ولو كان واحداً، ذلك لأنه تميز عنهم في أهم مصادر الإلهام، وهو طبيعة أندلسية خصبة تختلف في كثير من خصائصها عن طبيعة المشرق العربي...، وأهم هذه الخصائص غزارة المياه وكثافة الخصوبة، واعتدال المناخ، وهو ما جعل صورة الأندلس ترتسم كلياً في خيال

الشاعر في صورة الجنة، وتسربت إلى خيال الشاعر في تشخيصه الطبيعة ملامح ثقافة أندلسية قديمة هي التي أنجبت بعض خرجات الموشح. فتجاوز بكل ذلك تعامله الفني مع الطبيعة في حالات عديدة أسلوب التشخيص لدى شعراء المشرق إلى رؤية كلية تتوحد فيها الطبيعة بالإنسان لانتظامها في نظام كوني واحد يقوم على مبدئين: السكون والحركة.

أما السكون فقد أدركه الشاعر في الجبل عظمة وصموداً وخلوداً، وفي القمر وظلام الليل وفي ما أمدته به الثقافة من معاني سكون الصحراء، وأما الحركة فتتجسم في البحر واضطراب أمواجه وأعماقه والنهر وما حوله من خصوبة يداخلها نمو الحركة في أدق دقائقها، ويجري فيها كما في الإنسان ما يشبه ما يسميه برغسون بالاندفاع الحيوي، ويرسمه ابن خفاجة بأساليب الصورة الشعرية من خلال التشابيه والاستعارات المتراكمة و المتراكبة التي تنسب ما للطبيعة إلى الإنسان، و ما للإنسان إلى الطبيعة.

فبين الإنسان والطبيعة علاقة قُربى وتماثل في الوجود، فما يصدر عن الإنسان يصدر عن الطبيعة، وما كمن فيه بالفطرة يكمن فيها ومآلها مآله، لكن لغته غير لغتها، وإنما الشاعر عن طريق التشخيص والأساليب يقرب ما بين الطبيعة والإنسان و ينقل أحوالها في لغته فيترجم عنها، ويفصح عما في نفسه، كذا كان شأن ابن خفاجة مع الجبل والقمر وعناصر الطبيعة الخصبة حول النهر و الشاب السابح فيه، إنه اللقاء بين الطبيعة والإنسان في رحاب العشق والعبادة والحياة بما لا نكاد نجد له مثيلاً لدى شعراء المشرق»²⁰.

وبالنسبة إلى الأوزان الشعرية والأغراض التي أكثر ابن خفاجة من طرقها، فالبحور المستعملة عنده في غالب الأحيان هي: الطويل والكامل، ويمثل المدح القسم الأوفر من إنتاجه الشعري، ويشمل عشرين قصيدة تتفاوت كمية حيث تبدأ من عشرين بيتاً وتصل إلى تسع وتسعين، والغرض الثاني

الذي طرّقه هو الرثاء، إضافة إلى الزهديات التي لم يتوسع فيها، حيث لا يلقى الدارس إلا سبع قصائد، ومقطعات شعرية مختلفة «إلا أنه ينبغي أن نلاحظ أن من العسير أن يستقل كل فن بنفسه، فكثيراً ما نعثر على أبيات من الشعر الزهدي خلال المراثي، ومن جهة أخرى ينبغي أن نلاحظ أن ابن خفاجة تجنب كل شعر يذكرنا بما أنشده في شبابه...

ويتجلى لنا ابن خفاجة شاعراً كلاسيكياً تقليدياً من ناحية المعاني، ومن ناحية الإطار الذي صاغ فيه قصائده-ولكن هناك ميزة تميزه عن غيره من الشعراء السابقين: فالصور والتشبيهات والاستعارات مأخوذة بأسرها من الطبيعة-وإننا لنشعر عند ابن خفاجة برغبة في المجيء بما هو جديد طريف، واستمرار ورود الطبيعة في شعره يدل على أنه ليس ثمة حد فاصل بين المرحلتين اللتين أشرنا إليهما من قبل. لقد بقي ابن خفاجة متمسكاً بالطبيعة تمسكاً شديداً، وزودته الطبيعة بكمية تكاد لا تتفد-من صور متنوعة يانعة²¹، وقد نوّع في معالجتها، وجمع بين التماثل والتميز، ومازج بين المشرقية والأندلسية.

خاتمة:

لقد اتضح من خلال هذا البحث أن اتجاهين رئيسيين يعبران عن وجودهما في شعر ابن خفاجة:

الاتجاه الأول وهو الذي ركز فيه على الجوانب البدوية، والطبيعة الصحراوية، وهو الذي يوصف بالاتجاه التقليدي، أما الاتجاه الثاني فهو الذي عبر فيه بدقة عن البيئة الأندلسية، وحضرت من خلاله عناصر الطبيعة الخصبية، وهو الاتجاه الذي يُستدل به لدى حديث الكثير من الدارسين عن التجديد.

فالاتجاه البدوي يُبرز الأثر المشرقي والتقليد، والاتجاه الحضري يجسد

التجديد والارتباط بالبيئة الأندلسية، وقد اختلف تناول البداوة في وصف الطبيعة في الشعر الأندلسي وفقاً لاختلاف تجربة الشعراء، و انعكس ذلك الاختلاف على مستوى اللغة والأساليب، والصور والأخيلة، ففي بعض الأحيان نلاحظ غلبة التشبيهات البدوية التي ترتبط بطبيعة الصحراء، وفي بعض الحالات تخفتي الصور البدوية خلف التشبيهات والصور الحضرية التي تعكس البيئة الأندلسية، فالسمات البدوية-كما تذكر فوزية العقيلي- عبرت عن التشعب بأجواء العروبة، وديارها، وقديمها، وتراثها، وثقافتها، ولغتها، فقد كان الموروث البدوي يمد الشعر الأندلسي بأجنحة غير مرئية، تحلق به في فضاء شعري أوسع وأرحب، لأن الثقافة والموروث هما اللذان يعطيان الوقود للموهبة الشعرية، وقد كان الشعراء الأندلسيون يعتزون بتأثرهم بسابقيهم والوفاء لتراثهم، كما أشار إلى ذلك ابن خفاجة في خطبة ديوانه، عندما ذكر تأثره بشعر الرضي ومهيار الديلمي، وعبد المحسن الصوري، والمنتبي-وما حذا حذوه وأخذ مأخذه-وهو في معظمه شعر بدوي.

والشعر كله مبني على التأثر بالقديم، والأفضلية كانت في قدرة الشاعر على أن يصوغ المعنى القديم أو المتداول صياغة جيدة، وقد كانت الصور البدوية، والعناصر البدوية، والحياة البدوية، متغلغلة في اللاشعور الثقافي العربي لدى شعراء الأندلس.

ولذا، كانت البداوة اتجاهاً وفضلاً غزيراً ممتداً في معظم الشعر الأندلسي، إما أن تأتي ظاهرة وحاضرة بقوة، وإما أن تأتي خافتة الصوت من خلال ألفاظ، أو عبارات، أو إشارات بدوية، وإما أن تأتي متداخلة تداخلاً ثرياً غنياً في الصور الشعرية الأندلسية، يعبر فيها الشاعر عن شخصية أندلسية، كونتها البداوة، وعاش صاحبها في كنف الحضارة، فقد كان الجمع بين الموروث القديم والبيئة التي يعيش فيها الشعراء حالة خاصة في الشعر الأندلسي.

وقد اتخذنا ابن خفاجة نموذجاً لتوضيح بعض مظاهر التقليد في شعره، إضافة إلى تجلية بعض العناصر التي تبرز التجديد من خلال تعبيره بدقة عن الطبيعة الأندلسية في مجموعة من مقطوعاته الساحرة، و تركيزنا على ابن خفاجة لا يعني أنه الشاعر الوحيد الذي جمع بين التماثل والتميز، بل إن أغلب شعراء الأندلس ما زجوا في وصفهم للطبيعة بين التقليد والتجديد، وهذا دليل على علاقتهم الوطيدة بالمشرق العربي، إضافة إلى التصاقهم بالبيئة الأندلسية، فجمعوا بين المشرقية والأندلسية.

الهوامش:

- 1-د.جودت الركابي: في الأدب الأندلسي، دارا لمعارف بمصر، القاهرة، ط:02، 1966م، ص:101.
- 2-د.عمر الدقاق: ملامح الشعر الأندلسي، دار الشرق العربي، بيروت، لبنان، د، ت، ص:44-45.
- 3-د.حنان إسماعيل أحمد عمایرة: الأثر المشرقي في شعر ابن خفاجة الأندلسي، مقال منشور في مجلة جامعة دمشق، المجلد:27، العدد الأول والثاني، 2011م، ص:257-258 .
- 4-د.منجد مصطفى بهجت: ابن خفاجة الأندلسي والنقد الأدبي، مقال منشور في مجلة حولية كلية الإنسانيات والعلوم الاجتماعية، الدوحة، قطر، العدد التاسع عشر، 1417هـ/1996م، ص:69-70 .
- 5-د.حنان إسماعيل أحمد عمایرة: الأثر المشرقي في شعر ابن خفاجة الأندلسي، مقال منشور في مجلة جامعة دمشق، المجلد:27، العدد الأول والثاني، 2011م، ص:229.
- 6-عبد الرحمن جبیر: ابن خفاجة الأندلسي، منشورات دار الأفاق الجديدة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية 1401هـ/1981م، ص:21 .
- 7-د.سليم ريدان: ظاهرة التماثل والتميز في الأدب الأندلسي-من القرن الرابع إلى السادس هجرياً- منشورات كلية الآداب بجامعة منوبة، ج:01، تونس، 2001م، ص:285.
- 8-د.سليم ريدان: ظاهرة التماثل والتميز في الأدب الأندلسي-من القرن الرابع إلى السادس هجرياً- منشورات كلية الآداب بجامعة منوبة، ج:01، تونس، 2001م، ص:289-290.
- 9-د.فوزية عبد الله العقيلي:الاتجاه البدوي في الشعر الأندلسي،مكتبة وهبة، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 1433هـ/2012م، ص:195 وما بعدها.
- 10-د.فوزية عبد الله العقيلي:الاتجاه البدوي في الشعر الأندلسي، مكتبة وهبة، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 1433هـ/2012م، ص:225 وما بعدها.
- 11-د.شوقي ضيف: فصول في الشعر ونقده، دار المعارف، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية، 1977م، ص:158.

- 12 - عبد الرحمن جبير: ابن خفاجة الأندلسي، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية 1401هـ/1981م، ص: 97 .
- 13 - شوقي ضيف: عصر الدول والإمارات-الأندلس-، دار المعارف، القاهرة، مصر، 1989 م، ص: 320 .
- 14 - جودت الركابي: في الأدب الأندلسي، ص: 106 وما بعدها.
- 15 - محمد حسن قجة: محطات أندلسية: دراسات في التاريخ والأدب والفن الأندلسي، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1405هـ/1985م، ص: 123-124 .
- 16 - محمد رضوان الداية: أبحاث في الأدب الأندلسي والمغربي، مطبعة خالد بن الوليد، دمشق، سورية، 1981م، ص: 207 .
- 17 - فاطمة طحطح: والحنين في الشعر الأندلسي، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب، 1993م، ص: 207).
- 18 - د. يوسف عيد: دفاتر أندلسية في الشعر والنثر والنقد والحضارة والأعلام، منشورات المؤسسة الحديثة للكتاب ناشرون، طرابلس، لبنان، 2006م، ص: 694).
- 19 - سليم زيدان: ظاهرة التماثل والتميز في الأدب الأندلسي-من القرن الرابع إلى السادس هجرياً- منشورات كلية الآداب بجامعة منوبة، ج: 01، تونس، 2001م، ص: 319 .
- 20 - سليم زيدان: ظاهرة التماثل والتميز في الأدب الأندلسي-من القرن الرابع إلى السادس هجرياً- منشورات كلية الآداب بجامعة منوبة، ج: 01، تونس، 2001م، ص: 319-320 .
- 21 - حمدان حجاجي: حياة وأثار الشاعر الأندلسي ابن خفاجة، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الثانية، 1982 م، ص: 126 .
- 22 - فوزية عبد الله العقيلي: الاتجاه البدوي في الشعر الأندلسي، مكتبة وهبة، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 1433هـ/2012م، ص: 97.

المصادر والمراجع:

- 1- أبحاث في الأدب الأندلسي والمغربي، د.محمد رضوان الداية: مطبعة خالد بن الوليد، دمشق، سورية، 1981م .
- 2- الاتجاه البدوي في الشعر الأندلسي، فوزية عبد الله العقيلي مكتبة وهبة، القاهرة، مصر، ط:01، 1433هـ/2012م.
- 3- بلاغة العرب في الأندلس، د.أحمد ضيف، مطبعة مصر، 1342هـ/1924م.
- 4- دفاتر أندلسية في الشعر والنثر والنقد والحضارة والأعلام، د.يوسف عيد، منشورات المؤسسة الحديثة للكتاب ناشرون، طرابلس، لبنان، 2006م .
- 5- دراسات في الشعر الأندلسي، د. علي الغريب محمد الشناوي، منشورات مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ط:01، 1424هـ/2003م.
- 6- حياة وأثار الشاعر الأندلسي ابن خفاجة، د.حمدان حاجي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط:02، 1982م.
- 7- حياة الشعر في نهاية الأندلس، د.حسنا بوزويتو الطرابلسي، دار محمد علي الحامي، صفاقس، ومركز النشر الجامعي، تونس، ط:01، 2001م.
- 8- محطات أندلسية، دراسات في التاريخ والأدب والفن الأندلسي، محمد حسن قجة، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط:01، 1405هـ/1985م.
- 9- ملامح الشعر الأندلسي، د.عمر الدقاق، دار الشرق العربي، بيروت، لبنان، د، ت.
- 10- المعجم الأدبي، د.جبور عبد النور، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط:02، 1984.
- 11- المعجم المفصل في الأدب، د.محمد التونجي، دار الكتب العلمية، ج:01، ط:01، بيروت، لبنان، 1993م.
- 12- معجم مصطلحات النقد العربي القديم، د.أحمد مطلوب مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، لبنان، ط:01، 2001م.
- 13- معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة وكامل المهندس مكتبة لبنان، بيروت، ط:02، 1984م .
- 14- عصر الدول والإمارات-الأندلس-، د.شوقي ضيف: دار المعارف، القاهرة، مصر، 1989م .

- 15- في الأدب الأندلسي، د.جودت الركابي، دار المعارف بمصر، القاهرة، ط:02، 1966 م.
- 16- فصول في الشعر ونقده، د.شوقي ضيف دار المعارف، القاهرة، مصر، ط:02، 1977 م.
- 17- الشعر الأندلسي: بحث في تطوره وخصائصه، غرسية غومس (G.GOMEZ) : ترجمة: حسين مؤنس، القاهرة، 1956م.
- 18- تاريخ الأدب العربي، د.عمر فروخ، ج:04، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط:03، نيسان/أبريل 1992م.
- 19- ابن خفاجة الأندلسي، عبد الرحمن جبير، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، ط:02، 1401هـ/1981م.
- 20- ظاهرة التماثل والتميز في الأدب الأندلسي-من القرن الرابع إلى السادس هجرياً-، سليم ريدان، منشورات كلية الآداب بجامعة منوبة، ج:01، تونس، 2001م.
- 21- الغربية والحنين في الشعر الأندلسي، د.فاطمة طحطح، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة محمد الخامس، الرباط، المغرب، 1993م.
- المجلات:**
- 1- مجلة جامعة دمشق، المجلد:27، العدد الأول والثاني، 2011 م.
- 2-مجلة دراسات أندلسية،مجلة علمية مختصة محكمة في الدراسات المتعلقة بإسبانيا الإسلامية، العدد:11، رجب 1414هـ/جانفي 1994م.
- 3- مجلة حولية كلية الإنسانيات والعلوم الاجتماعية، الدوحة، قطر، العدد التاسع عشر، 1417 هـ/1996م.

الرمز عند المتصوفة معناه و دوافعه

الباحثة: زعيم أمال

جامعة الجزائر 2

يعد الرمز نتاج تفاعل المتصوفة مع الوجود وتصورهم للحياة بحيث يحاول الصوفي أن يجد ذاته في عالم رمزي من نتاجه الفني الخاص، ووضعه الخيالي في مقابل العالم الواقعي المحيط به، فيبوح من خلاله على مواجبه و معارفه الكشفيه، فهي نصوص نتاج اللاشعور و الإبداع الخيالي طافحة بالرموز التي تعود إلى أصول متعددة أسطورية و دينية و وجودية. وستقتصر في دراستنا هذه على معني الرمز لغة و اصطلاحا، مستوياته، و الرمز عند المتصوفة.

• الرمز معناه لغة و اصطلاحا:

جاء في القرآن الكريم على لسان النبي زكريا عليه السلام بعدما دعا ربه و سأله الولد عن كبر سنه، و إجابته إلى ذلك سبحانه: "قَالَ رَبِّ اجعل لي آيةً قَالَ آتِيكَ أَلَّا تَكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا و اذكر ربك كثيرا و سبح بالعشي و الإبكار"¹. "فقد جعل آية و لايته إمساك لسانه عن المخلوقين مع انطلاقها مع الله بالتسبيح"².

و يرى الدكتور علي عبد الواحد وافي أن الصيام الديني عن الكلام ظاهرة شائعة في كثير من الأمم و قد عرف العرب في الجاهلية هذا النوع من الصيام و مارسوه و يطلق عليه أسم الضرس بفتح الضاد³.

و جاء في سورة مريم عليها السلام، لفظ الصيام مقترنا بعدم الكلام والذي يفيدها الإشارة و الرمز. قاله تعالى: "فكلي واشربي وقري عينا فإما ترين من

البشر أحدا فقولي إني نذرت للرحمن صوما فلن أكلم اليوم إنسيا"⁴ أي "لا

تخاطبيهم و عرفيهم بالإشارة أنك نذرت للرحمن الصمت مع الخلق و ترك
المخاطبة معهم" ⁵.

فلما بسط فيها قومها لسان الملامة" فأشارت إليه قالوا كيف نكلم من كان في
المهد صبياً" ⁶.

فالقصد من إشارتها إلى عيسى عليه السلام، هو كلام القوم معه،
و بذلك يقوم الكلام مقام الإشارة.

جاء في لسان العرب: " الرمز تصويت خفي باللسان كالهمس و يكون
بتحريك الشفتين بكلام غير مفهوم باللفظ من غير إيانة صوت إنما هو إشارة
بالشفيتين، و قيل الرمز إشارة و إيماء بالعينين و الحاجبين و الشفتين و الفم
و الرمز في اللغة كل ما أشرت إليه مما يبان باللفظ بأي شيء أشرت إليه" ⁷.
و أول من تكلم عن الرمز بالمعنى الاصطلاحي هو قدامة بن جعفر، فالرمز
عنده هو الإيجاز ⁸.

أما صاحب العمدة، فيفرق بين الإشارة و الرمز فالإشارة لمحة دالة
و اختصار، و تلويح يُعرف مجملاً، و معناه بعيد عن ظاهر لفظه" ⁹.
أما الرمز فهو "الكلام الخفي الذي لا يكاد يفهم" ¹⁰.

فالرمز نوع من أنواع الإشارة كالتفخيم، و الإيماء و التعريض
و التلويح و الكناية و التمثيل. و عليه فالرمز هو نوع من أنواع الإشارة التي
تعني غير المباشرة في التعبير.

أما من الناحية الاصطلاحية فيرجع الأصل الاشتقاقي لكلمة
« Symbol » إلى اللغة اليونانية « Sun-Bolon » وتعني قطعة من
الخرف أو الخشب تُقسم بين شخصين بيد كل واحد منهما قسم يدل على هوية
أحدهما أو تثبت طبيعة صلته بالآخر. و هذان الشخصان يمكن أن يكونا
ضيفين أو صديقين أو دائناً و مديناً و بالجمع بين قسمي القطعتين يعترف
الطرفان بما بينهما، أي بالضيافة أو الدين أو الصداقة ¹¹.

و هكذا فكلمة "الرمز" تتضمن معنى الفصل و الوصل كما استعملت أيضا في اليونان باعتبارها علامات يتسنى للآباء بواسطتها العثور على أبنائهم المعروضين للبيع¹².

و قد اكتسبت كلمة « Sun- Bolon » مع مرور الوقت معنى "دليل انتماء إلى الجماعة الدينية الواحدة، فضلا عن معنى "اقتسام حقيقة دينية" ليس لها دلالة إلاّ عند أعضاء تلك الجماعة من ذلك أن الحواريين في المسيحية يتعرفون على بعضهم بعضا بواسطة الرمز و هو ما يسمى بقانون الإيمان « Le crédo »¹³.

إن الإنسان باعتباره "حيواناً رامزاً" هو الكائن الوحيد الذي يُنشئ الرموز و الأنظمة الرمزية إعراباً منه عن توقه إلى عوالم أخرى، حيث اللامدى و المطلق فالرموز جزء من كيان الإنسان بواسطتها يفهم وجوده وواقعه و يعبر بها أيضا عن عالم المجردات و المحسوسات ذلك أن الرموز برزخ بين الإنسان و العالم الخارجي.

يقول جان مولينو: "الرمز انفصال عن العالم و تمثل له خارج الإكراهات اللحظية"¹⁴.

"فالرمز ضرب من التمثيل يتحمل المعنى و يحمله فهو نظام دال يؤدي الحقيقة المتعينة التي تجعل المتوسل بها يكتشف الحقائق الغائبة و الوقائع الخفية المتمثلة في الذهن"¹⁵.

لذلك اختصت الجماعات البشرية بأنظمة رمزية خاصة تبينت من خلالها عوالمها الدالة، بها تتواصل و بها تكون"¹⁶. كاللغة التي تعتبر من أرقى الأنظمة الرمزية التي يعبر بها كل مجتمع لغوي و يصور بها الأشياء المحيطة به وفق رؤيته الخاصة.

و الرمز ليس وقفا على التفكير اللغوي بل هو يمتد إلى مجالات أوسع و على هذا الاعتبار يمكننا القول أن العمليات الرمزية تشمل شتى مظاهر النشاط

الإنساني، تاريخ الحضارات و الأديان، الأنثروبولوجيا الثقافية، الفن، اللسانيات، علم النفس إضافة إلى المجالات التقنية و السياسية، و على هذا الأساس يمكن القول أننا نعيش في عالم من الرموز¹⁷.

و قد اختلف الباحثون في تحديد معنى الرمز فجيلبار دوران « Gilbert Durand » يرى أن الرمز في اللغة الألمانية « SunnBild » يمثل الجامع بين الأزواج المتقابلة و من ثم فالرمز يعني أمرين :
✓ الحس « Sens » أي الوعي الذي يدرك الأشياء و يجزئها بدقة.
✓ الصورة : « Bild = Image » التي تنبعث من عمق اللاوعي « l'inconscient ».

وقريبا من هذا المفهوم يرى يونغ أن الرمز يستمد من الشعور و اللاشعور فهو يتألف من وعي يكون في قسم مهم منه جمعيا، بما أنه يتشكل من العادات و القيم و اللغة و من لا وعي ليس في نهاية الأمر إلا للبيدو في اصطلاح علم النفس¹⁸.

إضافة إلى هذا المعنى للرمز المستوحى من أصله الإشتقاقي يرى دوران أن معنى الرمز يقترب من مفهوم التماثل الرمزي « l'analogie » « emblématique » من قبيل استخدام الحمام رمزا للسلام كما يقترب الرمز من معنى الرمز المنطقي و الرياضي الذي يجنح بالرمز إلى المعاني المجردة « Abstraction »¹⁹.

إن الحديث عن معنى الرمز لغة و اصطلاحا، يفضي بنا إلى طرح السؤال التالي ماهي الفروق الجوهرية بين الرمز و بين مصطلحات أخرى تشابهه؟ و ما هي مستوياته المختلفة؟

إن الإجابة على هذه الأسئلة، تتطلب أولا الكشف عن مستويات الرمز أي بربط الرمز بحقول معرفية متعددة كالفن و الأخلاق و المنطق ثم مقابلته مع مصطلحات مختلفة كالدليل اللغوي، و العلامة، و النسق،..... إلخ.

• مستويات الرمز

قسم أرسطو الرمز إلى ثلاث مستويات رئيسية:²⁰

الرمز النظري أو المنطقي « Theoreticalsymbol » و الرمز العملي
« Praticalsymbol » و الرمز الشعري أو الجمالي
« Poetical or AesthéticSymbol ».

فالأول يتجه إلى المعرفة بواسطة العلاقة الرمزية و الثاني يعني الفعل أما الثالث فيعني حالة باطنية معقدة من أحوال النفس و موقفا عاطفيا أو وجدانيا. " و الذي يفهم من تقسيم أرسطو للرمز، أنه رد مستوياته إلى المنطق و الأخلاق و الفن فالمنطق لا يعدو أن يكون تصنيفا رمزيا للمعرفة الصورية الخالصة، و الرمز الأخلاقي العملي يعنى بالمبادئ و القواعد التي تنظم السلوك، أما الرمز الإستيطيقي فيرد إلى انطباعات ذاتية و أحوال وجدانية و هو الذي ينكشف في مجالات الإبداع الفني"²¹.

و قد توسع الباحثون المعاصرون في تحديدهم لمستويات الرمز المختلفة مع التدقيق على الفروق الجوهرية بينها.
وعلى العموم يمكن تحديد معنى الرمز بدقة، عن طريق مقابلته بمصطلحات أخرى من قبيل الدليل اللغوي أو العلامة « Signe »،
والمجاز « Allégorie » أو الشيمة أو النسق « Schème »، والشعار
« Emblème »، و الصورة « l'image »²².

فالوعي يستخدم طريقتين لتمثيل العالم، الأولى مباشرة إذ يمكن تصور الشيء ذاته في الذهن و مثال ذلك المفاهيم أو المدلولات البسيطة، و الثانية غير مباشرة عندما يتعلق الأمر بالأحاسيس و العواطف كذكريات الطفولة مثلا أو كالأفكار المجردة كالموت.

و عليه يمكن تناول هذه المصطلحات و إبراز الفروقات، الجوهرية فيما بينها كما يلي:

إن الرمز يختلف عن العلامة²³ إذ العلامة كما عرفها دوسوسير"هي المجموع الناجم عن ارتباط الدال بالمدلول فالعلاقة بين الدال و المدلول أي بين المتصور" « concept » و سلسلة الأصوات الممثلة لها في اللغة علاقة اعتباطية و تقوم على مجرد المواضعة²⁴.

أما العلاقة بين الرمز و المرموز إليه فهي علاقة مبررة فصورة الميزان رمز العدالة لا يمكن أن تحل محلها صورة أخرى فضلا عن ذلك فإن الشرط المحسوس من الرمز (الدال) مجسم ملموس يتجلى من خلاله معنى باطني خفي.

و الدليل اللغوي يتمثل لنا في أصوات متتالية تتوارد في شكل خطي هو خط مجرى الزمان. بينما الرمز مجاله الفضاء و على هذا الأساس يرى بول ريكور أن للرمز ثلاثة أبعاد ملموسة هي في آن واحد²⁵.

✓ الرمز كوني بمعنى أن صورته منتزعة من العالم المحسوس المنكشف لنا.

✓ ينتمي الرمز إلى عالم الأحلام « onirique » بمعنى أن له جذورًا في ذكرياتنا و أحلامنا.

✓ و هو شعري لأنه يقوم على لغة الإبداع الفني الدافق.

و على هذا الأساس نستنتج أن الرمز يتميز عن الدليل اللغوي — :
✓ تعدد الأبعاد.

✓ انفتاح الرمز على جميع الجوانب الإنسانية.

✓ يتجاوز الرمز الواقع إلى عالم الأحلام.

✓ لا محدودية الإيحاء و بالتالي تعدد المعاني في الآن الواحد²⁶.

و يعتبر الرمز ساحة واسعة لاستيعاب الدلالات المتقابلة و المتناقضة ذلك أن طبيعته غنية و متنوعة. فالرمز تعبير عن وقائع و أحداث غير

معروفة من الإنسان بالقدر الكافي و يمكن اختصار ذلك بالقول أن "الرمز هو الصورة على حد تعبير يونغ.

و يمكن تقسيم الصورة إلى نمطين²⁷:

✓ الصورة البلاغية أو لغة المجاز و تبنى هذه الصورة على علاقة تفاعلية يفقد كل طرف فيها شيئاً من خصائصه ليكتسب خصائص أخرى لم تكن له من قبل.

✓ و الصورة الحسية، التي ترتبط بالمجاز إذ تحتفظ بشيء من صفاتها الإستعارية إذ تجمع بين البُعد الحسي المادي و البُعد العاطفي التجريدي، و هي بهذا تقترب من الرمز²⁸.

و يُقر الدكتور محمد علي كندي أن الصورة تقترب بالرمز باعتبار الصورة "رمز يتأثر بحالة روحية فهي صورة تعبيرية" تعبر عن تجربة شعورية و فنية بما هو متاح في اللغة و بفعل التفاعل بين المدركات الحسية يتشكل نظام لغوي جديد²⁹.

أما العلاقة بين الرمز و المجاز فتكمن في كون كل منهما عدولا دلاليا فالمجاز اصطلاحاً هو " اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة دالة على عدم إرادة المعنى الأصلي"³⁰.

و عليه فالمجاز يضيف صيغة مادية على حقيقة مجردة من ذلك المعنى المجازي للأسد الذي هو الشجاعة.

أما الرمز فالمعنى فيه يعقل من اللفظ و الذي يفضي إلى معنى آخر أي أننا أمام معنى المعنى³¹.

و يميز كوليريدج بين القصة الرمزية (أو الاستعارة أو المجاز) و الرمز.

فالرمز عنده وسيط أو برزخ بين الحرفي و المجازي³². أما القصة الرمزية فهي ترجمة لأفكار مجردة إلى لغة تصويرية ليست هي نفسها سوى تجريد لموضوعات الحواس³³.

و يمكن تمييز الرمز "من خلال انكشاف الخاص في الفردي و السرمدى من خلال الزائل و فيه و هو دائما ينضح بالحقيقة التي يقدمها واضحة³⁴.
و قد تتطوي الصورة على قيمة رمزية فصورة العجلة مثلا إذا وضعت في علاقة مع الشمس أو مع أسطورة العود الأبدى " Le mythe de l'éternel retour" تكتسب قيمة رمزية³⁵.

و تتميز الصورة الرمزية بالإيجاز و الإيحاء، فالتعبير عن الخطر المحقق يجعلنا نرسم جمجمة عليها عظمتان متقاطعتان³⁶.

أما بخصوص العلاقة بين الرمز و الشعار، فإنها تقوم على الاختلاف. فالشعار صورة مرئية تعاقبت الجماعة عليها للإشارة إلى فكرة أو كائن مادي أو معنوي كالعلم شعار للوطن، و إكليل الغار شعاراً للمجد³⁷.
و يفرق كثير من الباحثين بين الرمز و النسق « Shème » فالنسق حسب دوران مثلا هو " التعميم الدينامكي و الشعوري للصورة" و هنا يكون النسق "بمثابة الرمز الوظيفي"³⁸.

ذلك أن النسق عنده يصل بين الحركات اللاواعية عن الإنسان، كما يربط بين ردود الفعل و التمثلات الرمزية. و على هذا الأساس أقام دوران مقابلة بين النسق و النموذج الأصلي من جهة و الرمز من جهة أخرى من ذلك النسق الارتقائي « le Shème ascensionnel » و الأنموذج الأصلي للسماء يتصفان بالثبات أما الرمز الذي يحل محلها فانه قد يتجلى في أشكال عديدة من قبيل طائر أو طائرة نفاثة³⁹.

✓ الرمز عند المتصوفة

تشمل التجربة الصوفية عبر امتداداتها المحاور التالية:

✓ الحب الإلهي

✓ التغني بالذات الإلهية و الفناء إليها و البقاء بها.

✓ التمتع بالجمال الإلهي المطلق و تجلياته في الكون و الوجود.

و كان لا بد للصوفي في تجربته التي ينشد فيها التماهي مع المطلق أن يتدرج عبر المقامات و الأحوال حتى يصل إلى مرتبة الواصلين.

إن الصوفي في تجربته الذاتية تسيطر عليه طواع العشق و بوارقه فيستقبلها و هو في حالة سكر و انتشاء ثم ينقلها لنا بلغة الإشارة و الرمز.

إن الرمز يكشف عن المغامرة الروحية للفرد و المجموعة « Aventure spirituelle »، و يوسع مجال الوعي ومداه⁴⁰.

فالرمز حسب مرسيا إلياد "قوة توحيدية"، ذلك أن الرموز الأساسية تختزل التجارب الإنسانية برمتها و تصل بين الإنسان و العالم فلا يشعر الإنسان بالغرابة في هذا الوجود⁴¹.

فنحن نعيش في عالم من الرموز، و من ثم عالم المعرفة الرمزية⁴².
إن الأنا الصوفية في تعبيرها عن مواجيدها و تماهيتها مع المطلق و طيرانها في فضاء الكون الفسيح باعتباره تمظهورا للمطلق، تتعق من الزائل لتعانق الأزلي.

و قد شعر الصوفية بنسبية اللغة المتواضع عليها و عدم قدرتها على احتواء أشواقهم و لواعج الحب الكامن في قلوبهم، فاستعانوا بالرمز لدواع عديدة و خلفيات كثيرة.

يقول سنائي: "هناك معان كثيرة في قلبي لا يستوعبها بياني"⁴³.

أما شمس الدين التبريزي فيرى أن مجال العبارة ضيق في مقابل اتساع مجال المعنى: "ماذا أفعل إن مجال العبارة ضيق و اللغة محدودة و كل هذه المجاهدات من أجل أن يتخلص الناس من اللغة"⁴⁴. و بذلك يلجأ الصوفي إلى الرمز الذي هو نتاج الخيال الذي هو مرآة عاكسة لتجلي الحق عبر المظاهر المختلفة للوجود و الدالة على الذات الإلهية المنزهة.

فمن طريق الخيال يوحد الصوفي بين الثنائيات المتضادة، و ينتقل من الكثرة إلى الوحدة. باعتبار أن الخيال وسيط بين عالم المعاني و عالم الأجسام و عليه فالخيال فاصل بين طرفين و في نفس الوقت جامع بينهما⁴⁵.

و يعطي برغسون دورًا بيولوجيا للخيال، و يسمى هذا الدور الوظيفة الخرافية، التي هي رد فعل دفاعي، تقاوم به الطبيعة ما في اشتغال العقل، مما قد يتسبب في شل قوى الفرد و تفكيك للمجتمع⁴⁶.

و تشبع هذه الوظيفة الخرافية التي هي رد فعل للطبيعة ضد الإرادة الهدامة للعقل و الشعور بالضعف و الموت. و يتحدد الخيال هنا كرد فعل دفاعي للطبيعة ضد العقلي لحنمية الفناء و الموت⁴⁷.

إن الخيال الذي ينتج الرمز يقدم طاقة نفسية للفرد و المجتمع لمواجهة الموت لكي تسمو الحياة. و تواجه الوظيفة الرمزية الموت البيولوجي بالخلود الأبدي عبر نسق من الرموز، فالمتصوفة مثلًا عمدوا إلى الرموز تقودهم إلى التماهي مع المطلق كقيمة أسمى و بالتالي ترتسم حياة أخرى للروح و هذا هو ما يريد قوله بول ريكور عندما يحدثنا عن المقايضة بين الولادة و الموت.

و النتيجة أن الرمزية تختلط مع مسار الثقافة الإنسانية بكامله " و في الصدع الذي لا يمكن ردمه بين زوال الصورة و خلود المعنى الذي يبينه الرمز. تلج الثقافة الإنسانية كلها كوساطة خالدة بين أمل الناس و وضعهم الزمني⁴⁸.

و على ضوء ما سبق يمكننا أن نتبين دوافع الرمز عند الصوفية.

• دوافع الرمز عند الصوفية:

تعتبر إشكالية التعبير الصوفي من أهم الإشكاليات التي تعرض لها الدارسون و يمكن أن تتعرض لها من خلال مطالعتنا لبعض آراء المتصوفة.

لقد تعدد المتصوفة الغموض في التعبير صوتاً لحقيقة كلامهم (القصدية) فلا يصل إليها إلا من هم أهلها يقول صاحب الرسالة القشيرية الإمام "القشيري" لتكون معاني ألفاظهم مستبهمة على الأجانب غيرة منهم على أسرارهم أن تشيع في غير أهلها، إذ ليست حقائقهم مجموعة بنوع تكلف أو مجلوبة بضرب من التصرف، بل هي معانٍ أودعها الله تعالى قلوب قوم و استخلص لحقائقها أسرار قوم⁴⁹.

و يفهم من كلام القشيري أن الألفاظ التي تدور بين هذه الطائفة تدرك بالذوق و الكشف، و أن المتصوفة تعمدوا الإشكال و إن حقائقهم معانٍ أودعها الله قلوبهم منةً منه و تكرماً.

و ينحو ابن عربي نحو القشيري في رسائله ففي كتابه الفناء في المشاهدة يقول فيه عن الصوفيين "أنهم السائرون بهذه الأسرار في ألفاظ اصطاحوا عليها، غيرةً من الأجانب"⁵⁰.

و يضيف إلى الغيرة سبباً آخر و هو الرحمة ممن يخشى عليهم من التلذذ و طبيعة الكشف و الشهود فيقول: "و هذا الفن من الكشف و العلم يجب ستره عن أكثر الخلق لما فيه من العلو، فغوره بعيد و التلذذ فيه قريب فإن من لا معرفة له بالحقائق و لا بامتداد الرقائق و يقف على هذا المشهد من لسان صاحبه المتحقق به، و هو لم يذقه قال " أنا من أهوى و من أهوى أنا" ولهذا نستره و نكتمه"⁵¹.

و يوضح ابن عربي سبب اللجوء إلى الرمز الذي اصطنعه لنفسه كما فعل غيره من الصوفية بقوله: " فهذه الأسرار التي أجرى الله العادة عند أهل الطريق ألا نأمن أحداً على كلامنا، و لذلك قال أبو يزيد رضي الله عنه " لا يؤمن على سر من أسرار الله تعالى" و هي من العلوم التي أشار إليها علي بن أبي طالب رضي الله عنه و ضرب بيده و قال: "إن هاهنا لعلوم جملة لو

وجدت لها حملة" و قول أبي هريرة رضي الله عنه: "قطعتم مني هذا البلعوم"
و إليه أشار النبي صلى الله عليه و سلم: " إن من العلم كهيئة المكنون لا
يعلمه إلا العالمون بالله"⁵².

و يرد ابن عربي استعمال الرمز و الإشارة إلى أقطاب الصوفية الذي
التمسوه في القرآن الكريم و الحديث النبوي الشريف و في هذا تبرير للمنهج
الرمزي الذي اتخذه حتى لا تكون مساع للطن فيهم من قبل الفقهاء أهل
الظاهر⁵³.

يقول صاحب الفتوحات المكية:

علم الإشارة تقريب و إبعاد * * لمن يقوم به إفاك و إحاد
تنبيه عصمة من قال الإله * * كُن فاستوى كائنا و القوم أشهاد

و يعقب ابن عربي فيقول: " إن الإشارة عند أهل طريق الله تؤذن بالبعد
أو حضور الغير،....و ما خلق الله أشق و اشد من علماء الرسوم على أهل
الله المختصين بخدمته⁵⁴.

لقد وقف الفقهاء موقفاً عدائياً من التصوف، و رأوا أن الاستنباط
الصوفي للآيات و لغيرها يخرج النص عن حقيقته الظاهرية و يجعل الدين
عرضة لمنازع التأويل يقول الطوسي: " إن جميع ما أدركته العلوم و ألحقته
الفهوم، ما عُبر عنه و ما أُشير إليه مستنبط من حرفين من أول كتاب الله
تعالى و هو قوله: " بسم الله، و الحمد لله لأن معناه بالله و لله، و الإشارة في
ذلك أن جميع ما أحاطت به علوم الخلق و أدركته فهو مهم فليست هي قائمة
بذواتها، إنما هي بالله و لله⁵⁵.

و يقدم لنا الطوسي تفسيراً صوفياً نجده عند الشبلي و ذلك عندما سئل
عن معنى الإشارة في الباء من بسم الله: قال: أي بالله قامت الأرواح
والأجساد و الحركات لا بذواتها⁵⁶.

لقد لاقى الصوفية عتبا كثيرا من طرف السلطة السياسية و الفقهية فيكفي أن يصدر الفقهاء فتواهم ضد أحد الصوفية لأن يسجن أو يُقتل أو يصلب و مرد ذلك إلى اختلاف الفقهاء مع الصوفية في منهج المعرفة⁵⁷. ذلك أن الصوفية يرون أن وراء كل ظاهر باطنا، لا يمكن الوصول إليه إلا بالمعرفة الذوقية التي تعتمد على القلب لا على العقل و قد كان هذا المنهج يُتلق الفقهاء الذين يعتمدون على ظاهر النص. لذلك اعتمد الصوفية في مواجهة اضطهاد سلطة القضاء على لغة خاصة تمكنهم من تبادل معانيهم فيما بينهم⁵⁸.

و في هذا المعنى يقول ابن الفارض:⁵⁹

و عنى بتلويج يفهم ذائق *** غني عن التصريح للمتعت
بما لم يبيح من لم يبيح دمه وفي *** الإشارة معنى ما العبارة حدث
و المعنى أن أصحاب الذوق يفهمون كلامه بالرمز لا بالتصريح و إن
الرجل الذي يريد السلامة لنفسه من شر أعداء التصوف لا يبوح بالحقائق
التي تدركها روحه، حتى يمنحه الله السلامة و يقيه شر أن يباح دمه.
قال السهروردي المقتول:

بالسر إن باحوا تباح دماؤهم *** وكذا دماء البائحين تباح.
يقول التُّستري " للنفس سر ما ظهر ذلك السر على أحد من خلقه إلا
على فرعون فقال: " أنا ربكم الأعلى" و لها سبع حجب سماوية و سبع حجب
أرضية فكلما يدفن الإنسان نفسه أرضا و سما قلبه سماء فإذا دفنت النفس
تحت الثرى وصلت بالقلب إلى العرش" فالإسراء صوب الحق هو الصيغة
العامة لإسراء الروح المبدع في سماواته و عوالمه⁶⁰.

• تعقيد التجربة و قصور اللغة:

تعد اللغة العادية وسيلة عاجزة عن التعبير عن التجربة الصوفية، باعتبارها تجربة باطنية. فالعبارة قاصرة عن التعبير عن المواجيد. وهذا ما

أشار إليه صاحب المواقف و المخاطبات، النفري بقوله "كلما اتسعت الرؤية ضاقت العبارة" و لما كانت التجربة الصوفية متعالية على الإدراك المباشر بالعقل و الاستدلال، لأنها معاناة داخلية و خبرة لا يمكن تحديدها أمكننا القول إذا قابلناها بالرمز: ⁶¹

- ✓ يصرف الصوفي العبارات عن معانيها الظاهرة إلى معانٍ خفية.
- ✓ الانتقال من الدلالة المباشرة إلى الدلالة غير المباشرة.
- ✓ التجربة الصوفية متجددة حسب المقامات و الأحوال فكل حال معرفية معينة لها عبارة موافقة لها. ⁶²
- ✓ إن الرمز في التجربة الصوفية أداة تنظم الفكر مما يجعل التجربة قابلة للإدراك من طرف ذات أخرى.

و على هذا الأساس " يستغل الصوفي طاقة الترميز إلى أبعد الحدود" إذ يربط اللغة بالوجود، و يجعل الرمز مسكونا برمزية السفر و العروج، و بالتالي فالرمز يمثل معادلا تخيليا لحالة الصوفي في تجربته. ⁶³ (التدرج في المقامات و الأحوال).

إن المبدأ الوجودي الذي تقوم عليه اللغة الصوفية في ربطها بين الإنسان و العالم و الله على أساس التناظر هو المبدأ الذي يجعل الصوفي يشير إلى الحقيقة و يقربها عن طريق الرمز. يقول البسطامي: " لو أن العرش و ما حواه مائة ألف مرة في زاوية من زوايا قلب العارف ما أحس بها" ⁶⁴ و قد ينتج عن ذلك إنتاج نوع من الوعي القياسي في رؤية الأشياء أي أن الصوفي يعتمد على علاقة مشابهة بين الرمز و المرموز إليه ⁶⁵.

و على ضوء ما سبق، يمكننا أن نطرح السؤال التالي: كيف لنا أن نميز الرموز عن غيرها من العبارات؟ أو بعبارة أخرى ما هي شروط معرفة الرمز؟

و يجيبنا عن هذا السؤال صلاح فضل، حيث يوجزها فيما يلي: ⁶⁶

• **خاصيته التشكيلية التصويرية:** مما يعني موقفا متجها إلى اعتبار الرمز لا في ذاته، وإنما فيما يرمز إليه.

• **قابليته للتلقي:** أي أن هناك شيئا مثاليا غير منظور أو لا مرئي يتصل بما وراء الحس، يتم تلقيه بالرمز الذي يجعله موضوعيا.

• **قدرته الذاتية:** أي أن للرمز طاقة خاصة منبثقة عنه تميزه عن الإشارة التي لا حول لها في نفسها، فالرمز له قدرة على الإثارة.

• **تلقيه كرمز:** فالرمز عميق في الجذور اجتماعيا و إنسانيا و يصبح من الخطأ تصور قيام الرمز ثم تقبله بعد ذلك لأن عملية تحول الشيء إلى رمز و تقبله على هذا الأساس يعد عملية واحدة لا تتجزأ إلى مراحل.

لقد أبدع المتصوفة في توليد علاقات جديدة بين الألفاظ خارج إطار اللغة المتواضع عليها و قد أشار ابن عربي إلى ذلك بقوله "و الألفاظ عند العرب على أربعة أقسام، ألفاظ متباينة و هي الأسماء التي لم تتعد مسماها كالبحر و المفتاح و المقصان. و ألفاظ متواطئة و هي كل لفظة قد تواطأ عليها أن تطلق على أحد نوع ما من أنواع الرجل و المرأة. و ألفاظ مشتركة و هي كل لفظ على صيغة واحدة يطلق على معانٍ مختلفة كالعين و المشتري و الإنسان، و ألفاظ مترادفة و هي ألفاظ مختلفة تطلق على معنى واحد كالأسد و الهزبر و الغضنفر. و كالخمر و الرحيق و الخندريس و الصهباء هذه هي الأمهات في عالم الألفاظ مثل البرودة و الحرارة و البيوسة و الرطوبة في الطبائع ثم ألفاظ متشابهة و مستعارة و منقولة و غير ذلك كلها ترجع إلى هذه الأمهات، بالاصطلاح فإن المشتبه و إن قلت فيه إنه قبيل خامس من قبائل الألفاظ مثل النور يطلق على المعلوم و على العلم لشبه العلم به، من كشف عين البصيرة به المعلوم، كالنور مع البصر في كشف المرئي و المحسوس فلما كان هذا الشبه صحيحا سمي العلم نور و يلحق

من ثم بالألفاظ المشتركة. فإذن لا ينفك لفظ من هذه الأمهات و هذا هو حد كل ناظر في هذا الباب و أما نحن فنقول بهذا معهم و لكن عندنا زوائد من باب الاطلاع على الحقائق من جهة لم يطلعوا عليها علمنا منها أن الألفاظ كلها متباينة و إن اشتركت في النطق و من جهة أخرى علمنا أيضا أن الألفاظ كلها مشتركة و إن تباينت في النطق"⁶⁷.

و على ضوء النص السابق يمكن اعتبار الرمز من قبيل المشترك اللفظي⁶⁸ المرتبط بالقصد. ذلك أن الرمز عند ابن عربي "هو الكلام الذي يعطي ظاهره ما لم يقصده قائله" أي أن الدلالة الرمزية تخالف الدلالة القصدية بنوعيتها التواضعي و الفردي، فالدلالة الرمزية تحتوي على تكثيف أو تراكم دلالي يستوجب وثبة في مستوى الوعي و الكشف من مجال إلى مجال آخر.

إن الكثافة الدلالية لا يمكن إدراكها إلا عبر جدلية الظاهر و الباطن الظاهر الذي يطلب الجهر و الوضوح و الباطن الذي يطلب الستر و الخفاء حسب ابن عربي⁶⁹.

لقد استخدم المتصوفة في التعبير عن المطلق و اللامرئي و اللامحدود صورا رمزية على خلفية جدلية الظاهر و الباطن من خلال توليد المعاني و تتجلى العلاقة بين الصور الرمزية و المعاني من خلال:

✓ علاقة ظهور و إظهار فالمعنى الإلهي يصدر عن عالم الغيب و يتجلى في عالم الشهادة.

✓ علاقة الصور الرمزية بالمعاني علاقة تستر و إخفاء ما دام الباطن يعطي المعاني التي تسترهما الصور الظاهرة و إذا كان الإظهار يجعل من الصور الرمزية مجالا يفتح للإنسان على المعاني التي تظهر غيرها، فإن الستر و الإخفاء يجعل من الصورة حجابا أو عائقا وجوديا و معرفيا أمام المعاني التي تسترهما. ففي الحالة الأولى تكون الصور جسورا أو قنوات

للعبور من الظواهر إلى البواطن أي تفتح الإنسان أمام إمكانية التأويل
و المعرفة و في الحالة الثانية تكون الصور حجابا تمنع من ذلك العبور⁷⁰.
تفتح الصور الرمزية بدلالاتها نحو الحضور و الغياب و تجمع بين المباشرة
و اللامباشرة فهي ذات وضع مزدوج لا تتأسس إلا على المفارقة. و المفارقة
مسافة بين النفي و الإثبات، بين السلبي و الإيجابي⁷¹.

إن ازدواجية الصور الرمزية وبرزخيتها تقوم على ثنائية الوصل
و الفصل:

✓ هي واصلة تصل بين الأطراف المتعارضة و المتقابلة و هي حسب
ابن عربي اكتشاف مختلف مظاهر و تجليات الحقيقة الإلهية⁷².

و هي فاصلة تفصل بين الأطراف المتعارضة، لأن كل صورة من حيث
ذاتها حجاب يستر المعنى و يخفيه⁷³.

و استكمالاً للفائدة سنقف على آليات اشتغال الرمز عند المتصوفة و قد
اخترنا ابن عربي نموذجاً باعتباره من أغزر المتصوفة إثراءً للمعجم
الصوفي بالرموز و الإشارات و كذلك لكثرة إنتاجه التطويري الإبداعي.

• آليات الخلق الرمزي :

عاجت سعاد الحكيم في كتابها المعجم الصوفي أشكال الخلق الدلالي، و قد
أجملتها فيما يلي:⁷⁴

✓ إفراغ الكلمة من إشارة مضمونها الذاتية حيث يتم نقل مضمون
بعض المفردات كالتوكّل.

✓ و الاستقامة من وجود منطقي إلى وجود واقعي بحيث يتم الإبقاء
على الدلالات القديمة مع إضافة دلالات جديدة لها.

✓ نقل الكلمة من مستوى إلى مستوى:

نقل ابن عربي المفردات ذات الدلالات النفسانية و العرفانية و الإجتماعية
و الخلقية إلى مستوى وجودي تنفصل فيه عن قيم الخير و الجمال لنعبر عن

وجود كياني، كالفناء و البقاء، و هما في التصوف حالان نفسيان معينان نقلهما ابن عربي إلى صعيد الوجود لا بذاته بل بمثله.

تغيير مضمون الكلمة في التعريف و التكبير تغيرا كليا يستعمل ابن عربي بعض المفردات معرفة و نكرة و الأساس الذي اعتمده في انتقاله بين التعريف و التكبير هو :

✓ فالمصطلح معرفا هو ذات محددة لشخص معين و المصطلح منكرا: هو صفة و مرتبة تطلق على كل من حصلها فالقلم معرفة " القلم الأعلى و هو أول مخلوق في علم التدوين و التسطير.

✓ و القلم نكرة مرتبة الفعل في الذكورة في مقابل مرتبة الانفعال في الأنوثة.

• معراج الكلمة:

تترقى الكلمة من مقام إلى مقام أعلى منها في التعبير فهي تعرج من مضمون أدنى إلى مضمون أعلى و هكذا كلفظ الغربة عند العوام، و الخواص و خواص الخواص و هم العارفون.

إن لغة ابن عربي ترتبط بشهوده فكل لفظ مفرد يدل على ذات و هو في الأصل اسم لذات تحول عنده إلى اسم لصفة أو لحال أو لمرتبة و مثال ذلك الليل و هو مفرد يدل على اسم لذات الليل و هي الفترة الممتدة من غياب الشمس إلى طلوعها و لكنه عند ابن عربي يخرج من كونه إسما لذات الليل ليصبح إسما لصفة يستعيرها ابن عربي من الليل و هكذا فالليل بعد أن كان دالا على الوقت المعلوم أصبح دالا على ضفه الغيب و الأسرار⁷⁵.

وقد استند ابن عربي في عملية الإبداع الإشاري إلى طريقتين:⁷⁶

✓ الطريقة المجازية: و هي التماس علاقة شبه واضحة بين الرمز و المرموز إليه خاصة حينما تكون الصفة ضيقة بين المعنى الغزلي

و المعنى الصوفي الباطن، حيث تكون الرموز مرتكزة على تداعي المعنى أي أن يكون بين الرمز و المرموز إليه رابطة معنوية و منها رموز الأنوار و الحجب، و رموز تشير إلى الفقر و أخرى إلى الخصوبة و النبات، و رموز أسطورية، رموز العدد و الرموز بالصور.

✓ الإشارة إلى التاريخ سواء أكان تاريخ الديانات أو تاريخ الأدب فمن هذا القبيل ذكره للأنبياء و للكتب المنزلة و لأماكن العبادة و لقصص المحبين و منازل الأحياء.

و قد أشار محمد الكحلوي في مقاله الرمز و الرمزية في النص الصوفي⁷⁷ إلى أمثلة تعلق هذا الاستحضار التاريخي من قصص قرآني وأسماء الأنبياء و الكتب المنزلة حيث يتخذ منها صوراً رمزية كونية يقول ابن عربي:

قد أعجزت كل علام بملتنا *** وداوديا و حبرا ثم قسيسا

فهذا البيت يشير إلى الكتب الأربعة:

✓ فالعلام بملتنا إشارة إلى القرآن.

✓ و داود إشارة إلى الزبور.

✓ و الحبر إشارة إلى التوراة.

✓ و القسيس إشارة إلى الإنجيل.

و هذه الإشارات يجمعها الصوفي في ذاته، الذي يرى في الأديان ديناً واحداً.

ويمكننا القول أن وسيلة الصوفي المبدع في ذلك هي الخيال الأدبي و التناص التحويلي و الاقتباس من القرآن الكريم، فقصة موسى و الخضر عليهما السلام ألهمت الكثير من المعاني الصوفية كمعنى خلع النعلين و النار المقدسة، و جبل الطور، و مقام لن تراني و غير ذلك من التعبيرات القرآنية⁷⁸.

يقول الدكتور علي الشبعان: "يُعتبر بعض الدارسين إن المبدعات الصوفية محدثات لا تفهم إلا إذا ردت إلى سياقاتها و محمولاتها الفلسفية و منابقتها التعاقدية التي تبني جهازها النظري و رصيدها المعجمي و نظامها النحوي و كونها البلاغي الثاوية وراء حجب الروامز تختزل عمق التصور و تستبطن لطائف الإشارات"⁷⁹.

لقد اكتوى الصوفي في تجربته بلوعة الحب الإلهي لكنه ما فتئ أن نقل و سجل هذه الواردات في حال سكونه بلغة الرمز و الإشارة. و إذا بوارق التأويل الرمزي تسطع في أفق منلقياها. فالصوفي يبحث عن التجليات الإلهية فيتخلى عن أنه ليتصل بالملق، بحثا عن السعادة الروحية مستغرقا في الإلهي.

لقد عبر المتصوفة عن اللامرئي و اللامدى في تجاربهم، و أحسوا أن اللغة لا يمكن لها احتواء مواجيدهم و أشواقهم، و كان لابد من شق عباب العبارة لاستخراج اللألي المكنونة و الرموز و التلويحات الكامنة في البحار الإلهية التي تعجز العبارة عن إدراكها. و يمكن القول أن الصوفية أسسوا لعلم الدلالة قواعد جديدة و لغة جديدة تقوم على الإشارة و الرمز.

الخلاصة

يختلف الرمز عن الرمز الرياضي الذي يشير إلى انتماء عنصر إلى مجموعة معينة، أو بعدد و علامة على كم مجهول فالعلاقة بينهما هي علاقة الجزء بالكل و هو من زمرة الرموز العلمية التي تعتمد أدوات تيسر التفكير و هي رموز قارة و متفق عليه بصورة موجزة.

كما يختلف الرمز عن الصورة التي قد تتحول لتصبح رمزا إذا ما جرى تكثيفها و اقتصاد مفرداتها مع تعميق دلالتها كما يقول محمد علي كندي.

كذلك يختلف الرمز عن العلامة، و عن النسق و كما رأينا تتعدد تعريفات الرمز و تختلف باختلاف الحقول المعرفية التي تناولته.

و لما كان الرمز الصوفي موضوع الدراسة يرتبط بالنص الأدبي جاز لنا أن نقول أن الرمز الصوفي بمعناه الفني الأدبي يختلف عن الرمز الصوفي الاصطلاحي الذي تشير فيه الكلمة إلى موضوع معين إشارة مباشرة، إذن فهو رمز متواضع عليه يحيل إلى محدد. إن الرمز الأدبي يحيل إلى وجوه متعددة من القراءات التي تحمل في كوامنها الإيمان و التلويح.

فهو رمز تحكمه الذاتية ذلك أن الأديب يختار الرمز لحاجة نفسية تتم عن نوع من التفكير، بينما الرمز الصوفي الأدبي يعبر عن الوجود و عن مشاهدات و رؤى و أفكار و وجدان روحية لا تستطيع اللغة المتواضع عليها أن تدركها، فالرمزية الصوفية بحمولتها الوجودية و الذوقية لا يصلح التعبير عنها إلا بالرمز و الإلغاز ذلك أنها تتجاوز العقل فتصاغ صياغة وفق منطقها العاطفي و الذوقي الخاص.

إن الرمز الصوفي ذو حمولة ترميزية و طاقة معنوية مترسبة في الشعور و اللاشعور تتم عن وجدان و انفعالات مكثفة تفرض على القارئ فك مستغلقها. إنها رموز صوفية تشكل علاقات خفية و غامضة بين الذات و الموضوع و تكشف عن وعي الصوفي بشبكة العلاقات التي تربط الرمز بالرموز إليه إنها نظرة شمولية لعلاقة الإنسان بالله و علاقة الإنسان باللغة و الوجود.

الهوامش

1. آل عمران، الآية 41.
2. القشيري، لطائف الإشارات، تحقيق إبراهيم بسيوني الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4-2008، ج1-ص 241.
3. علي عبد الواحد وافي، علم اللغة، نهضة مصر، ط 10-2005، ص 83.
4. سورة مريم الآية 26.
5. القشيري، لطائف الإشارات، ج2، ص 426.
6. سورة مريم، الآية 29.
7. ابن منظور، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، ط2-1993، ج7، ص 312.
8. درويش الجندي، الرمزية في الأدب العربي، مطبعة الرسالة.د.ت.ص 40.
9. ابن رشيق القيرواني، العمدة في صناعة الشعر و نقده، عبد الواحد شعلان مكتبة الخانجي- القاهرة، ج1 ، ص 496.
10. ابن رشيق القيرواني، نفسه، ص 504.
11. Chevalier .J et Alain Gheerbrant, Dictionnaire des Symboles Editions Robert Laffont et Edi Jupiter Paris 1982 P XIII
12. جان لابلانشمونتايس، معجم المصطلحات التحليل النفسي ، تر مصطفى حجازي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ص271.
13. Petit Larousse librairie Larousse, 1980-, P245.
14. امبرتوايكو، العلامة : تحليل المفهوم و تاريخه تر سعيد بن كراد مراجعة سعيد الغانمي دار كلمة و المركز الثقافي العربي ط1، 1427 هـ - 2007م ص 10
15. علي الشبعان، الحجاج و الحقيقة و آفاق التأويل، الكتاب الجديد، ط1، 2010، لبنان، ص 425
16. علي الشبعان، نفسه، ص 425.
17. Chevalier, Dictionnaire P17.
18. Gillbert Durand, l'Imagination Symbolique Presses Universitaires de France 3^{ème} édition, 1976- P68
19. Gilbert Durand,l'Imagination Symbolique. p 69

20. عاطف جودة نصر، الرمز الشعري عند الصوفية، دار الأندلس و دار الكندي، بيروت لبنان، ط1، 1978، ص 19.
21. عاطف جودة نصر، نفسه، ص 19.
22. عاطف جودة نصر، نفسه، ص 7.
23. كلمة علامة هي المرادف العربي لمصطلح signe و هو المصطلح الذي استخدمه دي سوسير و يستخدم اللغويون الأمريكيون مصطلح symbol. في المواضع التي يستخدم فيها الفرنسيون مصطلح signe كسابير و بلوك و تراجر (أنظر محمد يونس علي، المعنى و ظلال المعنى، المدار الإسلامي، بيروت لبنان ط2، 2007، ص 36).
24. محمد عجينة، موسوعة أساطير العرب عن الجاهلية و دالاتها، دارالفرابي ط1-1994، بيروت، لبنان، ص 73.
25. محمد عجينة، نفسه ، ص 76-77.
26. محمد زايد، أدبية النص الصوفي، بين الإبلاغ النفعي و الإبداع الفني، عالم الكتب الحديث الأردن، ط1، 1432 هـ—2011م ص 176.
27. محمد علي كندى، الرمز و القناع في الشعر العربي المعاصر (السياب و نازك و البياتي)، دار الكتاب الجديد المتحدة ص 26.
28. محمد علي كندى، نفسه، ص 28.
29. محمد علي كندى، نفسه، ص 32 انظر أيضا مصطفى ناصف، الصورة الأدبية، دار الأندلس، ط3 -1983، بيروت-لبنان، ص 165 و عاطف جودة نصر، الخيال مفهوماته ووظائفه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1984، ص 40.
30. الهاشمي أحمد السيد جواهر البلاغة ضبط و تدقيق يوسف الصميلي المكتبة العصرية بيروت ط 2006، ص 251.
31. محمد محمد يونس علي، المعنى و ظلال المعنى، ص 47.
32. ج. روبرت بارت اليسوعي، الخيال الرمزي، كوليريدج و التقليد الرومانسي، ترجمت عيسى علي العاكوب، مراجعة عيسى خليفة العرابي، معهد الإنماء العربي و الهيئة القومية للبحث العلمي، ص 15.
33. روبرت بارت اليسوعي ، نفسه، ، ص 16.
34. روبرت بارت اليسوعي ، نفسه، ص 16.
35. Chevalier, Dictionnaire des Symboles .P XI

- G.Duran, l'Imagination Symbolique P 8. 36
Chevalier.idem P IX 37
G.Duran, les Structures Anthropologiques de l'Imagination, 38
Edition Dunod Paris 10^{ed} 1984 p 61.
39. G.Duran, l'Imagination Symbolique p 63-64 "النموذج الأصلي عبارة
عن نظام افتراضي لمركز قوة خفي، و هو صورة ديناميكية و بنية تنظيمية للصورة
(دوران، الخيال الرمزي، ص 62).
- J.Chevalliers, Dictionnaire des Symboles P XVII 40
Idem. 41
42. ج.روبرت بارت، الخيال الرمزي، ص 17.
43. إبراهيم دسوقي شتا، التصوف الإسلامي عند الفرس، ص 54.
44. إبراهيم دسوقي شتا، نفسه، ص 55.
45. هنري كوربان، الخيال الخلاق في تصوف ابن عربي، تر. فريد الزاهي، دار
الجمال، بيروت، ط2-2008، ص 263-274.
G .Durand, l'Imagination Symbolique, P 117 46
Idem. 47
Idem. , P 130 48
49. القشيري عبد الكريم بن هوزان، الرسالة القشيرية، تحقيق و إعداد معروف رزيق
و علي عبد الرحمن بلطه جي، بيروت دار الخير، ط 1-1993 ص 53.
50. ابن عربي، محي الدين، كتاب الفناء في المشاهدة، من رسائل ابن عربي، تح محمود
محمود الغراب، دار صادر، ط1، بيروت 1997، ص 16.
51. ابن عربي، نفسه، ص 18.
52. هذا البيت للحلاج المقتول.
53. محمد مصطفى حلمي، كنوز في رموز ضمن الكتاب التذكاري محي الدين بن
عربي، إشراف و تقديم إبراهيم بيومي مذكور، دار الكتاب العربي للنشر - القاهرة -
1969، ص 38.
54. محمد مصطفى حلمي، نفسه، ص 40.
55. محمد مصطفى حلمي، السابق، ص 40.
56. الطوسي، اللّمع، الطبعة المحققة الأولى عن طبعة أربري و طبعة عبد الحليم محمود،
شركة القدس للنشر، القاهرة، 2008، ص 124.

57. الطوسي ، نفسه ، ص 124.
58. محمد يعيش، الرمز في التجربة الصوفية، مجلة عوارف العدد2 السنة 2007، مدار العدد جماليات الروح: القول الصوفيين ص 59.
59. محمد يعيش ، نفسه، ص 60.
60. علي الخطيب، اتجاهات الأدب الصوفي بين الحلاج و ابن عربي 1404 هـ، دار المعارف، القاهرة، مصر، ص 16. www.Akademya.net
61. هيثم الجنابي، حكمة الروح الصوفي، دار الهدى للثقافة و النشر، ط1، 2001، ص، 315.
62. محمد يعيش، السابق، ص 62.
63. طه عبد الرحمن، العمل الديني و تجديد العقل، المركز الثقافي العربي، ط4، 2006- المغرب، ص 164.
64. محمد زايد، أدبية النص الصوفي بين الإبلاغ النفعي و الإبداع الفني، ص 17.
65. محمد يعيش، السابق، ص 66.
66. محمد يعيش، نفسه ، ص 66.
67. صلاح فضل، علم الأسلوب و النظرية البنائية، دار الكتاب المصري و دار الكتاب اللبناني، ط 1، 1428-2007-مج2 ص 639.
68. ابن عربي، الفتوحات المكية، دار..صادر ج 2، ص 69-70، نقلا عن رضوان الصادق الوهابي، الخطاب الشعري الصوفي و التأويل، منشورات زاوية المغرب، ط1، 2007 ص 216.
69. يرى بول ريكور أن مفهوم تعدد الدلالات للدال الواحد يتبلور مع دي سوسير فيما سماه ريكور بالمشترك اللفظي و تم تععيد ذلك في إطار التمييز بين التزامن و الزمنية فالتزامن يعني تعدد معاني الكلمة الواحدة في أنساق مختلفة متباينة و الزمنية تعني تحول المعنى أنظر حميد لحمداني القراءة و توليد الدلالة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط 2، 2007، ص 167.
70. منصف عبد الحق الكتابة و التجربة الصوفية نموذج محي الدين بن عربي، منشورات عكاظ، الرباط- المغرب، ط1-1988، ص79-80.
71. منصف عبد الحق، نفسه، ص 84- 85.

72. منصف عبد الحق، نفسه، ص 84 - 85.
73. منصف عبد الحق، نفسه، ص 87.
74. منصف عبد الحق، نفسه، ص 87.
75. سعاد الحكيم، المعجم الصوفي، المعنى في حدود الكلمة، دار دندرة، بيروت-لبنان، المقدمة، ص 17-19.
76. سعاد الحكيم، ابن عربي و مولد لغة جديدة، المؤسسة الجامعية للنشر و التوزيع، دت-لبنان، ص74.
77. سعاد الحكيم، نفسه، ص 21.
78. محمد الكحلوي، الرمز و الرمزية في النص الصوفي، ابن عربي نموذجاً، مجلة الحياة الثقافية، مجلة شهرية تصدرها وزارة الثقافة التونسية، العدد 75، السنة 21 ماي 1996، ص 25، 26، 27، 28.

المصادر و المراجع

- إبراهيم دسوقي شتا، التصوف الإسلامي عند الفرس
-ابن عربي: الاسرا إلى المقام الأسرى [كتاب]. تحقيق عبد الرحيم مارديني. - دار
المحبة و دار آية -بيروت ، 2009.
-ابن عربي: رسائل ابن عربي (اصطلاحات الصوفية) ط1 [كتاب]. تحقيق محمود
محمود الغراب، ضبط شهاب الدين العربي. - دار صادر- بيروت-لبنان، ط1-
1997.
-ابن عربي محي الدين: الفناء في المشاهدة من رسائل ابن عربي [كتاب]. تحقيق محمود
محمود الغراب -ضبط شهاب الدين العربي. دار صادر، بيروت -لبنان، ط1- 1997 .
-ابن عربي محي الدين: الفناء في المشاهدة من رسائل ابن عربي [كتاب]. تحقيق محمود
محمود الغراب -ضبط شهاب الدين العربي. دار صادر، بيروت -لبنان، ط1- 1997 .
-ابن عربي، الفتوحات المكية، دار..صادر ج 2، ص 69-70، نقلا عن رضوان
الصادق الوهابي، الخطاب الشعري الصوفي و التأويل، منشورات زاوية المغرب، ط1،
2007 ص 216.
-ابن منظور: لسان العرب، [كتاب]. - دار احياء التراث العربي -بيروت، لبنان ،
1993.
-جان لابلانشمو نتاليس، معجم المصطلحات التحليل النفسي ، تر مصطفى حجازي، ديوان
المطبوعات الجامعية، الجزائر ص271.
-الحكيم سعاد: ابن عربي و مولد لغة جديدة [كتاب]. -المؤسسة الجامعية للنشر
و التوزيع ، بيروت -لبنان، دت.
-الحكيم سعاد : المعجم الصوفي المعنى في حدود الكلمة [كتاب]، دار دندرة.- بيروت -
لبنان .
- حلمي محمد مصطفى: كنوز في رموز ضمن الكتاب التذكري لإبن عربي [كتاب]،
إشراف و تقديم ابراهيم بيومي مذكور.دار الكتاب العربي، القاهرة، 1969.
-الخطيب علي : اتجاهات الأدب الصوفي بين الحلاج و ابن عربي 1404 هـ —
[كتاب]. - دار المعارف-القاهرة مصر - www.akademya.net
-درويش الجندي، الرمزية في الأدب العربي، مطبعة الرسالة. دت

- الشبعان علي: الحجاج و الحقيقة و آفاق التأويل [كتاب]، تقديم حمادي صمود - دار الكتاب الجديد المتحدة بيروت -لبنان ، ط1 - 2010.
- شرف محمد جلال: التصوف في مدرسة بغداد [كتاب]. - دار المطبوعات الجامعية، 1982.
- الطوسي سراج الدين: اللمع [كتاب]، شركة القدس للتجارة، القاهرة، الطبعة الأولى المحققة عن نسخة آريري و نسخة عبد الحليم محمود.
- فضل صلاح . علم الأسلوب و النظرية البنائية [كتاب].،دار الكتاب المصري و دار الكتاب اللبناني، ط1 -1428هـ-2007.
- القرآن الكريم
- القشيري عبد الكريم بن هوزان: لطائف الإشارات، [كتاب]. تحقيق إبراهيم بسيوني - الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4 -2008.
- القيرواني ابن رشيق: العمدة في صناعة الشعر و نقده [كتاب]. تح عبد الواحد شعلان. مكتبة الخانجي - القاهرة .
- الكحلوي محمد: الرمز و الرمزية في النص الصوفي ابن عربي نموذجاً [مقالة] ، مجلة الحياة الثقافية. - وزارة الثقافة التونسية، 21 ماي 1996.
- كندي محمد علي : الرمز و القناع في الشعر العربي المعاصر (السياب و نازك و البياتي) [كتاب]. - دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت-لبنان.
- كوربان هنري: الخيال الحلاق في تصوف ابن عربي [كتاب] / ترجمة فريد الزاهي، دار الجمل - بيروت -لبنان ، ط2- 2008.
- لشبعان علي: الحجاج و الحقيقة و آفاق التأويل [كتاب]،تقديم حمادي صمود - دار الكتاب الجديد المتحدة بيروت -لبنان ، ط1 - 2010.
- ميرتوايكو: العلامة تحليل المفهوم و تاريخه [كتاب] / المترجمون سعيد بن كراد-مراجعة سعيد الغانمي - دار كلمة و المركز الثقافي العربي، ط1 - 1427 هـ - 2007م.
- محمد زايد: أدبية النص الصوفي بين الإبلاغ النفعي و الإبداع الفني [كتاب]. -عالم الكتب الحديث- الأردن، ط1 - 1432 هـ-2011م .

- محمد زايد: أدبية النص الصوفي بين الإبلاغ النفعي و الإبداع الفني [كتاب]. -عالم الكتب الحديث- الأردن، ط1 - 1432 هـ-2011م .
- محمد عجينة، موسوعة أساطير العرب عن الجاهلية و دلالتها، دارالفرابي ط1- 1994، بيروت، لبنان، ص 73.
- محمد يونس علي: المعنى و ظلال المعنى [كتاب]، المدار الإسلامي - بيروت ط2 - 2007.
- محمد يونس علي: المعنى و ظلال المعنى [كتاب]، المدار الإسلامي - بيروت لبنان: ط2 - 2007.
- مصطفى ناصف: الصورة الأدبية [كتاب]، دار الأندلس، ط3-1983.
- منصف عبد الحق: الكتابة و التجربة الصوفية نموذج محي الدين ابن عربي [كتاب]، منشورات عكاظ - الرباط المغرب ط1- 1988.
- نصر عاطف جودة: الرمز الشعري عند الصوفية [كتاب].- دار الأندلس و دار الكندي - بيروت لبنان - ط 1 1978.
- الهاشمي أحمد السيد جواهر: البلاغة [كتاب]. - ضبط و تدقيق يوسف الصميلي.- المكتبة العصرية- بيروت ، 2006.
- هيثم الجنابي، حكمة الروح الصوفي، دار الهدى للثقافة والنشر، ط1، 2001. طه عبد الرحمن: العمل الديني و تجديد العقل [كتاب]. - المركز الثقافي العربي- المغرب - ط4 - 2006.
- وافي علي عبد الواحد: علم اللغة [كتاب]. - نهضة مصر- مصر ، ط 10 - 2005.
- اليسوعي روبرت بارت: الخيال الرمزي، كولبريدج و التقليد الرومانسي [كتاب]مراجعة عيسى خليفة العرابي/ المترجم عيسى على العاكوب.-معهد الإنماء العربي و الهيئة القومية للبحث القومي.
- يعيش محمد: الرمز في التجربة الصوفية [مقالة] ، مجلة عوارف. - 2007. ، مدار العدد جماليات الروح: القول الصوفيين.

- Chevalier. J et Alain Gheerbant : Dictionnaire des symboles [Livre] - Paris : Robert Laffont et Edi jupter.1982 ،

- Gilbert Durand : l'imagination symbolique Presses universitaires de France [Livre]. – 1976
- Gilbert Durand : les structures anathropologiques de l'imagination 10^{ème} édition [Livre]. - [s.l.] : Dunod, 1984.
- Petit Larousse librairie Larousse, 1980-, P245.

تصميم وتطوير معجم آلي للمعالجة الآلية للغة العربية مفردات ألفاظ القرآن الكريم "أتمودجا"

أمين قداروي

كلية الآداب واللغات

جامعة الجزائر 2-الجزائر-

مقدمة

تطرح المعالجة الآلية للغة العربية بشكل عام جملة في الصعوبات وتزداد المشكلة تعقيدا عندما يتعلق الأمر ببناء معجم إلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية، وتجب الإشارة هنا إلى أن اللغات الأجنبية كالإنجليزية والفرنسية وغيرها قد قطعت أشواطاً مهمة في مجال البحث اللساني الحاسوبي والهندسي فالوضع بالنسبة للعربية مختلف، إذ الأبحاث اللسانية والحاسوبية ما تزال في بداية الطريق.

ولقد أصبح من المؤكد اليوم أن المعالجة الآلية للغة الطبيعية تعتبر ميداناً أساسياً في تطوير مختلف الأنظمة والبرامج الحاسوبية، وأصبحت من الأولويات الأساسية التي تعتمد عليها اللغات الطبيعية في تطبيقاتها ومعالجة أنظمتها. فبدخول الحاسوب في مجال الدراسات العربية بشكل عام والمعجمات بشكل خاص، وعلى الرغم من قلة الاستفادة المعجمية من هذه الدراسات قياساً إلى فائدته في شتى المجالات الأخرى، إلا أن التطور التقني الحديث الذي طرأ على الصناعة المعجمية الحاسوبية مؤخراً يجعلنا نتفاعل بإمكانية التوسع في الانتفاع بما يقدمه الحاسوب في إمكانات وبرامج لخدمة المعجم والصناعة المعجمية.

على هذا الأساس، ليس من المفيد اليوم الاقتصار على المعاجم الورقية الموضوعية على طريق المناهج التقليدية والمسماة في الأدبيات المعجمية بالصناعة المعجمية أو المعجمية، لأن تقنيات التخزين ومعالجة المعلومات التي توفرها الآلة تمكن من بناء معاجم آلية أكثر استيعاباً لأكثر قدر من المعلومات وفي أسرع وقت ممكن وبأقل ما يمكن من التكلفة، وفق ضوابط سياسة حاسوبية صارمة، فمعالجة المعجم آلياً تتجاوز حدود المفهوم الضيق لاعتبارها مجرد تخزين مادة المعجم المطبوعة على الوسائط الإلكترونية بصورة يمكن للآلة قراءتها.

إن معالجة الآلية للمعجم العربي تحتاج إلى نظرة ثورية في تصميمه وتوسيع نطاق استخدامه، وتسهيل عملية اندماجه داخل النظم الآلية، وفي ظل هذه الشروط والتحديات هل يمكن لنا التصريح بمشروع نظام آلي يكون بمثابة معجم الكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية؟، وهل بإمكاننا بناء قاعدة معطيات منهجية لصناعة المعجم الإلكتروني للغة العربية؟.

ملاحظة:

سنعتمد في هذه الدراسة التطبيقية على بعض المصطلحات التي يمكن استخدامها في هذا العمل من خلال استثمار واستغلال كل ما ذكرناه من مفاهيم وتعريفات لهذه المصطلحات في الدراسة النظرية وتوظيفها كل حسب مجاله، من باب الأهمية العلمية للمصطلح وكيفية استغلاله في الدراسة التطبيقية، هذه من جهة، ومن جهة أخرى، حتى يكون هناك تكامل بين الدراسة النظرية والتطبيقية.

تركزت الدراسة في مجالها اللساني والحاسوبي على بعض المصطلحات العلمية باعتبارها كلمات مفاتيح¹ لهذا العمل التطبيقي:

المعالجة الآلية للغة العربية² المعجم الإلكتروني³ استخراج الجذر،⁴ تحليل صرفي⁵ الوزن،⁶ السوابق واللواحق،⁷ مفردات القرآن الكريم.

1- موضوع الدراسة التطبيقية للمشروع:

إن الكلمة في اللغة العربية تشترك كلها في عدد معين من الحروف يكون عادة ثلاثة يسمى الجذر، فالجذر كما ذكرنا سابقا يتكون من الحروف الأصلية للوحدة المعجمية،⁸ مكونة من ثلاثة حروف أساسية وهي "الفاء" التي ترمز إلى الحرف الأول منها، "العين" وترمز إلى الحرف الثاني، وأخيرا "الأم"، فترمز إلى الحرف الأخير وبذلك تكون الكلمة الرمز هي "فعل".

فعل ← النموذج الذي يجب أن تطابقه جميع الجذور (سجد، عهد، بعث ...).
إن المعجم العربي يعتمد على ترتيب هذه الجذور التي يشير كل واحد منها إلى مجموعته ويتغير بالتالي أسلوب البحث عن كلمة ما باستخراج جذرها ثم البحث عنه في المعجم، وبعد ذلك إيجاد هذا الجذر، يتحول العمل إلى عملية البحث عن الكلمة في مجال أضيق وهو مجال مجموعة الكلمات التي يمكن تكوينها من خلال هذا الجذر.

2- آليات الدراسة:

يقترح المشروع بناء نظام آلي بمثابة معجم إلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية، يعتمد هذا النظام طريقة لاستخراج جذور الكلمات العربية بالاعتماد على التقنيات اللغوية للمعالجة الآلية للغة العربية⁹.

ترتكز هذه الطريقة على مفهوم الوزن أو الميزان العرفي "أحد نقاط القوة في العرف العربي"¹⁰. الجانب الإيجابي في هذه الطريقة أنها لا تستعمل معاجم الكلمات بل تقوم بالتعرف على مختلف الكلمات المدخلة بطريقة ذكية عن طريق استخراج الجذر والوزن المناسبين لكل كلمة محللة.

[الكلمة (ن)] ← [خوارزم (ن)] ← [جذر (ن)]

انطلاقا من هذا التصور النظري، هل يمكننا بناء نظام آلي لاستخراج جذور الكلمات العربية يكون بمثابة معجم إلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية يمكن تطويره فيما بعد؟

مفردات ألفاظ القرآن الكريم كعينة في الدراسة التطبيقية:

لابد للمعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية أن يحتوي مفردات جامعة ونصوصا رصينة¹¹ وليس هناك ما يحقق هاتين الخاصيتين أفضل من نصوص القرآن الكريم (الكلمات المدخلة)، هذا بالإضافة إلى أن الكلمات و التعبيرات الأكثر استعمالا في اللغة العربية واردة في القرآن الكريم في غالبيتها العظمى¹².

إن عدد الكلمات التي أوردناها ضمن قدرة البيانات للمعجم في حدود ثلاث آلاف كلمة (3000 كلمة)¹³ تغطي جميع المواضيع التي تطرق لها القرآن الكريم، وهو في الحقيقة لم يهمل أي موضوع تصديقا لقوله تعالى: ﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾¹⁴.

يحتوي المعجم على:

1- جميع مفردات القرآن الكريم وبالتالي فإن هذا المعجم يتميز بالشمول، دون الاجتهاد بأن هذه الكلمة معروفة أو غير معروفة، سهلة أو صعبة.
2- يحتوي المعجم على قاموس الأوزان الصرفية كقاعدة أساسية لقاعدة المعطيات.

3- عدد الجذور الثلاثية في اللغة العربية هو 3377 جذر بنسبة 92%.

3- فرضية الدراسة:

لقد مكنتنا الدراسة النظرية للمشروع في مقارنته اللسانية الحاسوبية من إتباع خطوات إجرائية لبناء المعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية، والرسم التالي يبين الخطوات المتبعة في بناء المعجم الإلكتروني مع التركيز الشديد على المستوى الرئيسي التي اعتمدت عليه هذه المقاربة في البحث اللساني الحاسوبي: "الصرف".

4- الدراسة التطبيقية للمشروع:

تمت هذه الدراسة وفق المراحل الآتية:

أ- العملية الإحصائية: وبناء قاعدة المعطيات¹⁵ للمعجم الإلكتروني من خلال تحديد الجذور التي تكون ضمن المعجم.

ب- الموارد اللسانية:

■ حصر التفعيلات الممكنة.

■ وضع لائحة محصورة وشاملة تتضمن مختلف السوابق وأخرى تحتوي على جميع اللواحق التي يجوز لها أن تلتحق بالكلمات في اللغة العربية.

ج- إنشاء المعجم.

د- صياغة إجراءات الاستعمال: كيفية استخراج الجذر.

هـ- لغة البرمجة المستخدمة.

1.4- العملية الإحصائية وبناء قاعدة المعطيات للمعجم الإلكتروني من خلال

تحديد الجذور التي تكون ضمن المعجم:

وقد تمت معالجة النقاط التالية:

➤ شرح كيفية بناء المعجم المنشود مع تقديمه كعينة لهذه الدراسة يشمل مفردات ألفاظ القرآن الكريم، حيث سنحاول إلقاء الضوء على هذا المعجم والمراحل التي مر بها انطلاقاً من بناء قاعدة المعطيات التي أنجزناها ومكوناتها والنتائج المتوخاة منها.

➤ إحصاء وتحديد الجذور، ويتم من خلال ضبط القائمة التسلسلية والمرتبة ترتيباً ألفبائياً لكل الكلمات المدخلة (الثلاثية) أي الجذور التي تستنبط منها الكلمات.

2.4- الموارد اللسانية:

أ- حصر التفعيلات الممكنة:

التفعيلة هي النموذج أو الوزن التي يمكن مصافقتها في اللغة العربية، إذ يتم إحصاؤها لمطابقتها بالكلمة المراد البحث عنها بغرض الحصول على الجذر.

ب- الأوزان الصرفية:

تحدد طبقات الأفعال (الصيغ) في الأبنية المقدمة في الجدول الموالي حيث تشير النجمات إلى أن الصيغة نادرة الوجود في اللغة العربية¹⁶.

ج- قائمة السوابق واللواحق:

▪ السوابق les Préfixes:

إن أشهر السوابق التصريفية في اللغة العربية:¹⁷

لواحق المضارعة: (أ، ن، ت، ي).

تضم (الهمزة، والنون، والتاء، والياء) وهي خاصة بالأفعال¹⁸.

▪ اللواحق les suffixes:

نذكر منها: (ي، ا، وا، أن، ين، ن، تن، تم، تما، ت، نا، يات، ة، ية، ات).

ويمكن تلخيص ما سبق في الجدول الآتي:

السوابق	أ	ن	ت	ي
اللواحق	ي ا وا ان	ين ن تن	تم تما تم	نا يات ة ية ات

الجدول رقم 11: قائمة السوابق واللواحق.


3.4- إنشاء المعجم: قاعدة المعطيات:

تتطلب هذه المرحلة ضبط قاعدة المعطيات للمعجم وذلك من خلال تحديد هيكل المعطيات¹⁹ لتمثيل المعجم على مستوى الحاسوب، ويمكن توضيح أهم مكونات المعجم في الشكل الآتي:



الشكل رقم 07: مكونات المعجم الإلكتروني TALA

يتم إنشاء في هذه المرحلة جدول (Table) يمكنه احتواء جميع التفعيلات الممكنة في اللغة العربية (ينظر الجدول 12)، والذي نستعمله لاحقا لمطابقة الكلمات المدخلة بغرض استخراج جذورها ويقابل كل واحدة من الأوزان الصرفية رمز رقمي (Code numérique) يستعمل لتسهيل عملية المعالجة، ويمكن توضيح آلية التعرف من خلال الشكل الآتي:



الشكل رقم 08: آلية التعرف على الكلمة المدخلة في البرنامج

بعد إنجاز جدول الأوزان الصرفية وجدول الكلمات المدخلة المحددة مسبقا بـ (3000) كلمة مدخلة، نقوم بإضافة جدول آخر لاحتواء الجذور المحددة مرتبة ترتيبا ألفبائيا. وبناءا على هذا الجدول يتم إنشاء جدول آخر أكبر حجما يحتوي على جميع الكلمات وفق الطريقة التالية:

- نبدأ بأول جذر في القائمة ثم نقوم بتحديد جميع الكلمات التي يمكن استخراجها منه، ونقوم بترتيبها ترتيبا ألفبائيا داخل الجدول الثاني، ثم نمر

إلى الجدول الثاني ونقوم بنفس العمل لإدراج الكلمات المستتبطة منه داخل الجدول تبعا للكلمات السابقة، وهكذا ينطبق العمل على باقي الجذور، وللربط بين الجدولين، نستعمل داخل جدول الجذور حقلا آخر (Champ) إضافة إلى الحقل الذي يحتوي على الجذر، يوضع فيه عنوان بداية مجموعة الكلمات. ويمكن توضيح قاعدة المعطيات بثلاث جداول أساسية هي:

- جدول الأوزان الصرفية: التفعيلات.
- جدول الكلمات المدخلة (مفردات القرآن الكريم).
- جدول نحدد من خلاله جميع الكلمات التي يمكن استخراجها من الجدول الثاني، ونقوم بترتيبها ألفبائيا.

4.4- صياغة إجراءات الاستعمال:

نقوم خلال هذه المرحلة بتحديد الإجراءات المختلفة لاستغلال المعجم بكيفية استخراج الجذر وكيفية البحث عن الكلمة.

➤ كيفية استخراج جذور الكلمات العربية وطريقة البحث عن الكلمة:

1.4.4- الدراسات السابقة: إن الدراسات السابقة التي عالجت موضوع استخراج جذور الكلمات العربية، تنوعت ما بين دراسات أكاديمية أو بعض البرمجيات التجارية التي قدمت برامج تقوم بتحليل الكلمة إلى جذور وزوائد. أ- برنامج التقسيم **Glorarab**:²⁰

يعمل البرنامج على تقسيم الكلمة إلى مكوناتها الجزئية: السوابق، اللواحق والجذر وذلك وفق مرحلتين:

■ المعالجة الآلية: ويتم ذلك وفق الخطوات التالية:

- تقسيم الجملة إلى وحداتها الجزئية مع إضافة معلومات عنها، مثل ترتيب الكلمة داخل الجملة وترتيب الجملة داخل النص.
- إعادة بناء النص بعد حذف الوحدات المكررة.
- تشكيل كشاف كلمات النص.

■ **المعالجة اللسانية:** ويتم ذلك وفق ثلاث خطوات:

- البحث عن المداخل المعجمية لكل كلمة.
 - البحث عن جذر كل مدخل معجمي متحصل عليه.
 - التأكد من سلامة التحليلي اعتمادًا على مصادر خارجية (المعجم اللغوية).
- تكمُن أهمية هذا البرنامج في دوره، بحيث يقدم تحليل مورفولوجي للكلمات العربية ويحدد جذر كل كلمة.

ب- معجم للمعالجة الآلية للغة العربية (معجم اللغة العربية المؤتمت)
(DIINAR)²¹:

مصدر هام للمعالجة الآلية للغة العربية، يقدم المداخل المعجمية مع معلومات مورفولوجية ونحوية لكل مدخل، يتكون معجم DIINAR من مجموعة قواعد البيانات (الفعل، الاسم، الحروف أسماء الآلة)²².

المشتقات	الجذر	
5970488	19457	الفعل
1781316	39099	الاسم
11731	445	أسماء الآلة
11403	1384	أسماء الأعلام
7774938	60385	المجموع

الجدول رقم 13: يبين مكونات قاموس DIINAR

ويُمكننا هذا المعجم من:

- اشتقاق الأسماء الممكنة من الجذور المختلفة.
- تصريف الأفعال.
- لكل اسم أو فعل يمكن الحصول على معلومات صرفية نحوية خاصة بالمدخل.

ج- أعمال شركة صخر: SAKHR

- التحليل الصرفي:

يتيح المعالج الصرفي المتعدد الأطوار من شركة صخر المعالجة العميقة للكلمة العربية المفردة، ويعطي هذا المحلل نطاق الكلمات العربية بالكامل الحديث منها والقديم.

يقوم المحلل بالتعرف على جميع أشكال جذر الكلمة أي أنه يقوم باستخلاص أصل الكلمة بعد تجريدها من اللواحق ولا يتوقف عند هذا الحد بل يتخطى ذلك لاستخلاص البيانات الصرفية للكلمة مثل: الجذر، والميزان الصرفي لها²³.

2.4.4- آلية التنفيذ (التطبيق):

في هذه المرحلة سنعرض طريقتين لاستخراج جذور الكلمات العربية نبين من خلالها أهمية الجذر في مراحل التحليل. تشترك هاتان الطريقتان في الخطوات التالية:

- استخراج جذع الكلمة (أساسها) وذلك باستبعاد اللواحق.
- يتم مقارنة الصيغ الصرفية المستنبطة لجذع الكلمة بقائمة من الصيغ الصرفية الممكنة.
- عند تحديد صيغ صرفية يتم استخراج الجذر ومقارنته بقائمة الجذور الموجودة في اللغة العربية.
- إذا تم تحديد الجذر فإن العملية تنتهي ويكون لدينا الجذر و اللواحق والصيغ الصرفية.
- إذا لم يتم تحديد الجذر فإنه يتم اختيار صيغا صرفية أخرى ويتم تجربتها.
- إذا لم يتم تحديد الجذر باستخدام كل الصيغ فإن عملية إزالة اللواحق يتم إعادتها مع إزالة لواحق أصغر.

الطريقة الأولى (المقاربة الأولى): المقارنة التقريبية (النوافذ المنزلة):²⁴

الوزن + الجذر = القاعدة²⁵ Stem

وفكرة هذه الطريقة هي أن نأخذ الكلمة المدخلة ثم نحاول إيجاد الوزن، وبعد أن نجده نبدأ المقارنة بين الوزن والمدخل حتى يتكافأ ومن ثم ينتج الجذر.

كيفية استخراج الجذور والبحث عن الكلمات:

بعد الحصول على الكلمة المدخلة نقوم بمطابقتها بالأوزان الموجودة في قاعدة المعطيات، وعند الحصول على الوزن المناسب نأخذ كل حرف يكون في نفس المرتبة أي الحرف الأصلي من الحروف الثلاثة ← **المطابقة بين الوزن (التفعيلة) والكلمة المدخلة حتى ينتج الجذر.**

ويمكن توضيح ذلك عمليا:

مثال: الكلمة المدخلة: "المستقبلون".

ال	ا	ل	م	س	ت	ق	ب	ل	و	ن	الكلمة المدخلة
											الوزن
											الجذر

بعد تجريب أوزان كثيرة منها الخاطيء ومنها الوزن الصحيح "مستقل" فعملية البحث تكون بعد مطابقة جميع الأوزان الموجودة في قاعدة المعطيات المنجزة، ستكون نتيجة البحث الحصول على الوزن "التفعيلة" - مستقل.

الحالة الأولى: سنقوم في مثالنا هذا بتجريب هذا الوزن الصحيح وذلك لتسهيل العملية الإجرائية، وسيمثل الوزن في النافذة كالتالي:

الكلمة المدخلة	ا	ل	م	س	ت	ق	ب	ل	و	ن
الوزن	م	س	ت	ف	ع	ل				
الجذر										

من خلال النظر جيدا في الوزن نلاحظ أن الحروف الزائدة عن الوزن الأساسي "ف ع ل" هي حرف الميم وحرف السين، وحرف التاء. إذن سوف نقارن هذه الحروف مع كل حرف يقابلها في حروف الكلمة المدخلة حتى يحصل تطابق ...

الآن سنزيع الوزن بمقدار واحد إلى اليسار كما في الرسم أدناه.

الكلمة المدخلة	ا	ل	م	س	ت	ق	ب	ل	و	ن
الوزن		م	س	ت	ف	ع	ل			
الجذر										

الحالة الثانية: نلاحظ أن حرف الميم لم ينطبق مع اللام وحرف السين لم ينطبق مع الميم وحرف التاء لم ينطبق مع السين.
سنزيع الوزن لليساار أيضا مقدار واحد كما في الرسم التالي:

الكلمة المدخلة	ا	ل	م	س	ت	ق	ب	ل	و	ن
الوزن			م	س	ت	ف	ع	ل		
الجذر										

عند المقارنة نلاحظ أن حرف الميم انطبق مع الميم في الكلمة المدخلة.

الكلمة المدخلة	ا	ل	م	س	ت	ق	ب	ل	و	ن
الوزن			م	س	ت	ف	ع	ل		
الجذر										

وحرف السين أيضا تطابق مع السين في الكلمة المدخلة كما هو واضح في الجدول أعلاه: وكذلك نفس الشيء لحرف التاء مع التاء في الكلمة المدخلة. الآن نأخذ الحروف في الكلمة المدخلة المقابلة لحروف الوزن الأساسي - ف ع ل - وهي حرف "القاف" الذي يعلو الفاء وحرف الباء الذي يعلو حرف العين، وحرف اللام في الكلمة المدخلة الذي يعلو حرف اللام، من الوزن. وننزلها كجزء في الخانة السفلى كما يوضحه الجدول التالي:

الكلمة المدخلة	ا	ل	م	س	ت	ق	ب	ل	و	ن
الوزن			م	س	ت	ف	ع	ل		
الجذر						ق	ب	ل		

فالجذر الذي تحصلنا عليه هو (ق ب ل).

ملاحظة: لقد صادفنا عند المعالجة الآلية لقاعدة المعطيات للمعجم بعض المشاكل فهذه الطريقة لا تخلو من بعض المشاكل فمثلا الكلمة المدخلة (قيل) لا يوجد لها وزن لأنه يجب إرجاع الكلمة إلى أصلها، وهي (قول) وهناك أمثلة أخرى كالفعل (ع) في الجملة (ع درسك) "أي إنتبه للدرس" أو "إحفظ الدرس" ففعل الأمر (ع) لا تستطيع هذه الخوارزمية إيجاد الجذر.

البحث عن الكلمة:

يتم البحث بفضل نتائج المرحلة السابقة، إذ يؤخذ الجذر ليُطابق بكلمات جدول الجذور (الكلمات المدخلة) وحال العثور عليه يستعمل العنوان الذي يقابله لبلوغ بداية مجموعة الكلمات المكونة منه، كما يفيدنا العنوان المصاحب للجذر

التالي في تحديد نهاية المجموعة حتى لا تخرج عملية البحث عن المجال المطلوب.

2- الطريقة الثانية: تعرف بـ التشذيب²⁶ "Stemming"

تقترح الطريقة الثانية طريقة عملية لاستخراج جذور الكلمات العربية باستخدام تقنيات المعالجة الآلية للغة العربية.

ترتكز قاعدة معطيات هذه الطريقة على مفهوم الوزن (التفعيل) والجانب الإيجابي في هذه الطريقة أنها تقوم بالتعرف على مختلف الكلمات بطريقة ذكية عن طريق استخراج الجذر والوزن المناسبين لكل كلمة مدخلة دون استعمال معجم الكلمات²⁷.

تتطلب هذه المقاربة بناء قاعدة معطيات أكثر صرامة، فالإشكال المطروح، هو كيف يمكننا أن نتمكن من استخدام هذه المعلومات واستثمارها في بناء نظام آلي لاستخراج جذور الكلمات العربية؟ وعليه لابد من برنامج لجمع ومعالجة، ونشر واستغلال قاعدة المعطيات لمساعدة المستعملين لتجنب هذه الصعاب والعقبات المعلوماتية²⁸.

في هذا الإطار يعرض هذا العمل التطبيقي طريقة لاستخراج جذور من الكلمات العربية أثناء مرحلة التحليل الصرفي في المعالجة الآلية للغة الطبيعية، تعتبر هذه المرحلة أساسية ومهمة لأنها أساس جميع تطبيقات المعالجة الآلية للغات الطبيعية²⁹:

الترجمة الآلية، الفهرسة، الاسترجاع، الإجابة عن الأسئلة، وحتى التتقيب والتصنيف الآلي.

إن تطبيق تقنيات المعالجة الآلية للغات الطبيعية على اللغة العربية يطرح عدة مشاكل في كيفية استثمار قاعدة المعطيات لاستخدامها في إعداد برامج حاسوبية منها³⁰:

■ مشكل الغموض الناتج عن غياب الحركات في الكلمات ³¹ مما يتطلب قواعد صرفية معقدة ³².

■ مشكل التعرف على الوحدة الخطية للكلمة الواحدة ³³.

1-الهدف: إن إرجاع الكلمة العربية (الكلمة المدخلة) إلى أصلها هو إجراء يركز على إزالة العلامة الإعرابية والاشتقاقية للكلمة ليحولها إلى شكلها الموحد وهو "الفعل الثلاثي"، عن طريق هذه العملية يمكن التأكد من أن الكلمة تنتمي إلى مجموع الكلمات العربية أم لا ؟.

2-مبدأ عمل النظام (المحلل): تركز الطريقة على تحليل قاعدة المعطيات صرفياً، فالهدف إذن هو التحقق ما إذا كانت كل كلمة ما تنتمي إلى داخل النظام يعتمد هذا التحليل على تقطيع الكلمات إلى وحدات ³⁴ بغض النظر عن العلاقات النحوية بينها. ³⁵

3-آلية عمل النظام:

أ- في البداية يقوم المحلل بتسوية الكلمات ³⁶ عن طريق توحيد رسم بعض الحروف مثل الهمزة والألف المقصورة، هذه العملية ضرورية بسبب التغيرات المختلفة عند كتابة نفي الكلمة، ثم تأتي مرحلة التقطيع حيث تقسم الكلمة إلى وحدات صرفية بإزالة السوابق واللواحق ³⁷. الجزء المتبقي يتمثل في الجذر.

ب- لا يمكن لهذا النظام أن يعمل دون قواميس تحتوي على الوحدات الصرفية هذه المرحلة تسمح بالتحقق من توافق الكلمة المنحلة والجذر المراد استخراجها، وهذا بعد عملية استخدام قاموس الأوزان الصرفية وقاموس السوابق واللواحق عن طريق المقارنة والتطابق ³⁸.


ج- بعد هاتين المرحتين تأتي المرحلة الثالثة التي تعتمد على إعطاء تفسير لكل وحدات الكلمة بالاعتماد على مفهوم الوزن (الميزان الصافي) وكننتيجة عملية تعطي القيم الصرفية لمختلف الوحدات الخطية للكلمة المفردة.

للتحقق من أن الكلمة المدخلة تنتمي إلى المفردات العربية المكونة لهذا النظام يكفي أن نجد لها جذرا ووزنا مناسبين³⁹.

يرتكز هذا النظام في عملية التحليل الصرفي على ثلاثة مراحل أساسية

هي: 40

- التقطيع - البحث عن الجذر والوزن المناسبين - التفسير، كما هو موضح في الشكل الآتي:



الشكل رقم 09: مخطط يوضح أهمية استخراج الجذر أثناء عملية التحليل الصرفي في

البرنامج.

4- القواميس المستخدمة في هذا النظام وبنيتها:

أ- قاموس الأوزان: نجد في هذا القاموس كل المعلومات الضرورية أثناء تشفير الكلمات مع ذكر الصنف المكافئ لكل ميزان صرفي، هل هو لفعل أو لاسم كما نجد في هذا القاموس تشفيراً رقمياً خاصاً يسهل التعرف على وزن الكلمة المحللة واستخراج الجذر المرافق⁴².
مثال: الكلمة المدخلة: مفاتيح، الوزن، مفاعيل.

الوزن	قائمة الزوائد	الصنف
مفاعيل	135	اسم

الشكل رقم 01: بنية قاموس الأوزان.

يحتوي الحقل (وزن) كل حروف الوزن، يعطي حقل (قائمة الزوائد وضعية الحروف الزائدة ماعدا حروف الجذر (فعل)، أما حقل (الصنف) فهو يعطي الصنف النحوي المكافئ للوزن.
إن عملية التشفير (وضع مفتاح رقمي)⁴³ الخاص بالأوزان يسهل عملية البحث عن الأوزان كما سنوضحه لاحقاً في كيفية البحث عن الأوزان.
ب- قاموس الجذور:

في هذا القاموس تخزن جذور الكلمات العربية، مما يسمح بالتأكد من توافق الجذر والوزن لتفادي أي تقطيع خاطئ للكلمة المحللة⁴⁴.

أصل
.....
سجد
.....
فتح

الشكل رقم 11: بنية قاموس الجذور.

ج- قاموس الأدوات:

نعتبر الأداة كل كلمة تبقى ثابتة مهما تغير موضعها في الجملة ماعدا الكلمات الخاصة وأسماء العلم، مثل الضمائر، والحروف، كما أن هذا القاموس لا يحتوي إلا على الأدوات المنعزلة أما تلك التي تلتحق بالكلمات فلها معالجة خاصة أثناء عملية المعالجة في مرحلة إزالة اللواحق⁴⁵.

صنف اللاحق	الحرف
إسم	في
فعل	قد
مشترك	و

الشكل رقم 12: بنية قاموس الأدوات.

الحقل (حرف) يحتوي على حروف الأداة، والحقل (صنف اللاحق) يحدد صنف الكلمة الموالية للأداة هل هو إسم أو فعل أو مشترك يحتمل الاختيارين⁴⁶.


د- قاموس الكلمات الخاصة:

ليست كل الكلمات في اللغة العربية قابلة للتحليل إلى جذر ووزن إضافة إلى الأدوات يوجد نوع آخر يدعى الأسماء الخاصة والتي تتكون من الكلمات التي ليس لها أصل عربي وأسماء العلم، وبالتالي فإن إنشاء قاموس خاص بهذه الكلمات ضروري⁴⁷.

جامد
أحمد
تلمسان
كمبيوتر
تكنولوجيا

الشكل رقم 13: بنية قاموس الكلمات الخاصة.

الحقل الوحيد في هذا القاموس يحتوي على حروف الكلمات الخاصة
ويمكن توضيح القواميس المستعملة في هذا النظام في الشكل الآتي:




الشكل رقم 14: القواميس المستعملة من طرف النظام لعملية التحليل
الصرفي

5- منهجية عملية النظام:

من المعلوم أن كل كلمة عربية ماعدا أسماء العلم، الأسماء الخاصة
والأدوات، هي نتيجة ارتباط الجذر مع الميزان الصرفي خاص.

الكلمة = جذر + الوزن

يمكن أن نمثل استخراج الوزن والجذر من كلمة (معامل) بالمخطط الآتي:



الشكل رقم 15: استخراج الوزن والجذر.

للتحقق من أن الكلمة المدخلة تنتمي إلى مفردات النظام يكفي أن نجد لها وزناً وجذراً مناسبين وعليه فالنظام يركز على ثلاث قواعد أساسية، في مراحل التحليل الصرفي: التقطيع البحث بالمطابقة عن الجذر والوزن المناسبين،
التفسير⁴⁸.

أ- التقطيع:

يتمثل التقطيع أو ما يعرف بإزالة الزوائد في استخراج الأجزاء المختلفة للكلمة المدخلة (السابق + الجذر + اللاحق). سيعتمد النظام على الطريقة التي تتمثل في إلغاء السوابق واللاحق الزائدة في الكلمة⁴⁹ ثم نستمر في التقطيع حتى استخراج الجذر والوزن المناسبين.


تناولت العديد من البحوث موضوع التقطيع نذكر منها:⁵⁰ أعمال لعسكري⁵¹ (1994)، زميرلي⁵² (1996) خوجة⁵³ (1999) لاركي⁵⁴ (2002)، درويش⁵⁵ (2003) عبد الرحيم⁵⁶ (2008).

يتمثل مبدأ التقطيع في:

- تقطيع الكلمة إلى: سابق أولي + قاعدة أولى + لاحق أولي.

- تقطيع القاعدة الأولى إلى: سابق + قاعدة + لاحق.

- استخراج الجذر والوزن من القاعدة إذا كان ممكنا وإلا تعتبر الكلمة مفردة خاصة وبالتالي التقطيع ينحصر في المرحلتين الأوليتين.
ويمكن توضيح ذلك بالمثال الآتي:⁵⁷



الشكل رقم 15: نتيجة التحليل الصرفي لكلمة: فَسَيَشْكُرُونَهُمْ

		الزوائد (اللواصق)		
تحليل صرفي		لواحق		سوابق
⁵⁹ Enclitiques	Suffixes	قاعدة	Péfixes	⁵⁸ Proclitique
هم	ون	شكر	ي	فس

الشكل رقم 16: التعرف على الوحدة الخطية لكلمة: فَسَيَشْكُرُونَهُمْ.

2- تطبيق الطريقة:

يتم التحليل عبر ثلاث مراحل:

- إزالة اللواحق الأولية.
- إزالة اللواحق.
- استخراج الوزن والجذر المناسبين للكلمة إذا لم تكن كلمة خاصة أو أداة.

3- التعرف على السوابق واللواحق الأولية:

يقوم النظام بعد التعرف بإزالة الأحرف الزائدة من الكلمات العربية ورغم معرفة الزوائد في اللغة العربية من ضمائر وأحرف، إلا أنه توجد هناك أنظمة، تقتصر على إزالة بعض الأحرف وتترك البعض الآخر، ومنها من يقوم بإزالة معظم اللواحق⁶⁰. إن قائمة السوابق واللواحق الأولية في اللغة العربية محصورة ومعدودة فيمكننا أن نستعمل القائمة المقترحة من طرف الكثير من عناصر هذه القائمة لأجل استخراج الجذر⁶¹.

إن تقطيع الكلمة إلى سابق + قاعدة + لاحق لا يتمثل في البحث عن السابق و اللاحق في القائمة (الجدول رقم 15) من البداية إلى النهاية بل أيضا

يقوم بالتحقق من التوافق بين الأطراف الموجودة في الكلمة المحللة (الجدول رقم 16).

السوابق الأولية ³	ب	ك	ل	ف	س	أ	ال	كال	لل	فب	فس	فال	فك	فل	فلل	أف	أس	فيال	فكال	بال	
اللواحق الأولية ⁴	د	ي	ك	هم	هن	هما	ها	كم	كن	كما	ني	نا									

الجدول رقم 15: قائمة السوابق واللواحق الأولية.

الجدول التالي: يوضح الحالات المختلفة للتوافق وعدم التوافق بين السوابق واللواحق الأولية.

تمثل الخانات التي تحوي x حالة عدم توافق بين السابق واللاحق إذا كان سابق (س) متوافق مع لاحق (ع) فهذا يعني التقطيع صحيح.

اللواحق الأولية السوابق الأولية	هـ	ي	ك	هم	هن	هما	ها	كم	كن	كما	ني	نا
ب											x	
ك											x	
ل												
ف												
س		x										
أ		x										
ال	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x
بال	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x
كال	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x
للـ	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x
فبـ											x	
فسـ				x								
فال	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x

	X												فك
	X												فل
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	فلل
													أف
										X			أس
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	فبال
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	فكال

الجدول رقم 16: التوافق بين السوابق واللواحق الأولية.

4- طريقة التحقق من التوافق بين أجزاء الكلمة:

بعد استخراج السابق واللاحق من الكلمة المحللة هتان الوجدتان تلحقان ببعضهما للتحقق من توافقهما عن طريق جدول يحتوي الوجدات غير المتوافقة متلصقة ببعضها (شكل 17) إذا كانت الوجدتان لا تنتميان إلى الجدول فهذا يعني أن السابق يتوافق مع اللاحق⁶² ويعمل النظام على تطابق السوابق اللواحق المستخرجة بتطابقها مع جدول السوابق واللواحق الأولية المعد كقاعدة معطيات.

فب + هم فيهم ← هذه السلسلة من الحروف متوافقة حسب الجدول

← إذن فالتقطيع صحيح.

السلسلة
بني
.....
كالهما
.....
فكالنا

الشكل رقم 17: قائمة السلاسل غير متوافقة.


ملاحظة:

يحتوي الجدول السلاسل غير المتوافقة لأن العدد أقل.

5-مبدأ التحليل:

أثناء تقطيع الكلمة إلى سابق + قاعدة + لاحق: يقوم البرنامج بتحديد أصول سابق وأطول لاحق في الكلمة ثم يقارنها مع جدول السوابق أو اللواحق لمعرفة توافقها من عدمه، فإذا كان التوافق يتطابق، فهذا التقطيع يعتبر مقبولاً ويحزن في جدول نتائج هذه المرحلة، وإذا كان التقطيع مرفوض، نمر إلى تقطيع آخر محتمل لمعالجة جميع الحالات الممكنة⁶³.

مثال: تقطيع كلمة استخراجها تقطيع الكلمة حسب الطريقة التالية:



قاعدة أولية⁶⁵

سابق أولي⁶⁴

لاحق أولي⁶⁶

الشكل رقم 18: تقطيع الكلمة إلى سابق أولي وقاعدة أولية ولاحق أولي

نلاحظ أن التقطيع السابق صحيح.

6-التعرف على السوابق واللواحق: مبدأ هذه المرحلة عمليا مماثل

للمرحلة السابقة في السوابق واللواحق الأولية ماعدا في هذه المرحلة نستعمل قائمة السوابق واللواحق (جدول 17) ونستعمل جدولاً آخر لتوافق السوابق

واللواحق وهذا ما يوضحه الجدول الآتي:⁶⁷

السوابق	إ	ن	ي	ت	ا														
اللواحق	ات	ية	ة	يات	نا	ت	تما	تم	تن	ن	ين	ان	ون	وا	ا	ي			


الجدول رقم 17: السوابق واللواحق.

الجدول التالي هو جدول التوافق بين السوابق واللواحق.

اللواحق	ات	ية	ة	يات	نا	ت	تما	تم	تن	ن	ين	ان	ون	وا	ا	ي
السوابق																
ا	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	X	x	x	x	x	x
ت							x	x	x	x						
ي											X					
ن	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	X	x	x	x	x	x
إ												X	x	x		

الجدول رقم 18: جدول التوافق بين السوابق واللواحق.

مثال: تقطيع القاعدة السابقة (تخرجان) يعطي:



الشكل رقم 19: تقطيع القاعدة الأولى إلى سابق ولاحق وقاعدة.


6- البحث عن الوزن والجذر:

أ- البحث عن الوزن:

مبدأ طريقة البحث بسيط من أجل كلمة (س) والوزن (ع) في قاموس

الأوزان إذا كان عدد حروف الوزن (ع) مساويا له في الكلمة (س) وكل الحروف الموافقة لحقل قائمة الزوائر في جدول الأوزان توجد في نفس الوضعيات في الكلمة (س)⁶⁸.

وتتم آلية التعرف واستخراج الجذر من خلال الشكل الآتي:



الشكل رقم 20: البحث عن الجذر والوزن المناسبين والتعرف عليهما

آلية التعرف:


مثال: الكلمة المدخلة: ساجد.

يقوم البرنامج بتفقد كل خانات الأوزان التي طولها يساوي طول القاعدة حتى الوصول إلى الوزن (فاعل)، يحتوي الحقل قائمة الزوائد (السوابق واللواحق) بقاموس الأوزان المكافئ للوزن (فاعل) رقم 2، والحرف (أ) يوجد في نفس الوضعية في الكلمة (مساجد) إذن فالوزن (فاعل) هو الوزن المناسب.

ساجد ↔ فاعل⁶⁹


2-6- البحث عن الجذر:

بعد تحديد الوزن يقتصر استخراج الجذر على حذف كل الحروف الزائدة المحددة في حقل الحروف الزائدة للوزن المناسب، وهذا ما يوضحه شكل الآتي:⁷⁰



الشكل رقم 21: استخراج الجذر و الوزن

مثال: إزالة الحرف رقم (2) من الكلمة (ساجد) يعطي الجذر سجد.



الشكل رقم 22: التعرف على الجذر بواسطة الوزن.


التفسير: بعد استخراج الجذر والتأكد من وجوده في قائمة الجذور العربية، نمر إلى إنتاج القيم الصرفية للكلمة المحللة هذه القيم تستخرج من خلال جدول الأوزان هذا الأخير يقوم بإرفاق قيم نحوية لكل ميزان صرفي، هذه القيم تستعمل من طرف المحلل النحوي.

مثال: كلمة (مكتوب) يكافئها الوزن (مفعول) في الحقل (الصنف) في قاموس الأوزان نجد الصنف (إسم) إذن نرفق للكلمة (مكتوب) الصنف (إسم).

مكنتنا هذه الطريقة من تحليل الكلمات العربية تحليلا صرفيا من خلال إنجاز برنامج آلي يقوم بتقطيع الكلمة إلى قاعدة وزوائد ثم استخراج الجذر والوزن المناسبين للكلمة المحللة.

فالبرنامج يقوم بالتعرف على الكلمات بطريقة ذكية عن طريق قواعد لغوية ودون سابق معرفة بهذه الكلمات ثم إرفاق الكلمة بقيمها الصرفية. كما


هو موضح في الشكل الآتي:



الشكل رقم 23: مرا حل استخراج الجذر والوزن.

5- لغة البرمجة المستخدمة:

تمثل هذه المرحلة الهيكلية الحاسوبية للمعجم المنشود ويتطلب تصميم هيكل المعجم استخدام لغة برمجية وقادرة على استيعاب أوامر المبرمج أولاً والتكيف مع محتويات قاعدة المعطيات للمعجم ونقترح بخصوص لغة البرمجة المستخدمة في هيكل المعجم لغة الجافا JAVA لما تتمتع به من ليونة وسهولة الاستخدام في صناعة وتطوير البرامج الحاسوبية⁷¹؛ ويمكن أن نلخص آلية عمل المعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية في المخطط الآتي:



الشكل رقم 24: مخطط يوضح آلية عمل المعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية باستخدام قواميس: الأوزان الصرفية، والسوابق واللواحق، و جذور الكلمات العربية.

نتائج الدراسة التطبيقية:

1- قدمت الدراسة التطبيقية عرض وافي لأهم خطوات بناء معجم إلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية.

2- وأهم النقاط ونتائج هذه الدراسة التي يمكن الخروج بها من هذا العرض هي الطريقة الآلية التي يمكن الحصول بها على الجذر.

3- إن العرض المقدم اعتمدت فيه على عرض طريقتين في كيفية استخراج جذور الكلمات العربية كأهم خطوة لبناء معجم إلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية؛ من خلال عرض أنموذجين لقياس مقدار الكفاءة التشغيلية لكل منهما وللوصول إلى التوصية باستخدام أفضلهما في المستقبل لتطوير المعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية أو محركات البحث العربية التي تعاني من قلة المرونة والمحدودية في التعامل مع الكلمات المفهرسة من حيث الاسترجاع.

4- قدم العرض شرح وافي عن كل ما يتعلق بإجراءات بناء معجم إلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية باستخدام نظام آلي لاستخراج جذور الكلمات العربية بالاعتماد على التقنيات اللغوية للمعالجة الآلية للغة العربية. يركز العرض على طريقة مفهوم الوزن (الميزان الصرفي) (أحد نقاط القوة في الصرف العربي).

5- الجانب الإيجابي في هذا البرنامج أنه يقوم بالتعرف على مختلف الكلمات المدخلة بطريقة ذكية عن طريق استخراج الجذر والوزنين المناسبين لكل كلمة مطلة دون استعمال معاجم الكلمات (بالنسبة للطريقة الثانية).

6- لقد مكنتنا هذه المقاربة من إنشاء معجم إلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية باستخدام طريقتين مختلفتين لاستخراج جذور الكلمات العربية لكن كلتا الطريقتين اعتمدت فيهما على مفهوم الوزن (الميزان الصرفي) للحصول

على الجذر والوزن المناسبين:

أ- الطريقة الأولى أو المقاربة تعرف بـ المقارنة التقريبية (النوافذ المنزقة).

ب- الطريقة الثانية: تعرف بـ التشذيب "Stemming"

الجذر + الوزن = القاعدة Stem

- التشذيب (Stemming)⁷² هو عملية إزالة كل سوابق الكلمة ولواحقها للحصول على الجذر، أو الأصل. فهو طريقة رياضية تجمع كل الكلمات التي تتقاسم نفس الأصل وتملك بعض العلاقات الدالية.

- تصنف خوارزميات التشذيب العربية طبقاً لمستوى التحليل المطلوب: على أساس الأصل أو على أساس الجذر.

- لماذا المعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية؟.

من خلال ما تقدم من نتائج ومميزات هذا البرنامج يمكن أن نضع

تعريفاً للمعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية.

1- فالمعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية: يشبه المعجم الورقي إلا أن طريقة استعماله تتم بواسطة الآلة (الحاسوب) فالمعجم يستعمله الحاسب فقط، فهو غير موجه للاستعمال البشري، والهدف منه هو الاستعمال لغاية البحث أو الترجمة مثلاً.


2- يمكن استعمال هذا المعجم لتطوير محركات البحث والمحللات والترجمة الآلية وأنظمة استرجاع النصوص.....الخ.

وهنا يكمن الاختلاف بين الميزة التي ينفرد بها هذا المعجم الإلكتروني

للمعالجة الآلية للغة العربية ومختلف المعاجم الإلكترونية الموجودة.

3- تمت ميكنة المعجم على هيئة قائمة من الجذور والصيغ الصرفية+ قائمة السوابق واللواحق الممكن تطبيقها على المعجم الآلي وفق معطيات صرفية اللازمة للتطبيقات المعالجة الآلية للغة العربية، ويعدّ هذا المعجم الإلكتروني

للمعالجة الآلية للغة العربية عنصراً أساسياً لجميع المعالجات اللغوية الآلية كونه مصدرًا لا غنى عنه لدراسة الإنتاجية الصرفية للغة العربية. وصفوة القول: إنَّ لهذه الطريقتان في إنشاء واستغلال المعجم قد تفيدنا أيما فائدة في معالجة اللغة العربية آلياً لأنَّ حصولنا على الجذر والتفعيل يساعدان كثيراً في الحصول على معنى الكلمة إضافة إلى وظيفتها النحوية في كثير من الحالات، فمن خلال الوزن (التفعيل) يمكن معرفة جزء كبير من المعنى المصاحب للكلمة، فمثلاً (مَفْعَلَةٌ) يدلُّ أحياناً على مكان يكثر فيه الشيء كقولك (مكتبةٌ) وهو مكان يدلُّ فيه الكثير من الكتب أو (مسمكة) وهو مكان يكثر فيه السمك أو الوزن (فاعل) يدل على من يقوم الفعل كقولك (ساجدٌ) والشخص الذي سيجدُ وهذا ما يمكن استغلاله في المعالجة الدلالية للغة (الشكل 25):



الشكل رقم 25: آلية التعرف على الكلمات العربية عن طريق استخراج الجذر والوزن المناسبين في المعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية

وفي الأخير؛ يمكننا القول أن عملي مكنني من إثبات أهمية بعض الخصوصيات التي تتميز بها اللغة العربية عن غيرها؛ وضرورة التنبيه إلى معالجة هذه اللغة انطلاقاً من هذه الخصوصيات بعيداً عن المحاولات المختلفة التي تهدف إلى استعمال طرق أخرى تخص اللغات الأجنبية بصفة خاصة. إن أهمية هذه الملاحظة تكمن في أهمية الدراسة التطبيقية التي قمنا بها من خلال إعداد برنامج المعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية وأهمية التعرف وكيفية استخراج الجذر (جذور كلمات اللغة العربية). والنتيجة التي يمكننا الخروج بها هي أن بواسطة النظام الآلي للمعجم الإلكتروني للمعالجة الآلية للغة العربية يمكن استخدامه لتطوير برامج مختلفة ولما استخدمه في تطوير المصحف الإلكتروني للقرآن الكريم من خلال ضبط آلية التعرف واستخراج الكلمات المدخلة لمفردات القرآن الكريم؛ زيادة على استعمالات أخرى كتطوير برامج المحلات الصرفية، المدققات الإملائية، محركات البحث العربية... الخ.

الهوامش:

- 1- للمزيد من التفصيل في هذا الموضوع، ينظر: محمد المبارك، فقه اللغة العربية وخصائص العربية دراسة تحليلية مقارنة للكلمة العربية وعرض لمنهج العربية الأصيل في التجديد والتوليد، دار الفكر، بيروت، د.ط 1425هـ/2005 م.
- 2 - Mots Clés.
- 3- Traitement automatique de la langue arabe (TALN Arabe).
- 4 - Dictionnaire automatique.
- 5 - Extrait de racine (Lemmatisation).
- 6 - Analyse morphologique.
- 7 - Le Schème.
- 8- Préfixes et Suffixes.
- 9 - TALN.
- 10- النص القرآني هو المدونة المثالية للغة العربية فهو بمثابة المرجعية الصوتية لنطق هذه الكلمات. وينظر: د شرف الدين الراجحي، د سامي عياد حنا، مبادئ علم اللسانيات الحديث، تقديم أ.د. عبده الراجحي، دار المعرفة الجامعية، مصر، د.ط، 2003، ص 80.
- 11- أ.د محمد زكي خضر، قواعد بيانات القرآن الكريم كأساس للمعجم الآلي الموسع للغة العربية.
- 12- عدد الجذور الثلاثية في اللغة العربية هو 3377 جذر بنسبة 92 % عنوان الويب: قواعد بيانات القرآن الكريم كأساس للمعجم الآلي الموسع للغة العربية. الموقع الإلكتروني: [http:// www.al-Mishkat.com](http://www.al-Mishkat.com)
- ينظر: السيوطي جلال الدين (المزهر في علوم اللغة العربية وأنواعها) الجزء الأول، تحقيق: د محمد أبو الفضل ابراهيم و محمد جاد المولى وعلي محمد البجاوي ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ط1، 1425هـ/2004م ، سابق، ص 165.
- 13- سورة الأنعام، الآية 38.
- 14- قاعدة المعطيات: une base de données: هي عبارة عن ملف (كبير) يدوي، تتكون من جزاءات، بطاقات، تقنيات تبديل معطيات منظمة في شكل أبواب / أركان rubrique، تقنيات: حقول: champs، كل باب / ركن، الهدف منه هو الإحاطة بكل المعلومات التي حدد من أجلها.
- 15- لقد تم حصر قاعدة البيانات في الكلمات المدخلة في الثلاثي فقط.
- 16 - أشواق محمد النجار (دلالة اللواحق التصريفية في اللغة العربية)، دار دجلة، عمان، ط1، 2007، ص 72.
- 17 - La structure des données.
- 18-Laurence , Teirlinckx, La lemmatisation de l'arabe non classique-centre d'étude sur Grégoire. France. 2003- P: 08.
- 19-DIINAR: Dictionnaire informatisé de l'arabe.

20-Abbes, Ramzi, la conception et la Réalisation d'un concordancier électronique pour l'arabe. Institut national des sciences appliquées, Science de l'informatique thèse doctorat 2004, P: 65.

21- للمزيد من التفصيل ينظر: موقع شركة صخر -

<http://www...sakhr.com>

22- Les fenêtres coulissantes.

23- القاعدة (la base) هي ما تبقى من الكلمة بعد حذف الزوائد الإعرابية (Affixes)، وينظر:

-Delphine Bernard, « Apprentissage de connaissances morphologique pour l'acquisition automatique de ressources lexicales » p.194. IDM.

24-التشذيب: Lemmatisation (Stemming): هو إحدى الطرق المستخدمة لزيادة كفاءة البحث في نظام استرجاع البيانات كإزالة السوابق واللواحق (الأحرف الزائدة) وإرجاع الكلمات إلى أصولها ليتم استخراج الجذر.

ينظر: خطوات عملية باتجاه تطبيق مفهوم البحث بالمفاهيم لمحركات البحث والاسترجاع العربية، حيدر العميد، شيخة الكتبي، أمينة الكعبي، خديجة الشبلي، نيلا الشامسي، نورة النعيمي، شيخة المهيري، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية تقنية المعلومات، قسم هندسة البرمجيات

25 - Bessou Sadik, Louail Mohamed, Refoufi Allaoua, Kadem Zehoune et Touahria Mohemmed.

(un système de lemmatisation pour application de TALN) Traitement Automatique de langue Arabe, Colloque International CITALA 07.18-19 Juin 2007, Institut d'étude et de Recherche pour L'arabisation 2007. p.35.

26 -LEHMAM A, et Bouvet, un Résumé de textes application a la langue arabe, TALAN (2004).

27 - Bessou S, Saadi A, Touahria M (un système d'indexation et de recherche de textes en arabe (SIRTA), LANIA 2007, chlef, Algerie, (2007).

28 - ATTIA Mohamed A, « Developing Robust Arabic Morphological Transducer Using Finite State Technology In 8 th annual CLUK research colloquium (2005).

-ATTIA Mohamed A, (A large – Scale Computational processor of the Arabic Morphology: A Master's thesis, Cairo University, (Egypt) 2000.

29- ALI, Nabil (the Second wave of Arabic Natural Language processing (2003).

30- Bouzidia, Fouad Soufiane, Guy LAPALME, « un système de résumé de textes en arabe, 2^{ème} Congrès International sur l'ingénierie de l'arabe et l'ingénierie de la langue : Alger, (2005).

31- ATTIA Mohamed A, « Report on the Intreduction of arabic to pargram, the pargram Fall Metting, National Centre for language technology ; Ireland (2004).

32- ATTIA Mohamed A, « Devloping Robust Arabic Morphological Tranducer Using Finite State Technology In 8th annual CLUK research colloquium.

33- تجدر الإشارة إلى أن هذا التحليل يختلف عن التحليل التقليدي الكلاسيكي الخاص بلغات البرمجة لأنه يركز على مفاهيم تتعلق بالصرف وقواعد اللغة، وذلك باستغلال واستثمار كل المفاهيم التي تطرقنا إليها في الفصل الثاني، الخاص بالمعالجة الآلية للصرف العربي، واستخدامها في إعداد قاعدة معطيات هذا النظام.

34- LARKEYL. S, BALL ESTEROSL AND CONNELLM, Improving Stemming For Arabic Information Retrieval : Light Stemming and co – Occurrence analysis, C Sigir 2002à Tampere, Finland August 2002.

ينظر، محمود الديكي (توصيف مركب العدد في اللغة العربية للحاسب الآلي) المعالجة الآلية للغة العربية، وقائع الندوة الدولية، جوان 2006. إشراف عبد الفتاح حمداني، خالد الأشهب، محمد الراضي، جامعة محمد الخامس، السويسي، معهد الدراسات والأبحاث للتعريب الرباط، جانفي 2007، ص 28.

35- Mohammed El Amine Abderahim, « Reconnaissance des Unités linguistique Signifiantes, thèse Doctorat Spécialité : Informatique (2007 – 2008).

36- Sadik Bessou, « Anayse de données textuelles pour la classification Automayique pour les Technique de textMining application a la langue Arabe.

Mémoire pour l'obtention du diplôme de magister Option : Sciences et technologies de l'information et de la Communication.

Université Frhat ABBAS – SETIF 2007, p.64.

37- المرجع نفسه، ص 64 – 65.

38- المرجع نفسه، ص 65.

39- المرجع نفسه، ص 67.

40 - Une Clé numérique (Code).

41- ينظر،

Sadik Bessou, « Anayse de données textuelles pour la classification Automayique pour les Technique de textMining application a la langue Arabe, p.67.

42- المرجع نفسه، ص 69.

43- المرجع نفسه، 69.

44- ينظر :

- Sadik Bessou, « Analyse de données textuelles pour la classification Automatique pour les Technique de textMining application à la langue Arabe, p.69

45 - المرجع السابق، ص 70.

46- DARWISH, K. And D.OARD. CLIR Experiments at Maryland For TERC 2002 : Evidence Combination for arabic English Retrieval In TREC, Gaithersburg.

47- AbdefattahHamdani, « Traitement automatique de la langue arabe », Actes du colloque juin 2006 ; Université Mohamed V Souissi Institut d'études et de recherches pour l'arabisation, janvier 2007, p.30, 91.

48 - LASAKRI Mohamed Taib, Sémantique du langage naturel à travers un système Support de thésaurus, thèse de doctorat, 1994.

49 - ZEMIRLI Zouhir, un analyseur destiné à l'aide à la construction d'une base de données lexicales de la langue arabe, colloque International « langue situées, technologie et communication » IERA 1996.

50 - Khoja S, Orad, « Stemming Arabic text, technical report, computing de partement, lancaster University, (1999).

51 - LARKEYL. S, BALLESTEROSL, And connel M, Improving Stemming for Arabic Information Retrieval : Light Stemming and Co-occurrence Analysis, (SIGIR 2002). Tampere, Finland August (2002).

52 - DARWISH, K. probabilistic Methods For Searching OCR-Degraded Arabic Text, Doctoral dissertation, university of maryland (2003).

53 - Mohamed El Amine ABDRAHIM, Reconnaissance des Unités linguistiques Signifiantes thèse Doctorale, Spécialité Informatique Université Abou Bakr Belkaid Tlemcen 2007 – 2008, p.

54- د محمد الأمين عبد الرحيم، د غيتري سيدي محمد، "المعالجة الآلية للنحو العربي"

الملتقى الوطني الثالث لقضايا النمو العربي الواقع والأفاق تيارت 21/20 أبريل 2009

55- سابق أولي : Proclitique.

56- لاحق أولي: Enclitique.

57- Nwersi A, Tahaghghis, Falk Scholer, « traitement des textes arabes pour l'indexation et la recherche d'information, CITALA 2007, Rabat Maroc, (2007).

58- CHEN A. And Gey F ; « Building an Arabic Stemmer For Information Retrieval », Proceedings of the Eleventh text Retrieval Conference (TREC 2002) National Institute of Standard and technology, Nov 18/22 (2002).

59- Bessous, Louali M, Refoufi, A, KADEM. Z, Touahria M, « Un système de lemmatisation pour les applications de TALAN.-

Traitement automatique de la langue arabe colloque Internationale
CITALA 07, 18-19 juin 2007.
Université Mohammed V, Souissi, Institut d'études et de Recherches
pour l'arabisation, juin 2007, p.45.

60- المرجع السابق، ص 45.

61 - Proclitique.

62 - Base 1.

63 - Enclitique.

64 - Traitement automatique de la langue arabe colloque Internationale
CITALA 07. p.47.

65- Analyse de données textuelles pour la classification Automatique
pour les Techniques de textMining application a la langue Arabe, p.80.

66- المرجع السابق، ص 80.

67- المرجع نفسه، ص 79.

68 -Un système de lemmatisation pour les application de TALN.

دوبان القيم التربوية لحساب العولمة

د. فتيحة لعلاوي (أستاذة محاضرة "أ")

جامعة الجزائر 2

قسم علوم اللسان

تمهيد:

لقد ذاع استخدام مصطلح "العولمة" وانتشر على نطاق واسع منذ بداية تسعينيات القرن العشرين لعلاقته الوثيقة بالمتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية العميقة التي يشهدها عصرنا الحالي. وعلى الرغم من الجدل الكثير الذي أثير حول العولمة، فإن المفكرين لم يتفقوا على معنى علمي ومنهجي جامع للمصطلح ومفهومه.

تداعيات العولمة على التعليم في الوطن العربي

العولمة عملية مستمرة تقوم على الاعتماد المتبادل والمتزايد في أرجاء العالم الذي نلاحظه بصفة بيّنة في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، وكذا الاتصالات والمعلومات، وفي التقدم التقني، حيث تتضاءل أهمية وتأثير البعد الجغرافي في إتاحة واستمرار العلاقات في تلك المجالات.

ولقد سجلت العولمة انتشارا واسعا في الساحة الدولية، ثم انتقلت إلى الساحة العربية بآثارها العميقة على الدول النامية في المجالات المختلفة، فقد فرضت علينا تحديات يتوجب علينا أن نواجهها بصورة عقلانية وفعالية لكي نلحق بركب الدول المتقدمة.

ومن هنا نرى أن العولمة ظاهرة حتمية وحقيقة واقعية، وأنها قد ولدت لتبقى، ولا يمكن لأي دولة أن تعيش بمعزل عنها، كما أنه ليس من الحكمة مواجهتها

بمنطق الرفض الصريح، بل إن الحكمة تقتضي أن نعظم أكبر قدر من إيجابياتها، وأن نتجنب أكبر قدر من سلبياتها، " فالتحدي الذي تواجهه البشرية هو كيفية إدارة العولمة وتحويلها إلى قوة إيجابية يستفيد منها كل سكان الأرض"¹، فتسعى الدول المتقدمة من خلال العولمة إلى تحقيق الغزو الثقافي والفكري وفرض ثقافات الدول الكبرى على ثقافات الدول النامية، ومنها الدول العربية بقصد إلغاء خصوصيتها الثقافية وجعلها في إطار مفهوم التبعية.. مما جعل الأمة الإسلامية تواجه اليوم الكثير من التحديات والعقبات التي تحاول أن تدفع بها بعيداً عن أداء دورها في العطاء القيمي والثقافي، وتحول دون تحقيق رسالتها الخالدة ومشروعها الحضاري ذي الأبعاد الإنسانية والإسلامية والعربية، وتزداد هذه التحديات في ظل الهيمنة الأميركية والقطب الواحد الذي يحاول النيل من الإسلام حضارةً ودولةً وتربيةً وتعليماً.

من هنا يأتي دور المؤسسات التعليمية على اختلاف مستوياتها، التي تعد أداة الإسلام المنظمة لتحقيق رسالته وأهدافه وتحويلها إلى نماذج حيّة، وهي التي تحافظ على هوية الأمة بما تصنعه وما تعدّه من أجيال، فإما أن تكون تلك المؤسسات الحصن الحصين لصد هجمات الغرب، أو أن تكون الفجوة التي ينال الإسلام منها، مما يستدعي على الأمة الإسلامية أن تعضد من دور تلك المؤسسات التربوية التعليمية، وأن تعمل على تقوية أركانها وأسسها، كي تقف راسخة ثابتة بالقيم والمثل والمبادئ لأداء رسالتها في إعداد الأجيال المتزنة فكراً.

وتؤكد الحقائق الأكاديمية على أهمية التعليم وضرورته، إذ يعدّ - بمضمونه المعرفي - قوة دافعة للمجتمع لتتوير العقول وتحقيق النهضة الاقتصادية وتفعيل مختلف البرامج التنموية، وإحراز العديد من المكاسب الاجتماعية والثقافية، لذلك فإن قوة المجتمع تستمد أساساً من قوة النظم التعليمية، كما أن

ثراءه يعتمد على حسن استثمار العناصر البشرية التي يتم تأهيلها وتزويدها بالمعارف كافة وبمختلف المواد التعليمية.

يواجه العالم العربي تحديات ضخمة في الفترة الحالية يجب أن نواجهها بالعلم النافع والتطور الحاصل الذي يوفي بمتطلبات العصر ويسهم في مواكبة التطور الأكاديمي العلمي الذي تشهده الدولة والمنطقة، خصوصاً أن قياداتنا الحكيمة قد فطنت إلى أهمية العلم والتعليم في الحياة الحديثة واهتمت بالإنسان وطوّرت من أدائه حتى يرتقي بوطنه، ويكون قادراً على مواجهة التحديات التي فرضتها العولمة وأثرت على النواحي الثقافية والتعليمية كافة، وهناك "جانب آخر لتأثير العولمة في التعليم العالي يتصل بالاتجاه إلى وضع نظام عالمي لتقويم المؤهلات ووضع نظم لتحديد المستويات التعليمية، ويضاف إلى العوامل الاقتصادية والاجتماعية عوامل أخرى ذات طبيعة سياسية تقوم على تجاوز الحدود الوطنية بتحديد السياسات العامة للتعليم واتخاذ القرارات التعليمية وبالتالي سيزداد دور المجتمعات المدنية والعمالية في هذا السياق ولذلك سيكون من المهم تعزيز التعاون والتنسيق معالكتلات الإقليمية التي تنتمي إليها الدول إذا أرادت الحفاظ على هويتها"².. "العولمة لها انعكاسات مركبة علمية وتقنية وكذلك ثقافية، والخطورة كامنة بالأساس في التغيير الاجتماعي المصاحب للعولمة والذي يشمل القيم والعلاقات الاجتماعية، والهدف المضرر هو محاولة تمييط الثقافة وبالتالي تمييط المجتمع بشكل يخدم مصالح القوى المهيمنة"³.

وبذلك فإننا أمام مواجهة ثقافية كونية تعمل على تهديد الخصوصية الثقافية للمجتمعات، وتقتضي منا مواجهة العولمة والتصرف بنوع من الحكمة والتحسين الذاتي للأمة العربية، وذلك بجعل التعليم يقوم على استراتيجية متكاملة تعمل على ضرورة توسيع التعليم العالي وتطوير محتواه لتحقيق

التنمية والأمن القومي العربي بتفعيل العمل العربي واكتساب القدرة التنافسية والاستفادة من الخبرات الدولية عن طريق التعاون الايجابي.

والمدقق في رؤية النظام التعليمي الحالي يلاحظ أنه تقليدي غير متطور ولا يسمح في كثير من الأحيان للطلاب بالعمل، بحيث إنه لا يؤهلهم للالتحاق بالوظائف التي تحتاج إمكانات متميزة وتقنيات متخصصة، لذلك يجب أن تكون هناك مساعٍ جادة لتطوير هذا النظام ومساعدة الجامعات على تحقيق هدفها الرئيسي المحدد في تأهيل الطالب لسوق العمل، وتوفير المستلزمات الضرورية لتمكين مخرجات التعليم المهني والتقني في إحداث تحولٍ إيجابي في نطاق العمل والعماء الكامل، وأن تتلشى الرؤية الدونية للعمل المهني الذي تهض به البلاد.. بل لا بدّ كذلك من التوسع في الاختصاصات المهنية والتقنية والعمل على⁴:

1- تشجيع الطلاب والطالبات على الالتحاق بالتخصصات المهنية والفنية المختلفة.

2- تطوير خدمات التوجيه والإرشاد التربوي والمهني في المؤسسات التعليمية والإعلامية للتوعية بأهمية دراسة التخصصات المهنية والفنية، التي تتوافق مع قدرات الدارسين والدارسات من ناحية، ومتطلبات العمل من ناحية أخرى.

3- تطوير المناهج التربوية والخطط الدراسية الجامعية بما يتوافق ومتطلبات سوق العمل، وكذلك دعم قيم الانتماء والمواطنة لدى الطلاب والطالبات.

4- منح حوافز مادية ومعنوية لتشجيع الالتحاق بالتخصصات المهنية والفنية الدقيقة بالتنسيق مع كلٍّ من وزارتي التربية والتعليم، والتعليم العالي من حيث توجيه الطلاب والطالبات لاختيار التخصصات المهنية والفنية.

6- التنسيق بين الجامعة ومؤسسات الدولة المختلفة، وكذلك مؤسسات القطاع الخاص والأهلي للوفاء باحتياجات سوق العمل ومتطلباته.

7- عقد دورات تدريبية متطورة لتنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس.

8- التوسع في خدمات التعليم والتدريب المهني لكل من الجنسين.

وفي هذا السياق يجب ألا نخفل قيمة الحوار وأهميته في المؤسسات التعليمية الأكاديمية لكونه يحقق التوازن والاستقرار الفكري كما يتم من خلاله الموازنة العقلانية في كل ما يطرح عليه من أفكار ومقترحات تتعلق بخصوصية الفكر والعقيدة حتى تبقى خصوصيتنا وهويتنا ولا تذوب في بوتقة العولمة وتتلاشى القيم والمعايير والأفكار والخصوصيات التي تميّز وطننا العربي الأصيل.

وينبغي أن تبدأ أهداف أي حوار من الإنسان وتدور حول شؤونه وقضاياها، وتعود إليه، حتى لا يفقد الحوار قيمته وأهميته ومضمونه الغني. ويمكن إجمال أهداف الحوار التي اتفق المجتمع الدولي اليوم على جعلها أهدافاً إنسانية سامية. وما دام الحوار حركة فكرية وعملية وثقافية وشكلاً من أشكال التعاون الإنساني، فيمكن لنا اتخاذ ما ورد في إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي من أهداف، مثلاً لها. فقد نصّ هذا الإعلان على الأهداف التالية⁵.

1- نشر المعارف وحفز المواهب وإغناء الثقافات.

2- تنمية العلاقات السلمية والصدقة بين الشعوب والوصول إلى جعل كل منها أفضل فهماً لطرائق حياة الشعوب الأخرى.

- تمكين كل إنسان من اكتساب المعرفة والمشاركة في التقدم العلمي الذي يحرز في جميع أنحاء العالم والانتفاع بثماره، والإسهام من جانبه في إثراء الحياة الثقافية.

4- تحسين ظروف الحياة الروحية والوجود المادي للإنسان في جميع أرجاء العالم.

5- وهكذا يفتح الحوار أمام تفاهم المجتمعات، ويؤدّي إلى تقارب الثقافات، ويسهم في تلاقي الحضارات، وهو ما نصلح عليه هنا بالتفاعل الحضاري

الذي يجب أن يدعم التعاون الدولي على مواجهة تحديات العصر ومشكلاته والسعي لحلّها⁶.

من المؤكد أن ظهور العولمة يعود إلى مرحلة أبعد، قد تصل إلى قرون مضت. غير أن الشكل الذي ظهرت به في العقد الأخير، وإيقاعها السريع في الانتشار وفي غزو كل الآفاق، بفضل اعتمادها على تقنية اتصالية متطورة، يعبر عن تحول نوعي في نظام العولمة وفي استراتيجيتها. ونظراً لأن العولمة كمشروع تاريخي هي عملية لم تنته بعد، فإنه يصعب الإلمام حالياً بكلّ خباياها، أو فهم القوانين المتحكمة فيها بدقة. لذلك فإنه من غير الممكن حالياً تقديم إطار مفهومي شامل للعولمة، بل يمكن فقط الاكتفاء برصد بعض آثارها الدالة عليها ومنها:

- اقتصاد تتحكم فيه الشركات متعدّدة الجنسيات.
- تبادل تجاري غير متكافئ، في المجالين المادي والثقافي.
- تقليص أدوار الدولة القومية، والسير في اتجاه إلغاء الحدود بين الدول.
- ثورة عارمة في مجال الإعلام والتربية والاتصال، والتقنيات المرتبطة بها.
- شيوع ثقافة الاختراق التي تسعى لفرض قيم وفكر واتجاهات وأذواق استهلاكية منمّطة.

العولمة التربوية:

ويقصد بها نشر وتعميم وهيمنة الثقافات الأقوى على ثقافات ومناهج النظم التربوية الأخرى لإزالة الفوارق والخصوصيات التي تحكم السلوك والقيم مما يؤدي إلى اهتزاز المنظومة القيمية.

كما أنّ العولمة: ظاهرة كونية برزت في العقدين الأخيرين من القرن العشرين، وقد اختلف الكثير في هذه الظاهرة، كما زاد الجدل في تعريفها

فهي تعني "GLOBALIZATION بالإنكليزية، وهي مشتقة من كلمة " GLOBE " وتعني كرة أرضية، أو أي جسم بشكل كروي"⁷. والعولمة كفعل مشتقة من "عولم" "يعولم". وتعددت التعاريف لمفهوم العولمة، فقد عرف رونالد روبرتسون *Ronald Robertson* العولمة بأنها "اتجاه تاريخي نحو انكماش العالم وزيادة وعي الأفراد والمجتمعات بهذا الانكماش"⁸. و"العولمة هي اتجاه الحركة الحضارية نحو سيادة نظام واحد، تقوده في الغالب قوة واحدة، والمقصود قوة الولايات المتحدة الأمريكية"⁹. كما يرى بعضهم أن " العولمة هي سيطرة ثقافة من الثقافات على جميع الثقافات في العالم"¹⁰ والمتأمل في مفهوم هذا المصطلح يجد أنه يحمل معنى الهيمنة والسيطرة على مقدرات الشعوب، وعلى ثقافتها وأصالتها فكرياً ونفسياً وتربوياً، بل هو مرادف لمفهوم الأمركة الذي يجسد نموذج البرجماتية النفعية.

خطوات البحث:

العولمة والنظم التعليمية في الوطن العربي:

لا شك أن مرحلة العولمة التي يستهدفها العالم في الوقت الحاضر تحمل في طياتها آثاراً وانعكاسات متعدّدة الجوانب تتعكس على جميع الأصعدة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، وقد نجد انعكاساتها تأخذ جانبيين منهما ما هو قائم حالي وما هو محتمل مستقبلي يرسم معالم الغد نتيجة إفرازات ظاهرة العولمة، كما توصف نتائجها وإفرازاتها ما بين السلبية والإيجابية¹¹.

وللعولمة كما يذكر فورست¹² *Forest.J.J* تأثيراتها القوية المتزايدة على مدى واسع من نشاطات المرء السياسية والاجتماعية والثقافية، وفي مجال التعليم " تفرض العولمة تحديات واهتمامات متنوعة تحتم الالتفات إلى برامج مواجهة متطلبات الانفجار المعرفي وتقنياته الحديثة"¹³.

أولاً: التحديات الخارجية للعلومة التربوية:

العلومة ظاهرة مركبة وأيديولوجية قديمة يسعى الغرب من خلالها السيطرة على العالم وفرض ثقافته، فهي ليست ظاهرة اقتصادية أو سياسية أو تقنية أو معلوماتية فحسب، بل هي ظاهرة تاريخية، كما أنها ليست ظاهرة جديدة بل قديمة قدم التاريخ عندما كانت تنصدر حضارة ما كباقي الحضارات وتقود العالم¹⁴، بخلاف علومة وعالمية الإسلام التي هي رسالة قيمة ودعوة أخلاقية.

ومن أجواء العولمة "تولدت مصطلحات نظام العالم الجديد، والقرية الإلكترونية، واقتصاد السوق، وحرية التجارة والاستثمار والشركات المتعددة الجنسيات، والعرض والطلب، ونهاية التاريخ وصراع الحضارات، وما بعد الحداثة، والهوية الثقافية وغير ذلك"¹⁵، والعلومة كما يبين عبد الوهاب المسيري "تدوِّب للخصوصيات القومية والخصوصيات الدينية، أي أنه اتجاء يعادي أي نوع من القيم، سواء كانت قيماً قومية أم قيماً دينية، فهي تستند إلى مجموعة من القيم وهي في الواقع قيم مادية تنفي الخصوصية الإنسانية، تنفي الإنسانية كإنسانية، وتحاول في ذات الوقت أن تطرح رؤى تدور حول القيم التي جوهرها الإنسان الاقتصادي المادي الجسماني¹⁶، فهي تستغل المعلومات الكونية لتعميم وترويج وترسيخ القيم والثقافة الغربية.. وأياً كان الأمر فالعلومة واقع لا مفر منه ولا يمكن تجاهله أو عدم الاستسلام له، وهي من ظواهر العصر الحالي، تحمل في ثناياها الكثير من التحولات، ويتولّد عنها تحديات تقليدية وغير تقليدية ناتجة عما تمتلكه من تكنولوجيا اتصال، وتعد العولمة من التحديات الراهنة التي تهدد ثقافة الأمم باختلاف شعوبها، لما لها من آثار سلبية مختلفة أبعاد.

والعلومة أسالبتها الثقافية "وهي ثقافة غير مكتوبة، قيمها مبنوثة عبر الأقمار الصناعية والقنوات الفضائية وعبر أساليب الحياة اليومية في الطعام والشراب

والكساء والمواصلات والهاتف والتلفاز ونظم التعليم وفرص العمل والمعرفة باللغات وطوابير الهجرة على أبواب السفارات الأجنبية للدول الصناعية أي ثقافة التدويل¹⁷. وتشكّل العولمة التربوية والثقافية أخطر أنواع العولمة إذ يمكن تعدادها استلاب ثقافي تربوي وقهر فكري للفرد والأمة والمجتمع، ويتضح ذلك من التدخلات الخارجية بتغيير المناهج وعملية التعليم، واستخدام وسائل الدعاية والإعلام وشبكات الاتصال الحديثة كالأقمار الصناعية والقنوات الفضائية وشاشات الحاسوب، لتنفيذ ذلك حتى يمكن الإخلال بالمنظومة القيمية واهتزاز النظم التربوية.. ويبيّن الباحث سيار الجميل أن "التأثير سيكون كبيراً، وعليه لا بدّ من أن تحكّم العملية تربوياً، ولا بدّ من التشديد على التربية أي تربية الجيل القادم. فلا خوف من حدوث تشرذم لأنّ الجيل الذي يتربّى متماسكاً على أسس حضارية متينة لا يخيفنا مصيره كونه سيتحمل المسؤولية من بعدنا، لكن إذا لم يكن هناك تطوير في المناهج التعليمية، كيف يتربّى الأطفال في البيوت وكيف يتدربون في المدارس وكيف يتلقون العلم في الجامعات؟"¹⁸.

ويمكن إجمال التحديات الخارجية للعولمة التربوية بما يلي:

1- التدخلات الخارجية في نظم التربية والتعليم.

إنّ البرنامج الأميركي يسعى لتكوين ناشئة عربية مسلوبة الهوية والانتماءات الوطنية والقومية، كي تؤمن بنموذج الحياة الأميركي وتدعم مصالحه وأساليبه هيمنته.

2- استهداف الهوية الثقافية: وذلك من خلال التحديات القديمة والمتجددة المتمثلة في (التبشير والاستشراق والاستغراب) والتي تتجدد باستمرار في صورها وأثوابها ووسائلها.. والتي منها:

أ- التسلسل المتواصل للمفاهيم المغلوطة.

ب- الانبهار والاستلاب الثقافي¹⁹.

3- الابتزاز التربوي بالمنح والمعونات الخارجية:

تمثل المنح والمعونات الخارجية المقدمة للجهات الحكومية أو الأهلية في الكثير من الدول العربية عامل ابتزاز وضغط وتوجيه لإنفاذ كثير من المخططات المشبوهة مما يجعل كثيراً من الجمعيات الأهلية المدعومة من الغرب أداة لمحاربة التربية الإسلامية والعمل على طمس الهوية، فماذا تفعل المدرسة في جوّ تكثر فيه المنظمات والجمعيات والمؤسسات الخدمية والأهلية ذات الأهداف اللادينية²⁰.

4- دمج القيم العالمية في مناهج التعليم (التربية الشمولية):

تسعى منظمتا اليونسكو واليونسيف دمج القيم العالمية في مناهج التعليم، وترسيخ الأفكار الداعية للنظام العالمي الجديد في اتجاهين، الأول يتمثل في الجهود لوضع برنامج للشرق الأوسط في مجال التربية الشمولية، والثاني في برنامج للتنمية التربوية لدول حوض البحر المتوسط، والمشروع الأول تحت اسم "Global éducation" وتتضمن التربية الشمولية أربعة أبعاد:

- البعد المكاني: ويركز على تعزيز الوعي بعلاقة الاعتماد المتبادل بين البشر في نظام عالمي يكون فيه المحلي ضمن الكوني، والكوني من ضمن المحلي.

- البعد الزمني: إن عنصر مواجهة المستقبل في المناهج الدراسية يعد شرطاً مهماً ومسبقاً لتنمية قدرات ومهارات التلاميذ ليصبحوا في وضع يمكنهم من التحكم في اتجاه التغيير وأكثر قدرة على التكيف مع مجتمع سريع التغيير.

- بُعد القضايا الكونية الشاملة: فالقضايا الكونية متداخلة كتلوث البيئة والاعتداء على حقوق الإنسان وعدم المساواة.

البعد الداخلي: ويقوم على أن يتعلم الأطفال أن حياتهم متداخلة مع مشكلات الغير وطموحاتهم، ومع البيئات التي تبعد عنهم آلاف الأميال، وقد

تمّ تنفيذ مشروعين تجريبيين في لبنان والأردن بالتعاون مع المعهد الدولي للتربية الشمولية ومنظمة اليونيسيف في عمان، حول تطوير وتدريس موضوعات تدرس منفصلة أو ملحقة ببعض المواد الدراسية مثل العيش المشترك وتفهم الاختلافات وتجنب الصراعات وحلّ النزاعات ونظرتنا لذواتنا والآخريين، ورفض العصبية والعرقية والآراء المسبقة، والمستقبل.

5- الدور الإعلامي المناقض للدور التربوي المدرسي:

يعدّ الإعلام وسيلة للتعبير والتوجيه، ووظيفته الحقيقية تتحدّد في التنقيف والتعليم والإرشاد والنصح، وتتضح خطورة الإعلام، ولاسيما في عصر الفضائيات بتحوّله إلى أداة لهدم القيمّ والنيل من الرموز، مما يجعله يمثل خطراً على العملية التربوية ذاتها، فإما أن يدعمها ويتكامل معها أو يتعارض معها ويعيقها، وتحاول العولمة تسخير الإعلام أو المعلوماتية لدفع الإنسان وجرفه بعيداً عن التربية والأخلاق من خلال تنذوب القيمّ التربوية التي يتحلّى بها أو التي يمكن أن يكتسبها داخل مؤسسته الاجتماعية، وذلك بإشاعة الجنس والجريمة والتمرد لدى الأجيال واستنزاف أوقات الشباب في تلك المعصيات وقد "أثبتت الدراسات الحديثة خطورة القنوات الفضائية بما تبثه من أفلام ومسلسلات مسيئة للنظام التعليمي والحياة الثقافية والعلاقات الاجتماعية ونمط الحياة الاقتصادية في العالم الإسلامي"²¹.

فماذا تفعل المدرسة أمام الإعلام الذي يشيع الفاحشة ما ظهر منها وما بطن من نشرٍ للأفكار الغربية المنحلة من خلال ما يطرحه من مفاهيم حول الحرية الشخصية والزواج المبكر والعلاقة بين الجنسين وما يعرضه من صور تخدش الحياء وتقدح في الرجولة وتطلق العنان للرغبات والشهوات، وتؤدي إلى التخنت والميوعة والانحلال والإباحية والتحلل الخلفي، وإشاعة الجنس والعنف والجريمة؟.

فالإعلام من أشدّ وسائل التربية خطراً لسهولة تقبله فبدلاً من أن يسهم مع المدرسة ويأخذ دوره الحقيقي في بناء الأجيال وغرس القيم الأص.

6- مادية ثقافة العولمة وخطرها على القيم التربوية:

إنّ ثقافة العولمة ثقافة مادية بحتة لا مجال فيها للروحانيات والعواطف، ممّا يجعل تحدي المؤسسات التعليمية في هذا المجال هو الحفاظ على ديمومة المجال الروحي الصحي السليم للطلاب والطالبات الذي قوامه التربية الصحيحة من خلال تثبيت وترسيخ مفاهيم التكافل والتعاطف والتواد والإيثار وكلّ القيم النبيلة.

ثانياً: التحديات الداخلية للعولمة التربوية

تبرز في ظل هيمنة العولمة كثير من التحديات الداخلية، وتصبح مواجهتها أكثر إلحاحاً على قائمة الأولويات، فالضعف الداخلي ينعكس حتماً على قدرة النظام التربوي على المواجهة بفعل الإصابات الداخلية، كما أن جذور العولمة تتمدّد في التربة الرخوة للتربية، بالإضافة إلى كون العولمة تكريساً للأزمات المتلاحقة، لذلك يشكل الاستقرار التربوي القائم على فلسفة واضحة الضمان الحقيقي والطريق الآمن للخروج من متاهات العولمة وهيمنتها.

ولقد تغيّر مفهوم التعليم تغيراً جذرياً وشاملاً في هذه الحقبة الزمنية التي تظللها العولمة وتسيطر عليها آثار الثورة التكنولوجية والنفوذ الإلكتروني، فمع سيادة نظام العولمة أصبح هذا التعليم ضرورة للأمن القومي وما يرتبط به من الجودة الشاملة²². إن أمتنا العربية والإسلامية تواجه اليوم ولسنوات قادمة تحديات كثيرة أخطرها التحديات التربوية التي تمس مصير الأمة من حيث القوة أو الضعف، وتمثل في أحد جوانبها صراعاً ومقاومةً ضد التبعية.

ويعد واقع العولمة صدمة لإيقاظ الأمة ودفعها إلى النهوض والاضطلاع بمسؤولياتها في مواجهة مخاطر العولمة والدفاع عن هويتها من الذوبان

والانصهار. فالتعليم هو المدخل الفعلي لمواجهة التداعيات السلبية للعولمة وامتلاك رؤية واضحة لبناء إنسان متجدد قادر على فهم العولمة ومواجهتها، فأمتنا اليوم في خطر، ولا سبيل لمواجهة العولمة إلا بالتربية التي تعطي إجابات واضحة لمعرفة هويتنا، والأهداف التي نطمح الوصول إليها، ومعرفة الفرد القيمي الذي نسعى إلى تهيئته إعداداً.

ويقرر الأستاذ الزواوي " بأن النظام التربوي يعاني أساساً من أزمة تربوية تختلف حدثها من بلد إلى آخر، منها ما يتعلق بالتعليم وسوق العمل فنحن نتعلم وفقاً لطاقة التعليم المتاحة لا وفقاً لحاجاتنا الفعلية، وفي ظل فلسفة تربوية تضع حواجز بين المعارف النظرية والمهارات العملية، ومنها عدم تكافؤ فرص التعليم وأسبابها الدروس الخصوصية، وتعدد مسارات التعليم فهناك ازدواجية تربوية بين تعليم النخبة وتعليم العامة، والعزوف عن مداومة التعليم وسلبية المعلمين، فمنهم قادة الثورة التربوية وعدم فاعلية البحث العلمي وانفصاله عن المشاكل العملية وتدني مستوى الخريجين والهادر التعليمي الضخم، وفقدان المجتمع ثقته بمؤسساته التعليمية، وعدم تعريب العلوم، وتخلف المناهج وطرق التدريس وضعف الإدارة التعليمية"²³.

ويشير في موضع آخر أن "التعليم في هذا العصر ليس مجرد تنشئة للفرد المسلح بالعلم والقادر على الإنتاج وإنما هو قضية أمن قومي. فالمجتمع الذي تنتفي فيه الأمية ويسوده الجهل ويسهل اختراقه والسيطرة عليه، وغزوه فكرياً وثقافياً وعقائدياً عن طريق شبكة المعلومات الدولية ووسائل الاتصال الحديثة فائقة السرعة والتي تحمل أفكاراً ومبادئ لا تتناسب مع عقائدنا ومبادئنا"²⁴.. ومن أسباب ذلك الغزو:

افتقاد الفلسفة التربوية الإسلامية

1- غياب المعلم القدوة²⁵.

فالمعلم القدوة غدا حاجة ومطلباً ضرورياً، ولقد نتج عن "التزايد المطرد لعدد المتحقّين بالمدارس في العالم حشد مكثف للمعلمين جرى في كثير من الأحيان بموارد مالية محدودة ومن دون أن يتسنّى دائماً العثور على المعلمين الأكفاء. وأفضى الافتقار إلى الموارد المالية وإلى الوسائل التعليمية، فضلاً عن اكتظاظ الصفوف إلى التردّي الخطير لظروف عمل المعلمين²⁶.

وتتلخص أسباب غياب المعلم الفاعل في²⁷:

- إن إعداد المعلم لا تتمّ فيه عملية التوأمة والتكامل بين الإعداد للمادة الأكاديمية والتأهيل التربوي

- يتمّ التدريب أثناء الخدمة على شكل محاضرات بدلاً من ورش عمل.

- عزوف الشباب عن هذه المهنة، فالملتحقون بدور إعداد المعلمين هم من ذوي المؤهلات المنخفضة.

- أصبحت مهنة التعليم مهنة من لا مهنة له، لذا يجب أن يكون الترخيص بالتعليم مشروطاً بحصول المعلم على عدد من الوحدات الدراسية ويعطى الترخيص كلّ مدة زمنية محدّدة.

- بالنسبة لكفاية برامج التعليم ظلت الكفاية الداخلية والكفاية الخارجية دون المستوى المطلوب عالمياً ومحلياً لمدة طويلة ملحوظة بنواتج هذا التخلف وانعكاساته على الظواهر الاجتماعية والخدمات.

"إن مواجهة تحديات العولمة تستدعي إصلاحات كثيرة للنظام التعليمي، وينبغي على المعلمين أن يتعاملوا مع البرامج الحاسوبية التعليمية والتعلم بالوسائط المتعددة والتعلم التفاعلي والتدرّس الافتراضي والتعليم بالاتصال المباشر من أجل تحفيز عملية التعلم، تلك العملية التي تؤدي للوصول إلى الأعمدة الأربعة للتربية وهي تعلّم لتكون وتعلّم لتعرف وتعلّم لتعمل وتعلّم لتعيش²⁸".

ويؤكد الباحث حامد عمار " أن قاعدة عمليات التعليم تقوم على أساس معايير جامدة تقليدية تؤدي إلى الغرلة والتصفية بناء على نتائج الامتحانات، وما يترتب عليها من إبعاد الفرد عن فرص التعليم بمجرد قصوره عن بلوغ ما تتطلبه تلك المعايير المعرفية، فليس المقصود من الامتحانات أن تكون مجرد أداة لإبراء الذمة، وإنما وسيلة لتوفير فرص ومستويات لكي يتابع الطالب مسيرة التعليم"²⁹.

3- نقص الميزانيات: ومن التحديات التي يواجهها التعليم نقص التمويل المتاحة، فالميزانيات المخصصة للتعليم لا تفي بالاحتياجات³⁰.

4- نظام الترفيع من دون إنجاز أكاديمي: ليست نسب النجاح المرتفعة هي الغرض النهائي من التعليم ولكنها مؤشر من بين عدد من المؤشرات، فليس الهدف كميًا، فأسلوب الترفيع الآلي الذي يتبع في مدارسنا العربية والذي بموجبه ينتقل الطالب من فصل لآخر، تكون محصلته النهائية عبارة عن طالب لا يستطيع أن يقرأ قراءة جيدة أو أن يكتب كتابةً صحيحة³¹.

5- تدني نوعية التعليم: فمن التحديات التي تواجه المؤسسات التعليمية "الطلب المتزايد على التعليم المدرسي من دون إدراج نوعية التعليم المقدم في عداد الأولويات. ومن هنا كان اكتظاظ المدارس وإتباع أساليب بالية للتدريس تقوم على الاستظهار والاعتماد على معلمين عاجزين عن التكيف مع أساليب التعليم الحديثة مثل المشاركة الديمقراطية في أنشطة الصف والتعلم التعاوني وحلّ المشكلات التي تتطلب قوة إبداعية وهذه المشكلات جميعها أصبحت تشكل الآن عقبات كبرى أمام توفير تعليم أفضل"³².

6- العجز التربوي: إن عجز النظام التربوي عن إخراج المبدعين له أكثر من دلالة خطيرة، ولعل أبرزها اهتزاز الثقة بهذا النظام³³.

ثالثاً: سبل مواجهة تحديات العولمة التربوية:

إنّ التحديات والمخاطر التي تتجم عن العولمة كبيرة وخطيرة، ولهذا فإن سبل مواجهتها يجب أن تكون بحجم تلك التحديات. فالاستجابة تكون على قدر التحدي، ولذلك فإن سبل مواجهتها تأتي على أسس متنوعة كما يلي:

أ- سبل مواجهة التحديات الخارجية:

1- تبني موقف تربوي وسياسي موحد ضدّ التدخلات والضغوط:

تستدعي مواجهة التدخلات الخارجية أن يستشعر القائمون على أمور الأمة الخطر الذي يتهدد كيان الأمة وشخصيتها وأجيالها لقرون قادمة، واعتبار أن مقاومة هذه التدخلات وعدم الانصياع لها هو واجب وطني وإسلامي، ودين يدين به المسؤولون والتربويون، لذلك فإن تبني مفهوم النظام الأمني العربي الإسلامي هو الطريق للتصدي لمحاولات الاختراق الثقافي والتربوي والنفسي³⁴، وذلك بتوحيد الجهود في مواجهة الضغوط والتحديات من خلال منظومة عربية إسلامية واحدة، ومن خلال تكامل تربوي واقتصادي وسياسي إن أمكن.

إلى جانب توعية الأجيال بخطر الاستسلام للهيمنة على العالم الإسلامي من خلال العولمة، وعقد المؤتمرات الرسمية والأهلية لمناقشة التقارير والخطط التي تستهدف الأمة من الداخل باستهداف صروحها التربوية، فمواجهة هذه التدخلات تتطلب عملاً جماعياً للوعي بتداعياتها واقتضاءاتها حاضراً ومستقبلاً، ولا بدّ من الدعوة العاجلة إلى مؤتمر تربوي أهلي عام تُناقش فيه هذه التقارير ذات الصلة بالتعليم، وتشارك فيه المنظمات المهنية ونقابات المعلمين ورابطة التربية ومختلف الجمعيات التربوية والنفسية وممثلون عن جميع كليات التربية وأهل الفكر والرأي، ويكون هدف المؤتمر إصدار إعلان لمواجهة برامج هذه المخاطر الأميركية³⁵.

2-التحصين الثقافي: تسعى العولمة التربوية والثقافية إلى فرض النموذج الغربي في التفكير وطرائق الحياة، مستخدمة التدخل السافر في المناهج لتغيير عقول الناشئة وطمس هويتها العقيدية، ليسهل بث القيم الأميركية البديلة، لذلك فلا بدّ من تأكيد الهوية العربية الإسلامية المحافظة على أصالتها والجمع بين الأصالة والمعاصرة³⁶.

3-العناية باللغة العربية

إنّ اللغة العربية ليست أداة للتخاطب فقط، بل هي وعاء ثقافي وهوية إسلامية فهي لغة القرآن الكريم، والحفاظ عليها هو حفاظ على هذه الهوية وعلى هذه الثقافة، فهي فكر وذات وعنوان ولغة تفكير وتعبير، ويشكل امتلاكنا للمعارف والتكنولوجيا بهذه اللغة الطريق لتمثل هذه التكنولوجيا وإنتاجها³⁷.

4-إصلاح مناهج التربية والتعليم:

إن التربية من أهم القوى الفعالة في التغيير والإصلاح، فهي التي تؤسس المفاهيم وتحولها إلى أفكار وممارسات، فكيف إذا عمل المنهاج على التخريب من خلال طمس صحة العقيدة وتغيير الانتماء والهوية باستبدال رابطة العقيدة، والدعوة إلى الديمقراطية الغربية والعمل على هدم النظام الاجتماعي باستبدال نظام علماني، وترسيخ مقياس النفعية والدعوة إلى الحريات العلمانية. لذلك لا بدّ أن تنطلق عملية الإصلاح من خلال إصلاح المناهج وفق فلسفة تربوية إسلامية مستمدّة من مصادر التشريع والاجتهاد، فمناهجنا الدراسية حصن لهويتنا العربية والإسلامية في عالم يموج بتيارات العولمة، ومحاولتها تتميط الحياة وقولبتها في صور ونماذج حياة القطب الواحد المهيمن، وهي التي تمدّ الأبناء بمقومات هويتنا الثقافية وخصوصيتنا الحضارية، وكلما ازدادت الضغوط العولمية، يتنامى في مناهجنا الوعي ويحتدم بتلك المقومات،

ويظهر جلياً السعي إلى مقاومة كل ما تهدف إليه العولمة من أمركة في المصالح والعقول، حيث إن مناهجنا تقف بصلافة ضدّ مواجهة تهميش الثقافات الوطنية الإقليمية³⁸.

ويجب أن تؤكد مناهجنا على خصوصية حضارتنا العربية الإسلامية وأهمية التعاون والتكامل التعليمي والثقافي بين أقطار الوطن العربي³⁹، وإعادة صياغة برامج إعداد المعلمين في ضوء تحديات العولمة لجعلهم قادرين على أداء أفضل، والأخذ بمبدأ النموّ المهني المستمر للمعلم وتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمعلمين حتى يشعروا بالأمن الوظيفي ويتنافسوا في أداء رسالتهم⁴⁰.

5- تنمية ثقة الأمة بنفسها واعتزازها بعقيدها وهويتها:

يشكل الانهزام النفسي عاملاً خطيراً لفناء الأمة، فالتربة الرخوة المشبعة بالهزيمة وفقدان الثقة هي التربة المناسبة لكي تضرب العولمة بجذورها فيها وتتمدد بما يزيد من تأثيرها وفتكها، لذلك لا بدّ من تربية الأمة والمجتمع والفرد على مقاومة روح اليأس والسلبية بتعزيز ثقة الإنسان بعقيده التي تميزه عن الأمم الأخرى، وتحريره من المجال المغناطيسي للانبهار بالغرب وتربيته والتخلّص من مركّب النقص والتبعية، فهو مخلوق مكرّم ومستخلف ويجب أن يبدي رأيه ولا يحقر نفسه.

إن ظاهرة العولمة موجودة ولكن يجب التعامل معها من منطلق "الثقة بقدرتنا على المواجهة، فعملية محاولة إنهاء الثقافات وتتميط البشر على ثقافة غربية واحدة، يقيناً سيفشل، إذن علينا أن ننق بأن هويتنا الحضارية ستكون راسخة، خصوصاً أن الهوية الإسلامية دائماً جماع ثلاثة عناصر: العقيدة التي توفر رؤية كونية، واللسان الذي يجري التعبير به، والتراث الثقافي الطويل المدى⁴¹".

6- التربية على مبدأ الانفتاح الواعي والتفكير الناقد:

وهذا لا يتأتى إلا بالثقافة الإسلامية الشاملة مع عدم التبعية لثقافة الآخرين، ولا يتم إلا بالحفاظ على التربية وعلى المدرسة من الانغلاق على الذات فالحكمة ضالة المؤمن، ولكن بالانفتاح الواعي المتوازن على كل ما لا يتعارض مع الأصول ومع التخير والانتقاء، وذلك من خلال تنمية مهارات التفكير الناقد والهدف منها هو إعداد مواطن يقظ وواع لا يتقبل كل ما يسمع ويقراء بل يتأمل ويناقش ويفهم⁴².

7- استقلالية مصادر التمويل:

من الضرورة أن تعمل المؤسسات والجمعيات المخصصة التي تحمل مسؤولياتها بعزة وأمانة أن تبحث عن موارد بديلة ومستقلة أو ذاتية تتكامل فيها الموارد والمصادر، والتحرر من وصاية الدول المانحة، حتى لا تقع فريسة الابتزاز وتميرير مخططات مشبوهة⁴³.

8- تبني قيم الإسلام العالمية في مواجهة قيم التربية الشمولية:

يجب أن يتحمل التربويون مسؤولياتهم في التنبيه لما تحاوله المنظمات الدولية المهتمة بشؤون التعليم من تضمين المناهج لقيم العولمة، والتفريق بين قيم الإسلام العالمية وقيم العولمة التي تعمل على إزالة الفوارق والحوازر بهدف اختراق النظم التربوية، وتغييب الأفراد عن وعيهم بتاريخهم وهويتهم، فلا تشابه بين تربية الإسلام القائمة على قيمه الإنسانية العالمية، وبين العولمة وتربيتها الشمولية التي تغلف قيمها الزائفة عن السلام والعيش المشترك وحسن الجوار، والتي تعمل عن تزويد القيم الأخرى وسحق هويتها واستنزاف خيراتها، فقيمها تكرر الأنانية وتعزز المصلحة الشخصية وتنمي الحرية الفردية دون مصلحة الجماعة، "إن الفرق بين عالميتنا وعالميتهم كبير جداً، فليس كل من ادعى العالمية أو تكلم على بعض الأزمات من منطلق

(Universal) أو (Global) أو (International) هو مناد بالعالمية كما نفهمها وندركها، بل معظم تلك النداءات أو كلها صادرة عن إيمان بمركزية الغرب⁴⁴.

وعلى هذا فالمطلوب هو التربية الإسلامية التي أساسها القيم المشتركة، والتي يجسدها الإنسان الصالح الذي يملك الأسس التربوية البناءة، التي تتعكس في قيم العدل والسلام والحرية الحقيقية، والكرامة والإنسانية، مع احترامه لخصوصيات الآخرين، لذلك يجب أن تضطلع العملية التربوية بمسؤولية إنتاج نماذج المثل الأعلى التي تيرهن على خلود قيم التربية الإسلامية الصالحة لكلّ زمان ومكان، والقدرة على تشكيل الإيرادات واكتشاف الطاقات.

9- تفعيل المسرح المدرسي:

يجب على مختلف المؤسسات التعليمية تفعيل دور المسرح المدرسي لتقديم التاريخ النقي بعيداً عن دسائس وتشويه المستغربين والمستشرقين، وبعث التاريخ الإسلامي المشرق وبثّ قيم الأمة وعزتها وعطائها الحضاري، واستدعاء التاريخ والوعي به وليس مجرد القراءة فقط، فالتاريخ الإسلامي جزء من هوية الأمة واللغة والعقيدة والتاريخ وهذه الهوية بعناصرها تشكّل خطوط دفاع في مواجهة العولمة، مع ضرورة استعمال اللغة الفصحى الميسرة والابتعاد عن العامية المبتذلة في الأداء المسرحي.

10- تطوير البرامج الإعلامية:

إن الإعلام النافع والمشوق يعتبر وسيلة من وسائل مواجهة الإعلام الهابط الذي يعمل على نقل ثقافة الغرب استجابة لسلطان العولمة، لذلك يجب أن ينطلق الإعلام من القيم الأصيلة لخير أمة أخرجت للناس، مما يتطلب إعداد الإعلاميين إيمانياً ومهنيّاً وثقافياً.

ب - سبل مواجهة التحديات الداخلية:

إن مخاطر العولمة على المدرسة ومناهجها هي مقدمة لمخاطر أشد على الإسلام والهوية والثقافة، لذا لا بدّ من علاج الضعف الداخلي للأنظمة التربوية (وخصوصاً بعد تراجع دور الأسرة) من أجل مواجهة الخطر الخارجي، إذ إن الضعف الداخلي منفذ للخطر الخارجي، ويمكن إجمال سبل مواجهة التحديات الداخلية على النحو التالي:

1- بلورة فلسفة تربوية متكاملة: وتقوم على:⁴⁵

أ- سلامة المنطلق.

ب- احترام ذاتية الفرد.

ج- إقرار الحقوق التربوية.

د- ترسيخ الواجبات التربوية.

2- إعداد المعلم:

تتطلب طبيعة العصر وتحديات العولمة نوعيات جديدة من المعلمين عالية الكفاءة ورفيعة المستوى الأكاديمي والمهني والثقافي والأخلاقي، نوعيات فعالة في عملية التغيير الاجتماعي تحتاج لمعلمين قادرين على تعليم مهارات التفكير الإبداعي ومهارات البحث والاستكشاف الذاتي للطلاب، والملاحظ على المدرسين أنهم "موظفون يؤدّون عملاً روتينياً جامداً هدفه ملء أذهان التلاميذ وليس تكوين وإثراء خطوات حب الاستطلاع عندهم وتنمية حساسيتهم ووعيهم وقدرتهم على الاكتشاف ولن يستطيع المدرسون فعل ذلك إلا بقربهم من أفكار تلاميذهم"⁴⁶.

كما "يحتاج إلى إدخال عناصر التعليم التدريبي في برامج إعداد المعلم، والمعلم المتدبر هو الذي يتدبر ما يقال له وما يقال عنه وما يقوم به من أعمال وما ينتج عنها من نتائج، أي أن يكون معلماً متدبراً في عالم شديد

التغير⁴⁷، فالتعليم التدبري يتضمن استراتيجيات وأساليب، وهو موقف بحثي شامل، وهو يقوم على عملية تدبر شاملة لتكوين رؤية إشكالية لعمليتي التعليم والتعلم وهو عملية هادفة لإنتاج المعرفة حول تحسين وتطوير العملية التعليمية، ويسعى برنامج إعداد المعلم المتدبر إلى إكساب الطلاب المعلمين بالمعرفة والأساليب النظرية التي تمكنهم من إدراك ما وراء الطبيعة المادية".

3- إيجاد نظام تعليمي مرن:

يرجع البعض جمود النظام التعليمي إلى مفهوم السلم التعليمي الذي يحدّد سنوات الدراسة وآليات محددة للانتقال عبر هذا السلم، وبالتالي فإن مفهوماً جديداً يتيح تنوع المسارات ويفتح القنوات من التعلم النظامي وغير النظامي، وييسر الحركة داخل بنية التعليم النظامي في الوقت نفسه.

4- الأخذ بالمفاهيم الحديثة للتقويم:

يشير التربويون إلى أنه من المناسب الأخذ بالمفهوم التربوي الحديث للتقويم الذي مؤداه إلغاء امتحانات نهاية العام الدراسي لجميع صفوف النقل، مع الإبقاء على امتحانات شهادات الصفين الثالث والسادس الابتدائيين والشهادة الإعدادية والثانوية العامة، حيث إن فكرة التخفيف من الامتحانات ستوفر 20% من الوقت المخصص للتعليم كما أنها تخفف من التوتر والقلق وتقضي على فكرة التعليم للامتحانات وليس للحياة، ويمكن الاهتمام بالامتحانات الشهرية بما يحقق استمرارية التقدم، وذلك في ظل متابعة مستمرة من القيادات التعليمية وأولياء الأمور حتى لا تقود إلى النتائج السلبية للنقل الآلي.

5- المشاركة المجتمعية الفاعلة:

تمثل المشاركة الفاعلة بين وسائط التربية عامل أمان للعملية التربوية، من خلال تدعيم وتعزيز مربع الأمن التربوي المتمثل في البيت والمدرسة

والإعلام والمسجد، فهي حصون ممانعة وقلاع تربية مقاومة، فالشراكة بين البيت والمدرسة والإعلام والمسجد توفر ثقافة انضباط عالية لخلق بيئة تعليمية ثرية، "ومن صور الشراكة مساهمة مجالس الآباء والمعلمين في العمل على انتظام الدراسة ومعالجة المشكلات التي تواجه المدرسة وتحّد من كفاءتها الداخلية، ودعم مرافقها اعتماداً على الجهود الذاتية لتحقيق النظام التربوي"⁴⁸.

6- تحقيق الجودة في التعليم:

إنّ أهم ما يسعى إليه التعليم هو توفير نظام تعليمي يحقق الجودة ويرتبط بثورة المناهج الدراسية، ونظام التقويم، وتطوير ودعم المعلمين الواقفين أمام خطوط الإنتاج البشري، وطبيعة نظام الإدارة والهيكل، ثم ثورة الأبنية المدرسية وتوفير الإمكانيات اللازمة⁴⁹.

ويتمّ تحقيق مبدأ الجودة الشاملة في التعليم عن طريق هيئة اعتماد وضمان جودة تعليم وطنية، ووضع معايير قومية لقياس منتج التعليم وتطوير أسلوب وضع المناهج التعليمية وتفعيل مؤسسات التقويم الوطنية وتعزيزها، مع استكمال البنية الأساسية للمعرفة وتوفير الموارد المالية اللازمة، والإفادة من الثورات العلمية والتكنولوجية استيعاباً وتوظيفاً في التعليم والتعلم وأن تكون المنطلقات الأساسية لتجديد المناهج تنمية الطاقات الكامنة والمهذرة والمهمشة⁵⁰.

7- الاستفادة من التقنيات الحديثة في التعليم:

من التحديات التي تواجه المدرسة توفير مجتمع التعلم القائم على اكتساب المعارف وتحديثها، واستخدامها، وأن تتيح لكل فرد استخدام المعلومات، واستقائها واختيارها وتنظيمها وإدارتها والانتفاع بها، وذلك بالاستفادة من التقنيات الحديثة كالحاسوب وشبكة الإنترنت وغيرها⁵¹.

8-مكافحة التسرب الدراسي:

على يشكل التسرب الدراسي تبديداً لجهود العملية التربوية، لذلك يجب العمل على إعادة المتسربين من خلال برامج علاجية متنوعة، بالإضافة إلى علاج أسباب التسرب وتوفير البيئة التعليمية المناسبة بأن يجمع التعليم بين الدراسة النظرية والعملية، وإعادة النظر في المواد التعليمية والمحتوى، والتركيز التعلم المرتكز حول المتعلم، واعتماد التعليم الموازي وهو التعليم الذي يقدم الفرصة الثانية من خلال مؤسسات التعليم المفتوح مثل التعليم المسائي أو الليلي (برامج صباحية أو مسائية).

9-تحقيق مفهوم التربية المستدامة:

لقد "تغير مفهوم التعليم تغيراً جذرياً وشاملاً في هذه الحقبة الزمنية التي تظللها العولمة وتسيطر عليها آثار الثورة التكنولوجية والنفوذ الإلكتروني، وأصبح التعليم لا يرتبط بالمدرسة ولكنه تعليم مستمر" ⁵²، فالتعليم النظامي الذي تقدمه المدرسة منظومة فرعية لنظام أشمل هو التعليم المستمر، والوظيفة الأساسية للمدرسة تنصبّ حول تعليم الطلاب وتطوير وتحسين واكتشاف قدراتهم، ويهدف محور التعليم النظامي إلى إنتاج مخرجات متمكنة من مهارات التعلم الذاتي، إلى جانب اكتساب المعرفة والتكيف مع المجتمع وتنمية الذات والقدرات الشخصية من أجل إعداد إنسان العصر.

10-الاهتمام بالموهوبين:

فالإبداع ومفهومه التربوي صناعي لا طبيعي بمعنى أن المؤسسة التعليمية هي المنوطة بصياغة العقول المبدعة في شتى المجالات ويلخص (شحاتة، 2004، ص108) مميزات البيئة المبدعة والسياق التعليمي المبدع

كما يلي:⁵³

- الحرية والأمان الدراسي ويتحقق من خلال الحرية الممنوحة للطالب وإثارة الرغبة في التعبير والمشاركة من خلال مواقف تمس أهدافهم وحاجاتهم وميولهم.
- التسامح والديمقراطية في قاعات الدرس فتتفجر طاقات الطالب من خلال الإثابة والتشجيع.
- المرونة التي تسود سياق التعليم والتعلم والاعتماد على الحوار والتنافس.
- العناية بأفكار وتخييلات الطلاب خاصة تلك التي تخالف آراء المعلمين وأفكارهم.
- غرس الثقة في إحساس الطالب وتقدير آرائه وما أبدعه ومناقشته فيه.
- توفير بيئة تدريس مفتوحة وفصول بلا جدران.
- التدريس العملي المستمر المقترن بالحوافز.
- خلق جو صحي من العلاقات الإنسانية المناسبة في قاعات الدرس وفي البيئة التعليمية والمؤسسة ككل.
- توفير وسائل ومصادر تعلم متعددة مثل المكتبة والشبكة العنكبوتية.
- تقديم مقررات دراسية على شكل مشكلات تعليمية تفتح أمامهم أبواب التأمل والنظر والتحليل والتركيب والاكتشاف الموجه والأنشطة الابتكارية والعصف الذهني والتخيل والتحويل والنهيات المفتوحة.

نتائج وتوصيات

النتائج:

خلصت الدراسة إلى العديد من النتائج التي يمكن إجمالها في النقاط التالية:

1- أنّ دور المدرسة التربوي لا يقتصر على التعليم، فهي بمثابة مؤسسة اجتماعية لتربية وتعليم وإعداد للفرد للحياة الدنيا والآخرة، من خلال تربية شاملة لا تعرف فصلا بين العقل والروح والجسد، تغرس في طلابها مبدأ التعبد بالعلم فهو أسمى صورّ العبادة.

2- أن العولمة التربوية تعني الهيمنة والسيطرة على المناهج وتذويها للخصوصية والهوية، تستغل المعلوماتية الكونية لتعميم وإحلال القيم الغربية محل القيم العربية الإسلامية.

3- لقد مدت العولمة فرصا كبيرة لتفعيل التحديات القديمة الجديدة، وهي التبشير والاستشراق والاستغراب.

4- كشفت الدراسة عن تحديات خارجية تواجه المدرسة، تتمثل في التدخلات في نظم التعليم والمناهج لتغييرها عبر خطط صريحة وقرارات كخطة واشنطن لتغيير المناهج التعليمية، تحت ستار إصلاح التعليم بالمفهوم الأمريكي، وذلك بإنشاء المدارس الأمريكية في مختلف البلاد العربية، إلى جانب استهداف الهوية الثقافية والمرجعية، الذي يتم عبر وسائل قديمة ومتجددة للتبشير والاستشراق والاستغراب، إلى جانب الاستلاب الثقافي والانبهار بقيم الغرب، كفصل الدين عن الدولة والمجتمع المدني وحقوق المرأة والحريات الدينية والشخصية، وأيضاً إدماج القيم العالمية في مناهج التعليم عبر ما يسمى بالتربية الشمولية، إضافة إلى الابتزاز التربوي بالمنح والمعونات الخارجية، للجمعيات الأهلية، والدور الإعلامي المناهض لدور المدرسة إلى جانب اكتساح الخصوصية وتهديدها، والثقافة المادية للعولمة.

5- كشفت الدراسة عن تحديات وأزمات داخلية للمدرسة، كرسنها العولمة التربوية وزادتها حدة وأبرزت الكثير منها وجعلتها على قائمة الأولويات، ومن هذه التحديات غياب المعلم القدوة الذي أصبح مطلبا تربويا وشرعيا من الدرجة الأولى، لذا تبرز الحاجة إلى إعداد هذا المعلم من جميع جوانبه حتى يكون معلما فعالا وفق المنظور التربوي الإسلامي، والتأكيد على دوره في غرس القيم وتنمية المواهب والإبداع، ومن التحديات كذلك جمود النظام التعليمي، إضافة إلى تدني نوعية التعليم المقدم للطلاب، ومشاكل الترفيع الآلي، والانقطاع عن الدراسة، ونقص الميزانيات.

6- كشفت هذه الدراسة عن سبل مواجهة العولمة التربوية، مثل التحصين الثقافي بتعزيز البناء العقيدي، والاهتمام باللغة العربية كوعاء للثقافة والهوية، وإصلاح مناهج التعليم وفق رؤية إسلامية، وتنمية ثقة الأمة بنفسها وعقيدتها، والاستخدام الآمن لشبكة الانترنت، وتفعيل المسرح المدرسي لمواجهة تشويه التاريخ وبعث روح النهوض بالأمة، بالإضافة إلى تطوير الإعلام ليأخذ دوره الصحيح، إلى جانب الاستفادة من التقنيات الحديثة للتعليم، وإشراك المجتمع في العملية التربوية، ومكافحة التسرب الدراسي، والأخذ بمفهوم التربية المستدامة، وتحقيق الجودة في التعليم، وإعداد المعلم القدوة (الفعال)، والأخذ بالمفاهيم الحديثة للتقويم.

التوصيات:

في ضوء النتائج السابقة توصي الدراسة بما يلي:

- 1- إعادة الدور التربوي للمدرسة وفق المفهوم الإسلامي (فالتربوية أولاً)، وذلك بمراجعة المدرسة لفلسفتها وأهدافها لمواجهة تحديات العولمة.
- 2- إعداد المعلم الذي يجسد القدوة المرئية والمثل الأعلى الذي يسعى على الأرض، والذي يترجم فلسفة المدرسة وأهدافها ومناهجها، روحاً وضميراً وخلقاً، فلا يكفي وجود منهاج مثالي.
- 3- تأكيد الهوية العربية الإسلامية المحافظة على أصالتها وانتمائها ونشر الثقافة الإسلامية الصحيحة.
- 4- أن تكون أولويات كل مدرسة إعداد برامج تربوية وتعليمية لتنمية جميع جوانب الطالب وتحقيق الامتياز.
- 5- إعادة النظر في عملية إعداد برامج المعلمين بحيث تؤكد على الجمع بين الأصالة والمعاصرة والانفتاح الواعي والناقد.
- 6- توفير بيئة تربوية مشوقة وثرية وسليمة وآمنة، فالأمن التربوي هو ضمان حقيقي في مواجهة العولمة.

- 7- تنمية الإبداع لدى التلاميذ مع ربطه بالإيمان، إذ أن الهدف من الإبداع تعميق الإيمان.
- 8- إيجاد توافق واتساق وتكامل بين المؤسسات التربوية والثقافية وفق رسالة قيمية وتربوية واحدة حتى لا يكون هناك تناقض بين الأدوار.
- 9- إشراك المجتمع المحلي وأولياء الأمور في تسيير العملية التعليمية، وأن يتحمل المجتمع مسؤولياته في مواجهة أخطار العولمة.
- 10- عدم الاستجابة للضغوط الخارجية بالتدخل، وإيجاد مصادر بديلة للمساعدات والمنح المشروطة والمشبوهة.
- 11- تفعيل المسرح المدرسي والتزامه باللغة الفصحى، مع توظيف التاريخ لبعث روح النهوض بالأمة.
- 12- الحرص على اللسان الفصيح صوتيا وتصريفيا ونحويا وبلاغيا، وليكن مسئولية كل مربٍ وليس مقصورا على معلم اللغة العربية وحدها.
- 13- تفعيل دور المكتبات المدرسية وتحديثها لتقديم المعلومات الصحيحة والحديثة.
- 14- إحياء دور الأسرة المؤمنة والمتقفة والمسجد لتعزيز البناء الإيماني والأخلاقي والروحي لمساندة دور المدرسة.
- 15- توجيه الطلاب إلى المواقع الآمنة على شبكة الانترنت للحصول على المعلومات الموثوقة.

الهوامش

- 1- عاطف السيّد، العولمة في ميزان الفكر، درلسة تحليلية، فلمنج للطباعة، 2000، ص98.
- 2- <http://hewaraat.com/forum/showthread.php?t=5756>
- 3- <http://www.alkhaleej.ae/articles/sho...cfm?val=445357>
- 4- alamuae.com/uaewomen/showtopics-64.html
- 5- ميثاق الأمم المتحدة، الديباجة.
- 6- المكي المروني، الإصلاح التعليمي بالمغرب (1956-1994)، منشورات كلية الآداب بالرباط، 1996، ص 103-150.
- 7- الزميع، العولمة: دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية، رسالة ماجستير، قسم الثقافة الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، 1422هـ. ص7. ود. أحمد عبدالله العلي، العولمة والتربية، نشر (دار الكتاب الحديث، 1422هـ، ص 9،. وحسن لطيف الزبيدي، العولمة ومستقبل الدور الاقتصادي في العالم الثالث، ط1، دار الكتاب الجامعي، العين، 2002م، ص 128- 138.
- 8- عبدالرحيم الخليفي، العلاقة بين العولمة والتربية والتعليم، نقلاً عن الوحدة الإسلامية، السنة الثانية - العدد الخامس عشر - ذو القعدة/ ذو الحجة 1423هـ. - شباط/فبراير 2003م.
- 9- عبد الصبور شاهين، العولمة جريمة تزويب الأصالة، ط1 ، وزارة المعارف، السعودية، 1420هـ ، ص 37.
- 10- أحمد عبد الله العلي، العولمة والتربية، نشر دار الكتاب الحديث، 1422هـ، ص 10. وانظر مزيد من التعريفات عند: محسن أحمد الخضيرى، العولمة الاجتياحية، نشر (مجموعة النيل العربية، 2001م، ص29- 56 .
- 11- العياري، عبد الله، التعليم وتحديات العولمة، الرباط، مجلة فكر ونقد، عدد 12، 1998.
- 12- Forest, J.J, «Globalization Universities and Professors -12»Cambridge Review of International Affairs, Vol. 15, No.3, 1er octobre2002, PP.435-450

- 13- مركز دراسات الوحدة العربية، العولمة وتداعياتها على الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل 24، بيروت، 2003، ص12.
- 14- حنفي، حسن والعظم، جلال صادق، ما العولمة؟ حوارات لقرن جديد، ط2، دار الفكر المعاصر، دمشق، 2002، ص17.
- 15- شحاتة، حسن، مداخل إلى تعليم المستقبل في الوطن العربي، الدار المصرية للكتاب، القاهرة، 2004، ص191.
- 16- مبروك، محمد إبراهيم وآخرون ، الإسلام والعولمة، الدار القومية العربية، القاهرة، 1999، ص147.
- 17- حنفي، حسن والعظم، جلال صادق، ما العولمة؟ حوارات لقرن جديد، ط2، دار الفكر المعاصر، دمشق، 2002، ص29.
- 18- الجميل، سيار، العولمة والمستقبل استراتيجية تفكير، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
- 19- حسنة، عمر عبيد، مراجعات في الفكر والدعوة والحركة، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض، 1992.
- 20- عمار، حامد ، الحادي عشر من سبتمبر 2001 وتداعياته التربوية والثقافية في الوطن العربي، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2004، ص24.
- 21- أمين، جلال، العولمة، دار المعارف، القاهرة، 1998، ص126-128.
- 22- الزواوي، خالد محمد، الجودة الشاملة في التعليم، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003، ص43-44.
- 23- المرجع السابق، ص77-78.
- 24- الزواوي، خالد محمد، الجودة الشاملة في التعليم، ص ، ص57.
- 25- عبدالحמיד، طلعت ، العولمة ومستقبل تعليم الكبار في الوطن العربي، فرحة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004، ص119.
- 26- اليونسكو، التعلم ذلك الكنز المكنون، مركز الكتب الأردني، عمان، 1996، ص127.
- 27- عبدالحמיד، طلعت، العولمة ومستقبل تعليم الكبار في الوطن العربي، فرحة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004، ص 10

- 28- سعادة، جودت أحمد والسرطاوي، عادل فايز، استخدام الحاسوب والإنترنت في ميادين التربية والتعليم، دار الشروق، غزة، 2003، ص128.
- 29- عمار، حامد، الحادي عشر من سبتمبر 2001 وتداعياته التربوية والثقافية في الوطن العربي، ص42-43.
- 30- شحاتة، حسن، مداخل إلى تعليم المستقبل في الوطن العربي، الدار المصرية للكتاب، القاهرة، 2004، ص130.
- 31- العاجز، فؤاد علي، تطور التعليم العام في قطاع غزة، مطبعة المقداد، غزة، 2000، ص190.
- 32- اليونسكو، التعلم ذلك الكنز المكنون، مركز الكتب الأردني، ص170.
- 33- حسنة، عمر، مراجعات في الفكر والدعوة والحركة، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض، 1992، ص56.
- 34- الصوفي، محمد عبدا لله وقاسم، عبدالغني، أهم التحديات المستقبلية ودور التربية في حلها، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1996، ص159.
- 35- عمار، حامد، الحادي عشر من سبتمبر 2001 وتداعياته التربوية والثقافية في الوطن العربي، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2004، ص114.
- 36- القرضاوي، يوسف، أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، مكتبة وهبة، القاهرة، 1992، ص73.
- 37- مذكور، علي أحمد، الشجرة التعليمية رؤية متكاملة للمنظومة التربوية، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000، ص28.
- 38- شحاتة، حسن، مداخل إلى تعليم المستقبل في الوطن العربي، ص178.
- 39- عمار، حامد، الحادي عشر من سبتمبر 2001 وتداعياته التربوية والثقافية في الوطن العربي، ص92.
- 40- أبو دف، محمد خليل، مقدمة في التربية الإسلامية، مكتبة آفاق، غزة، 2002، ص203.
- 41- مبروك، محمد إبراهيم وآخرون، الإسلام والعولمة، الدار القومية العربية، القاهرة، 1999، ص31.
- 42- اليونسكو، التعلم ذلك الكنز المكنون، ص182.

- 43- عمار، حامد، الحادي عشر من سبتمبر 2001 وتداعياته التربوية والثقافية في الوطن العربي، ص58.
- 44- العلواني، طه جابر، أبعاد غائبة عن فكر وممارسات الحركات الإسلامية المعاصرة، دار السلام، القاهرة، 2004، ص51.
- 45- الأسمر، أحمد رجب، فلسفة التربية في الإسلام انتماء وارتقاء، دار الفرقان، عمان، 1997، ص485-493.
- 46- فريري، باولو، المعلمون بناء ثقافة: رسائل إلى الذين يتجاسرون على اتخاذ التدريس مهنة، ترجمة حامد عمار وآخرون، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2004، ص62-64.
- 47- نصار، سامي محمد، قضايا تربوية في عصر العولمة وما بعد الحداثة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2005، ص135.
- 48- المرجع السابق، ص64.
- 49- نفسه، ص130-131.
- 50- شحاتة، حسن، مداخل إلى تعليم المستقبل في الوطن العرب، ص130-131.
- 51- عبد الحميد، طلعت، العولمة ومستقبل تعليم الكبار في الوطن العربي، ص17.
- 52- الزواوي، خالد محمد، الجودة الشاملة في التعليم، ص43.
- 53- شحاتة، حسن، مداخل إلى تعليم المستقبل في الوطن العرب، ص108.

حقوق الإنسان بين التأصيل الشرعي والتوظيف الايديولوجي

قراءة تحليلية في ضوء إفرزات العولمة

الدكتور عبد القادر تومي

مدير مخبر التربية والابستومولوجيا

المدرسة العليا للأساتذة - بوزريعة - الجزائر

أهداف ومنهج الدراسة:

تهدف الدراسة إلى التعرف على:

- مفهوم حقوق الإنسان.
 - حقوق الإنسان بين الإسلام والإعلان العالمي.
 - الأسس الفكرية التي نشأت في ظلها حقوق الإنسان.
 - واقع حقوق الإنسان في عصر العولمة.
- ولتحقيق أهداف الدراسة هناك عدد من التساؤلات تجيب عليها الدراسة وهي:
- هل مبادئ إعلان حقوق الإنسان عالمية أم أنها تتعارض مع خصوصيات المجتمعات الأخرى؟
 - لماذا يستغل ملف حقوق الإنسان كسلاح ضغط ضد دول معينة؟
 - هل هناك حقوق إنسان فعلية في العالم؟
 - كيف طرحت العولمة موضوع حماية حقوق الإنسان و ماهي أبعاد هذه الحماية؟ وماهي أبعاد عالميته؟
 - وماهي الأحداث والأنساق التاريخية لهذا الإعلان؟
 - وهل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو النموذج الأمثل الذي ينبغي على كل الشعوب أن تتبّع مبادئه؟.
- وتعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى مفاهيم

وإجابات واضحة على الأسئلة المثارة ضمن هذه الدراسة.
مصطلحات الدراسة:

تعريف الحق بين الإسلام والقانون الدولي:

الحق نقيض الباطل، وجمعه حقوق كما في قوله تعالى { لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون } (يس: 7). { لينذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين } (يس: 70) { بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه } (الأنبياء: 18). والحق لفظ من أسماء الله تعالى، وقيل من صفاته { ثم ردوا إلى الله مولاهم الحق } (الأنعام: 62) وفي أموالهم حق للسائل والمحروم { (الذاريات: 19) } ويختلف المراد من لفظ الحق باختلاف المقام الذي وردت فيه الآيات السابقة والغرض منها ومعناه العام لا يخلو من معنى الثبوت والمطابقة للواقع.

فتعريف كلمة حق في اللغة العربية معناها الثابت والواجب { قال الذين حق عليهم القول } (القصص: 63) أي ثبت { ولكن حققت كلمة العذاب على الكافرين } (الزمر: 71) أي وجبت.

وفي الاصطلاح: اختلفت معانيه الاصطلاحية لاختلاف النظرة إليه والاستعمال فنظر إليه أهل المعاني على أنه الحكم المطابق للواقع ويقابله الباطل (الجرجاني، 1403هـ: 89).

واستعمل بعض الفقهاء المتقدمين الحق بمعنى الاختصاص وبمعنى الأولوية والاستثناء (الدريني، 1404هـ: 193).

ويستعمل لفظ الحق في الفقه الإسلامي للدلالة على معان متعددة: فهو يستعمل لبيان فالشخص، أو ما ينبغي أن يكون له من التزام قبل شخص أو أشخاص آخرين كحق الرعية على الراعي وحق الراعي على الرعية، وهو من الحقوق العامة.

ويطلق الحق على الحقوق الشخصية في العلاقات الأسرية كحق الزوج على زوجته وحق الزوجة على زوجها.

كما يطلق على الحقوق المالية كما في قوله تعالى: { والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم } (المعارج: 24، 25). ويكون أخلاقياً إنسانياً كما في قول الرسول صلى الله عليه وسلم (حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم عليه.....) (صحيح مسلم، 4/1705).

وكثيراً ما يستخدم بمعنى الواجب كقول النبي صلى الله عليه وسلم (أعطوا الطريق حقه) (الإمام أحمد بن حنبل، المسند 3/36 ، 47).

وإذا نظرنا إلى أحكام الشريعة الإسلامية في تقريرها للحقوق نجد أنها مقصود بها تحقيق مصالح الناس على سبيل الاختصاص والاستثثار. وهذه المصالح قد تكون مصالح عامة للمجتمع بأسره، وقد تكون مصالح خاصة للأفراد، وقد تكون مصالح مشتركة بينهما. بينما تعريف الحق في القانون هو ما يحمل الاختصاص بميزه معينه على وجه الانفراد.


وقد ثار خلاف كبير عند القانونيين والمفكرين الغربيين حول تعريف الحق ومرجع هذا الخلاف، هو الخلاف الفكري والادبيولوجي لهؤلاء المفكرين.

فالحق عند القانونيين بصفة عام هو: تعبير في بعض أوجه العلاقات القائمة بين الأفراد، شأنه في ذلك، شأن القانون ذاته: فكلاهما من لوازم الحياة في المجتمع (عبد الرحمن، 3:1978) والبعض يعرف الحق بأنه أرادة ومصلحة. فان المجتمع الدولي ممثلاً في الأمم المتحدة قد عمل ويعمل اليوم على تحديد حقوق الإنسان وحياته، وأبرزها القيم المشتركة بين دول العالم أجمع وذلك بالنص عليها في العديد من الوثائق الصادرة عن تلك المنظمة العالمية ولجانها وأجهزتها المختلفة، وأهمها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

مقدمة

إن التحولات العديدة التي يشهدها العالم وضعت البشر على خط الشمولية والاندماج، وساهمت التكنولوجيا في التقريب بين الشعوب، وربطت الإنترنت الأفراد بأقرانهم بصورة لم تعرفها القرون السابقة. إلا أن المنافسة والتسابق من أجل تحقيق المصالح تغير من موازين القوى، فتباعد بين الأطراف أحيانا. وهذه التحولات السريعة أنتجت خلافا في العلاقات الدولية خاصة مع ظهور مؤسسات ومنظمات عملاقة تؤثر بقراراتها على مجرى الأحداث، وبرزت مواجهات أمم قوية ضد أخرى ضعيفة لم تعد العدة لهذه المتقلبات، وهو ما يعرض اقتصادها وأمنها واستقرارها لمختلف الأخطار. وهنا تتدخل دبلوماسية الدول للتكفل عن همومها. وبصورة أخرى تتدخل السياسة للفصل في الشؤون الخاصة والعامة للدول والمجتمعات، لأن السياسة تكون حاضرة في توجيه الأمور نحو ما يخدم المصالح، فهي أي (السياسة) "لا توضع في سلة المهملات" كما قال الجنرال ديغول في إحدى التصريحات الصحفية (Yves Sabbagh, 1999, p:57). يقول إيفان لوارد **Ivan Luard**¹: " إن تقلص المسافات خلق رؤية سياسية جديدة تتجاوز الرؤية القومية، فالجميع يعلمون أنهم يعيشون على كوكب صغير، ما يزال ينكمش بصورة مستمرة، لم تعد مسؤولياتهم، ولا اهتماماتهم محددة، وفقا لخطوط رسمت بشكل عشوائي عبر العالم، فعلى كوكب صغير جدا لم يعد لهم من خيار، إلا أنهم مواطني العالم كله" (Ivan Luard , 1990).

وقسم العالم الذي نعيش فيه بفضل الفعل ورد الفعل العولمي إلي قسمين كما يتضح في الجدول الموالي:



وفي ظل هذا الفضاء السبرنتي يعيش الأفراد في الدائرة العالمية المتشابكة
وفيها طرحت مسألة حقوق الإنسان.

حقوق الإنسان في الإسلام:

لم يعرف البشر حضارة تحترم حقوق الإنسان تطيب لها النفس
وتشرح الصدر ويستقيم الفكر كحضارة الإسلام.

لتمييزها بخصائص عدة تليق بعظمتها وزيادتها كخصيصة العالمية و
السماحة النبيلة، والعدالة حتى مع الأعداء و إحقاق العدل ورفع الظلم و تكريم
الآدمية وإحاطتها بالتبجيل والتفضيل، و التنسيق المتكامل لجميع شؤون الحياة
و الإلقاء لأي قيد على العقيدة والرأي، و الترابط القوى مع الحضارات
البناءة في تاريخ البشر و الحد من التكالب على الدنيا (محمد ، 2003: 59)
وتتطلب حقوق الإنسان في الإسلام أصلاً من التسامح الديني المتمثل في
الصفح والعفو والإحسان وترفض التعنت والتعصب والتطرف والغلو.

والتسامح هو نظرة إنسانية عظيمة لا يمتلكها إلا الإسلام، فينما يقبل
المسلمون بينهم وجود أديان مغايرة لدينهم، ويرفضون إكراه أحد على ترك
ملته، ويرفضون أن يتألف المجتمع بصفة عامة من مسلمين وغير مسلمين
ويضعون نظاماً عادلة لتطبيق عليهم، وعلى من في ذمتهم من أصحاب الأديان
الأخرى بعضهم البعض من أجل أعمار الأرض وإسعاد البشرية انطلاقاً من
قوله تعالى {وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الأثم والعدوان}.

حقوق الإنسان بين العولمة والعالمية:

إن الفرق بين عولمة حقوق الإنسان وعالمية حقوق الإنسان في الإسلام
فهي تختلف في الشكل والمضمون، فعالمية الإسلام قامت على القاسم
المشترك بين حضارات العالم فقبلت الآخر وتفاعلت معه أخذاً وعطاءً بل أن
عالمية الإسلام تعاملت مع الاختلاف بين البشر باعتباره من حقائق الكون
لذلك دعا الخطاب القرآني إلى اعتبار فوارق الجنس واللون واللغة من عوامل
التعارف بين البشر.

وان توحيد الله هو الأساس في عالمية الإسلامية التي تأخذ خصائصها
الإيجابية والفعالية والخلافة من خلال هذا الإطار.

وان هذا المعنى ينطبق على جميع المفردات التفصيلية في الحياة كالعدل
والعمل والعلم والأخلاق، أما العولمة والمتمثلة بالإنسان الغربي الذي جعل من

الحرية مثلاً أعلى لأنه كان محطماً ومقيداً في كل ساحات الحياة في عقائده العلمية والدينية بحكم الكنسية وتعتها.

كما أن الإسلام بين ابتداءً الحقوق المتوجبة لكل إنسان، ثم حض على حفظها، وصيانتها قبل أربعة عشر قرناً من قيام المنظمات الدولية.

ففي دستور الله الخالد قوله تعالى في تكريم الإنسان وتمييزه عن سائر المخلوقات { ولقد كرّمنا بنى آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً } (الإسراء: 70).

إن هذا التكريم الرباني يشكل قاعدة لكل مفردة من مفردات التكريم الأخرى، وأرضية لكل قانون وشرعه، من شأنها حفظ كرامة الإنسان ابتداءً، ومن ثم ضمان حقوقه (يكن، 2002: 66).

وقد أعلن الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الموقف الإسلامي المميز من حقوق الإنسان إذا قال "ان الله حرم عليكم دماءكم وأعراضكم وأموالكم" (رواه البخاري).

احترام حقوق الآخرين في الإسلام:

إذا كانت النصوص العبرية المقدسة التي تحرم مراكلة الآخر (لاويين 10/22 - 17) أو مصاهرتة والاختلاط به (تكوين 134، خروج 12/34 - 16) يشوع 12/23 - 13 وغيرها) بالإضافة إلى وجود تشريعات تقنن التعامل مع الآخر في شتى المجالات، لتعكس الرؤية الإسرائيلية للآخر فهي الرؤية التي حددت سلوك الإسرائيليين ومنهجهم في التعامل مع الأمم والشعوب منذ فجر تاريخهم - كما يسطرنه أسفار العهد القديم - وحين راهن على وجودهم كما نشهده على أرض الواقع (أدريس، 2002 : 136).

بينما الإسلام اقر بوجود الآخر غير المسلم كسنه من سنن الخلق، وأباح التعارف بين البشر جميعاً، مع وضع معيار الهي للتفاضل بين البشر، لا

يعتمد على عرق أو جنس، ومن ثم جاءت دائرة (الأنا) مفتوحة، يمكن لكل إنسان إن يدخل في حدودها إذا ما التزم بمتطلباتها { يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم إن الله عليم خبير } (الحجرات: 13).

كما أن الإسلام يقر حق اختلاف الآخر عن الإنسان وما يترتب على هذا الحق من حقوق أخرى، كحق الوجود والحياة والعدل والمساواة لـومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم إن في ذلك لآيات للعالمين } (الروم: 22).

وقوله تعالى: { يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجر منكم شنئان قوم على إلا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون } (المائدة: 8).

لقد حطم الإسلام كل قيد يحول دون التقاء الإنسان بالآخر لتحقيق هدف التعارف الذي نصت عليه آية الحجرات: 13. فلا تجد آية في القرآن تدعو إلى تدمير الآخر ومظاهر حضارته ولا على الإفساد في الأرض. ولذلك يعيش تحت كنف الدولة الإسلامية الآخر الديني (الكافرون) والآخر العرقي (الحجرات : 17) والآخر اللغوي (الروم : 22) والآخر الكوني بوجه عام { ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فأخرجنا به ثمرات مختلف ألوانها كذلك إنما يخش الله من عباده العلماء إن الله عزيز غفور } فاطر: 27 - 28).

إن الإسلام يعترف بوجود الأضداد من خلال قوله تعالى: { ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة } (هود: 118) كما يدعو الكل للتعاون على الخير من خلال قوله تعالى { وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الأثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب } (المائدة: 2) وينهى الإسلام

اعتماد سياسة القمع والإكراه مع الآخر من خلال قوله تعالى { لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي } (البقرة: 256) وهذا منتهى الانفتاح على الآخر والاعتراف به. ويحذر الإسلام من الإساءة إلى الآخر ولو كان مشركاً أو غير ذلك كما في قوله تعالى: { ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم } (الأنعام: 108). ولا يكتفي بالنهي عن الإساءة إلى الآخر بل يدعو إلى البحث في القواسم المشتركة في دعوة الآخرين حرصاً على استجابتهم واستيعابهم فيقول { قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا تشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله } (آل عمران: 64) والإسلام يدعو إلى التعاون والتضامن مع الآخر كائناً من كان لدرء المفسد وجلب المصالح، كرفع الظلم، وتعزيز الحرية، والعدالة والمساواة، وصون حقوق الإنسان، ومن أجل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لقد حضرت في دار عبد الله بن جدعان حلفاء، ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو دعيت إلى مثله في الإسلام لأجبت".

حض الإسلام المسلمين على الاستفادة مما عند الآخر من خير وما لديه من حكمة كما في قول الرسول صلى الله عليه وسلم "خذوا الحكمة من أي وعاء خرجت" (والحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها) (واقلوا الحق ممن جاء به من صغير أو كبير ولو كان بغيضاً بعيداً، وارددوا الباطل على من جاء به من قريب أو بعيد ولو كان حبيباً نسيباً).

وقد أكد ذلك الإسلام بالبر والإحسان إلى الآخر ممن لم يحمل السلاح لقتالنا كما في قوله تعالى: { لا ينهاكم الله عن الذين يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبوؤهم ونفسوا إليهم ان الله يحب المقسطين } (الممتحنة: 8).

حقوق الإنسان والعولمة:

لم يرتبط الحديث عن حقوق الإنسان مع مفهوم آخر في أي زمن كالارتباط

الذي حصل مع مفهوم العولمة. وقد يكون الترويج للعولمة وراء الادعاء أنها حامية لحقوق الإنسان. لقد دعمت العولمة هذه الحقوق بدرجة كبيرة و لعل الأسباب التي تكمن وراء ذلك هي:

1. التطور الحاصل على المستوى التكنولوجي حيث أدى انتقال المعلومات من شخص إلى آخر عبر الإنترنت إلى انتقال أخبار الانتهاكات في كل مكان تقع فيه، مما جعل الناس أمام سمع و مرأى من بعضهم البعض، و لم تعد الأسوار الحديدية القديمة قادرة على إخفاء ما يقع للأفراد في دولهم، لان الثورة التي حدثت في عالم الاتصال قد كسرت هذه الأسوار.

2. كما أن حقوق الإنسان بلغت مستوى متقدم بفضل تشابك مجموعة من المنظمات و الجمعيات المدافعة عن حقوق الإنسان، و التي تعمل علي مواجهة الانتهاكات المحلية و مساندة الإنسان حيثما كان. غير أن الملاحظ علي هذه الجمعيات و المنظمات تدعم من قبل الشعوب التي تقدمت ديمقراطيا. في حين هناك حكومات ترفض دعم هذه المنظمات و قد تعمل على ملاحقة النشطين فيها.

3. كما أن المؤسسات الاقتصادية أصبحت اليوم تربط بين الجانب الاقتصادي و بين قيم الديمقراطية، و حقوق الإنسان، فالتعامل مع هذه المؤسسات كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي يقتضي الربط بين المساعدات التي تقدمها و بين سجل حقوق الإنسان، و التحول الديمقراطي في هذه البلدان النامية.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

تستند أغلب الكتابات الغربية عن حقوق الإنسان إلى عدد من الوثائق التاريخية كإعلان حقوق الإنسان بالولايات المتحدة (إعلان فرجينيا) 1776م، وإعلان الثورة الفرنسية 1790م ثم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948 عن الأمم المتحدة.

وكان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مجرد إعلان فقط، فهو لم ينشئ أجهزة تنفيذية متابعة تنظر بالانتهاكات وتعالجها وتعاقب مرتكبيها فليس له حماية فعلية في هذا المجال (مجذوب، 1986: 94).

فقد كان الغرض الأساسي من تبنى هذا الإعلان التعريف بحقوق الحريات الأساسية للإنسان وله قوة أدبية كبيرة ومؤثرة في الحوادث على المسرح الدولي.

وهو لا يتمتع بقوة قانونية ملزمة، فهو مجرد وصية صادرة عن الجمعية العمومية لمنظمة الأمم المتحدة وليس معاهدة دولية.

كامل لم تنص صراحة على الوسائل الكفيلة بضمان حقوق الإنسان واكتفت بالنص على ضرورة صيانتها فقط. فبالرغم من إقرار الإعلان العالمي بان التطور الذي عرفه مجال الحقوق الإنسانية، على المستوى النظري بالخصوص يرجع بالأساس إلى التطور السياسي الذي عرفته أوروبا، ومحاولة عدد من المفكرين والفلاسفة، الوقوف في وجه الاستبداد السياسي للدولة والكنيسة، من دون إغفال الموروث اليوناني والروماني الذي شكل الخلفية الفكرية لهؤلاء المفكرين، وهم يضعون المباحث السياسية ويطورونها، لقد شهدت أوروبا آنذاك صراعات دامية وطويلة من أجل إسقاط بعض المفاهيم السياسية التي تؤسس للاستبداد السياسي والديني ، وتتكسر على الإنسان الفرد كيانه وحقوقه (ضناوي، 20:1980) كفكرة الحق الإلهي التي كانت الكنيسة تروج لها، أو فكرة العناية الإلهية التي قامت عليها الشرعية السياسية للملوك والأباطرة من هنا بدأ الفكر الأوروبي بعد صراع طويل ومضني يصل إلى بعض النتائج وكان من أهمها فصل الدين عن السياسة، ومحاولة وجود بدائل وأفكار تؤسس لعلاقة جديدة بين الدولة والمجتمع على أساس ديني أو غيبي، ولكن على أسس واضحة وموضوعية، وذلك لتحجيم الاستبداد

السياسي فحسب ولكن لتحرير الإنسان من قوة الدولة وسيطرتها المجحفة والمنتهكة لحقوقه الذاتية والواقعية (البخاري وجبران، 1996: 69).
إن مفهوم حقوق الإنسان ليس مفهوما جامدا بل هو مفهوم حركي تاريخي يتطور مع تطور المجتمع وهو مفهوم كثيرا ما يرتدي غطاء سياسيا أو ايدولوجيا وقد شهد هذا المفهوم تطورا على مستويين:

الأول: المستوى المؤسستي ويتمثل في توالي مواثيق حقوق الإنسان خاصة بعد الحرب العالمية الثانية من ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وأخر متعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بتاريخ 13 ديسمبر 1968 واتفاقية مناهضة العنصرية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في 18 ديسمبر 1979 بالإضافة إلى اتفاقية متعلقة بحقوق الطفل.

الثاني: المستوى العملي والمقصود به الشروط التاريخية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي يركز عليها التطور الفعلي لحقوق الإنسان. ويقسم احد أعضاء منظمة أطاك تاريخ هذا التطور بمرحلتين هما مرحلة الاستقرار والتوسع 1945-1975 ثم مرحلة الليبرالية وتمتد من 1975 إلى اليوم. انظر عبد اللطيف 2005 ، العولمة وحقوق الإنسان، مجلة المناضل، عدد 5، مارس 2005

قبل التعليق على هذا الإعلان لا بد من نشر مواد الثلاثين لنرى ما تتطوي عليه هذه المواد من معطيات. وبعدها نعلق بالتحليل والنقد.

المادة 1: يولد جميع الناس أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق. وهم قد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضا بروح الإخاء.

المادة 2: لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون،

أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا وغير سياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر. فضلا عن ذلك لا يجوز التمييز علي أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الذي ينتمي إليه الشخص، سواء أكان مستقلا موضوعا تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أم خاضعا لأي قيد آخر علي سيادته.

المادة 3: لكل فرد حق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه.

المادة 4: لا يجوز استرقاق أحد أو استعباده، ويحظر الرق والاتجار بالرقيق بجميع صورهما.

المادة 5: لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة.

المادة 6: لكل إنسان، في كل مكان، الحق بأن يعترف له بالشخصية القانونية.

المادة 7: الناس جميعا سواء أمام القانون، وهم يتساوون في حق التمتع بحماية القانون دونما تمييز، كما يتساوون في حق التمتع بالحماية من أي تمييز ينتهك هذا الإعلان ومن أي تحريض على مثل هذا التمييز.

المادة 8: لكل شخص حق اللجوء إلى المحاكم الوطنية المختصة لإنصافه الفعلي من أية أعمال تنتهك الحقوق الأساسية التي يمنحها إياه الدستور أو القانون.

المادة 9: لا يجوز اعتقال أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفا.

المادة 10: لكل إنسان، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، الحق في أن تنظر في قضيته محكمة مستقلة ومحيدة، نظرا منصفا وعلنيا، للفصل في حقوقه والتزاماته وفي أية تهمة جزائية توجه إليه.

المادة 11:

1- كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا إلى أن يثبت ارتكابه لها قانونا في

محاكمة

عزنية تكون قد وفرت له فيها جميع الضمانات اللازمة للدفاع عن نفسه.

2- لا يدان أي شخص بجريمة بسبب أي عمل أو امتناع عن عمل لم يكن في حينه يشكل جرماً بمقتضى القانون الوطني أو الدولي، كما لا توقع عليه أية عقوبة أشد من تلك التي كانت سارية في الوقت الذي ارتكب فيه الفعل الجرمي.

المادة 12: لا يجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمس شرفه وسمعته. ولكل شخص الحق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات.

المادة 13:

- 1- لكل فرد حق في حرية التنقل وفي اختيار محل إقامته داخل حدود الدولة.
- 2- لكل فرد حق في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده.

المادة 14:

- 1- لكل فرد حق التماس ملجأ في بلدان أخرى والتمتع به خلاصاً من الاضطهاد.
- 2- لا يمكن التذرع بهذا الحق إذا كانت هناك ملاحقة ناشئة بالفعل عن جريمة غير سياسية أو عن أعمال تناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة 15:

- 1- لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.
- 2- لا يجوز، تعسفاً، حرمان أي شخص من جنسيته ولا من حقه في تغيير جنسيته.

المادة 16:

- 1- للرجل والمرأة، متى أدركا سن البلوغ، حق التزوج وتأسيس أسرة، دون أي قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين. وهما متساويان في الحقوق لدى التزوج وخلال قيام الزواج ولدى انحلاله.

2- لا يعقد الزواج إلا برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء كاملا لا إكراه فيه.

3- الأسرة هي الخلية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

المادة 17:

1- لكل فرد حق في التملك، بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.

2- لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفا.

المادة 18:

لكل شخص حق في حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده، وحرية في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حده.

المادة 19:

لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

المادة 20:

1- لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية.

2- لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما.

المادة 21:

1- لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.

2- لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين، حق تقلد الوظائف العامة في بلده.

3- إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين

الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت.

المادة 22:

لكل شخص، بوصفه عضواً في المجتمع، حق في الضمان الاجتماعي، ومن حقه أن توفر له، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتفق مع هيكل كل دولة ومواردها، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي لا غنى عنها لكرامته ولتنامي شخصيته في حرية.

المادة 23:

1- لكل شخص حق العمل، وفي حرية اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من البطالة.

2- لجميع الأفراد، دون أي تمييز، الحق في أجر متساو على العمل المتساوي.

3- لكل فرد يعمل حق في مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية، وتستكمل، عند الاقتضاء، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية.

4- لكل شخص حق إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

المادة 24: لكل شخص حق في الراحة وأوقات الفراغ، وخصوصاً في تحديد معقول لساعات العمل وفي إجازات دورية مأجورة.

المادة 25: لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصة على صعيد المأكل والملبس والسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحق في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترميل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه.

للأمومة والطفولة حق في رعاية ومساعدة خاصتين. ولجميع الأطفال حق التمتع بذات الحماية الاجتماعية سواء ولدوا في إطار الزواج أو خارج هذا الإطار.

المادة 26:

1- لكل شخص حق في التعليم. ويجب أن يوفر التعليم مجاناً، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية. ويكون التعليم الابتدائي إلزامياً. ويكون التعليم الفني والمهني متاحاً للعموم. ويكون التعليم العالي متاحاً للجميع تبعاً لكفاءتهم.

2- يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما يجب أن يعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات العنصرية أو الدينية، وأن يؤيد الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لحفظ السلام.

3- للآباء، على سبيل الأولوية، حق اختيار نوع التعليم الذي يعطى لأولادهم.

المادة 27:

1- لكل شخص حق المشاركة الحرة في حياة المجتمع الثقافية، وفي الاستمتاع بالفنون، والإسهام في التقدم العلمي وفي الفوائد التي تنجم عنه.

2- لكل شخص حق في حماية المصالح المعنوية والمادية المترتبة على أي إنتاج علمي أو أدبي أو فني من صنعه.

المادة 28: لكل فرد حق التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقق في ظلّه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحقّقاً تاماً.

المادة 29:

1- على كل فرد واجبات إزاء الجماعة، التي يعيش فيها والتي تساعد على نمو شخصيته النمو الحر الكامل.

2- لا يخضع أي فرد، في ممارسة حقوقه وحرياته، إلا للقيود التي يقررها القانون مستهدفاً منها، حصراً، ضمان الاعتراف الواجب بحقوق وحريات

الآخرين واحترامها، والوفاء بالعدل من مقتضيات الفضيلة والنظام العام ورفاه الجميع في مجتمع ديمقراطي.

3. لا يجوز في أي حال أن تمارس هذه الحقوق على نحو يناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة 30: ليس في هذا الإعلان أي نص يجوز تأويله على نحو يفيد انطواءه على تخويل أية دولة أو جماعة، أو أي فرد، أي حق في القيام بأي نشاط أو بأي فعل يهدف إلى هدم أي من الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه. هذه هي المواد الثلاثين لميثاق حقوق الإنسان تم الإعلان عنها من حيث المبدأ لعدة أسباب نذكر منها ما يلي:

- اتصاف الأسرة البشرية بعناصر مشتركة، وتساو في الحقوق، والكرامة المتأصلة هو ما يشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم أجمع.

- إن الحروب التي دمرت البلاد والعباد تاريخيا تجاهلت حقوق الإنسان ولم تعر لها أي اهتمام.

- ضرورة أن تتمتع حقوق الإنسان بحماية النظام القانوني العام مع تنمية العلاقات الودية بين الأمم من أجل ضرورة تحسين مستويات الحياة لدى البشر.

- تركيز التعاون مع الأمم المتحدة على ضمان تعزيز احترام حقوق الإنسان ورعاية حرياته الأساسية.

غير أننا نتساءل هل هذا التوجه (تعزيز الديمقراطية و احترام حقوق الإنسان و ضمان الحريات و حماية هذه الحقوق) و هو توجه افرزه النظام الدولي الجديد؟ هل يطبق علي جميع الأفراد و في كل مكان وفي كل الحالات أم أن هناك دولا قوية تعمل بمعايير مزدوجة في مواجهة قضايا حقوق الإنسان ؟

إن الحديث عن حقوق الإنسان يجعلنا نتصور عالماً مثالياً تسود فيه القيم الأخلاقية من إخاء و تعاون و تحقيق مصالح الجميع بما يخدم الإنسان في حياته. و يصبح الفرد قريباً من أخيه يشعر بالآلامه و يدرك حقيقة ظروفه لكن السؤال الذي نطرحه على أنفسنا هو هل تحقق هذا العالم بهذه المواصفات على الواقع ؟ وقبل ذلك نتساءل عن الخلفية الحضارية لهذا التقارب؟ وما هو الأساس المبتكر لهذه الحقوق؟ وما هي الظروف التي كانت سائدة عند صياغة هذه الحقوق؟ وما هي دوافع وأهداف وضع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؟

قد يلاحظ على الإنسان أنه قد أصبح يتمتع بكثير من الحقوق المدنية و السياسية والاقتصادية. كالحق في الحياة، و حق الانتخاب. و الحق في العمل، و الحق في التعليم و العلاج. و الحق في الضمان الاجتماعي ... لكن استعراض المبادئ الحقوقية التي حوتها النصوص المتعلقة بهذه الحقوق، واكتشاف الأسس العقائدية والاجتماعية المولدة لها. سواء تعلق الأمر بإعلان حقوق الإنسان العالمي الذي أقرته الأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948، أو ذلك الذي أقرته الجمعية التأسيسية للثورة الفرنسية، في 26 أوت 1789، يفضي بنا إلى القول أنها لم تكن حدثاً تاريخياً منفصلاً عن طبيعة التحولات والأحداث التاريخية التي مرت بها الدول الغربية الحديثة، ولعل من بين هذه التحولات تغيير النظرة الأساسية لمفهوم الإنسان في الفكر الغربي كقضية إنسانية عالمية متحررة من القيود الدينية والسياسية، وهذا ما يضي على إعلان حقوق الإنسان المعاصر بعداً تحررياً يلامس عن قرب هموم وطموحات الإنسان المعاصر المتقل بمخلفات الحرب العالمية الثانية. و ما أرسته السلطات الدينية في العصور الوسطى من تصورات ومفاهيم دينية. من القضايا التي تفرض نفسها في هذا الإعلان الذي يؤكد فردية هذه الحقوق فكرة عالمية هذه الحقوق حيث أصبحت اليوم ذات صبغة عالمية تتجاوز المطالبة بها حدود الدول لتبلغ جميع أنحاء الكرة الأرضية (Danièl , 2005 , 46).

هل هذه الحقوق طبيعية في كل المجتمعات والثقافات أم هي إفراز لتجارب مرتبطة بالمجتمعات الغربية؟ لا شك أن الاحتياجات الإنسانية تختلف من حضارة إلى أخرى، وليست كل الاحتياجات حقوقاً، ما لم تتوصل الجماعة المعنية إلى إجماع على أنها حقوق. أما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فإنه يحمل سمات وخصائص الحضارة الغربية، وإذا كان ذلك يناسب الغرب فليس معنى هذا أنه يناسب بقية شعوب العالم .

تعود جذور المعالجة الغربية لحقوق الإنسان إلى القرن السابع عشر(جاك دونللي 1998: 114) وفي ذلك الوقت نشرت فيه أعمال لوك² رسالتين من

الحكومة "The treatise of government" 1689.

يرى لوك حسب جاك دونللي: "أن الرجال يكونون طبيعياً في حالة " حرية كاملة" وفي حالة مساواة، وأن لكل شخص حقوق طبيعية في الحرية والمساواة، ولكن هذه الحالة الطبيعية ليست ترخيص. إن لحالة الطبيعة هذه قانون الطبيعة الذي يحكمها، والذي يلزم كل فرد، والمنطق الذي هو ذلك القانون يعلم كل البشرية ونظراً لكون الجميع متساوين ومستقلين، فلا ينبغي على أي فرد أن يؤذي فرداً آخر في حياته وصحته وحرية و ممتلكاته".

أي أن كل الناس في الحالة الطبيعية لهم حق طبيعي في تنفيذ قانون الطبيعة. ونتيجة لذلك فإن لكل فرد الحق في حماية حقوقه الطبيعية من خلال المساعدة الذاتية الفردية والجماعية.

ويضيف جاك دونللي: "ولكن الانحياز ورداءة الطبع، والعاطفة والانتقام، تقود إلى الانتهاكات في تنفيذ القانون الطبيعي وينجم عن هذه الانتهاكات، فوضى واضطراب يولدان رغبة في تكوين المجتمع المدني والحكومة كعلاج للعقبات الناجمة عن حالة الطبيعة (جاك دونللي"، 115).

وهو ما يعني أن العقبات التي تحول دون تنفيذ القانون الطبيعي هي تلك الصفات السلبية الملازمة للإنسان في الحالة الطبيعية وهي الدافعة نحو التغيير

بواسطة النظام الذي تقوم به مؤسسات المجتمع المدني.

ومن ذلك الحين لم تظهر معالم المطالبة القوية بحقوق الإنسان إلا بعد تطورات داخل العالم الرأسمالي الذي يمر بموجة ثالثة من رأسمالية أما بعد صناعية، وما تسمى بـ " التحررية المطلقة". وارتبط بروز دور المنظمات غير الحكومية التي قدمت حقوق الإنسان كشعار للنضال السياسي، - خاصة في عالم ما بعد الحرب الباردة- بهذا التطور، واقصد به محاولة فرضه على بقية العالم الأمر الذي أدى إلى معارضة شديدة له في مختلف أرجاء العالم. حتى محاولات إقامة نظام اقتصادي كوني - رأسمالي غربي بالأساس - تواجه مقاومة شديدة. وما فشل الاجتماع الأخير لمنظمة التجارة العالمية في "سياتل" بعد تدخل مناهضي العولمة إلا نموذج قريب من ذلك.

ان النسق الغربي الحديث منذ مطلع القرن السادس عشر الميلادي، كشف عن توجهات خاصة بالإنسان الغربي، واكبتها ممارسات سياسية واقتصادية وعسكرية، أحالت شعوب العالم بأسره إلى موجودات طبيعية مسخرة لحياة ونمو المدنية الغربية بغض النظر عن الوسيلة المنتهجة في تحقيق الهدف.

وفي كل مرة، من مراحل تطورها التاريخي، تجد النظم الغربية ما يسوغ لها ما تقوم به هذه النظم من سياسات ظالمة، خلال تاريخها المثقل بدماء الشعوب التي اجتاحتها فكراً ووجوداً وما الظاهرة الاستعمارية إلا دليلاً واضحاً على ذلك.

لقد تمت عملية استئصال وجود الحضارات الهندية في أمريكا، كما تم استبعاد الشعوب الأفريقية والآسيوية وإدخالها في زمن الرق القاري العام بشهادة كل الدارسين.

وتوالى الحركات الاستعمارية المدمر، حاملة خطاب نشر التقدم والنظام الجديد والعقلانية، واسترداد حقوق الإنسان، مخلفة الآلاف من القتلى والمعاقين والمرضى.

أما حقوق الإنسان التي بلورتها فلسفة الثورة الفرنسية فقد تأثرت بفلسفة التنوير (روسو، مونتيكيو، فولتير في فرنسا، كانط في ألمانيا،...) وأسفرت هذه الفلسفة عن ظهور جيل جديد يؤمن بالإنسان ويمجده ويعتبره الحقيقة الأساسية بداية من المسيرة التي بدأها ديكارت باعتبار الإنسان أساسا للكينونة والوجود من خلال "أنا أفكر إذن أنا موجود" مرورا بـ أوغست كونت الذي فرق بين الرجل البدائي والرجل العقلاني ثم بـ كانط الذي جعل الإنسان ملاكا للمعرفة ومبدؤها الوحيد وصولا إلى سارتر أحد النماذج البارزة لطغيان مركزية الإنسان في مقابل الله.

إن الثورة الفرنسية التي قامت ضد السلطان المطلق للملوك قد أحلت المواطن الحديث محل الملك في التمتع بالسلطان المطلق مع فارق واضح وهو أن المواطن الحديث يستمد سلطته المطلقة من فرديته بينما كان الملك يستمدها من نظرية التفويض الإلهي.

إن الحرية التي تقول بها المادة الأولى من الإعلان هي حرية مطلقة والفرد في هذه الحالة سيد مطلق وهذا جوهر الفلسفة الليبرالية. وهذه هي سيادة العقل الفردي التي نادى بها "جون لوك".

في اعتقادي أن أولى الخصائص التي تشكل أرضية الفكر الغربي الحديث، والتي تحضر على المستوى العالمي، وتستخدم اللغة الحقوقية في خطابها يراد منها حجب وتغطية الأبعاد العميقة لاختلال النظم الغربية، والمساهمة في إظهار التوازن والاستقامة على هذا النظام، لعل في ذلك ما يساعد على تسويق سياساته الاستعبادية الجديدة عبر تغليف مضامينها الفعلية بشعارات حقوق الإنسان المختلفة في القرن العشرين، هذه الشعارات أصبحت لغة تبريرية جديدة، يغسل النسق الغربي بواسطتها يديه، مما ارتكبه بحق البشرية من جرائم لا حصر لها، كانت الحرب العالمية الأولى والثانية، أدلة

كافية، لتبيان ما فعله هذا النظام الغربي من جور وظلم. وما زال يستخدم هذه اللغة إلى الآن و في أماكن مختلفة.

ما نلاحظه أنه كلما تمكنت الأمم والمجتمعات المقهورة من كشف المضامين السلبية لتوجهات النظام الغربي الفكرية، بادر إلى إنتاج سلع فكرية جديدة، لتنهض بالدور الذي لعبته التوجهات الفكرية السابقة.

لقد تحولت مصطلحات العقلانية والتحرر، التي غلف بها النظام الغربي، إستراتيجيته العامة وأطروحاته السياسية، إلى قوة تسلطية، يشتد حضورها، كلما تعمقت أبعاد المواجهة الشاملة بينه وبين من يضعهم على أنهم الآخر الواجب إخضاعه، لدرجة أصبح معها الاستعمار تحضيرا والتدخل العسكري مهمة لتحقيق الديمقراطية.

إن الأدوار التي تنهض بها التوجهات الفكرية للغرب تعمل على تصوير التسلط المعاصر على المستوى العالمي على أنه اللغة الإنسانية العالمية، التي يجب أن تسود العالم وفي الوقت نفسه كي تغطي الجانب المظلم من الشخصية التاريخية للدولة الغربية. علها تحجب ما اقترفته الشخصية الغربية بحق الآخرين من جرائم، وهناك مسألة جد مهمة وجديرة بالطرح وهي: إذا كانت شرعة حقوق الإنسان، تبرز مكانة الإنسان الحقوقية والمجردة، لتغيب دور النسق الحاضر لهذا الإنسان فهل معنى ذلك، إن الإنسان الغربي كان غائبا عن المشروع الأوروبي طوال الحقبة التاريخية السابقة على إعلان ميثاق حقوق الإنسان؟ أم أننا في الواقع أمام تجربة تاريخية متكاملة، يعتبر إنسانها التاريخي الأنموذج الذي يلعب الدور نفسه لكن في فترات متباينة وهنا نعتقد كما قال احدهم أن ميثاق حقوق الإنسان: " مصدر غواية وتضليل فهو من جهة يقدم نفسه، وكأنه تأسيس جديد لخيارات النسق الغربي، باتجاه إحداث قطيعة فرعية مع التجربة السابقة التي غيبت

دور الإنسان ومكانته الوجودية الأصيلة. وكأنه بذلك يفتح باباً جديداً للبشرية، يختلف اختلافاً جذرياً عما أرسته التجربة الاستعمارية السابقة من تشويهات عميقة، وبالتالي فإن على شعوب العالم وأممهم المقهورة أن تتخذ من هذه الشرعة غطاء لها في سعيها للانعتاق والتحرر من الواقع المرير الذي صنعه أصحاب الشرعة نفسها" (حسن الضيقة).

في نفس السياق يمكن طرح سؤال مهم آخر هو: لماذا تأخر النسق الغربي قرونًا طويلة حتى ينجز شرعة حقوق الإنسان؟ ولماذا أحال هذه الشرعة إلى هدف إنساني عام يطرح على الآخرين التعاون معه لجعله موضع تطبيق وتنفيذ، و هل يعني هذا أن المجتمعات البشرية الأخرى غير الأوروبية لم تتعامل مع مسألة حقوق الإنسان؟

إن استحضار التجربة الإسلامية التاريخية، من معطيات ووقائع أكيدة تنبذ المنطق الغربي المعاصر، إذ ثبت وبشواهد لا تحصى، عما بلغته الأمة الإسلامية من وعي لمكانة الإنسان الوجودية وما يتفرع عنها من أنظمة تشريعية تصون هذا الوجود وترعاه في تحقيق غاياته الكبرى.

وقد أكدت أغلب الديانات على عالمية الإنسان انطلاقاً من الأصل الواحد بالرغم من التفرق شعوباً وقبائل وأجناساً بألوان مختلفة وسمات متباينة وخصال متعددة، وترتب على تلك العالمية مميزات خاصة ميزت الإنسان عن غيره من المخلوقات، فصار له حق التملك ولم يعد لأحد الحق في الاعتداء على تلك الملكية، ما دامت تقوم بوظيفتها الاجتماعية في المجتمع، وأصبح للإنسان حق العمل والتمتع بنتائج عمله أو السعي من أجل ظروف معيشية أفضل وعائد أكثر.

وكفلت أغلب الديانات للإنسان حقوقاً أساسية، منها حرية العقيدة وحرية الفكر والتعبير والأمن في الأبدان والأعراض، وحرية اختيار الزوجة

للزوج والزوج للزوجة، وتكوين الأسر، كما وفّرت الديانات للإنسان حقوقاً أخرى منها حق المساواة والرعاية في حالات العجز أو المرض، والمعاملة الكريمة، والتراحم، وحق براءة المتهم إلى أن تثبت إدانته، وغير ذلك من الحقوق، وتحث العدالة مساحة واسعة من اهتمامات الأديان، إضافة إلى المساواة بين الجنسين، والتشاور بين الحكام والمحكومين، وحماية الأوطان من الفوضى.

إن نظرة إلى التاريخ تكشف أن المواطن الأوروبي، ما أن يضع قدميه خارج حدود دولته، حتى يصبح قوة وحشية لا ضابط لها، ويحق لها أن تفعل ما تشاء لتروي بذلك كافة الصور الإحباطية التي تخترق بنيان شخصيتها داخل حدود دولتها. وما قامت به الجيوش الأوروبية طوال الفترة التاريخية الممتدة بين القرن السادس عشر والقرن الثامن عشر، من عمليات إبادة وإفناء لعشرات الملايين من الأنفس البشرية، وما اعتمده من أساليب وطرق مواجهة، ينطوي على معان كثيرة كاشفة للدور الذي نهضت به الشعوب الأوروبية في تلك المرحلة من التاريخ.

إننا أمام معادلة تاريخية دقيقة، مكنت الغرب من الانتقال من موقع المهشم على المستوى العالمي، إلى موقع المهيمن والمسيطر بل المتحكم بأقدار العالم أجمع.

يذهب احد المحللين للشخصية الغربية للقول: "إن هذا التكوين الفصامي للدولة القومية، لم يغيّب دور الإنسان الأوروبي، بل جعل من عنوان مصلحة الأمة، عنواناً قائداً وموجهاً له، وعلى هذا الأساس أطلق العنان له ليتخطى حدود الدولة - الأمة الناشئة ليعاد في مرحلة لاحقة توظيف كافة انجازاته التاريخية بما يخدم نشوء ثوابت الدولة-الأمة فشرعة حقوق الإنسان الأوروبي في تلك المرحلة، كانت تحضر في طي شرعة حقوق الأمة، وتدعم ركائزها المختلفة، نازعة بذلك حق الحياة والوجود عن شعوب العالم قاطبة"³.

إن هذه المرحلة الدقيقة من تاريخ أوروبا، والممتدة بين القرن السادس عشر والثامن عشر، رسمت المعادلات التكوينية الثابتة للنسق الغربي الحديث، القائم على مبدأ مركزة القوة في الداخل وتوحيد الشعب ضمن دائرة عقائدية وثقافية، تستهدف تفكيك عرى الحضارات العالمية وتصفية وجودها البشري والثقافي وإحاقها بمراكز القوة الناشئة، هذه المعادلة التكوينية، لم تؤد إلى تغييب الإنسان الأوروبي، بل إلى اشتداد حضوره العدواني في الخارج، والمدجن في الداخل.

وهذه النزعة لم تقتصر على دولة أوروبية دون أخرى، بل شملت مختلف الدول الأوروبية. ووجدت تعبيرها الأقوى في المسرح العالمي عبر سياسة التنافس على إيجاد حقل استعباد خارجي، خاص بكل دولة من الدول الأوروبية. كما ننوه بأن هذه الحقوق كانت تستغل كورقة في الصراعات الأيديولوجية. فكانت الدول الرأسمالية تكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان في الدول غير الرأسمالية و كانت هذه الأخيرة تعمل على إبراز انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الدول الرأسمالية.

إن هذه المرتكزات المعنوية والفلسفية للنسق الغربي الحديث تجد تعبيراً لها في كل مبنى من مباني أممها ودولها وطبقاتها وأفرادها.

الخاتمة

تلك هي باختصارٍ شديد بعض أوجه المسارات المتحكمة بكافة ما أنتجه النسق الغربي الحديث من شرائع ومذاهب فكرية وسياسية مختلفة، ولا تعتبر شرعة حقوق الإنسان إلا إحدى تعبيراتها التاريخية، والتي لم تكن الأولى ولا الأخيرة من عمر النظام الغربي المعاصر.

إذاً، هنا خط تصاعدي – في تأكيد الأسس الاختلالية للنسق الغربي الحديث يؤكد يوماً بعد يوم هزال اللغة العقلانية والحقوقية الباردة التي يحاول

عبرها هذا النسق أن يجد مسوغات لواقعه المنفلت من أي وازع عفائدي أو فلسفي أو أخلاقي.

في اعتقادي أنه منذ أن بشر فرنسيس فوكوياما في كتابه "نهاية التاريخ" بسيادة قيم الحضارة الغربية في الديمقراطية الغربية و حقوق الإنسان. بدأ يتكون الاتجاه الذي ينظر لحقوق الإنسان ورقة لخدمة مصلحة دون أخرى أو بالضبط مصلحة خاصة للدول المتطورة و المهيمنة في الصراع الدائر بين الشمال و الجنوب و يحاول أنصار الفكر الليبرالي نشر المفاهيم المرتبطة بحقوق الإنسان مما يخدم مصالحهم.

فها هي الولايات المتحدة الأمريكية تكيل بمكيالين في قضية "حقوق الإنسان"، و الدليل على ذلك الفرد العراقي أو الفلسطيني ليس له نفس الحقوق مع غيره عندما يتعلق الأمر بالأمريكي أو الإسرائيلي مثلاً. إن الغرب الجاحد ينس أو يتناسى ما كان يتمتع به اليهود والنصارى في العصور الإسلامية، النظر عن دينه و عقيدته كما مارسها المسلمون مع غيرهم، و بين الحقوق المزعومة التي يتشدد بها الغرب في مؤتمراته الإنسانية والواقع يؤكد أن حقوق الإنسان دعاوى فحينما تنتهك حقوق الإنسان المسلم وحده يغض الغرب الطرف عن هذا الانتهاك بينما تتعالى الصيحات تتلوها التحركات لردع العدوان على حقوق الإنسان غير المسلم.

هوامش الدراسة

- هو باحث في جامعة اكسفورد و دبلوماسي و سياسي محنك مهتم بالشؤون الدولية ويعتبر من انصار العولمة
- جون لوك: فيلسوف انجليزي 1704/1632.
- انظر حسن الضيقة، ملاحظات حول موضوعات حقوق الإنسان في الفكر المعاصر
www.mafhoum.com/press4/130s27
- الدريني ، فتحي ، 1404هـ ، الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده ، مؤسسة الرسالة ، بيروت
- الشريف الجرجاني، علي بن محمد، 1403هـ، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت.
- بخاري وجبران، أحمد وأمينة، 1996م، الحريات العامة وحقوق الإنسان، جريدة الشرق الأوسط، 2002/10/21م.
- جاك دونللي، "حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق"، ترجمة مبارك علي عثمان، مكتبة الأكاديمية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1998، ص: 114.
- جاك دونللي، "حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق"، ص 115.
- حسن الضيقة، ملاحظات حول موضوعات حقوق الإنسان في الفكر المعاصر .
- دكير، محمد، 2002 م، حقوق الإنسان في الإسلام من التأصيل إلى التقنين.
- عبد اللطيف حمزة، العولمة وحقوق الإنسان، مجلة المناضل، عدد 5، مارس 2005
- صحيح مسلم، 1705/4، كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام.
- ضناوي، حسني، 1990م، وعى حقوق الإنسان، جذور التطور والحماية، جريد النهار البيروتية، 1980/12/17 م .
- عبد الرحمن، حمدي، 1978، فكرة الحق، دار الفكر العربي.
- مجذوب، محمد سعيد، 1986م، الحريات العامة وحقوق الإنسان، الطبعة الأولى، لبنان، طرابلس.
- يكن ، فتحي ، 2002 المشروع الإسلامي محاور أساسية ، مجلة المجتمع ، عدد 1531 ، ص 66 .

-Daniël Lochak , les droits de l'homme 1^{er} édition , la découverte, Paris, 2005, P :46

Ivan Luard , “The globalization politics the changed focus of political action in the modern world”, handmells, Basingstocke , Hamchire, Macmillan 1990

- Yves Sabbagh, le libéralisme contre la mondialisation , office d’édition, imprition, librairie (O.E.I.L) Paris, 1999, p :57

التعليم التحضيري وسياسات الإصلاح التربوي

أستاذ مرزاق بيبي

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

مقدمة:

يعتبر التعليم التحضيري بمثابة المعبر الذي يمر به الطفل من حياة المنزل الضيقة إلى الحياة الاجتماعية بأوسع معانيها. فإذا كان التعليم هو المحور الأساسي لكل تربية فإن هذه الأخيرة تشكل انعكاسا لفلسفة كل أمة وتجسيدا لمبادئها الروحية والمادية. وعلى هذا الأساس فإن تطور التربية التحضيرية يندرج في سياق التراث الحضاري الإنساني بما يحتويه من مرجعية فكرية ومؤسسية حيث تعتبر فترة ما قبل المدرسة من أهم مراحل النمو عند الإنسان، ومرحلة ما قبل المدرسة تحظى بنصيب وافر من مجهود المفكرين والتربويين. وعند المسلمين إحتل التعليم والتربية مكانة عالية وإقتربت رسالة الإسلام بالقراءة وطلب العلم يقول الرسول صلى الله عليه وسلم "أطلب العلم من المهد إلى اللحد" أما عن التعليم التحضيري في الجزائر فقد واجه مشاكل عديدة قبل وبعد الإستقلال، ولكنه تخطى هذه الصعوبات وواجهها عبر مجموعة من السياسات الإصلاحية التي مست كل مراحل التعليم بما فيما مرحلة التعليم التحضيري.

1- لمحة تاريخية عن التعليم التحضيري:

قبل الإستقلال: قامت المدارس القرآنية والكتاتيب بتلقين وتحفيظ للأطفال وتعليم وتدريب مبادئ القرآن الكريم وقواعد السلوك وتدريب باقي العلوم الشرعية والمساعدة على فهم معاني الألفاظ القرآنية وروح الشريعة

الإسلامية، وتمكن الطفل من تنمية الجانب الإجتماعي وذلك عن طريق الإتصال مع الآخرين وتضم عددا من البنات والبنين تتراوح أعمارهم بين 4 و5 سنوات فما فوق.

عرفت الجزائر هذا النوع من التعليم في صورته التقليدية إبان العهد العثماني في شكل كتاتيب وقد شيد الإستعمار 1900 مؤسسة خاصة بالتربية ما قبل المدرسة تستقبل أطفال تتراوح أعمارهم بين (4-6) سنوات من أبناء المعمرين وأبناء من كان يمشي في فلکهم وكانت تعمل كغيرها من المؤسسات التعليمية على تحقيق أهداف المستعمر وإنجاح سياسته.

بعد الإستقلال: إستمرت المدارس القرآنية والكتاتيب على أداء وظيفتها الحضارية وفي مواجهة مشروع المدرسة الإستعمارية ذات الطابع التعليمي التبشيري وكذا المدارس النظامية العمومية التي إعتمدت القسم التحضيري المدمج قصد تقريب الأطفال إلى السنة الأولى إبتدائي (الدليل التطبيقي لمنهاج التربية التحضيرية).

بقي رياض الأطفال موجودا بعد الإستقلال لفترة ثم إستلمتها وزارة التربية وحولتها إلى مدارس إبتدائية بموجب قرار وزاري مؤرخ في 1967/09/23 وذلك لسد العجز في إستقبال المتدربين وبقي بعضها يشغل إلى غاية السبعينات وقد تكفلت بها بعض القطاعات المهنية والإجتماعية من خلال القرار المؤرخ في 1967/09/23 يظهر جليا من كل ما سبق تهميش التعليم التحضيري في النظام التربوي القديم.

وجدت الجزائر نفسها بعد الإستقلال في مرحلة إعادة بناء شاملة للمنظومة التربوية لإستيعاب عدد اكبر من التلاميذ وتوحيد التعليم العام حيث أمتت المدارس وأدمجت التعليم القرآني في النظام العام وما بقي من المؤسسات التربوية التحضيرية تكفلت بها القطاعات المهنية و الاجتماعية الأخرى إلى أن

أصدرت أمرية "16 أبريل 1976" التي حددت الإطار القانوني ومهام أهداف التعليم التحضيري، أما الجانب البيداغوجي فقد عرف صدور وثيقة توجيهية تربوية سنة 1984 تؤكد على أهمية التربية التحضيرية وفي سنة 1990 حددت أهداف النشاطات، وملح الطفل والبرنامج المقترح وكيفية تنظيم الفضاء المادي للقسم التحضيري وبعد ذلك جاءت وثيقة منهجية سنة 1996 المتمثلة في "دليل التعليم المدرسي" طورت مفهوم هذه المرحلة من مفهوم التعليم إلى مفهوم التربية حيث نصت الوثائق الرسمية والبيداغوجية على أن الأطفال 4-6 سنوات يستفيدون من تعليم التحضيري يؤهلهم للدخول إلى السنة الأولى من التعليم الأساسي وإلى إستدراك جوانب النقص ومعالجتها، بينما ينص منهاج التعليم التحضيري الأخير على الإهتمام بالجانب التربوي لإنماء شخصية الطفل قبل الجانب المعرفي.

كما نصت المادة الثامنة من المرسوم الرئاسي على مايلي: "يستغرق التعليم التحضيري مدة سنتين، يقبل فيه الأولاد التي تتراوح أعمارهم بين 4-6 سنوات كاملة، وذلك وفقا لشروط يحددها وزير التربية" وقد ترك المرسوم الحرية للمؤسسات والهيئات العمومية والجمعيات... إلخ في إنشاء مدارس التعليم التحضيري، ولم يفرق بين أنواع هذه المؤسسات وخصوصيتها (روضة، حضانة، تحضيري) (الدليل العلمي).

2- فكرة إنشاء التعليم التحضيري:

من المعروف أن الأسرة هي المسؤولة عن رعاية الأطفال وتربيتهم في السنوات الست الأولى قبل دخولهم المدرسة، ومن المعروف أيضا أن الطفل في هذه المرحلة يتشرب قيم مجتمعه وأخلاقه وعاداته ويكتسب أنماط مميزة من سلوكيات تساعد على الإتصال والتواصل الأمر الذي يجعله بحاجة على رعاية تربوية منظمة، على أن التغييرات التي طرأت على نظام الأسرة، وما

ينتج عنها من نقص في التربية العائلية إتجاه الأطفال. فرضت البحث عن البدائل بتربيتهم تربية سليمة ومسايرة لواقع المجتمع وتطوراته السريعة وفي إطار وضع التعليم التحضيري كحل ملائم لتربية الأطفال الذين هم في الرابعة والخامسة من العمر كونه يدعم التربية العائلية ويعززها ويتدارك جوانب النقص فيها، لأنه يشكل البنية القاعدية لنظامنا التربوي.

لقد أكدت الأمرية الصادرة في "16 أبريل 1976" على أهمية هذا التعليم وخصصت له مكانة في نظامنا التربوي بإعتبره مرحلة أساسية في تربية الأطفال وتعليمهم، منذ السنة الدراسية (1981-1982) ووجهت وزارة التربية والتكوين إهتماما خاصا لهذا التعليم، فأُنشئت أقسام ومدارس خاصة به خصصتها لأبناء عمال التربية ولكن اللقاءات التي عقدت بين المنفذين والمشرفين على هذا التعليم بينت أنه بحاجة إلى خطة وطنية موحدة وإطار تنظيمي واضح ومناهج تربوية مركزة وموحدة وكذلك مربيات لهن من الخبرة ما يجعلهن قادرات على تحقيق الأهداف المتوقعة وبالتالي إستوجب التفكير في وضع وثيقة مرجعية تحدد المناهج والإطار التنظيمي وطرائق العمل حتى يلتزم بها الجميع. (وزارة التربية الوطنية 1990 ص 3-4).

2-أهمية مرحلة ما قبل المدرسة:

إتفق عدد كبير من العلماء والباحثين على إختلاف توجهاتهم ومنطلقاتهم النظرية على أهمية مرحلة ما قبل المدرسة، فهم يرون أنها أولى مراحل نمو الطفل فهي تعد قلبية لما يليها من مراحل النمو اللاحقة، فإذا صلح الأساس بالتربية الرشيدة صلح البناء، أنها فترة المرونة والقابلية للتعلم وتطور المهارات فمرحلة الطفولة هي فترة النشاط الأكبر، والنمو العقلي في للطفل فهذا النمو يقترن بدرجة كبيرة مع التعلم وقابلية شديدة للتأثر بمختلف المؤثرات وما يتصل بها من عوامل التربية المتعددة، بالإضافة إلى أهمية

هذه المرحلة كمرحلة قبلية أساسية وكفترة من الفترات الحساسة فترات النمو والنشاط والقابلية للتعلم بشكل فهي أيضا سنوات الخبرات والإنطباعات الأولى التي لها أهمية في حياة الطفل لأنها تترك أثارها في جهازه العصبي وتظل تؤثر دائما وفي نفس الإتجاه على جميع خبراته.

ويؤكد علماء النفس على أن مرحلة ما قبل المدرسة مرحلة تكوينية وحاسمة لأن الطفل يبني فيها شخصيته مستعملا في ذلك خبراته عن المحيط الذي يجب أن يكون مكيف مع إحتياجاته الجسمية وكذا قدراته على الإستيعاب، وهذا الذي جعل "مونتيسوري" و "جون بياجي" وكثيرين منهم يكرسون حياتهم لدراسة الإكتساب المعرفي عند الطفل، فالأسرة هي المسؤولة عن رعاية الطفل وتربيته في السنوات الست الأولى التي تسبق دخوله المدرسة.

2- أهداف ووظائف ودوافع التعليم التحضيري:

أهداف التعليم التحضيري:

إن الغاية من وجود قسم تحضيري هو تحضير الطفل للدخول المدرسي، وكذلك إستدراك جوانب النقص في التربية العائلية ومساعدة الأسرة في الرعاية التربوية وتنمية السلوكات الإجتماعية الصحية، العقلية والجسدية السليمة عند الطفل، بغية إرساء قواعد تربوية شاملة ومتكاملة وكذلك تطوير القدرات المعرفية التي تدور في مجال المعرفة والمتمثلة في التجريب، والإبداع وفي حل مسألة بسيطة، التعبير الشفوي، الكتابة، أما القدرات الحسية تتمثل في الإصغاء، العمل مع الغير، ومن بين أهداف التعليم التحضيري نجد: عمل التربية على تنمية الطفل في جوانبه الحسية والحركية التي تسمح له بالعيش في الجماعة.

- تساعد على تنمية الرصيد اللغوي للطفل من خلال الممارسات اللغوية ووضعيات التواصل التي تنبثق من النشاطات اليومية واللعب.

- تعمل على تنشئة الطفل تنشئة إجتماعية موافقة لمبادئ وقيم المجتمع الجزائري.
- تعمل على كشف جوانب النقص في تربية الطفل سابقا بهدف إستدراكها.
- تعمل على إعداد الطفل للمدرسة الإبتدائية وتحضره إجتماعيا وتربويا.
- تعمل على تحفيظ الأطفال بعض الآيات القرآنية القصيرة.
- غرس العادات الحسنة لديهم بتدريبهم على الحياة الإجتماعية.
- إكتسابهم العناصر الأولى للقراءة والكتابة والحساب من خلال النشاطات المتنوعة والألعاب المناسبة.
- القدرة على الحديث والإصغاء والفهم والتواصل مع الآخرين.
- القدرة على معرفة جسمه والإكتشاف والتحكم في قدراته الحركية وتعبيراته الجسدية المتنوعة مما يكسبه الثقة بالنفس والوعي بإستغلالها.
- القدرة على ملاحظة بعض الظواهر الإجتماعية والعلاقات السائدة بين أفراد مجتمعه.

وظائف التعليم التحضيري:

لقد حدد مرسوم إنشاء التعليم التحضيري وظائف المرحلة التحضيرية من خلال "المادة 09": "مساعدة الأسرة على تربية الولد والعمل على إزدهاره بواسطة التدريب البدني الملائم وتربية حواسه لإيقاض فضوله الذهني وتعليمه العادات الحسنة وتحضيره للحياة الإجتماعية" وإعداد الولد للإلتحاق بالمدرسة الأساسية بتقنيته مبادئ القراءة والكتابة والحساب (أمرية 16 أفريل، العدد 33 الصادرة في 23/04/1976) بالإضافة إلى وظائف أخرى تتمثل فيما يلي:

الوظيفة التعويضية: وتعمل على تعويض الطفل الجو الأسري وهذا من خلال توفير الظروف البيئية الأكثر ملائمة لغرض النمو والتعلم.

الوظيفة التربوية الإنمائية: وتعمل على توفير أساليب التنمية الشاملة للأطفال في شتى المجالات الجسمية والعقلية والإنفعالية وإشباع حاجاتهم بما يتفق وسنهم.

التمهيد للمدرسة والإستعداد لها: وتتمثل في تحضير الطفل وتمهيده للدخول المدرسي وتقوية إستعداداته وقدراته.

التنشئة الإجتماعية للطفل: وذلك بتوفير الرعاية التربوية والنفسية وبالتالي تحقيق التكيف الإجتماعي في المستقبل.

مراحل تنظيم التعليم التحضيري:

المرحلة الأولى 1962 / 1975 (التخلي عن التربية التحضيرية):

لقد أنشأ الاستعمار الفرنسي في الجزائر بدءاً من سنة 1905 مدارس خاصة بالتربية التحضيرية، تستقبل الأطفال فيما بين الرابعة و السادسة من العمر، من أبناء المعمرين، وأبناء قلة من الجزائريين المحظوظين آنذاك، كما أنشأ الآباء البيض والأخوات البيض كذلك، مدارس للتربية التحضيرية لاسيما في المدن الكبرى في إطار العمل الخيري لمساعدة الضعفاء والأيتام لكسبهم، وهذا بدعم كامل من السلطات الاستعمارية وغداة الاستقلال، استلمت الجزائر المؤسسات التي كانت تتبع إدارة السلطات الاستعمارية، حيث بقيت المؤسسات التابعة للإرساليات الفرنسية تشتغل إلى أن صدر الأمر رقم 35/ 1976 حيث أممت هذه المؤسسات وضمت إلى الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية.

تعطى المرحلة الأولى المدة الممتدة من أول سنة دراسية بعد الاستقلال إلى نهاية سنة 1975، ويمكن أن تميز داخل هذه المرحلة الكبرى، مرحلتان فرعتان:

◆ المرحلة الفرعية الأولى: 1962-1965 (استمرار الوضع القائم)

تميزت هذه الفترة ببقاء المدارس التي كانت تحت إشراف الإدارة الاستعمارية والمخصصة للتربية التحضيرية تؤدي المهام التي كانت تؤديها في العهد الاستعماري، وفي سنة 1965 اتخذت الوزارة المكلفة بالتربية قرارا بتحويلها إلى المدارس ابتدائية لمواجهة ضغط التلاميذ الذين هم في سن التمدرس الإلزامي.

◆ المرحلة الفرعية الثانية: 1965 - 1975 (التخلي عن التربية

التحضيرية)

اتصفت هذه المرحلة بالتخلي عن الوزارة المكلفة بالتربية عن التربية التحضيرية، وحولت جميع المدارس العمومية التي كانت تمنح فيها التربية التحضيرية إلى مدارس ابتدائية، لكن المدارس التابعة للإرساليات المسيحية الفرنسية والمؤسسات التابعة للجماعات المحلية (البلديات) بقية تنشيط في مجال التربية التحضيرية، ولم تكن هذه الأخيرة تستقبل إلا أعداد قليلة من الأطفال الذين تعمل أمهاتهم وأبائهم بسبب قلة الأماكن المتوفرة، ويكون ذلك مقابل مساهمة مالية شهرية يدفعها الوالدان.

لقد كان الإقبال على المدارس التابعة للإرساليات المسيحية الفرنسية كبيرا وقويا لاسيما من الطبقات الجزائرية المتوسطة والعليا، وكان بعضها يمنح بجانب التربية التحضيرية التعليم الابتدائي أو حتى التعليم المتوسط في نفس المؤسسة.

كان الأطفال سواء في المؤسسات التابعة للجماعات المحلية أو التابعة للإرساليات يتعلمون البرامج الفرنسية باللغة الفرنسية ويبدو هذا الأمر عاديا آنذاك، نظرا للتعددية والمرونة التي كانت سائدة في مجال التعليم.

اتصفت هذه المرحلة الكبرى بجمود وضع التربية التحضيرية، ولم تعرف

أي تطور يذكر، ولعل المبرر الموضوعي لذلك هو قلة إمكانات وموارد الدولة آنذاك التي لم تكن تسمح لها بالتكفل بهذا النوع من التربية، لكن غير المنطقي هو ألا تحرر الدولة مبادرات ومساهمات الخواص لإنشاء وفتح مؤسسات التربية التحضيرية تعويضا وتغطية لانسجامها من هذا الجانب، ونتيجة لقرار الوزارة المكلفة بالتربية القاض بالتخلي عن التربية التحضيرية فلم تصدر أي نص تنظيمي خاص بالتربية التحضيرية خلال هذه المرحلة الأولى.

● المرحلة الثانية: 1976 - 1991 (تولي الدولة تنظيم التربية التحضيرية)

تعطى هذه المرحلة الكبرى الفترة الممتدة بين سنة 1976، وهي السنة التي صدر فيها الأمر رقم 35/1976 المنظم للتربية والتكوين في الجزائر، وسنة 1991 عرفت هذه المرحلة تطورا كبيرا في مجال التربية التحضيرية مقارنة بالمرحلة السابقة لها، ويمكن الحكم بأن التربية التحضيرية في الجزائر عرفت التأسيس القانوني والانطلاقة الفعلية الميدانية لها في هذه المرحلة. شهدت هذه المرحلة تطورات نوعية في مجال التربية التحضيرية تميزت بـ:

1. إصدار النصوص القانونية والتنظيمية المؤسسة لمرحلة التربية التحضيرية في النظام التربوي الجزائري وفي القطاعات ذات الطابع العمومي (ج. ر، عدد33، 1976).
2. الشروع في إنشاء وفتح مؤسسات وأقسام التربية التحضيرية في القطاعات العمومية والقطاع المكلف بالتربية الوطنية.
3. إنتاج وثائق تربوية "مناهج" موجهة للمربيات والمعلمين العاملين في التربية التحضيرية مثل: وثيقة توجيهات تربوية (1984)، الوثيقة المرجعية للتعليم التحضيري (1990)

إنها المرة الأولى في تاريخ الجزائر المستقلة التي تصدر فيها نصوص تشريعية التنظيمية حول التربية التحضيرية، وذلك بمناسبة التصور الجديد لنظام التعليم الأساسي، وصدرت نصوصه سنة 1976، ضمن المرسوم رقم 35/ 1976 المؤرخ في 16 أفريل 1976 المنظم للتربية والتكوين في الجزائر وغيره من المراسيم التنفيذية والقرارات والمناشير التطبيقية الصادرة منذ ذلك الحين. (ج.ر، عدد 33، 1976)

لقد تأخر تصويب نظام التعليم الأساسي إلى السنة الدراسية 1980/ 1981، لأسباب سياسية، ذلك أن الأمرية صدرت متزامنة مع الميثاق الوطني، وبعده دستور 1977، الذي أعقبه تشكيل وزاري جديد، تسلم فيه مهام الوزارة المكلفة بالتربية والوزير كانت له تحفظات على بعض الجوانب الأمرية.

أما فيما يتعلق بالتربية التحضيرية، ومكانتها ضمن النظام التربوي والاجتماعي، فقد شكلت النصوص الصادرة نظاما متكاملًا بجميع مركباته، حيث نصت على أن التربية التحضيرية مستوى من مستويات التعليم التي يتشكل منها النظام التربوي الجزائري. (وزارة التربية الوطنية، 1988، 18)

بعبارة أخرى أكثر تداولًا اليوم، اعتبرت مرحلة التربية التحضيرية مرحلة من مراحل السلم التعليمي.

وقد حددت مهمتان رئيسيتان للتربية التحضيرية:

◆ أولهما: "مساعدة الأسر على تربية الطفل والعمل على ازدهاره بواسطة التدريب البدني الملائم، وتربية حواسه لإيقاظ فضوله الذهني، وتعليمه العادات الحسنة، وتحضيره للحياة الاجتماعية" (وزارة التربية الوطنية، 1998، 36)

المتضمن في هذه المهام يجدها هي نفسها التي عبر عنها بالأهداف العالمية للتربية التحضيرية، التي عولجت في الفصل الثاني، وتتعلق بالعمل

على إنماء شخصية الطفل وتطويرها مثل: تنمية الحواس، إيفاز حب الاستطلاع، اكتساب العادات الحسنة والصحية والتطبيع الاجتماعي للعيش مع الآخرين والاندماج في المجتمع من أبسط صورة إلى أعقدها، وهذه هي الأهداف التي أطلقت عليها اليونسكو "تعلم لتكون" في القرن الحادي والعشرين **◆ ثانيهما:** المهمتين اللتين أو كلهما المشرع الجزائري للتربية التحضيرية: "إعداد الطفل للالتحاق بالمدرسة الأساسية بتلقيه مبادئ القراءة والكتابة والحساب". (وزارة التربية الوطنية، 1998، 36)

وتتدرج هذه المهمة ضمن المهام المتعلقة بتهيئة الطفل تهيئة تربوية فعالة للتكيف مع نشاطات التعلم في المدرسة بسهولة ومن غير عوائق. يبدو أن تصور المشروع الجزائري آنذاك لمهمة التربية التحضيرية كان متقدما ومتطورا ذلك أن الأهداف والمهام الموكلة لها حاليا عالميا ومحليا لا تخرج عن هذا الإطار.

توجه التربية التحضيرية للأطفال الذين يتراوح أعمارهم بين أربع وست سنوات كاملة، ومدتها سنتان والملاحظة التي يجدر إيدؤها أن الشرط الأدنى لسن القبول يخص أقسام التربية التحضيرية التي تفتح في المدارس الابتدائية التابعة لقطاع التربية الوطنية، أما المؤسسات التابعة للقطاعات العمومية الأخرى، فلم تلتزم بهذا الشرط ميدانيا، وبقيت تقبل الأطفال الذين تقع أعمارهم ما بين 03 و 04 سنوات إلى فوج الصغار، ومن تقع أعمارهم ما بين 04 و 05 سنوات إلى فوج الأواسط والذين سنهم ما بين 05 و 06 سنوات إلى فوج الكبار (وزارة التربية الوطنية، 1998، 45)

ضبطت النصوص التنظيمية الجهات التي يحق لها المبادرة بإنشاء وفتح مؤسسات التربية التحضيرية وحددتها كما يلي:

"يجوز للإدارات والهيئات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات للتعليم

بعد الحصول على رخصة من الوزير المكلف بالتربية" (وزارة التربية الوطنية، 1998، 35)

يبين هذا النص ويحدد الجهات التي يمكنها إنشاء وفتح مؤسسات التربية التحضيرية وهي القطاعات العمومية وما يلحق بها من مؤسسات اشتراكية ومنظمات جماهيرية والأطراف الممنوعة من ذلك وهي الأشخاص الطبيعيون والجمعيات والشركات الخاصة.

إن قراءة النص السابق توحى أنه وضع خلال الفترة التي كانت فيها الجزائر تتبنى الاشتراكية نظاما لحياتها، ولقد كان " سادلر " محقا حينما ذهب إلى أن النظام التربوي مثل العمود الفقري يحدد نوع الكائن، فإن النظام التربوي يحدد نوع المجتمع وتوجهاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية. (عيود 1976)

أما بشأن ما آلت إليه مؤسسات التحضيرية الخاصة، التي كانت تابعة للإرساليات المسيحية، فقد حول بعضها إلى مدارس ابتدائية تتبع الوزارة المكلفة بالتربية التحضيرية، وأدمج بعضها في مؤسسات عمومية كالأقسام التي كانت مفتوحة في المتوسطات و الثانويات، وسلم بعضها الآخر إلى الهيئات العمومية والدواوين والجماعات المحلية والشركات الوطنية والتعاونيات لتستعمل وجوبا مؤسسات للتربية التحضيرية.(وزارة التربية الوطنية 2001)

تقع أعباء إنشاء مؤسسة التربية التحضيرية على الجهة المنشئة وحدها، التي تعين مديرة المؤسسة والمستخدمين وتدفع رواتبهم، أما توظيف المربيّات (المعلمات) ، فيشترط ألا يقل مستواهن الأكاديمي عن المستوى نظرأئهن في القطاع المكلف بالتربية الوطنية، لكن الشرط لم يحترم في كثير من القطاعات بسبب قلة الحوافز المالية التي تعرضها، مثلها مثل قطاع التربية الوطنية الذي كانت العناصر الكفاءة لا تأتيه.

أوكلت النصوص التنظيمية مهمة تحديد الشروط المتعلقة بإنشاء المباني وتجهيزها بما يلزم من الأثاث ووسائل تربوية للوزارة المكلفة بالتربية الوطنية.

كما رخصت النصوص الصادرة للجهة المنشئة للمؤسسة طلب مساهمة مالية من أولياء الأطفال المسجلين بالمؤسسة، وتختلف قيمة المساهمة مالية من قطاع إلى آخر تبعا لنوع الخدمة المقدمة وجودتها، وأسند للوزارة المكلفة بالتربية الوطنية، الإشراف التربوي على المؤسسات التربوية التحضيرية، وكذلك تحديد شروط قبول الأطفال، واقتراح القانون الأساسي الخاص بالمربيات. (وزارة التربية الوطنية، 1998)

لقد بقيت النصوص الخاصة بالإشراف على تكوين المربيات المتخصصة، وإصدار القانون الأساسي الخاص بهن، من غير تجسيد خلال المرحلة محل الدراسة وما تلاها من مراحل، و قد أثر ذلك سلبا على الخدمات التربوية المقدمة في مؤسسات التربية التحضيرية بسبب قلة تأهيل المربيات أكاديميا ومهنيا.

لقد قامت الوزارة المكلفة بالتربية في أواخر السبعينات من القرن الماضي بإعداد برنامج للتكوين الأولى لمربيات (معلمات) التربية التحضيرية وكان برنامجا ملائما جدا ومتطورا وشاملا بجمع بين الإعداد النظري والتدريب المهني، لمدة سنتين، ونشر هذا البرنامج في عدد خاص من أعداد مجلة "همزة وصل" التي أصدرتها الوزارة. (1978)

ولئن كانت الوزارة مكلفة بالتربية لم تبادر بتنظيم التكوين الأولى لمربيات (معلمات) التربية التحضيرية، فقد سارعت قطاعات أخرى لملء هذا الفراغ دون أن تكون قانونيا مؤهلة إلى ذلك، ومن هذه القطاعات المجلس الشعبي لمدينة الجزائر الكبرى، الذي بادر في الموسم الدراسي 1976/

1977 بفتح مدرسة لتكوين المربيّات يقع مقرها بالمدينة (الجزائر العاصمة)، تخرجت من هذه المدرسة مربيّات اشتغلن في المؤسسات التابعة لهذا القطاع. كان قبولهن للتكوين بالمدرسة يتم بالحصول على السنة الأولى من تعليم الثانوي كحد أدنى، ويدوم التكوين النظري والمهني سنتين دراسيتين - توقفت مؤسسة التكوين هذه عن نشاطها في بداية الثمانيات من القرن الماضي - ثم استأنفت نشاطها في السنوات الأخيرة في هيكل فتح لهذا الغرض ببولوجين. يبدو أن المتخرجات من المدرسة يجدن صعوبة في الاعتراف من الوظيف العمومي بالشهادة المتحصل عليها.

قامت وزارة الشؤون الاجتماعية في السنة الدراسية 1981 / 1982 بفتح مدرسة ببولوجين لتكوين المربيّات للقطاع نفسه، بمستوى السنة الثالثة ثانوي، يجتمع التكوين مابين الإعداد النظري و التدريب الميداني، ويدوم سنتين دراسيتين، وفي أواخر الثمانينات من القرن الماضي توقفت هذه المدرسة عن مهامها.

بعد صدور هذه البطارية من النصوص التشريعية والتنظيمية بادرت كثير من القطاعات الوزارية والشركات الوطنية بإنشاء وفتح مؤسسات التربية التحضيرية لصالح أبناء مستخدميها بالدرجة الأولى وأبناء المواطنين بالدرجة الثانية، وبعضها الآخر مفتوح لعموم أبناء المواطنين، ومن هذه القطاعات التي أنشأت وفتحت مؤسسات التربية التحضيرية على سبيل المثال: وزارة الطاقة والمناجم (سوناطراك، سونلغاز)، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، وزارة الدفاع الوطني، وزارة البريد والتكنولوجيات الاتصال، وزارة العمل والضمان الاجتماعي، وزارة التضامن، وزارة الشباب والرياضة، وزارة الصحة، وشركات ومؤسسات وطنية أخرى.

أما الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية فلم تفتح أقسام التربية التحضيرية في المدارس الابتدائية إلا في الموسم الدراسي 1981 / 1982 أي بعد سنة من

التنصيب نظام التعليم الأساسي لوارد في الأمر رقم 35 / 1976 وفي السنة الدراسية الموالية 1982 / 1983 تخرجت أول دفعة من المعلمات من المعاهد التكنولوجية للتربية في كل من: الجزائر، وهران، قسنطينة للعمل في أقسام التربية التحضيرية المفتوحة بالمدارس الابتدائية، ثم توقفت العملية تماما في المعاهد التكوين الأولى بعد سنة من ذلك بعد تنصيب هياكل التربية التحضيرية في قطاع التربية الوطنية صدر سنة 1982 نص ينظم هذه الهياكل. (وزارة التربية الوطنية، 1982)

◆ سياسة المجلس الأعلى في مجال التربية التحضيرية:

اهتم المجلس الأعلى للتربية بمسألة التربية التحضيرية، وخصها بالمكانة التي تستحقها ضمن مكونات النظام التربوي الجزائري، أسوة بالمكانة التي يتبوؤها هذا النوع من التربية في أنظمة البلدان المتقدمة.

وقد ظهر ذلك الاهتمام والعناية الوثيقة الصادرة عن المجلس الأعلى للتربية سنة 1998، بعنوان "المبادئ العامة للسياسة التربوية وإصلاح التعليم الأساسي"، حيث خصص الفصل الثاني من الوثيقة للسياسة التربوية للتربية التحضيرية في الجزائر، سنعرض في هذا المجال عنصرين فقط من العناصر التي تضمنتها الوثيقة وهما: "المبادئ والأهداف الأساسية" و "ملمح مربّي التربية التحضيرية" يعتبر هذا العنصر الأخير جديدا، حيث لم يتناول من قبل في أي وثيقة سواء كانت صادرة عن وزارة التربية الوطنية أو عن جهة أخرى لها صلة بالموضوع وفيما يلي ملمح معلم (مربي) التربية التحضيرية كما ورد في وثيقة صادرة عن المجلس الأعلى للتربية:

" توخيا لتأمين التكفل التربوي السليم بأطفال التربية التحضيرية، نرى أن توكل مهمة تأطيرها إلى:

-المختصين في علوم التربية وفي علم النفس التربوي وعلم الاجتماع الذين تلقوا تكويننا تطبيقا.

- المربين الذين كونوا لهذا النمط في التربية.
- المربين الأكثر استعدادا وكفاءة.
- إضافة إلى الكفاءة العلمية المهنية لابد أن تتوفر الشروط الآتية في المربي عند الانتقاء:
- الاستعداد النفسي وحب المهنة.
- امتلاك تقنيات التنشيط.
- احترام الطفل.
- القدرة على الصبر والتحمل. (المجلس الأعلى للتربية، 1998، 46)

إن المواصفات والمعايير الأكاديمية والمهنية التي اشترطتها وثيقة المجلس الأعلى للتربية فيمن يشغل وظيفة مربي التربية التحضيرية، هي مواصفات مهمة وتمس أهم مواصفات وخصائص مربي التربية التحضيرية، إلا أنها لم تجد طريقها للتنفيذ الميداني بسبب حل المجلس الأعلى للتربية، فالاستعداد النفسي لشغل وظيفة ما شرط لحبها والإبداع فيها.

إن الأطفال كثيري النشاط والتساؤلات في هذه المرحلة ولهذا يحتاج من يعمل معهم إلى أن يكون صبورا واسع الصدر و يحترمهم ويحترم طبيعتهم، والعمل معهم يقوم على تنشيط وتهيئة بيئة النشاط والتعلم. ولا يستطيع أي مرب أن يؤدي مهمته معهم على أحسن وجه ويحقق ما هو محدد من أهداف إذا لم يكن يمتلك تقنيات التنشيط في مختلف مجالات النشاطات التربوية.

◆ سياسة اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية:

اهتم التقرير العام للجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية بالتربية التحضيرية، وأفرد لها حيزا مهما في ثناياه، تحت عنوان: " من أجل تعميم تدريجي للتربية التحضيرية " تناول التقرير خمسة عناصر هي:

- لمحة عن التطور التاريخي.

- الإشكالية
- الاقتراحات
- الإستراتيجية الانجاز.
- الرزنامة

سنركز بصفة خاصة على أهم ما ورد في هذه العناصر الثلاثة الأخيرة، ففي مجال الاقتراحات ركز التقرير على أهمية تكوين مربّي التربية التحضيرية في علم النفس الطفل وطرائق وأساليب التنشيط، وفي مجال إستراتيجية الانجاز أشار التقرير إلى نقطتين هما: ممارسة المراقبة والإشراف التربوي على جميع مؤسسات التربية التحضيرية، و"إتباع المعايير الدولية الخاصة بتسيير الفضاء ووسائل التأطير" (اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية، 2001، 157).

كما أشار التقرير إلى: "الوصول إلى تعميم التربية التحضيرية على كل الأطفال البالغين خمس سنوات من العمر على المستوى الوطني في سبتمبر 2005 (اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية، 2001، 157) يلاحظ أن الوزارة المكلفة بالتربية قد تأخرت بثلاث سنوات عن الأجل الذي حددته اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية لتعميم التربية التحضيرية.

◆ قرارات مجلس الوزراء:

لقد مجلس الوزراء المنعقد في 30 أبريل 2002 وصادق على مخطط تنفيذ إصلاح التعليم، " الذي قدمته الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية. ومما جاء في هذا المخطط المصادق عليه بشأن التربية التحضيرية مما يأتي: " التعميم التدريجي، وفي حدود الإمكانيات المتوفرة للدولة، للتربية التحضيرية على الأطفال البالغين خمس سنوات من العمر" (و.ت.و، 2003، ص 9) في أبريل 2005 عقد يوم دراسي بمعهد تكوين المعلمين بابين عكنون تحت إشراف

السيد/ وزير التربية الوطنية، حضره إدارات من قطاع التربية، والصحافة الوطنية، قدمت من خلاله " إستراتيجية وزير التربية الوطنية " لتعميم التربية التحضيرية، وأعلن الوزير المكلف بالتربية عن تعميمها في سبتمبر 2008. سنة 2008 إلغاء الأمر رقم 35 /76 المنظم للتربية والتكوين، وتعويضه بنص قانوني جديد، صدر في 23 جانفي 2008 تحت رقم: 08- 04 يسمى: "القانون التوجيهي للتربية الوطنية"

◆ القانون التوجيهي للتربية الوطنية:

خصص القانون التوجيهي للتربية الوطنية فصلا كاملا لأحكام التربية التحضيرية. المادة 27 من الباب الثالث المعنون بـ: " تنظيم التمدرس" نصت على أن التربية التحضيرية مرحلة من مراحل التعليمية المشكلة للنظام التربوي في الجزائر.

قد وردت صيغة أحكام المادة 27 كالتالي:

"" تتكون منظومة التربية الوطنية من المستويات التعليمية الآتية:

- التربية التحضيرية
- التعليم الأساسي الذي يشتمل على التعليم الابتدائي و لمتوسط
- التعليم الثانوي العام والتكنولوجي." (وزارة التربية الوطنية، 2008، ص 72)

وقد ميزت المادة 38 من هذا القانون بين التربية السابقة على التمدرس أو المدرسة وبين التربية التحضيرية، فاعتبرت التربية السابقة على التمدرس تغطي المرحلة ما بين الثالثة والخامسة من العمر، وتهدف إلى التكفل بالأطفال اجتماعيا وتربويا.

أما التربية التحضيرية فتخص الأطفال الذين تتراوح سنهم بين الخامسة والسادسة بهدف تحضيرهم للالتحاق بالمدرسة، وهذه المرحلة الأخيرة هي التي تكفل بها وزارة التربية الوطنية وتعميمها- أما المرحلة الممتدة من الثالثة

إلى الخامسة فتقع خارج نطاق اهتمام وزارة التربية الوطنية وفق مضامين أحكام هذا القانون. (وزارة التربية الوطنية، 2008، ص 74) حددت المادة 40 من قانون الهياكل التي تمنع فيها التربية التحضيرية، " تمنع التربية التحضيرية في المدارس التحضيرية وفي رياض الأطفال وفي الأقسام الطفولة المفتوحة بالمدارس الابتدائية" (وزارة التربية الوطنية، 2008، ص 75).

يقصد بالمدارس التحضيرية: " أن الوزارة التربية الوطنية ستحول في القريب مدارس ابتدائية إلى مدارس تحضيرية نتيجة تقليص مرحلة التعليم الابتدائي من ست سنوات إلى خمس، ومن جهة أخرى فإن في مخططات عمل الوزارة التربية الوطنية بناء مدارس للتربية التحضيرية تستجيب لكل المواصفات والشروط الخاصة بمدارس هذه الفئة.

لعل أهم مسألة يمكن أن يثار حولها الجدل في أحكام هذا القانون في جانبه المتعلق بالتربية التحضيرية هي التخوف من عدم قدرة الدولة على تعميم التربية التحضيرية في الأجل المحدد لها.

ذلك أن أحكام القانون قد نصت على طابع غير الإلزامي للتربية التحضيرية مع سهر الدولة على تطويرها وتعميمها بمساعدة القطاعات العمومية، والجمعيات والقطاع الخاص.

أن أهم ثغرة في تعميم التربية التحضيرية تكمن في عدم الزاميتها، وما دامت الدولة ممثلة في الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية غير ملزمة بتوفير التربية لكل الأطفال البالغين خمس سنوات حيثما كانوا، فلا شك أن أطفالا في جهات ومناطق من الوطن سيكونون محرومين من التربية التحضيرية، وهذا يمس مفهوم تكافؤ الفرص الذي تقوم عليه ديمقراطية التعليم في الجزائر، ويقوم عليه النظام السياسي ككل، وفيما يلي مضمون المادة 41 كما وردت في القانون: " بغض النظر عن الطابع غير الإلزامي للتربية ما قبل المدرسة،

تسهر الدولة على تطوير التربية التحضيرية، وتواصل تعميمها بمساعدة الهيئات والإدارات والمؤسسات العمومية والجمعيات وكذا القطاع الخاص. (وزارة التربية الوطنية، 2008، ص 75)

إن الإدارات والمؤسسات العمومية والجمعيات وخاصة القطاع الخاص تفتح مؤسسات وهيكل للتربية التحضيرية إلا في المدن الكبيرة، ولا تذهب إلى رؤوس الجبال والمناطق النائية وهذا هو واقع انتشار مؤسسات وهيكل التربية التحضيرية للقطاع الخاص والإدارات العمومية، أن القطاع الخاص يستثمر في المناطق والأماكن التي يرى فيها مردودا عاليا. حددت المادة 39 من القانون التوجيهي أهداف التربية التحضيرية وحصرتها على الخصوص في:

- العمل على تفتح شخصية الأطفال بفضل أنشطة اللعب التربوي
- توعيتهم بكيانهم الجسمي، لاسيما بإكسابهم عن طريق اللعب، مهارات حسية وحركية.
- غرس العادات الحسنة لديهم بتدريبهم على الحياة الجماعية
- تطوير ممارستهم اللغوية من خلال وضعيات التواصل المنبثقة من النشاطات المقترحة ومن اللعب.
- إكسابهم العناصر الأولى للقراءة والكتابة والحساب من خلال نشاطات مشوقة وألعاب مناسبة. (وزارة التربية الوطنية، 2008، ص 54)

إن الأهداف المنوط بالتربية التحضيرية تحقيقها هي: تفتح شخصية الطفل أو " تعلم لتكون" والتدريب على الحياة الجماعية أو " تعلم لتعيش مع الآخرين" وتشاركهم كما وصفها تقرير اليونسكو للتربية في القرن الحادي والعشرين (ديلور 1999)، وكذلك إكساب أدوات التواصل مع الآخرين، والتهيئة للدخول إلى المدرسة، كلها أهداف لا تختلف عن الأهداف العالمية المشتركة

المحددة للتربية التحضيرية، وإن اختلفت أساليب الصياغة و البسط والإيجاز هنا وهناك لكن ما لفت النظر هو التركيز الأكبر على نشاط اللعب، حيث ورد كل هدف ملازم لعبارة بـ "اللعب"، أي يحقق عن طريق اللعب، والمشروع الجزائري على صواب في هذا المجال لأن كافة النشاطات التربوية التي يحتويها المنهاج تقدم وتمارس عن طريق اللعب وبواسطته، وهذا أهم ما يميز بناء التعلم في هذه المرحلة عن عملية بنائها في المراحل الموالية كما أنط القانون التوجيهي بالوزارة المكلفة بالتربية مسؤولية إعداد البرامج التربوية، وتحديد المقاييس المتعلقة بالهيكل والأثاث المدرسي والتجهيز، وتحديد شروط قبول التلاميذ، وإعداد برامج تكوين المربين، وتنظيم التفقيش والمراقبة التربوية. (وزارة التربية الوطنية، 2008، ص54)

خاتمة:

لقد أصبح التعليم التحضيري بمفهومه الجديد مرحلة مهمة من مراحل التعليم والتعلم نظرا لما يتمتع به طفل هذه المرحلة من خصائص نامية تساهم في بناء شخصيته، علما أن هذا التعليم حسب النصوص التشريعية موجه لمرحلة عمرية بين 5 و6 سنوات.

حيث أن التعليم التحضيري في الجزائر يخضع لمنهاج وبرامج يجب إتباعها تكون صادرة من طرف الوزارة.

بحيث يخرج الطفل من التعليم التحضيري ملما بمجموعة من المهارات التي إكتسبها ليوظفها بعدها في القسم الابتدائي.

قائمة المراجع:

- 1- الدليل التطبيقي لمنهاج التربية التحضيرية، الديوان الوطني للمطبوعات، الجزائر، 2008.
- 2- الدليل العلمي للأنشطة الجديدة للتعليم الأولي ورياض الأطفال دار البصائر، 2006، ط1.
- 3- وزارة التربية الوطنية، وثيقة تربوية مرجعية للتعليم التحضيري أوت 1990.
- 4- أمرية 16 أفريل 1976 العدد 33 الصادرة في 1976/04/23.
- 5- وزارة التربية الوطنية التعليم التحضيري واقعه وسبل تطويره مارس 1998.
- 6- وزارة التربية الوطنية مخطط العمل لتنفيذ إصلاح المنظمة التربوية 2001.
- 7- وزارة التربية الوطنية القانون التوجيهي للتربية الوطنية 2008.
- 8- اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية 2001.
- 9- المجلس الأعلى للتربية، 1998.

المعانات النفسية و أنواع العلاجات المستعملة

(فكرة عن الفحص النفسي للرجال العزب في الجزائر العاصمة)

د. بن حالة نصير

أستاذ محاضر، معالج نفسي

قسم علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر 2

مقدمة:

كثر الحديث في الآونة الأخيرة عن نوعية الممارسات العلاجية التقليدية منها و الطبية التي يقوم بها الأشخاص الذين يعانون نفسيا. نظرا لأهمية الموضوع وانعكاسات هذه الممارسات عن الصحة النفسية للأفراد، فكرنا و نحن نتعامل يوميا مع هذه الشريحة من المجتمع، من إنجاز بحثا ميدانيا نحلل من خلاله الميكانزمات النفسية و القيمة العلاجية لهذه الممارسات.

تعتبر هذه الدراسة في الحقيقة مكملة لدراسات سابقة اهتمت في معظمها بنوعية العلاجات التقليدية. من بين هذه الأبحاث نذكر البحث الذي أنجزته فرقة تابعة لجامعة الجزائر 2 سنة 2003¹. لقد اهتمت هذه الفرقة على وجه الخصوص بالبعد النفسي و القيمة العلاجية لمختلف الممارسات العلاجية التي يقوم بها الأفراد الذين يعانون نفسيا. توصلت إلى الخلاصة التي مفادها أن أكثر العلاجات ممارسة هي "الرقية" و "تزرع السحر". كما أعطت بعض الخصوصيات التي يتصف بها الأشخاص الذين يستعملونها و التي تتضمن: نقص النضج النفسي الوجداني (Immaturité) و الميل إلى التفكير السحري (Pensée magique) لمستعملها. في نفس السياق، نذكر ما جاءت به أطروحة دكتوراه في علم النفس العيادي، و التي تناولت في أحد فصولها أنواع العلاجات التقليدية التي يتداول عليها ذوي المعانات النفسية. من بين ما

توصلت إليه هذه الأطروحة أن 83% من مجموعة البحث التي عددها 300 حالة، استعملوا عن الأقل أحد الممارسات: إما الرقية، نزع السحر أو الحجامة². أما عن السمات النفسية لهذه الفئة، نذكر: ارتفاع مشاعر الذنب وعدم اكتمال النضج النفسي الوجداني لديهم. اعتمادا على النتائج المتوصل إليها في هذين الدراستين، سوف نحاول من خلال هذا العرض إثراء الموضوع من جديد و نسعى لمعالجة متغيرات أخرى مثل نوعية التوظيف النفسي لهؤلاء الأشخاص و الأثر العلاجي الذي تتركه هذه الممارسات على نفسيتهم.

من الناحية الميدانية، و بغرض الإلمام بكافة جوانب الموضوع، تم القيام بهذا البحث بعيادة خاصة بالجزائر العاصمة، يعمل بها ثلاثة أخصائيين، امرأتان و رجلا. بعد ضبط منهجية البحث، و إعداد دليل مقابلة عيادية، صمم خصيصا لأغراض الدراسة. تم إنشاء خطة عمل تتضمن عموما: ملأ استمارات خاصة لكل مفحوص، تحتوي على وجه الخصوص على عدد العلاجات المستعملة، أنواعها و الظروف التي تستعمل فيها. بعد الانتهاء من جمع البيانات لمجموعة البحث المقدرة ب 150 مفحوصا، تمت على ضوئها دراسة و تحليل البيانات.

لمحة عن الإطار النظري

قبل التطرق إلى تحليل و مناقشة نتائج البحث، لابد من التلميح ولو بعجالة عن الإطار النظري الذي استندنا عليه. سوف نتناول في هذا الباب محورين أساسيين، أولهما خاصا بنوعية الاضطرابات الفيزيولوجية و علاقتها بالجهاز النفسي و الثاني يتناول النظرة النفسية الاجتماعية للعلاجات التقليدية.

بالنسبة للموضوع الأول، كما هو معلوم فإن علاقة النفس بالجسد سبق و أن تطرق إليها العديد من الباحثين. من أبرز النظريات الحديثة التي تناولت

هذا الموضوع نذكر نظرية بيار مارتي (P.Marty) و أتباعه. إن أصحاب هذا الاتجاه حاولوا إيجاد علاقة ما بين التوظيف النفسي و الأمراض الجسمية. من أهم ما يمكن ذكره كملخص لهذه النظرية هو أنه كلما كان الجهاز النفسي قويا كلما استطاع الإنسان تجنب المرض، في هذا الصدد يوضح مارتي قائلا « إن القدرة على عقلنه الصراعات و التحكم في الوجدانات و وضع صور وربطها بالكلمات، يعتبر واق حقيقي لمختلف الاضطرابات »³. إذا كانت الأمور تسير بهذه الطريقة هذا يعني أن العديد من المرضى الذين يطلبون المساعدة النفسية لديهم صراعات يصعب التحكم فيها. و ذلك نتيجة ضعف آلياتهم الدفاعية أو فقر في تصوراتهم. إن أهم ما يمكن استنتاجه من هذا التيار بالرغم من بعض الانتقادات الموجهة له، كصعوبة التفريق إكلنيكيا بين الجهاز النفسي القوي و الجهاز الضعيف، إلا أنه مهما يكن، فإن الفضل يرجع له في وضع الميكانيزمات العلمية للبحث في العلاقة السببية بين ظهور المرض و الحياة النفسية. في نفس السياق تجدر الإشارة إلى أنه و نتيجة لأهمية هذا المنظور توصل الباحثون إلى تصميم شبكة تصنيف لعدد كبير من الأمراض. نذكر من أشهرها تلك التي أنجزها ب.مارتي و ج. ستورا⁴.

في هذا السياق نذكر أن هناك أبحاثا جزائية حاولت تفسير بعض الأمراض الجسمية استنادا علي نظرية مارتي. نذكر منها ما ورد عن الباحثة فطيمة عرعار سنة 2001. حيث قامت ببحث عن أشخاص عاشوا ضغوطات نفسية مرتبطة بتهديدات إرهابية. من بين ما توصلت إليه أن الأمراض الأكثر ظهورا لدى الرجال هي: اعتلال المفاصل (Arthrose): 25,9% روماتزم (Rhumatisme): 25,9% ضغط الدم (Tension artériel): 14,6% ، الربو (Asthme): 12,7%⁵. هذه المعطيات بالرغم من كونها تناولت بالدراسة خاصة مرتبطة بالتهديدات

الإرهابية، إلا أنها توضح جليا مدى ارتباط الجانب النفسي بالوظيفة الفيزيولوجية. لو تمعننا أكثر في هذه الأرقام، لوجدنا لديها معان نفسية و رمزية هامة عن السبب الذي جعل هذه الشريحة يرتفع عندهم ضغط الدم أكثر من غيرهم. مهما يكن، إن الباب يبقي مفتوحا للاستثمار أكثر لفهم العلاقة الموجودة بين الاضطراب و ما يقابله من ميكانزم نفسي.

في نفس السياق، لكن في موضوع آخر أوضحه الباحث ن.بن حالة (2009) في تحضيره لأطروحة دكتوراه في علم النفس العيادي، تناول في أحد الفصول مختلف الاضطرابات الجسمية التي تظهر على الأشخاص الذين يعانون نفسيا. من بين الاضطرابات التي توصل إليها نذكر: اضطرابات الجهاز الهضمي (Troubles digestifs): 30%، الصداع: (Vertiges) 17%، الذبحة و اضطرابات السمع - (Angine) 15%، اضطرابات العظام و المفاصل: (Orthopédie 15% rhumatisme)⁶.

نتوقف قليلا عند هذه المعطيات و نحاول، مع الباحث مناقشتها. يتبين لنا جليا أن هذه الاضطرابات التي وردت في الدراسة الإحصائية لم تظهر صدفة. إن اضطرابات الجهاز الهضمي، و على حد تعبير الباحث «لديها علاقة مباشرة بنوعية التوظيف النفسي. إن الأفراد الذين لديهم اضطرابات معدية حادة، ينتمون في أغلبهم إلى ذوي التوظيف الهجاسي»⁷. إن هذه المعلومات تبقى في غاية الأهمية و ذلك لكونها تربط مباشرة نوعية الاضطراب بنوعية التوظيف النفسي. في الحقيقة إن هذا التفسير يوافق ما سبق وأن تقدم به فرويد عندما قال: « بأن أحاسيس القلق تشترك مع اضطرابات لديها عدة وظائف: جسمية، تنفسية، نشاط القلب، انفعال حركي و نشاط غدي»⁸ دون شك، أن مقولة فرويد هذه، تجد صدا لها في مثل هذه

الأبحاث. إنها تعبر بصدق عن مدى تأثير الآلام النفسية على الوظائف الفيزيولوجية.

أما فيما يخص الاضطرابات المرتبطة بالحجرة و التي تحتل المرتبة الثالثة من حيث الأمراض فهي الأخرى لديها « دلالة رمزية مهمة. حيث أن العديد من المرضى يحمل لديهم هذا المرض آلية دفاعية تتضمن لا شعوريا رفض الكلام و رفض السمع. مع الإشارة أن هذه الاضطرابات تحدث بكثرة عند الاقتراب من الأعياد الدينية، و خاصة عند الاقتراب من عيد الأضحى⁹. إن أمثال هذه التفسير و لو أنها تذهب بعيدا في نظرتها وتأويلها النفسي للأمراض، لكن تعتبر مسلكا ثمينا يمكن تطويره و الاهتمام به أكثر عليه يفسح المجال للبحث في هذا الميدان. في الحقيقة هذا ليس بالصدفة إذا كانت هذه الأمراض تحدث بكثرة لدى عدد من الأشخاص و بالضبط عند اقتراب هذا الموسم المقدس، و نحن نعلم الأهمية الرمزية لهذه المناسبة التي توحى عن مدا الاحترام و الطاعة التي يكنها الطفل لأبيه. أقل ما يمكن أن تحتويه هذه العملية هو التقمص الإيجابي مع الأب (Bonne identification). هذا ليس غريبا علينا إذا علمنا أن الأفراد الذين يعانون نفسيا يصابون بهذا النوع من الأمراض عند اقتراب موسم عيد الأضحى، قد تكون لديهم فعلا مشاكل علائقية كبيرة مع الأب.

هذه الخلاصة و لو أنها غير كافية للإمام بكافة جوانب الموضوع إلا أنها تساهم، و لو بقدر بسيط في فهم العلاقة الجد معقدة بين الجهاز النفسي و الأجهزة الفيزيولوجية.

بعد هذا المنعرج البسيط عن الاضطرابات الجسدية، سوف نتطرق الآن إلى جانب لا يقل أهمية عن الأول و هو العلاجات التقليدية و أثرها على الحياة النفسية.

إن تناول موضوع كهذا ليس بالأمر اليسير و ذلك لسببين أساسيين، أولهما راجع لحساسية الموضوع نظرا لارتباطه و لو بطريق غير مباشر بالاعتقاد الديني، و ثانيهما قلة المراجع و الأبحاث في هذا الميدان. بالرغم من ذلك سنحاول معالجته و لو باختصار. لا شك أن نور الدين وطالبي (2001) يعتبر من أهم الباحثين الجزائريين الذين تناولوا بالدراسة هذا الموضوع. لقد تطرق بالتفصيل لنوعية الممارسات العلاجية التقليدية في دول المغرب العربي. من بين أفكاره الأساسية حول هذه الممارسات أنها تتدرج ضمن أزمة الهوية والفراغ الثقافي الذي يعيشه المغاربي بصفة عامة والجزائري على وجه الخصوص. يقول طوالي في هذا الصدد: «إن التحكم في القلق يستلزم استعمال آليات لمواجهة الصراع بين الثقافات، هذا يتطلب الرجوع إلى المقدس من حيث هو آلية مفضلة في سياق سحري جماعي: يتخلص بواسطته الفرد من الشوائب المتراكمة من جراء استيعاب نماذج أجنبية¹⁰» .

من هذا المنطلق، إن هذه الممارسات السحرية، حسب هذا الكاتب، هي ضرورية وتعد ضمن الآليات الدفاعية التي تسمح للفرد بالمحافظة على توازنه. يواجه بواسطتها الغزو الثقافي السريع الذي يصعب على الفرد التأقلم معه، لا سيما في ظروفنا الحالية التي تتسم بالتذبذب و عدم الاستقرار الاجتماعي.

في نفس السياق، إن الباحث م. مرزوق، ذهب في تحليل يتقارب مع الذي جاء به طوالي، حيث أعطى للممارسات السحرية العلاجية قيمة تفرغية تساعد الفرد على التخلص ولو مؤقتا من القلق المفاجئ الذي لا يفهمه الفرد ولا يتحكم فيه، ويؤكد في هذا السياق، في حديثه عن أحد الممارسات الشائعة بالجزائر «أن عملية (النشرة)¹¹ التي تتطلب ذبح حيوان من أجل شفاء

المريض ليس لديه علاقة بأضحية العيد، بل هي أضحية تهدى للجن المسبب للأذى، فإن "النشرة" تعد من بين الطقوس المستعملة للتخلص السحري من الأذى وذلك بتحويله و إسقاطه عن الحيوان»¹². إن هذه الممارسة، بالرغم من كونها لا تخضع لأي سلوك منطقي، إلا أن استعمالها يبقى منتشرًا في مختلف الشرائح الاجتماعية.

بهذا فإن هذه الممارسة التي يكثر انتشارها في الأوساط الشعبية وخاصة الريفية منها، يقوم بها الأفراد أحيانًا بطريقة جماعية تأخذ اسم "الوعدة"، أحيانًا تعطي نوعًا من الطمأنينة للأفراد وتساعد في بعض الأحيان على توقيف، ولو بصفة مؤقتة بعض الآلام النفسية التي يعانون منها.

أما من حيث الوجهة الإكلينيكية، فإن هذه الممارسات تخضع لآلية نفسية جد هامة. إن الفرد الذي يمارسها أو الذي تطبق عليه، تساعد عن طريق الإيحاء الذاتي على التخفيف من الصراعات، كما أنها تخلصه في نفس الوقت من مشاعر الذنب التي قد تسيطر عليه وتجعل حياته مأساوية.

في هذا السياق، فإن الباحث (كاشا. ف. 2002) يؤكد أن: «الإحساس بالذنب موجود بكثرة عند مرضانا، إنهم في أغلب الأحيان يتساءلون عن الذي اقترفوه من ذنب حتى يبتلون بهذه الآلام. من هنا تأتي فكرة التفكير في المعنى الذي يعطى لمشاعر الذنب و التي يتضمن إصلاح الأخطاء القديمة مثل: دعاوي السوء من طرف الآباء، اعتراف معاصي، التقصير في الفرائض الدينية.. وغيرها»¹³.

بهذا المفهوم، إن هذه الممارسات العلاجية التقليدية، سواء أخذناها بالمنظور الاجتماعي أو الاجتماعي النفسي أو الاكلينيكي، تبقى في غاية الأهمية لفهم السياق النفسي المرضي الذي يعيشه الأفراد الذين يعانون نفسيا. إن التطرق إلى الميكانزمات النفسية التي تتحكم في هذه الظاهرة، تسمح لنا

بدون شك من التعرف أكثر على التوظيف النفسي مما يجعل عملية التشخيص أكثر مصداقية.

لو نظرنا إلى الموضوع من الجانب النفسي المرضي، نجد أن مدرسة التحليل النفسي تناولته من حيث محتوى التفكير و قيمته الرمزية. ينطلق فرويد في هذا الشأن من مبدأ أن الأشخاص الذين يعانون نفسياً يطغى عليهم في العديد من الأحيان، تفكيراً سحرياً. هذا التفكير يشوه عادة الإدراك المنطقي للواقع. و يحدد فرويد هنا «أن الطبيعة الاجتماعية للعصاب تتضمن الهروب من الواقع للجوء إلى عالم خيالي مليء بالوعود¹⁴». بهذا المعنى فإن العصابي الذي يلجأ إلى هذه الممارسات يقوم بعملية نكوص إلى عالم بدائي يسبب له نوعاً من الراحة تخلصه و لو مؤقتاً، من الصراعات الأليمة التي يعاني منها.

أما عن مفعولها العلاجي، فإنها حقيقة قد تساعد الفرد على إفراغ الطاقة المحبوسة ليشعر بنوع من الراحة النفسية. في هذا الشأن، قام العديد من الباحثين بدراسة المفعول العلاجي لبعض هذه الممارسات. نذكر من بينهم (م.ف. بن شكرون 1984) من تونس و (ر. بن رجب، 2003) من المغرب الذين قاموا بدراسات ميدانية عن مفعول هذا النوع من العلاجات. يقول بن رجب في كتابه (علم النفس المرضي ما بين الثقافات (Psychopathologie transculturelle)) « أن طريقة الحضرة و التي يشيع استعمالها في المغرب و التي بصحبها نوع من الذكر الديني و الرقص الجماعي على نغم الدفوف، تحمل نوعاً من التمتع (Extatique) ذا قوة محفزة...»¹⁵.

هذا النوع من الممارسات إن كانت كثيرة الشيع هذا يعني أن ممارسيها وجدوا فيها نوعاً من الفعالية التي يؤسوا من وجودها في

العلاجات النفسية الحديثة. في الوقت الذي نجد فيه علاقة الثقة بين المفحوص و المعالج تتدهور باستمرار في العلاجات الحديثة فإنها تبقى تتعزز و تكبر في العلاجات التقليدية. هذا علاوة عن كون هذه العلاجات تأخذ أحيانا طابعا جماعيا مما تساير المعطيات الثقافية لمجتمعنا ويتلاءم مع المعتقدات و العادات و التقاليد الراسخة فيه. هذا ما يصعب توفيره لدى العلاجات الحديثة المستوردة، والتي تكون في أغلب الأحيان شاغرة من محتواها الاجتماعي الثقافي.

بالإضافة إلى ذلك قد تحتوي هذه الممارسات على بعد روحي، يغذي في الكثير من الأحيان الفراغ النفسي المرتبط، إلى حد بعيد بالهوية التي تكون في أغلب الأحيان غير مكتملة النضج لدى الأفراد الذين يطلبون المساعدة النفسية. أخيرا يمكن القول أن هذه الممارسات مهما اختلفت في مظاهرها إنها تشترك كلها في كونها منفذا يستعمله الذي يعاني نفسيا للتخفيف من معاناته.

إشكالية البحث

نظرا لاحتواء الموضوع على ثلاث متغيرات أساسية وهي العلاج الطبي، العلاج التقليدي، المعانات النفسية، إن إشكالية بحثنا تتضمن بالضرورة الأبعاد الثلاثة لهذه المتغيرات هذا من ناحية، من ناحية أخرى لا بد من الإشارة إلى الإطار النظري الذي استندنا عليه في هذه الدراسة. في هذا المضمار نشير أننا اعتمدنا على الإطار النظري الذي جاء به التحليل النفسي. في هذا السياق لقد أعطينا أهمية كبيرة لمصطلح "التنظيم النفسي" بالمفهوم الديناميكي للشخصية. هذا الطرح يسمح لنا تناول الموضوع بطريقة عميقة، نتفادى بذلك التفسيرات المبهمة أو السطحية. في هذا الشأن سوف نتطرق على وجه الخصوص إلى باحثين ميدانيين اعتمدا كل منهما على دراسة بنية

الشخصية بمكوناتها الأساسية و هما: و روجي بيرون (1985) وندرى قرين (1971). بالنسبة للأول، لقد إنصب اهتمامنا عليه كونه ينضج لبنية الشخصية على أنها امتدادا للحياة الاجتماعية بمفهومها الواسع. يؤكد في هذا الصدد في حديثه عن أصول الشخصية: « بان خصائص هذه الأخيرة تتحدر مباشرة من خصوصيات المحيط الاجتماعي: الضغوطات التربوية، المعايير السلوكية، نضام القيم التي تستمد شرعيتها من الثقافة و غيرها¹⁶ ». بهذا يوضح بيرون أهمية المحيط الاجتماعي و الثقافي في تكوين بنية الشخصية. أما الباحث الثاني، قد أعطى لبنية للشخصية هذه عناية أكثر من سابقه. ففي تحليله لدور الثقافة في تكوين نفسية الفرد يؤكد: « على ضرورة الاعتماد بالجانب الإبداعي في تكوين الشخصية. هذا الإبداع يستمد قوته من اللغة و المصادر النفسية. هذه الأخيرة تحتوي على: الخيال الخرافي، الأنا الأعلى و تشريعته، نضام القيم الدينية، الفن، القانون .. الخ »¹⁷.

انطلاقا مما توصلنا إليه هذان الباحثان، يمكن القول أن نفسية الفرد مهما كانت متطورة من الناحية الفكرية و المعرفية إلا أنه يبقى يحكمها و يدخل حتى في تركيبها القيم الاجتماعية، الروحية و العقائدية. بهذا المفهوم يمكن التوصل تدريجيا للقول أن نفسية الفرد تحاول جاهدة استعمال المعطيات الخارجية مثل المحتوى الثقافي، العادات، التقاليد، الممارسات الطبية بمختلف أشكالها، الخ لتساير بها متطلبات الواقع. في هذا المعنى، يمكن الكلام عن آليات دفاعية يستعملها الأنا إذا ذاقت به السبل، حتى يحافظ عن توازنه النفسي. بهذا المفهوم نتوصل تدريجيا إلى صميم موضوعنا، و كاستنتاج منطقي لما سبق، يمكن القول بأن الممارسات العلاجية بشكليها الطبي، النفسي أو التقليدي ما هي في الحقيقة إلا أداة يستعملها الأنا للمحافظة، و لو مؤقتا عن توازنه. إذا سلمنا بهذه المعطيات كحقيقة ملموسة في الواقع الاجتماعي،

ما هو نوع الممارسات التي تظهر أكثر لدى الأفراد الذين يطلبون المساعدة النفسية؟ ما هي نوعية التوضيق النفسي لمستعملها بمفهوم التشخيص النفسي المرضي؟ وأخيرا كيف يتم تأثير هذه الممارسات على الجهاز النفسي للأفراد؟

حتى نتمكن من الإجابة على هذه التساؤلات، سنحاول إعادة ضبطها على شكل فرضيات عملية، يمكن صياغتها كما يلي:

فرضيات البحث

استنادا على ما تقدنا به في المعطيات النظرية و المؤكدة في الأبحاث الإكلينيكية و الميدانية السالفة الذكر، يمكن القول أن فرضياتنا الميدانية تدور كلها في إمكانية إيجاد علاقة بين الممارسات العلاجية بوجهها التقليدي والطبي والتوظيف النفسي للأفراد الذين يعانون نفسيا. بغرض الدراسة الميدانية لهذه العلاقة يمكن صياغتها على شكل فرضيات عملية ثلاثة وهي كما يلي:

الفرضية 1

إن الأفراد الذين يعانون نفسيا و الذين يطلبون مختلف العلاجات التقليدية قد ينتمون في أغلبهم إلى الشخصية ذات التوظيف الرهابي (Phobique) و التي من سماتها: النقص في النضج، ويكثر لديهم التفكير السحري.

الفرضية 2

إن الأفراد الذين يستعملون مختلف هذه الممارسات العلاجية بوجهها الطبي أو التقليدي لديهم نقاط يشتركون فيها هي: كلا الممارستين تحمل ضمنا مقاومة و رفضا لاشعوريا للقيام بالعلاج النفسي، نضرا لما يتطلبه هذا الأخير من جهد و استعداد للتخلي عن بعض الوضعيات القديمة.

الفرضية 3

إن الممارسات العلاجية التقليدية قد يعبر مستعملها عن فراغ وجداني يبحثون

من خلاله عن أب روعي يملأ و لو مؤقتا النقص في التقمص الذي قد يعانون منه. بهذا المفهوم تكون هذه الممارسات آليات دفاعية تمهد الطريق للقيام بالعلاج النفسي.

التعريف بأهم المصطلحات

الأفراد الذين يطلبون المساعدة النفسية: إن القصد من هذه المفاهيم هو تحديد الشريحة الاجتماعية التي يخصها البحث. و يدخل ضمن هذه التسمية الرجال فقط و الذين تقدموا لطلب المساعدة النفسية دون غيرهم. لا يدخل ضمن هذه الفئة النساء و المراهقين و الأطفال.

العصاب (Névrose): أهم التعاريف إقتبسناها من المصادر المعروفة في علم النفس المرضي. نذكر من بينها: جون بيرجوري (1979، 1996) ، روجي بيرون (1991،1085)، و موجز التشخيصات الإحصائية للأمراض العقلية (2003)، (DSM-IV-TR) ¹⁸ و معجم مصطلحات التحليل النفسي، لابلونش و بونتاليس(1990) ¹⁹. إن مختلف هؤلاء الباحثون يشتركون في نضرتهم إلى المرض العصابي، على كون المصاب يعي مرضه و يسعى للعلاج. كما لديهم نفس التصنيفات للأمراض العصابية وهي: العصاب الرهابي، العصاب الهجاسي و العصاب الهستيري.

الرهاب: (Phobie): هذا المصطلح لا نقصد به الخوف من شيء أو وضع معين كالأماكن المغلقة أو الخوف من الحيوانات. لكن القصد منه هو الإحساس بعدم الأمن بصفة متواصلة. أهم تعريف يناسب هذا الطرح هو ما جاء في معجم التشخيصات الإحصائية للأمراض العقلية، عند تعريفه للشخصية الرهابية: « الشخص تتنابه إحساس مفرط، لمختلف الانتقادات، يميل الفرد الي تقييم سلبي او يشعر بالنبذ، تكون لديه صعوبة في إظهار الأمن، و نقص في حب الذات» ²⁰.

نقص النضج: هذا المصطلح ليس لديه مفهوما اكلنيكيا محددًا. المقصود به هنا الشخصية التي لم يكتمل نضجها النفسي الوجداني. بهذا المعنى تبقى مرتبطة ببعض الوضعيات الطفلية. هذه الأخيرة تحول دون إمكانية الشخص التأقلم أو التمتع مع مختلف أوضاع حياة الرشد. المصطلح الذي نراه يناسب هذا الطرح هو ما جاء به DSM-IV في حديثه عن الشخصية التي تعاني من التبعية (Dépendante) « من سمات هذه الشخصية، التشاؤم، و الشك في الذات، يلجئون عادة إلى التقليل من قدراتهم (...)» يبحثون دائماً عن الحماية. وظائفهم المهنية قد تكون معرّقة في حالة ما تطلبت الوظيفة قرارات مستقلة²¹ .

العلاج التقليدي: يدخل ضمن هذا المصطلح الممارسات العلاجية التقليدية التي يمارسها بعض الأشخاص و الذين ليس لديهم لا تأهيلا علميا و لا تسريحا رسميا من السلطات لممارستها. أهم هذه العلاجات: **الرقية:** تتمثل في كون شخص يدعى بالراقي يقوم، إما بتلاوة آيات قرآنية، واضعا يده على جبين المريض. إما يتلوا آيات قرآنية في كأس مملوء بالماء و يطلب من المريض شربه.

نزع السحر: يقوم مستعملي هذه الممارسة القيام بأعمال، أو سلوكات غريبة، يعتقد أنها تزيل أضرار بعض الأرواح الشريرة أو أعداء يكونون الشر له. من أشهر هذه الأعمال نذكر: تكسير البيض أمام أعين الشخص و أخذ أشياء غريبة منه. من بين هذه الأشياء قطع قماش يعتقد أنها نزع من كفن جثة ميت.

العشاب: شخص مختص في بيع مختلف الأعشاب تزيل، حسب ادعاء البائع، العديد من الأمراض. عندما يعرض المريض أوجاعه عن العشاب، هذا الأخير

يقوم بإعطائه "وصفة" تتمثل في مجموعة من الأعشاب يتناولها الشخص، إما عن طريق نقاعة (Tisane) أو عن طريق أكلة ممزوجة بمختلف المواد.

الحجامة: تتمثل في: تحزيز (Incision) العضو الذي يتألم بواسطة شفرة حادة و يتم وضع محجمة (Ventouse) تجذب الدم الذي يفترض أنه فاسدا. تكرر العملية بطريقة دورية و في أوضاع مختلفة من الجسم.

مجموعة البحث

تتكون مجموعة بحثنا من 150 حالة، كلهم ذكورا، يتراوح عمرهم ما بين 20-35 سنة، تقدموا تلقائيا لطلب المساعدة النفسية نتيجة آلام أو صراعات نفسية مختلفة. تم التكفل بهم مع أحد الأخصائيين الثلاثة الذين يعملون بصورة دائمة و منتظمة بالعيادة النفسية.

السن	20 - 25	26 - 30	31 - 35	المجموع
العدد	71	53	26	150
%	48%	36%	18%	100%

جدول (1) توزيع مجموعة البحث حسب السن

كيفية انتقاء مجموعة البحث

تم انتقاء مجموعة البحث بطريقة قصدية. بعد إنشاء فرقة بحث تتشكل من الأخصائيين الثلاثة و بعد الاتفاق على موضوع البحث، تم تحديد الإشكالية والفرضيات كما اعتمدنا على خطة عمل تحتوي على دليل مقابلة عيادية صمم خصيصا لأغراض البحث.

تم بعد ذلك الاتفاق على تاريخ 1 جانفي 2008 تم فيه انطلاق العمل، و ذلك بملء استمارات خاصة لكل مفحوص و ذلك طوال سنتين كاملتين. أنهينا العمل بعد سنتين أي يوم 31 ديسمبر 2009. خلال هذه المدة تم استقبال عدد إجمالي للمفحوصين مقدر ب 294 حالة، كانت مقسمة كما يلي: 45 حالة

تتكون من أطفال و مراهقين كلا الجنسين، 81 امرأة و 168 رجلا. بعدما تم نزع الرجال المتزوجون وعددهم مقدر ب 16 رجلا، تحصلنا في النهاية علي مجموعة بحث متجانسة متكونة من 152 رجلا. لتسهيل العملية الحسابية نزعنا عشوائيا رجلين، لتتحصل في النهاية علي مجموعة بحث مقدر ب 150 مفحوصا.

خصائص مجموعة البحث

إن مجموعة البحث تحمل الخصائص التالية: كلهم ذكورا، عزب، سنهم يتراوح ما بين 20 و 35 سنة، مستواهم الدراسي ينحصر في معظمه ما بين الثانوي و الجامعي، مهنتهم تتأرجح ما بين إطارا و تقنيا ساميا.

م. الدراسي	ابتدائي + متوسط	ثانوي	جامعي	المجموع
العدد	27	65	58	150
%	18%	43%	39%	100%

جدول (2) توزيع مجموعة البحث حسب المستوى الدراسي

المهنة	بائع - بطال - مهن يدوية	تقني سامي	إطار - مدرس	المجموع
العدد	70	30	50	150
%	47%	20%	33%	100 %

جدول (3) توزيع مجموعة البحث حسب المهنة

منهجية البحث منهجية

لقد اعتمدنا في بحثنا هذا على المنهج العيادي لدراسة أعراض و أحاسيس الأفراد حالة بحالة. إن اختيارنا هذا المنهج يرجع لكونه، و على حد تعبير (د. لآقاش . D . lagache). « يدرس السلوك في سياق

محدد، يترجم بطريقة صادقة الحالة التي يكون فيها الإنسان بطريقة ملموسة و كاملة في وضع معين بحيث يسمح ذلك من إعطاء معنى للبنية ولمكوناتها...²²»

في هذا السياق، لقد لجأنا لدراسة محتوى مقابلة عيادية تم من خلالها ملأ ملف عيادي، يحتوي على بنود مدروسة خاصة بالممارسات العلاجية للأفراد. لقد استندنا أيضا على المنهج الإحصائي و المقارن حتى نوضح خصوصيات الأفراد من حيث: الأعراض النفسية المرضية و التشخيصات. لقد اعتمدنا خصيصا على هذا المنهج لنقارن بين العلاجات التقليدية و العلاجات الطبية لنوضح أكثر خصوصيات كل واحد منهما.

تقنيات البحث

تم استعمال تقنيتين أساسيتين هما:

1- المقابلة العيادية النصف موجهة:

تعد من أهم التقنيات التي اعتمدنا عليها في البحث، نظرا لتوافق متطلبات البحث مع خصوصيات هذه التقنية. مع الإشارة أن هذه المقابلة « يعبر فيها الشخص بطريقة حرة تسمح لتطور تداعياته. هذا النوع من المقابلات يشجع عن النشاط القصصي مما يسمح ببروز ذكريات على شكل صور، يمكن إعادة بنائها حسب الديناميكية الصرفية و المرتبطة بالرغبات و الدفاعات »²³ لا بد من التحديد أن هذه المقابلة تتدرج ضمن الكفالة النفسية و تحتوي على محاور و بنود مصممة لمعرفة: نوعية العلاج المتبع، الدافع من الفحص، الآليات الدفاعية ..إلخ. لا بد من الإشارة أننا لم نطرح أسئلة مباشرة عن نوعية العلاجات التي قام بها العميل، بل نترك المعلومة تظهر عفويا من خلال الكفالة النفسية، و في كل مرة تظهر فكرة جديدة نقوم بتسجيلها في نهاية كل حصة ضمن ملف العميل. بهذه الطريقة نحافظ على

الموضوعية في الدراسة و في نفس الوقت لا نعرقل السير الحسن للكفالة النفسية.

2- الدراسة الإحصائية:

بما أن طبيعة البحث يعتمد أساسا على الوصف الظاهري للسلوكات، فإن الطرق الإحصائية هي الكفيلة لدراسة هذا الموضوع. الدراسة الإحصائية هذه تم القيام بها بعدما انتهينا من جمع البيانات الخاصة بالملفات العيادية ل 150 حالة الخاضعة للدراسة.

طريقة تحليل البيانات

بعدما تم الانتهاء من ملء الملفات الاكلنيكية ل 150 مفحوصا، تم جمع البيانات و تنظيمها حسب المواضيع و البنود الخاضعة للدراسة. قمنا بعد ذلك بالدراسة العيادية معتمدين علي الجداول الإحصائية الخاصة بكل موضوع. قمنا في المرحلة الثانية باستخلاص نتائج رقمية خاصة بكل بند و أخضعناها إلى الدراسة و التحليل الإحصائي. في المرحلة الأخيرة قمنا بجعل تقاطع بين مختلف النتائج الواردة في البنود حتى نتمكن من التوصل إلى متغيرات جديدة نثري بها البحث و نجعله أكثر فعالية.

نتائج البحث

نحاول الآن إعطاء ملخصات وجيزة عن مختلف النتائج التي توصلنا إليها. قبل الشروع في تحليل نوعية العلاجات المستعملة، نحاول في البداية التطرق إلى أهم الأمراض النفسية التي تم تصنيفها عند 150 حالة الخاضعة للدراسة. هذا يسمح لنا التعرف مبدئيا عن الأشخاص الذين يعانون نفسيا و يطلبون المساعدة.

أنواع التشخيصات النفسية المرضية

الجدول الموالي يوضح توزيع مجموعة البحث حسب أنواع التشخيصات.

التشخيصات	رهابي- هجاسي	رهابي	هجاسي	بيني	ذهاني	المجموع
العدد	78/150	29/150	26/150	12/150	5/150	150/150
%	52%	19%	17%	8%	4%	100%

الجدول (4) توزيع مجموعة البحث عن أنواع التشخيصات

يتبين لنا من خلال الجدول السابق أن التشخيص النفسي المرضي الأكثر شيوعاً في مجموعة البحث هو التشخيص الرهابي الهجاسي، عددهم 78/150 و هو ما يعادل نسبة 52%. يعد من أبسط التشخيصات من حيث عمق الصراعات و حدة القلق. كما أن الأفراد الذين ينتمون إلى هذا التشخيص هم من الشريحة الأصغر سناً. أعمارهم تتراوح ما بين 20- 25 هذا ما يجعلنا نفكر بأن هؤلاء الأشخاص ليس لديهم نضجاً كافياً. لذلك أطلق عليهم أسم رهاب- هجاسي، بمعنى ليس لديهم الأعراض المعرقة و التي تجعلهم هاجسين أو رهابين. لو قمنا بوضع تقاطع بين معطيات هذا التشخيص بحالة الوالدين (أنظر ملحق ص.40) نلاحظ أن نسبة كبيرة من أفراد مجموعة البحث لديهم: إما الأب متوفي (28%)، أو الآباء مطلقين (14%) أو مفترقين (7%). هذه الأرقام تبقى في غاية الأهمية و خاصة إذا قيمناها مجتمعة فهي تقدر ب (47%) هذا يعني أن ما يقارب نصف مجموعة البحث محرومون بطريقة أو بأخرى من صورة أبوية يمكن الاعتماد عليها لبناء شخصيتهم.

أما باقي التشخيصات، فهي تذهب في مجملها نحو التفسير السابق الخاص بالرهابي الهجاسي، إلا أن النسبة تنخفض تدريجياً: الرهابي الصريح يأتي في المرتبة الثانية ب 19%، ثم الهجاسي ب 17%، تليه على الترتيب

البيني و الذهاني ب 8 % و 4 % . أقل ما يمكن قراءته عن هذه المعطيات هو أن أغلبية مجموعة البحث ينتمون إلى الشريحة العصابية، بحيث أن التشخيصين الأخيرين: البيني و الذهاني لا يفوت عددهم مجتمعين 12% و هي نسبة ضئيلة مقارنة بالعدد الكلي لمجموعة البحث.

يمكن القول كحوصلة عن التشخيصات النفسية المرضية أنها تنتسب في أغلبها العظمى إلي الشخصية العصبية، و يشتركون في معظمهم بوجود نواة إرهابية تتحكم بطريقة أو بأخرى في توظيفهم العقلي. بهذه المعطيات الأولية نستطيع إنشاء صورة، و لو مبدئية عن الأفراد الذين يعانون نفسيا و يطلبون المساعدة.

أنواع الفحوصات المستعملة (الطبية و التقليدية)

1- الفحوصات الطبية

إن الفحوصات الطبية الأكثر استعمالا لدى المفحوصين عددها ستة و هي على الترتيب: الطب العقلي (Psychiatrie) ، الطب البولي التناسلي (Urologie) ، طب الأعصاب (Neurologie) طب أمراض القلب (Cardiologie) ، طب الجهاز الهضمي (Gastrologie) ، طب أمراض الأنف الأذن و الحنجرة و طب العيون (ORL et Ophtalmologie).

الجدول الآتي يوضح توزيع هذه الفحوصات على مجموعة البحث.

التشخيص	الطب العقلي Psychiatrie	البولي التناسلي Urologie	طب العصب Neurologie	أمراض القلب Cardiologie	الجهاز الهضمي Gastro Entérologie	الأنف الأذن والحنجرة و العيون ORL-ophtalm
العدد	150/95	150 /42	150/30	150/23	150/21	150/14
%	% 63	%28	% 20	% 15	%14	% 9

جدول (5) توزيع مجموعة البحث حسب الفحوصات الطبية

1-1 - فحوصات الطب العقلي (Psychiatrie)

إن هذا النوع من الفحوصات هو الأكثر استعمالاً لدى مجموعة البحث، حيث أن 63% من الأفراد قاموا عن الأقل بفحص واحد من هذا النوع. هذه الفحوصات تتضمن في مجملها ثلاثة خصوصيات. الخاصية الأولى، ويمثلها حوالي نصف مجموعة البحث، يقضون سنة عن الأقل في زيارة الطبيب العقلي. هذه الفئة تتصف بشخصية رهابية (Phobique) أو هجاسية (Obsessionnelle) عندما تتيأس من الشفاء تلجأ في الأخير إلى الأخصائي النفساني. هذه الفئة زيادة عن رفضها شعورياً أو لا شعورياً في اللجوء إلى الأخصائي النفساني، إنها تفضل استعمال الأدوية و لو لمدة طويلة حتى تتجنب مشاعر الذنب و الجهد المترتب عن العلاج النفسي. هناك فئة ثانية و التي لديها أعراضاً أكثر حدة و التي تنتسب إلى المرضى ذوي العصاب الخطير (Névrose grave). هؤلاء الأشخاص

لا يستطيعون التخلي عن الأدوية، إن استعمالهم لها بكثرة لكونها الوسيلة الوحيدة التي تسمح لهم بالمحافظة على توازنهم. بعد مرور عدة سنوات من استعمالها، يتقدموا إلى العلاج النفسي و في غالب الأحيان يأتون بعد نصيحة أحد أصدقائهم أو أقاربهم.

1-2- فحوصات طب الجهاز البولي التناسلي (Urologie)

إن هذا النوع من الفحوصات يأتي في المرتبة الثانية بعد فحوصات الطب العقلي. يحتل نسبة 28% من أفراد مجموعة البحث. عدد كبير منهم يأتي تحت توجيه طبيب الجهاز البولي التناسلي الذي يفترض أن الاضطراب الجنسي الذي يعاني منه المريض ذا أصل نفسي بعد التأكد من أن العلاج بالعقاقير لا يجدي نفعاً. إن الأعراض التي تتصف بها هذه الفئة هي: صعوبات في الانتصاب، القذف المبكر، الشك في طول أو شكل القضيب و الخوف من عدم قدرتهم من الممارسة الجنسية.

لقد لاحظنا على البعض من هذه الفئة اضطرابات جنسية ذات أصل عضوي. نذكر منها: تشوه خلقي مثل امتلاك خصية واحدة، حادث أثناء عملية الختان أو خلل في نوعية المنى و الذي يصعب على الطبيب المختص تحديد مسبباته.

مع الملاحظة أن عددا كبيرا من المرضى يستجيب بسرعة إلى العلاج النفسي و خاصة إذا كان أصل الاضطراب نفسي. كما أن عدد من المرضى يتقدمون من تلقاء أنفسهم طالبين العلاج في حالة قلق حاد بعد قيامهم بأول ممارسة جنسية . إن الممارسة الجنسية لأول مرة قد تسبب لديهم هذا النوع من القلق و الذي يدفع بهم لطلب المساعدة النفسية.

1-3 فحوصات الطب العصبي (Neurologie): بالنسبة لهذه الفئة، هناك

20% من المفحوصين قاموا و لو مرة واحدة بزيارة طبيب الأعصاب. لقد

يذهبون عادة و على حد تعبير أحد المفحوصين " خوفا من أن أعصابهم الدماغية لا تشتغل جيدا". البعض منهم يطلب من الطبيب أن يقوم بفحوصات أحيانا معقدة (Scanner) للتأكد من سلامة جهازهم العصبي. قد يضمن البعض منهم من أنه مصاب بمرض السرطان نتيجة الصداع الأليم الذي لا يفارقهم. إن الأحداث الاجتماعية التي تسبب هذه التغيرات عادة هي: صراعات عائلية، أو مهنية (خلاف أو شجار مع مسئول). أحيانا تأتي هذه الآلام بعد حادث مفرح، مثل نجاح في امتحان أو بعد علاقة عاطفية. مثل هذه الأحداث توحى لدى البعض منهم بصعوبة تحمل مسؤولية الأحداث الجديدة نتيجة هشاشة جهازهم النفسي والنقص الملحوظ في نضجهم الوجداني.

1-4 فحوصات طب أمراض القلب (Cardiologie)

هذه الفئة تحتل نسبة 15% من أفراد مجموعة البحث. بخلاف المجموعات السابقة فإن هذه الأخيرة تشكوا من آلام في الجهة اليسر من الصدر و يظهر ذلك خاصة عند بداية الكفالة النفسية. في بعض الأحيان يقومون بفحوصات طبية معقدة (جهاز رسم نشاط القلب) حتى يطمئنوا من سلامة وظيفته. إن هذه الأوجاع هي في الحقيقة، و حسب تفسيرات بعض المرضى الذي إعتاد عن زيارة الأطباء المختصين، قد يكون مصدرها مرتبطا باضطراب في القولون، هذا الأخير يفرز غازات تضغط على الغشاء الحاجز بين الرئتين و القلب مما قد ينتج عنه هذا النوع من الآلام.

عدد كبير من هؤلاء المرضى يمكن إدراجهم ضمن المرضى الذين لديهم توهمات مرضية (Hypochondrie). لأن آلامهم في بعض الأحيان تتوقف فجأة لتتحول وتتمركز على عضو آخر مثل أوجاع في الظهر. مع الملاحظة أن مختلف هذه الأوجاع تتضمن معنا رمزيا يسهل فهمه. نذكر على

سبيل المثال، آلام القلب قد تكون مرتبطة بعلاقة حب جديدة، و آلام الظهر يمكن مزجها بصعوبة إدارة الظهر للماضي لبداية حياة مستقبلية جديدة.

1-5 فحوصات أمراض المعدة (Gastrologie)

إن أفراد هذه المجموعة تقدر نسبتهم ب 14% من مجموع الأفراد. يشكون في غالب الأحيان من اضطرابات في الجهاز الهضمي مثل الإمساك (Constipation)، التهاب القولون، البواسير (Hémorroïde). إن هؤلاء المرضى يتداولون عن الأطباء المختصين وفي معظم الأحيان العلاج بالأدوية لا يجدي أي جدوى. هذا ما يؤكد على وجود بعدا نفسيا لهذه الآلام. أما من حيث خصوصيات هذه الفئة، أن لديها توظيف نفسي متصلب جدا ممزوج بتصور حصري قوي. إن هذا التوظيف ينعكس على الجهاز الهضمي و يحدث نفس التصلب. في بعض الأحيان إن العلاج الاسترخائي (Relaxation) يعطي نتائج ايجابية في مثل هذه الحالات.

1-6 فحوصات أمراض الأنف الأذن الحنجرة و العيون (ORL – Ophtalmologie)

هذه الفئة هي آخر مجموعة من حيث العدد. فهي تحتل نسبة 9% من مجموع الأفراد. من بين الإعراض الأكثر ظهورا نذكر: التهاب الحنجرة (Angine)، دوي الأذنين و اضطرابات في البصر. أهم ما تتصف به هذه المجموعة هو أنها تنتسب إلى ذوي العصاب الرهابي الهجاسي (Phobo-obsessionnel). في هذا الشأن، نلاحظ في بعض الأحيان أن هؤلاء الأفراد يتمركز اهتمامهم بدرجة قوية على العضو المميز يبقون يتأثرون به إلى درجة كبيرة. إنهم يلمسونه بكثرة مثل حك العينين أو الأذنين بطريقة مبالغ فيها إلى درجة حدوث التهاب أو عطب ما. نذكر في هذا الشأن أن أحد المرضى بالغ في لمس و غسل أذنيه إلى درجة أحدث التهابا في الأذن الداخلية فقد على إثرها السمع.

استنتاج

أهم ما يمكن استخلاصه من مختلف هذه الفحوصات هو أن نسبة كبيرة من أفراد مجموعة البحث يطلبون بالدرجة الأولى الفحص لدى الطبيب العقلي، نسبتهم مقدرة ب 63% من مجموع الأفراد. لو أضفنا لهذا العدد نسبة الذين طلبوا الفحص العصبي و المقدر عددهم ب 20%، نجد نسبة كبيرة جدا تذهب أولا لدى للطبيب العقلي ثم العصبي قبل المجيء إلى النفساني. هذا يعد: أول مؤشر يدل على مدى درجة الشك و الخوف من فقدان العقل. بالرغم من أن حالاتهم لا تستدعي الطبيب العقلاني، لكن درجة الشك و الخوف هو الذي دفع بهم إلى القيام بهذه الفحوصات. أما كون الفحوصات الخاصة بالجهاز البولي التناسلي، و التي تأتي في المرتبة الثانية بعد الطب العقلي، يمكن إعطاؤها نفس التفسير السابق و المرتبط دائما بالشك في الهوية الجنسية. الشيء الذي يعزز هذا الطرح هو أن الأغلبية العظمى من الأشخاص يذهبون لطبيب الجهاز التناسلي، ليس بسبب مرضا عضويا و لكن بدافع الشك أو الخوف من وقوع المرض. مع الملاحظة أن عدد كبير من المرضى يأتون للفحص بطلب من الطبيب المختص بالجهاز البولي التناسلي للقيام بعلاج نفسي بعد تأكده من سلامة الناحية العضوية.

لو قمنا بعملية التقاطع بين المتغيرات الخاصة بالفحوصات الطبية و التشخيصات لوجدنا هناك تقاربا في النسب بين أنواع التشخيصات مع الفحوصات الطبية. إن الرهابي- الهجاسين، والذين يمثلون أكبر نسبة في مجموعة البحث هم أكثر الفحوصات التي يذهبون إليها هي فحوصات الجهاز البولي التناسلي و الجهاز الهضمي و أمراض الأنف الأذن و الحنجرة. هذه المعطيات، تعطينا هي الأخرى فكرة عن مدى هشاشة الهوية و خاصة عند ربطها بفحوصات جهاز البولي التناسلي.

2- العلاجات التقليدية

الجدول الموالي يوضح توزيع مجموعة البحث على الممارسات العلاجية المتحصل عليها .

العلاجات	الرقية	نزع السحر	العشاب	الحجامة	المجموع
العدد	56/150	41/150	33/150	20/150	150/150
%	37%	28%	23%	14%	100%

جدول (6) توزيع مجموعة البحث حسب الفحوصات التقليدية

1-2 الرقية

إن الرقية²⁴ هي الأكثر استعمالاً لدى مجموعة البحث، لقد سجلنا 56/150 37%، من الأفراد قاموا باستعمالها. إن أقارب المريض وخاصة الأم هي التي تحت، في غالب الأحيان، على الابن الذهاب إلى الراقي. أحياناً يؤتى بالمعالج إلى البيت وذلك عندما يتعذر أو يرفض المريض الذهاب عنده. في هذه الحالة معظم أفراد العائلة يغتنمون هذه الفرصة للقيام بالرقية، أحياناً يطلب من الراقي تلاوة القرآن على كمية من الماء وينظفون بها كل البيت، حتى تصبح هذه الأخيرة نقية وطاهرة. آيات قرآنية.

هذه الممارسات تأتي عادة بعد ظهور أولى الأعراض المرضية. عندما يقوم الشخص بسلوكات غريبة أو غير مفهومة، لا من طرف المريض ولا من طرف المحاطين به. من الأمثلة على ذلك، كأن يتوقف المريض فجأة عن الدراسة أو العمل. في هذه الحالة الرقية هي أولى مبادرة تقوم بها العائلة نحو المريض قبل اللجوء إلى الطرق الأخرى مثل الطبيب العقلي أو الأخصائي النفسي.

من حيث معامل الارتباط بين الأفراد الذين يمارسون الرقية وعلاقتها بمتغيرات أخرى، كالمستوى الدراسي والدافع من الفحص، لقد سجلنا أن الأفراد ذوي المستوى الدراسي المتوسط والابتدائي أكثر تداولاً على هذه الممارسة. أما عن العلاقة بين هؤلاء الأفراد والدافع إلى الفحص، لاحظنا أنه لدى أغلبهم مخاوف مختلفة، منها الخوف من الموت، و مختلف أنواع الشك بما فيها الشك في الهوية.

2-2 نزع السحر:

إن هذا النوع من الممارسات استعملت في 41/150 ما يعادل 28 % من الأفراد، مع الملاحظة انه من بينهم 50 % استعملوا أيضا الرقية. تأتي هذه المحاولات مثل سابقتها بعد تغير مفاجئ في سلوك الشخص، نذكر منها: البرود الجنسي، نبذ العمل والتوقف عن الدراسة. إن الأفراد يلجئون إلى هذا النوع من العلاج، ضنا أنهم قد أصيبوا بأذى نتيجة أكل أو تخطي شيء يفترض احتوائه الأذى، أو أنهم أصيبوا أحيانا بنظرة حاسدة (ضربوني بعين). فإن المعالج يستعمل بعض الطرق الغربية كأن يطلب من المريض شرب كمية كبيرة من الماء الممزوج بالزيت ويطلب منه التقيؤ، فيفترض أن الشخص قد تخلص من الأذى الداخلي عن طريق التقيؤ. من بين الممارسات أيضا، استعمال المشعوذين البيض بعدما يتم إدارته على رأس المريض 07 مرات، عند إتمام العملية يعتقد انتقال الشيء المضر داخل البيضة و يتم التخلص منه بمجرد إزالته من البيضة. بمجرد تكسيرها.

أما عن العلاقة بين مستعملي هذه الطريقة والمستوى الدراسي، فإن ذوي المستوى الثانوي والجامعي أكثر استعمالا لهذه الطريقة، أما عن الاضطرابات المرضية التي يعانون منها فتتصدرها: الاضطرابات الجنسية، الوهن النفسي والاضطرابات العلائقية.

2-3- العشاب

هذه الطريقة تحتل المرتبة الثالثة بعد الرقية و نزع السحر. يقدر عدد ممارسيها 30/150 أي بنسبة تقدر ب 23% عددا كبيرا من مستعمليها يلجئون إلى العشاب طالبين أعشابا يعوضون بها الأدوية، نظرا لاعتقادهم أن الأعشاب طبيعية وليست مثل العقاقير التي تحتوي، حسب اعتقادهم، مواد مخدرة يصعب التخلي عنها فيما بعد. وجدنا هذه الممارسات لدى مختلف الأشخاص و خاصة لدى الرهابيين و الحالات البينية.

2-4- الحجامة:

هذه الطريقة²⁵ استعملت بدرجة أقل من الممارسات السابقة، بحيث عدد مستعمليها يقدر 20/150 أي بنسبة 14% من الأفراد. لقد تم تسجيل هذه العملية عادة لدى الأفراد الذين لديهم آلام في المفاصل، في الظهر، صداع في الرأس والوهن النفسي. عادة ما يقوم بها الأفراد بعد يأسهم من العلاج الطبي الذي لم يجدي نفعاً، مع الملاحظة أن هذه الطريقة الشبه طبية قد ينجر عنها أضرار صحية أحيانا خطيرة، وذلك نظرا لاستلزام الممارس لها قوانين الطب ومبادئ التعقيم الأساسية.

أما معامل الارتباط بين الأشخاص اللذين يمارسونها وعلاقتها بالمتغيرات الأخرى، كالمستوى الدراسي و الدافع إلى الفحص، فإننا لم نجد خصوصيات مميزة لهم. إنها مستعملة لدى مختلف شرائح مجموعة البحث. لكن هناك تفوقا واضحا لدى الأشخاص ذوي التوظيف البيني هذا يمكن تفسيره بكون هذه الفئة تعاني من اضطرابات مزمنة لدرجة أنها تستعمل أي وسيلة علاجية تخلصهم من الألم.

إستنتاج:

إن أهم ما يمكن استخلاصه من دراستنا لهذا المحور الخاص بالممارسات العلاجية التقليدية هو أن معظم أفراد مجموعة البحث مارسوا أحد العلاجات أو أكثر. لذا لا نستطيع إعطاء نسبة مئوية تنطبق على كل مجموعة البحث. لاحظنا على سبيل المثال أن عددا كبيرا من الأفراد، حوالي النصف، قاموا بكل هذه العلاجات في مرحلة معينة من حياتهم. أما عن التكرارات الخاصة بكل ممارسة، نجد أن الرقية تحتل الصدارة في العدد. حيث أن 37% من الأفراد قام بهذه الممارسة، تليه مباشرة، نزع السحر بمختلف أوجهه بنسبة 28%. أما الممارستين الباقيتين العشاب و الحجامه يأتون في المرحلة الأخيرة بالنسب الآتية: 23% و 14%.

أما من حيث العلاقة بين التشخيص النفسي المرضي و الممارس العلاجية التقليدية، نجد هناك تقاربا بين ذوي التشخيص الرهابي- الهجاسي و الرقية. حيث 36% منهم استعملوا هذا العلاج. كما أن عددا كبيرا منهم، 23% استعملوا نزع السحر. أما التشخيص الرهابي، فهو يختلف نوعا ما عن سالفه، فالرقية عندهم تحتل 52%، و نزع السحر 41%. (أنظر الملاحق 39). هذه الأرقام تدل عل أن فئة الرهابيين يلجئون أكثر من غيرهم إلى العلاجات التقليدية. هذا يدل على ارتفاع التفكير السحري لديهم، مما يعزز الفكرة السابقة المرتبطة بعدم النضج النفسي الوجداني.

مناقشة عامة

للتذكير إن دراستنا هذه تدور حول العلاقة بين أنواع العلاجات بنوعها الطبي و التقليدي و علاقتها بالصحة النفسية للأفراد الذين يطلبون المساعدة النفسية. لقد اتبعنا منهجية اخترناها حسب متطلبات الموضوع و التي تدور أساسا على الدراسة العيادية لملف كل مفحوص من المفحوصين المائة

و الخمسون. للتذكير أيضا أننا انطلقنا في العمل معتمدين على ثلاث فرضيات حاولنا مراقبة صحتها في الميدان. سوف نحاول الآن مناقشة كل فرضية علي حدا حتى نستطيع مراقبة مدى مصداقية النتائج المتوصل إليها. بالنسبة للفرضية الأولى، نذكر أننا صغناها على المنوال التالي: إن الأفراد الذين يعانون نفسيا و الذين يطلبون مختلف العلاجات التقليدية قد ينتمون في أغلبهم إلى الشخصية ذات التوظيف الرهابي (Phobique) و التي من سماتها: النقص في النضج، ويكثر لديها التفكير السحري. النتائج المتوصل إليها، و لو لم ترد جملة واحدة، إلا أننا لاحظنا وجودها في مختلف مستويات البحث. إن التوظيف الرهابي الذي توقعنا وجوده لدى مجموعة البحث، ظهر بكثرة و خاصة في المحور الخاص بالتشخيصات النفسية المرضية (أنظر ص 12) هذا علاوة من كوننا سجلناه أيضا في كلا العلاجين سواء الطبي (ص.14) و التقليدي (ص17) . أما بخصوص نقص النضج النفسي الوجداني، لم نتوصل للبرهنة عليه بطريقة مباشرة لكن استنتجناه من خلال بعض المعطيات الواردة من خلال دراسة بنود المقابلة. نذكر من بينها سن مجموعة البحث الذي يتراوح ما بين 20- 25 سنة و عزوبتهم، بالإضافة إلى كونهم يعانون من مشاكل علائقية و تقمصية مع الأب. نفس التبرير يمكن إعطاؤه للتفكير السحري. حيث أنه وبحكم كون مجموعة البحث أعطت مختلف السمات السابقة الذكر منها: نقص النضج و مشكل التوحد، هذه المميزات ينتج عنها في غالب الأحيان تفكير طفلي نكوصي أي غير ناضج، و بالتالي فهو يتضمن التفكير السحري. بهذا تكون فرضيتنا هذه مؤكدة على العموم.

أما فرضيتنا الثانية و التي مفادها أن الأفراد الذين يستعملون مختلف هذه الممارسات العلاجية بوجهيها الطبي أو التقليدي لديهم نقاط يشتركون فيها

هي: كلا الممارستين تحمل ضمناً مقاومة و رفض لاشعوري للقيام بالعلاج النفسي، نظراً لما يتطلبه هذا الأخير من جهد و استعداد للتخلي عن بعض الوضعيات القديمة.

إن المعطيات المتوصل إليها في دليل المقابلة العيادية، أوضحت فعلاً أن الأفراد يستعملون كلا العلاجين كمقاومة حتى لا يقومون بالعلاج النفسي، بدليل أن طلب العلاج النفسي لدى الأخصائي يأتي دائماً في المرحلة الأخيرة بعد يأسهم من عدم جدوى العلاجات التي سبق و أن قاموا بها. في هذا الصدد لا بد من الإشارة أن كل من العلاجين الطبي و التقليدي يشتركان في محتوى الصراعات النفسية. بتعبير آخر، كلا الممارستين تعبر عن آلام نفسية أصلها واحد لكن تختلف فقط في طريقة التعبير. أحسن مثال يمكن الاقتداء به ما يلي: عندما يحس الشخص بآلام في القلب ، يسعى لعلاجها لدى طبيب أمراض القلب، لكن عندما هذا الأخير يؤكد عدم وجود المرض، يذهب عندئذ لدى الطبيب العقلاني ضاناً انه مصاباً بوساوس عقلية، و عندما يؤكد له هذا الأخير بأنه سليم من الناحية العقلية، يذهب أخيراً لدى النفساني لمعالجة المشكل في الأعماق. بهذا المثال نوضح كيف تكون العلاجات، بوجهيها الطبي أو التقليدي حلاً مؤقتاً و في نفس الوقت تلعب دور مقاومة و رفضاً لاشعوريا للقيام بالعلاج النفسي.

أما فرضيتنا الأخيرة، نذكر أنها صيغت كما يلي: إن الممارسات العلاجية التقليدية قد يعبر مستعملها عن فراغ وجداني يبحثون من خلاله عن أب روعي يملا و لو مؤقتاً النقص في السياق التقمصي الذي يعانون منه. بهذا المفهوم تكون هذه الممارسات آليات دفاعية تمهد الطريق للقيام بالعلاج النفسي.

لقد التمسنا، و نحن نتعامل مع هؤلاء الأفراد لمدة سنتين فراغاً وجدانياً قد يعبر عن نقص في عملية التقمص الوالدي. إن هذه المعطيات لم نستطع

إثباتها في الميدان بدقة و ذلك نظرا لعدم توافق تقنيات البحث مع هذا المتغير. لقد أدركنا أن إثبات مشكل التقمص مع الأب يستلزم القيام بدراسة حالات عيادية بطريقة دقيقة و عميقة. هذا ما لم نتمكن منه نظرا لضيق الوقت و تشعب الموضوع، لكن هذا لم يمنعنا من استنتاج هذه المعطيات من خلال الدلالات الإحصائية المتوصل إليها. نذكر منها العدد المرتفع للرجال الذين طلبوا المساعدة مقارنة بالنساء، العزب أكثر من المتزوجين، أغلبية الأفراد لديهم: إما أبا متوفى، مطلقا أو مفترقا. هذه المعطيات، و لو أنها غير كافية لإثبات إشكالية التقمص إلا أنها تبقى مؤشرات مهمة، أقل ما يمكن القول عنها أنها تبقى تعبر عن شرعية و أهمية طرح هذا الإشكال لمعرفة أكثر الصيرورة النفسية المرضية لدى الرجال الذين يعانون نفسيا.

الخاتمة

أخيرا يمكن القول أن هذه الدراسة سمحت لنا بالتقرب من الأشخاص الذين يعانون نفسيا طوال سنتين. كانت هذه التجربة فرصة ثمينة، حاولنا من خلالها التعرف على أهم الممارسات العلاجية و الكيفية التي توظف في الجهاز النفسي للأشخاص. ليس القصد من هذا انتقاد هذه الممارسات أو التقليل من فعاليتها، و إنما تعد وسائل هامة يمكن لنا من خلالها التعرف أكثر على شخصية الفرد الجزائري. هذا ما حاولنا القيام به عند مقابلتنا للمائة و الخمسون حالة التي أخضعناها للدراسة.

إن الحديث عن مشكلة الهوية أو قضية هشاشة الأنا التي يعيشها الجزائري سبق و أن تناولها بالدراسة العديد من الباحثين الجزائريين نذكر منهم، بوتفوشيت م.(2004) ²⁶، بن عيسى ح.(2001) ²⁷، كاشا ف.(1998) ²⁸، سي موسي ع. (2003) ²⁹، و غيرهم. إن دراستنا هذه تعد لبنة جديدة يمكن إضافتها لفهم أكثر هذه الهوية و كيف تنشط بالمفهوم النفسي

الديناميكي لذا الشخص الذي يعاني نفسيا. أن استعمال الأفراد لمختلف العلاجات مثلما تتبعناه من خلال مسابرة مختلف مراحل البحث، سمحت لنا من معرفة أكثر، ومباشرة في الميدان، كيف تظهر هذه الهشاشة.

نحن على علم أن نتائج البحث لا يمكن تعميمها على كل الذين يعانون نفسيا نظرا للعدد المحدود لمجموعة البحث. بالرغم من كون المنهجية المتبعة قد لا تكون خالية من العيوب، و بالرغم أن فرضياتنا العملية لم يتم تأكيدها كلية، إلا أنه يمكن القول أننا ساهمنا ولو بقسط وجيز في إثراء هذا الموضوع و إعطاء سبل أخرى يمكن من خلالها دراسة شخصية الفرد من الناحية النفسية المرضية.

الهوامش و المراجع

1- فرقة البحث هذه متكونة من 7 باحثين، يعملون بعيادات موجودة بمختلف أنحاء الوطن. تتشط هذه الفرقة تحت إشراف البروفيسور سيموسي عبد الرحمن، جامعة الجزائر. قد شرعت في العمل سنة 2003 بمشروع بحث تحت رقم: (T1601/03/2003). من بين المواضيع التي درست، موضوع خاص بإشكالية اختيار العلاجات في الجزائر. عرض جزء من هذه الدراسة في اليوم العلمي الأول لمخبر الأنتربولوجيا التحليلية و علم النفس المرضي، جامعة العلوم الإنسانية و الاجتماعية، بوزريعة، 28 ماي 2007.

2- عنوان الأطروحة: خصائص العصاب و طريقة ظهوره في الجزائر (دراسة وصفية و عيادية ل300 رجلا)، بن حالة نصير، 2009، جامعة وهران.

3- Marty P., (1980), L'ordre psychosomatique, Payot, Paris, PP. 255-290. P.102

4- Marty P., J.B. Stora, (1994), Classification psychosomatique : Revue N°4, SARP, Alger .PP. 255-290, P. 276

5- - Arrar F., (2001), Santé somatique et santé mentale, Revue N° 9 , SARP, Alger, PP. 81-92. P. 81.

6 -Benhalla N ., (2009), Expressions et caractéristiques de la névrose en Algérie, (Etude descriptive et clinique d'une prise en charge de 300 hommes), Thèse de Doctorat , Université d'Oran. P. 234

7- Benhalla N ., (2009), Expressions et caractéristiques de la névrose en Algérie, (Etude descriptive et clinique d'une prise en charge de 300 hommes), Thèse de Doctorat , Université d'Oran. P. 241.

8 -Freud S., (1973), Cinq psychanalyses, PUF, Paris, P. 19.

9- Benhalla N, (2009), Expressions et caractéristiques de la névrose en Algérie, (Etude descriptive et clinique d'une prise en charge de 300 hommes), Thèse de Doctorat, Université d'Oran. P.241.

10-Toualbi N. (2001), L'identité au Maghreb, ENAL, Alger, P.257.

- 11- النشرة : هي عملية يتم فيها تقديم أضحية على شكل حيوان إلى قوة خيالية (جن)، يعتقد أنها تساعد المريض على الشفاء.
- 12- Merzougue M., (1984) , Pratiques et croyances médicales en Algérie, In Psychologie N° 4 , SARP, Alger , PP 7-17. P.15
- 13- Kacha F., (2002),Psychiatrie et psychologie médicale, ISBN, Alger, P. 13.
- 14- Freud S. , (1965), Totem et Tabou, Payot, Paris, P.88.
- 15- Benredjeb N.,(2003),Psychopathologie transculturelle de l'enfant et , l'adolescent, éd ; Presse, Paris, P. 69.
- 16- Perron R., (1985), Genèse de la personne, PUF, Paris. P.100.
- 17- Grene A., (1971), La causalité psychique, entre nature et culture , Odile Jacob, Paris.
- 18- Manuel diagnostique et statistique des troubles mentaux, DSM-IV- TR Masson ,Paris.
- 19- Laplanche J. et pontalis J.B (1990), Vocabulaire de la psychanalyse, PUF, Paris.
- 20- Manuel diagnostique et statistique des troubles mentaux, DSM-IV- TR Masson, Paris,P. 519.
- 21- Manuel diagnostique et statistique des troubles mentaux, DSM-IV- TR Masson ,Paris, P. 83
- 22- Pedinielli J . L. , Fernandez L. , (2005) , L'observation clinique et L'étude de cas, Armand colin, Paris, P.16
- 23- Bénony H. et autres, (2003)., Méthode et évaluation de recherche en psychologie clinique, Dunod, Paris, P. 35.
- 24- الرقية هي طريقة علاجية تقليدية قديمة. تستعمل عادة من طرف شخص حافظا للقرآن الكريم. ذا أخلاق سامية يتلو آيات قرآنية في كأس من الماء و يطلب من المريض شربه. أحيانا يضع الراقي يده على جبين المريض حتى يجعله يتقرب من الذكر الحكيم.
- 25- الحجامة : هي طريقة علاجية استعملت مند القدم في المشرق العربي. هي حديثة الاستعمال في الجزائر. يقوم بتطبيقها مختص في هذه التقنية ، بحيث يقوم بتشريط خفيف فوق الجلد بواسطة شفرة حادة. يحدث الشفاء عندما يتخلص المريض من الدم الفاسد من العضو المريض.

26- Boutefnouchet M., (2004), La société algérienne en transition , OPU, Alger.

27- Benaïssa, H., (2001) Tradition et modernité , El-Maarifa, Alger.

28- Kacha F., (1998) , Regard sur la folie , In Repère , N° 11 , Marinor , Alger, PP. 11-16.

29- Si Moussi A .et autres (2003), Modalités de la souffrance mentale et différence de sexes , projet : T 1601/13/2003, Laboratoire d'Anthropologie Psychanalytique et de Psychopathologie , Faculté des sciences humaines et sociales , Université d'Alger 2.

" شبكة العلاقات الاجتماعية كنسق قيمي في المجتمع "

الجزائري " (قراءة سوسيو ثقافية في فكر مالك بن نبي)

العايب سليم. محاضر "أ" علم الاجتماع والديمغرافيا

جامعة البليدة 2- الجزائر

حاجي خير الدين أ.مساعد بقسم علم الاجتماع

جامعة أدرار-الجزائر

مقدمة:

هذا البحث هو محاولة تضع بين يدي القارئ التصور الاجتماعي لشبكة العلاقات، وتسلط الضوء على قضية الإنسان المسلم، في مظهرها الاجتماعي الذي يخصّ علاقته بأخيه المسلم؛ حيث يعالج موضوع البحث إشكالية الصلة بين شبكة العلاقات الاجتماعية وعناصر البناء الحضاري والقيم المؤسسة لهذه الشبكة.

إن البحث يركز على العلاقات البيئية داخل المجتمع، ويتعقب أطوارها من الميلاد إلى التصدع، ويكشف أحوال النسيج الاجتماعي الصحية والمرضية، لينتقل منها إلى تحليل العلاقة بين النمو على المستوى الاجتماعي، وبالتحديد على مستوى شبكة العلاقات الاجتماعية، وبين النمو على مستوى البناء الحضاري (المجتمع). وقد يأخذ النمو في الجانبين، أي الجانب الاجتماعي والحضاري- مظهرا ايجابيا تصاعديا، وقد يأخذ مظهرا سلبيا تنازليا؛ لذا يسعى البحث إلى توضيح معالم الصلة القائمة بين النشاط الاجتماعي للإنسان، ضمن عالم الأفكار والأشخاص والأشياء، وبين نشاطه فيما يخص استغلال مقاييس التراب والزمن في التنمية، هذه الصلة تتضح أكثر من خلال التفاعلات داخل شبكة العلاقات الاجتماعية.

وتتحدد أهمية البحث من خلال مستويين هما:

- أ. **المستوى المعرفي**: تكمن أهمية البحث في إشكال محوري عالجه مالك بن نبي في كتاباته، ألا وهو معادلة العلاقات الاجتماعية، ومدى تأثيرها على الأداء الوظيفي لعوالم البناء الثقافي: عالم الأفكار، عالم الأشخاص وعالم الأشياء، وبالتالي تأثيرها على مسيرة الإنسان والزمن والتراب باتجاه البناء والتنمية، وحل مالك بن نبي التجربة الحضارية الإسلامية في جميع مراحلها: الولادة، النمو، والتداعي، واستفاد علميا وعمليا من التجربة الغربية.
- ب. **المستوى الواقعي**: يستمد البحث أهميته من واقع الأحداث على الساحة العربية، بخاصة ما جرته من انقسامات خطيرة في البنية الداخلية للمجتمع، وقد تسببت في حالة من اللاتناغم الوظيفي في شبكة العلاقات الاجتماعية، أثر بشكل سلبي وخطير على القضايا المصيرية، التي تتراجع المواقف إزاءها نحو التطبيع.
- أهداف البحث:**

يحاول البحث إبراز المكانة التي تحتلها شبكة العلاقات الاجتماعية بالنسبة لعناصر البناء الحضاري (الإنسان، الزمن والتراب)، ومدى تأثيرها على الأداء الوظيفي لعوالم البناء الثقافي (عالم الأشخاص، عالم الأفكار وعالم الأشياء)، وذلك من خلال رصد مجموعة من المظاهر، تعبر في جوهرها عن حالة نمو في كيان الحضارة على المستوى المادي وعلى المستوى الاجتماعي، أو تعبر عن حالة تراجع نحو اللاحضارة على ذات المستويين. هذه المظاهر تمت أساسا بصلة إلى الوضعية التي تكون عليها شبكة العلاقات الاجتماعية في مرحلة من مراحل المجتمع.

كما يهدف إلى تهيئة أرضية صلبة لحوار الحضارات والأديان من الجانب المسلم، وذلك اعتقادا مني بأن المنطلق في هذا الحوار يكون بالتأسيس

لحوار داخلي، ومن ثم التوجه نحو الآخر- الغربي بشبكة متينة من العلاقات
البيئية، تعكس تناغما بين الفكرة والكلمة، خاصة في ظل تصاعد المدّ العدائي
للإسلام.

يهدف البحث إلى التحسيس بواقع علاقتنا البيئية، التي تتجه رأساً نحو
الترهل أو التمزق، الذي ينتج عنه تفككٌ في بنائنا الاجتماعي، مما يعني
التراجع أو النهاية بالنسبة لمحاولاتنا التنموية، لأن العلاقات الاجتماعية
صارت رهينة حسابات فردية ضيقة، بسبب تراجع دوافع العيش المشترك
والعمل المشترك. والمجتمع الذي يصل إلى هذه الدرجة ينهار داخليا، ثم لا
يلبث أن ينهار خارجيا.

1- مفهوم شبكة العلاقات الاجتماعية و النسق القيمي:

1-1- شبكة العلاقات الاجتماعية:

هي بنية اجتماعية مكونة من أفراد أو منظمات تسمى "العقد"، والتي
ترتبط (عن طريق الاتصال) بأكثر من نوع واحد من أنواع الترابط، مثل
القرابة والصداقة والمصالح المشتركة، وتبادل المعاملات المالية، الكره،
العلاقات الجنسية، أو علاقات المعرفة.

وتعرف شبكة العلاقات الاجتماعية وتسمى الوصلات أو الاتصالات
أو العقد وهي الجهات الفاعلة الفردية داخل الشبكات، والروابط والعلاقات بين
الفاعلين والتي عادة ما تكون معقدة جدا¹.

ويمكن أن يكون هناك أنواع كثيرة من العلاقات بين العقدتين. وقد
أظهرت الأبحاث في عدد من المجالات الأكاديمية أن الشبكات
الاجتماعية تعمل على العديد من المستويات، ابتداء من الأسر وصولا إلى
مستوى الدول، كما أنها تلعب دورا حاسما في تحديد الطريقة التي يتم بها حل
المشاكل، وعمل المنظمات وإلى أي مدى ينجح الأفراد في تحقيق أهدافهم.

والشبكة الاجتماعية، في أبسط أشكالها، عبارة عن خريطة لعلاقات محددة بين العقد التي تجري دراستها مثل الصداقة، ويمكن أن تستخدم الشبكة لقياس رأس المال الاجتماعي وهو القيمة التي يحصلها الفرد من العلاقات الاجتماعية يتم عرض هذه المفاهيم في كثير من الأحيان في رسم تخطيطي لشبكة اجتماعية حيث العقد هي الأشخاص أو المنظمات والروابط.

انتقل تحليل الشبكات الاجتماعية في الوقت الحالي من كونه استعارة موحية إلى نهج تحليلي لأي نموذج، مصحوبا بالبيانات الخاصة بالنظرية والأساليب وبرامج تحليل الشبكات الاجتماعية، وباحثين. إن جميعهم يعملون على تحليل السبب وتوضيحه من شكله العام إلى أجزاء صغيرة؛ من تركيب إلى علاقة بالأفراد؛ من سلوك إلى موقف، ويكونون عادة إما دراسة شبكات كاملة (وكلها تحتوي على العلاقات المحددة في مجتمع محدد، أو الشبكات الشخصية) المعروفة أيضا باسم شبكات الأنانية وعلاقات الناس المحدد لها، وفي الحالة الأخيرة تنتقل العلاقات من الغرور، والذي يعتبر من أهم العناصر الفاعلة في التنسيق الذي يقوم بتحليلها².

1-2- مفهوم النسق القيمي:

النسق القيمي احد المفاهيم المهمة في أدبيات العلوم الاجتماعية ونال قسطا كبيرا من اهتمام العلماء والباحثين، وعلى وجه الخصوص في الأنثروبولوجيا وتفرعاتها، ويبدو أن هذا الاهتمام نابع من أهمية هذا المفهوم ودوره في الحياة الاجتماعية وعلاقته بالفرد، والجماعة الاجتماعية، والمجتمع وما يقوم به أو يؤديه من وظائف وأدوار.

ويشير "تيماشيف Timashiff" إلى أن النسق (هو ذلك الكل المركب الذي تتربط فيه الأجزاء وتتكامل حول نواة مركزية، وبذلك يكون النسق «System» مجموعة من المتغيرات المتداخلة وأن تغير أي متغير سوف يؤثر على بقية المتغيرات³.

والنسق هو: "مجموعة من العادات والعلائق والتفاعلات الاجتماعية الاعتيادية بين أفراد المجتمع الذين يرتبطون بصلات متبادلة ضمن إطار حضاري معين، ويتكون النسق من مجموعة النظم الاجتماعية المتكاملة والمترابطة والمتسقة⁴.

أما القيمة فهي مبدأ مجرد وعام يشعر الأفراد نحوه بالارتباط الانفعالي القوي كما أنه يوفر لهم مستوى للحكم على الانفعال والأهداف الخاصة ولذلك فإن القيم تضع لمجموعة المستويات العامة للسلوك التي تكون المعايير الاجتماعية، والتعبير الملموس لها، هو أن الطبيعة العامة التي تتميز بها القيم تجعل من الممكن للأفراد الذين يشتركون في القيم نفسها، أن يختلفون على بعض المعايير المندرجة تحتها وطالما أن القيم توجه اختيار الأشياء والسلوك فإن دراستها لا بد أن تتطوي على تحليل الاتجاهات والتفاعل والبناء الاجتماعي⁵.

ومن التعاريف الهامة للمصطلح هو تعريف كلايد كلاهوم فالقيمة عنده هي (تصور واضح يميز الفرد أو الجماعة ويحدد ما هو مرغوب به بحيث يسمح لها بالاختيار من بين الأساليب المتغيرة للسلوك والوسائل والأهداف الخاصة بالفعل).

أما بارسونز فيعرف القيمة في كتابه "النسق الاجتماعي" بأنها: (عنصر في نسق رمزي مشترك يعتبر معياراً أو مستوى للاختيار بين بدائل التوجيه التي توجد في المواقف، فإن القيم هنا تمثل معايير عامة وأساسية يشارك فيها أعضاء المجتمع وتسهم في تحقيق التكامل وتنظيم أنشطة الأفراد)⁶.

وكذلك "ميلتون روكتشي" عرف القيم على أنها معتقد يحضى بالدوام على تفضيل شخصي أو اجتماعي لغاية من غايات ومن الوجود بدلاً من نمط سلوكي أو غاية أخرى مختلفة، هنا يتبين لنا أن القيم باعتبارها مشتركة يبني منها نسق قيمي مشترك، وأن النسق القيمي لأي مجتمع ينبع من طبيعة ذلك

المجتمع وظروفه الاقتصادية، والاجتماعية، والديمغرافية، ومن مجريات أحداثه التاريخية.

وبذلك يمكن تعريف النسق القيمي على أنه: "نموذج منظم للقيم في مجتمع ما أو جماعة ما، وتتميز القيم الفردية فيه بالارتباط المتبادل التي تجعلها تدعم بعضها البعض وتكون كلا متكاملًا، وهذا يجعل من النسق القيمي إطارًا لتحليل المعايير والمثل والمعتقدات والسلوك الاجتماعي"⁷.

وهناك بعد آخر للنسق القيمي وهو الحاجة إلى إشباع الحاجات والذي يؤدي إلى إيجاد النسق القيمي الذي يهيمن فيما بعد على المجتمع وذلك أن كل مجتمع يميل إلى التمييز بنسق قيمي سائد يقوم عن طريقه إشباع حاجات الأفراد الذين يبتكرون الوسائل لذلك ويتم لهم ما يرمون إليه عن طريق العقل والإدراك⁸.

أما من حيث وظائفه فإننا نجد أنه يؤدي مجموعة من الوظائف لعل من أهمها:

أ- ربط أجزاء الثقافة في مجتمع ما بعضها ببعض الآخر إذ هو يربط العناصر المتعددة حتى تبدو متناسقة متناغمة، كما أنه يعمل على إعطاء هذه النظم أساسًا عقليًا يستقر في ذهن أعضاء المجتمع المنتمين إلى هذه الثقافة أو تلك.

ب- تبدو أهمية النسق القيمي للفرد في قدرته على إفساح المجال أمامه لتطوير توقعاته المستقرة عن سلوك الأفراد وأداء الالتزامات المختلفة الخاصة بأدوارهم.

ج- النسق القيمي بمثابة روادع داخلية للسلوك لمنع تجاوز حدود معينة تهدد الكيان الاجتماعي الأكبر أي تمارس دورًا كبيرًا في الضبط الاجتماعي⁹.

د- للقيم ارتباط ذهني وعاطفي بشخصية الإنسان إذ أن الشخصية في نظامها

وتركيبتها يتكون في سنوات الطفولة المبكرة عن طريق التنشئة الاجتماعية فتتحول إلى اتجاهات ومواقف فكرية وانفعالية خاصة بالفرد. ونظرا لتلك الوظائف نجد أن التكامل الاجتماعي والثقافي في المجتمع يرتكز على توجيهات قيمة أساسية وهذه فكرة مهمة بالنسبة للكثير من النظريات الأنثروبولوجية، وأن كل من النظريات الوظيفية أو البنائية الوظيفية تميل إلى افتراض أن التوازن والوحدة الاجتماعية ما هي إلا قيم مبنية على أساس ثقافي.

ولا نقصد أن النسق القيمي هو أحد الأنساق الأخرى مثل النسق الاقتصادي، أو السياسي وإنما نعني واقع التكامل والارتباط ما بين القيم الثقافية في مجتمع معين والذي يكون منظومة وكلا متكاملًا متداخلًا يمثل ثقافة وله القدرة على الهيمنة على بقية الأنساق وتوجيهها في أداء وظائفها التي تخدم المجتمع، مما يؤثر بدوره في سلوك الأفراد وقد تتعرض الأنساق الاجتماعية إلى التحليل والتغيير لكن النسق القيمي هو أكثر ثباتًا وقدسية.

2- التاريخ وأصل العلاقات الاجتماعية:

إن شبكة العلاقات الضرورية لأداء العمل الاجتماعي المشترك ليست نتيجة أولية تستحدثها العوالم التي يتكون منها مجتمع معين، بل هي نتيجة الظروف والشروط التي تحدث الحركة التاريخية نفسها.

المعلوم أن أول عمل يؤديه مجتمع معين في طريق تغيير نفسه مشروط باكتمال هذه الشبكة من العلاقات. وعلى هذا نستطيع أن نقرر أن شبكة العلاقات هي العمل التاريخي الأول الذي يقوم به المجتمع ساعة ميلاده. ومن أجل ذلك كان أول عمل قام به المجتمع الإسلامي هو الميثاق الذي يربط بين الأنصار والمهاجرين. وكانت الهجرة نقطة البداية في تاريخ الإسلام، لا لأنها تتفق مع عمل شخصي قام به النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن لأنها تتفق مع

أول عمل قام به المجتمع الإسلامي، أي مع تكوين شبكة علاقاته الاجتماعية. حتى قبل أن تتكون عوالمه الاجتماعية الثلاثة (الأشخاص، الأفكار، الأشياء).

فإن التاريخ إنما يبدأ في الواقع قبل أن تتكون هذه العوالم، وذلك واضح في حالة المجتمع الإسلامي ساعة ميلاده. كما أنه قد ينتهي أحيانا_ بينما المجتمع غني بما فيه من (أشخاص) و(أشياء). كما حدث أيضا للمجتمع الإسلامي إبان أقوله، أي عندما نجم في تطوره مركب القابلية للاستعمار. لقد كان المجتمع الإسلامي آنذاك غنيا، ولكن شبكة علاقاته الاجتماعية قد تمزقت وأصبح لا هدف لها كغناء السيل¹⁰.

هذه العلاقة العضوية التاريخية الأساسية تتجلى في كل عنصر من عناصر المجتمع الثلاثة لتؤكد وحدة تأثيره منفردا، كما تتجلى خاصة في الإطار الشخصي للفرد حين تقدم له بصورة ما جوهر نظام علاقاته الاجتماعية وخلاصة القول إن أصل شبكة العلاقات الاجتماعية الذي يتيح لمجتمع معين أن يؤدي عمله المشترك في التاريخ - إنما يكمن في تخلق العضو التاريخي، وعلى هذا فإن تاريخ هذا التركيب هو الذي يفسر أصله كما يحدد في الوقت نفسه طبيعة العلاقات الاجتماعية لحظة نشوئها. لو أننا وجدنا في مكان معين و في زمن معين، نشاطا متألفا من الناس والأفكار والأشياء دلنا ذلك على أن الحضارة قد بدأت في هذا المجال، وأن تركيبها قد تم فعلا (في عالم الأشخاص).

إن العمل الأول في طريق التغيير الاجتماعي هو العمل الذي يغير الفرد من كونه (فردا) "Individu" إلى أن يصبح (شخصا) "Personne" وذلك بتغيير صفاته البدائية التي تربطه بالنوع إلى نزاعات اجتماعية تربطه بالمجتمع، هذه العلاقات الخاصة بعالم الأشخاص هي التي تقدم الروابط الضرورية بين الأفكار والأشياء في نطاق النشاط المشترك الذي يقوم به مجتمع ما.

واجتماع الأشخاص في أي ظرف و في أي مكان، هو التعبير المرئي عن هذه العلاقات في مجال معين من مجالات النشاط الاجتماعي وجميع صور هذا الاجتماع سواء كانت في هيئة تظاهرة أم مدرسة، أم جيش أم مصنع أم نقابة أم ... ، فهي تعبير عن شبكة هذه العلاقات بصور مختلفة.

فالاجتماع الذي يتمثل في أول عمل يؤديه مجتمع إبان ميلاده يترجم ترجمة صادقة و قوية عن شبكة وعلاقاته و أصدق ما يدل على ذلك المجتمع الإسلامي كاجتماع المسلمين في المسجد في صلاة الجمعة مثلا، فهذا الاجتماع يحمل في مضمونه أكبر المعاني التي تذكره بميلاده، فهو رمزه¹¹.

القيمة الرمزية و التذكارية لاجتماع الأشخاص موجودة في جميع المجتمعات ذات النموذج العقيدي، وهي متمثلة في المجتمع المسيحي في اجتماعات الأحد التي تذكره بعهد الغارات الرومانية الأولى. كما أنها موجودة في المجتمع السوفياتي حيث يتذكر الناس بمشيتهم العسكرية، وأناسيدهم الوطنية كل عام في الميدان الأحمر، الاجتماعات العالمية الأولى قبل السابع عشر من تشرين الأول (أكتوبر) 1918.

قد يحدث أن تلم بالمجتمع ظروف أليمة، كأن يحدث فيضان أو تقع حرب، فتمحو منه (عالم الأشياء) محوا كاملا، أو تفقده إلى حين ميزة السيطرة عليه، فإذا حدث في الوقت ذاته أن فقد المجتمع السيطرة على (عالم الأفكار) كان الخراب ماحقا أما إذا استطاع أن ينقذ (أفكاره) فإنه يكون قد أنقذ كل شيء، إذ أنه يستطيع أن يعيد بناء (عالم الأشياء).

البناء هو في ذاته نوع من العمل المشترك الذي يقوم به مجتمع معين، ولقد رأينا فيما تقدم أن تمام هذا العمل ضرب من المستحيل، ما لم تكن هناك شبكة العلاقات التي تنظمه، وتجعله سبيلا إلى غاية معينة. وبذلك نستنتج أن ثروة الأفكار وحدها ليست بكافية، فعندما بدأ هذا المجتمع دخوله حلبة التاريخ في القرن السابع الميلادي كان (عالم أفكاره) مازال جنينا غامضا، إذا ما

قيس بالمجتمعات المتحضرة التي غزاها وهزمها في مصر وفي فارس وفي الشام، وإذا ما نظرنا إليه وقد أخذ بعد ذلك بستة قرون يترنح في مهاوي التدهور والانحطاط وجدناه يملك أغنى مكتبات العالم آنذاك...¹¹.

لقد انهار تحت ضربات شعوب حديثة العهد بالوجود، كالإسبانيين الذين كان (عالم أفكارهم) لا يزال فقيرا نسبيا. وبذلك نرى أن المكتبات لا تغني من الهزيمة شيئا.

فاعلية (الأفكار) تخضع إذن لشبكة العلاقات، أي إننا لا يمكن أن نتصور عملا متجانسا من الأشخاص والأفكار والأشياء دون هذه العلاقات الضرورية، وكلما كانت شبكة العلاقات أوثق كان العمل فعالا مؤثرا. طبيعي أن نجد العناصر الوظيفية في المجتمع تتغير بين هذين الحدين، في الاتجاه نفسه.

ويمكننا أن نمثل هذا التطور بطريقتين:

من ناحية الكم بوساطة معادلة تترجم عن عدد العلاقات التي تحتويها شبكة العلاقات الاجتماعية، ومن ناحية الكيف بوساطة معادلة تترجم عن المستوى النفسي الزمني، أو بعبارة أخرى: عن فاعلية هذه الشبكة. عندما يرتخي التوتر في خيوط الشبكة، فتصبح عاجزة عن القيام بالنشاط المشترك بصورة فعالة فذلك أمانة على أن المجتمع مريض وأنه ماض إلى نهايته، أما إذا تفككت الشبكة نهائيا فذلك إيذان بهلاك المجتمع، وحينئذ لا يبقى منه غير ذكرى مدفونة في كتب التاريخ.

ولقد تحين هذه النهاية و المجتمع متخم بالأشخاص والأفكار والأشياء كما كانت حال المجتمع الإسلامي في الشرق، في نهاية العصر العباسي، وفي المغرب في نهاية عصر الموحدين.

لكن هذا ليس خاصا بالمجتمع الإسلامي، فعندما اختقت الإمبراطورية الآشورية القوية في القرن الخامس قبل الميلاد لم يكن هذا الحدث التاريخي

ليعزى إلى صدفة الحرب، ولكن إلى تحلل المجتمع الذي كان يمثل هذه الإمبراطورية، والذي أصبح فجأة عاجزا عن أي نشاط مشترك، فشبكة علاقته المتمزقة لم تعد تتيح له أن يحافظ على إمبراطورية (آشوار بانبلع) القوية¹³.

بيد أن جميع أسباب هذا التحلل كامنة في شبكة العلاقات، فقد يبدو المجتمع في ظاهره ميسورا ناميا، بينما شبكة علاقاته مريضة، ويتجلى هذا المرض الاجتماعي في العلاقات بين الأفراد، وأكبر دليل على وجوده يتمثل فيما يصيب (الأنا) عند الفرد من (تضخم) ينتهي إلى تحلل الجسد الاجتماعي لصالح الفردية عندما يختفي (الشخص) أو خاصة عندما يسترد (الفرد) استقلاله وسلطته في داخل الجسد الاجتماعي¹⁴.

فالعلاقات الاجتماعية تكون فاسدة عندما تصاب الذوات بالتضخم فيصبح العمل الجماعي المشترك صعبا أو مستحيلا، إذ يدور النقاش حينئذ لا لإيجاد حلول للمشكلات، بل للعثور على أدلة وبراهين. ففي حالة الصحة يكون تناول المشكلات من أجل علاجها، أما في الحالة المرضية فإن تناولها يصبح فرصة لتورم (الذات). وحينئذ يكون حلها مستحيلا لا لفقر في الأفكار أو في الأشياء، ولكن لأن شبكة العلاقات لم تعد أمورها تجري على طبيعتها، وفي هذه المرحلة أيضا لا يهتم أحد بالمشكلات الواقعية كما كان يفعل أئمة الفقه الإسلامي، بل يكون الاهتمام منصبا على مشكلات وهمية.

3- شبكة العلاقات الاجتماعية والقيمة الخلقية:

إن مجتمعا معينا لا يمكن أن يؤدي نشاطه المشترك دون أن توجد فيه شبكة العلاقات التي تؤلف عناصره المختلفة (الزمنية)، وأن كل علاقة هي في جوهرها قيمة ثقافية يمثلها القانون الخلقى والدستور الجمالي الخاص بالمجتمع. فمن الطبيعي أن نعد القيمة الخلقية عنصرا جوهريا في

النشاط المشترك الذي يتم بفضل وجود شبكة العلاقات الاجتماعية. فالزواج مثلا يعد علاقة اجتماعية جوهرية وهو أول خلية في شبكة العلاقات التي تسهم في بناء المجتمع، ومع ذلك فمن الواضح انه لو كان أمر الإنسانية يجري تبعا لحاجة النوع ومنفعته كما يستخدمها علم الاجتماع لما أنتجت الحضارة، فمجرد اختلاط المرأة والرجل كما في العصر الجاهلي نجده يتفق مع القواعد البيولوجية التي يخضع لها النوع، علما بأن عدد الأفراد سيتكاثر حتما بفعل الاتصال في نطاق الحرية الجنسية، بيد أننا نجد أن كل مجتمع معاصر، بما في ذلك المجتمعات المتقدمة لا يتم فيه ترابط الجنسين إلا على أساس قيمة خلقية معينة هي الزواج الذي يعتبر من حاجيات البشرية ومن المقدسات الدينية، وبهذا الشكل يأخذ معناه الاجتماعي باعتباره من غايات المجتمع في تحقيق التنمية¹⁵.

فتتظيم المجتمع يجري طبقا لمقاييس وقواعد، وهي في حقيقتها قيم خلقية لم ينتجها، ولكنها تنظم ديناميته، وكلما حدث إخلال بالقانون الخلقى في مجتمع معين، حدث تمزق في شبكة العلاقات التي تتيح له أن يصنع تاريخه.

وتقوم القيم الخلقية في المجتمع على ثلاثة أسس هي:
1- روح النظام: هو الالتزام بالأفعال التي تحدد السلوك والتي يجب أن نتصرف وفقها في المواقف المختلفة، دون أن تخالف ضميرنا أو العرف الاجتماعي السائد.

2- التعلق بالجماعة: إن الغايات التي تضعها لنا الأخلاق تفرض علينا نوعا من إنكار الذات، وهي الشخصية الإنسانية التي لا تكتمل وجودها ولا يتحقق إلا إذا تعلق بالمجتمع.

3- استقلال الإرادة: يتحقق الخضوع للقاعدة مع شعورنا الذاتي بحريتنا في اختيار الفعل عن طريق العلم¹⁶.

ويمكن أن نلخص مهمة القيمة الخلقية في العناصر التالية:

أ- تحقق التماسك الاجتماعي والتكاتف العقائدي.

ب- خلق الوحدة النفسية والتكامل في شخصية الفرد وائزانه.

ج- تحمي الفرد والعلاقات الاجتماعية من المظاهر المرضية وبالتالي المحافظة على المجتمع.

جميع المبادئ الأخلاقية دينية كانت أو لا دينية، إنما تنتهي إلى الأساس المقدس الذي يرتفع فوقه بناء الإنسانية الأخلاقي، كما أنه هو الذي يؤمن نشاطها المشترك. بل إن جميع التعاليم المقدسة التي دانت لها الإنسانية العذراء وجميع المبادئ الأخلاقية التي اتخذتها الإنسانية المتحضرة ليست إلا تطبيقا متنوعا لتعاليم أخلاقية مشتركة، يختلف التطبيق فيها تبعا لتعاقب ظروف التاريخ الإنساني، و الهدف الأساسي لهذه التعاليم هو الدفاع عن شبكة العلاقات الاجتماعية، التي يقوم عليها كل مجتمع كي يؤدي نشاطه المشترك في التاريخ.

وماذا يقصد بهذه التعاليم الأخلاقية التي يستخف بها أحيانا أولئك الذين يدعون تحضيرنا؟، بإطلاق غرائزنا من عقالها سوى أنها تضعنا على طريق الحضارة. وبهذا وحده تختلف الثقافة في جوهرها عن العالم.

فليست الثقافة سوى تعلم الحضارة، أعني استخدام ملكاتنا الضميرية والعقلية في عالم الأشخاص. وليس العلم سوى بعض نتائج الحضارة، أي إنه مجرد جهد تبذله عقولنا حين نستخدم في عالم الأشياء. فالأولى تحركنا وتقحمنا كلية في موضوعها، وأما الثاني فإنه يقحمنا في مجاله جزئيا. والأولى تخلق علاقات بيننا وبين النظام الإنساني، والآخر يخلق علاقات بيننا وبين نظام الأشياء¹⁷.

4- الدين والعلاقات الاجتماعية:

رأينا أن المجتمع لا ينتج القيمة الخلقية التي تنظم حياته، بل تنظم له نشاطه المشترك. ورأينا من ناحية أخرى أن هذا العمل يبدأ إذا ما تم تركيب الإنسان والتراب والوقت.

لكن هذا التركيب الذي يتفق من الوجهة التاريخية مع ظهور حضارة معينة لا ينتج تلقائياً، إذ أن هناك جماعات بشرية مازالت تعيش حتى الآن في حالة ما قبل الحضارة، وإنما يتم هذا التركيب على أثر حدوث (ظرف استثنائي)، ولقد اختلفت آراء المدارس فيما بينها في تفسير ماهية هذا الظرف. فتوينبي يرى أنه يظهر في صورة (تحد) يخلقه الوسط الطبيعي أو البشري، خلقاً يصبح معه المجتمع ملزماً بمواجهته والإجابة عليه، وهيجل يرى أن (الظرف الاستثنائي) إنما يظهر في صورة تعارض بين قضية ونقيضها.

والمجتمعات المعاصرة لا تخرج عن إحدى المجموعتين: مجموعة المجتمعات التاريخية التي تتفق مع تعريفنا الذي وضعناه فيما سبق لهذا المصطلح، ومجموعة المجتمعات الرائدة التي يطلقون عليها البدائية. فسواء كنا بصدد المجتمع الإسلامي أو المجتمع المسيحي أم كنا بصدد المجتمعات التي تحجرت اليوم، أو إختفت تماماً من الوجود نستطيع أن نقرر أن الفكرة التي غرست بذرتها في حقل التاريخ هي فكرة دينية ومعنى هذا أن الظرف الاستثنائي يتفق مع هذه الفكرة التي تحمل مقاديره، ومعنى هذا أن شبكة العلاقات بكل ما تحتويه من أطراف تؤدي وظيفتها الدينية¹⁸.

إذن فالعلاقة الروحية بين الله والإنسان هي التي تلد العلاقة الاجتماعية، وهي بدورها تربط بين الإنسان وأخيه الإنسان و هذه الصورة تلدها القيمة الأخلاقية كما رأينا سابقاً، فعلى هذا يمكننا أن ننظر إلى العلاقة الاجتماعية

والعلاقة الدينية معا من الوجهة التاريخية على أنهما حدث، ومن الوجهة الكونية على أنهما عنوان على حركة تطور اجتماعي واحد.

فنحن نرى من الوجهة التاريخية أن الحدثين يتوافقان ومن الوجهة الكونية يرتبطان ارتباط الأثر بالسبب في حركة التطور الاجتماعي، فالعلاقة الاجتماعية التي تربط الفرد بالمجتمع هي في الواقع ظل العلاقة الروحية في المجال الزمني. لكننا قد رأينا فيما سبق أن عدد العلاقات التي تربط الفرد بمجتمع معين متكون من عدد من الأفراد هي مجموعة العلاقات المكونة للمجتمع.

وبهذا نستطيع أن نقدر بصورة ما درجة الفاعلية الاجتماعية في العلاقة الدينية، بأن نقر نسبة حسابية بين عدد العلاقات الدينية في مجتمع معين وعدد العلاقات التي تكون شبكته الاجتماعية، وكلما ضعفت العلاقة الدينية تناقص هذا العدد فتزداد درجة الفراغ الاجتماعي بين الأفراد. وعلى عكس ذلك نجد أنه عندما تقوى العلاقة الدينية، وبقدر ما تقوى هذه العلاقة تقل درجة الفراغ الاجتماعي، وفي هذا الصدد يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا))¹⁹.

لكننا نعلم أنه للوصول إلى هذه الدرجة من الكمال ينبغي أن تتوفر في المجتمع شبكة علاقات اجتماعية نامية، كما تمنح البناء الاجتماعي ما يلزمه من متانة واتساق، ونعلم مدى الصعوبة التي تحول دون الوصول إلى تلك الدرجة، وهي المثل الأعلى الذي تستهدفه الشرائع جميعا، التي تحاول بما لديها من وسائل إنسانية خالصة أن تسد الفراغ الاجتماعي.

5- شبكة العلاقات الاجتماعية والاستعمار:

بيننا فيما سبق أن شبكة العلاقات الاجتماعية هي التي تؤمن بقاء المجتمع وتحفظ له شخصيته، وأنها هي التي تنظم طاقته الحيوية لتتيح له أن

يؤدي نشاطه المشترك في التاريخ، وبديهي أننا لا نستطيع أن نفترض أن الاستعمار يجهل أهمية هذه العوامل فهو يطبق سياسة مناسبة للتفريق بين أفراد المجتمع الواحد وذلك بإدخال من يشتت ويفكك العلاقات الاجتماعية.

ونحن ندرك جيدا أن النشاط الاستعماري عندما يكون مرثيا واضحا كأنه لعبة أطفال، ولكننا لا ندرك مجال هذا النشاط ولا وسائله منذ اللحظة التي يصبح فيها دقيقا، وندرك وسائله التي استخدمها لقتل الثورة الجزائرية، كالدبابة والطائرة، والقنابل...، فذلك واضح وهو بهذه الوسائل قتل أكثر من مليون جزائري، ففضى على الطاقة الحيوية في مجتمعنا.

ونعي أيضا أن نشاط الاستعمار في هذا البلد، عندما نجح الشعب الجزائري في إحدى المراحل الحاسمة من تاريخه جمع طاقته الحيوية كلها لخدمة مبدأه وتبلورت هذه الطاقة في شبكة علاقات اجتماعية تجلت في المؤتمر الشعبي عام 1936²⁰.

إن الاستعمار هذه المرة لم يخرج فرقة عسكرية لتحطيم الطاقة الحيوية في الشعب الجزائري، بل سعى لهدم شبكة علاقاته الاجتماعية.

وإننا لندرك جيدا أن الاختصاصيين الذين يعملون لحساب الاستعمار أساتذة في ذلك الفن المطبق على الشبكات الاجتماعية، وعلى الطاقة الحيوية التي يملكها شعب مستعمر فعلا أو مهدد بمؤامرات الاستعمار.

ولا ريب أن الأمثلة السابقة ترينا كيف يعمل هؤلاء الفنانون في بلد عربي كالجزائر، لتمزيق شبكة علاقاته السياسية في لحظة معينة، ولتشتيت طاقته الحيوية المنظمة والمتمثلة آنذاك في المؤتمر الشعبي.

وحسبنا أن ننظر حولنا لنرى هؤلاء القوارض يعملون في بلادنا، وكيف أنهم مدفوعون إلى مسرح بيد خفية وقد يكون مسرحا دوليا، أعني حيثما وجدت قيم صالحة للقرض يمكن أن تتحول إلى اللاقيم²¹.

ولا جدوى من القول في كيفية توصل الاستعمار إلى هذا الضرب من المخاتلة: فربما احتجنا أن نقول أشياء تبدو لنا غير محتملة، فإننا بعيدون عن الواقع، بيد أن المشكلة التي نواجهها في هاتين الحالتين تكمن في أننا لا نكثرث بهذه الألاعيب، لدرجة أنها لا تثير اهتمامنا، على حين تشغل آثارها في خسائرنا الاجتماعية اليومية جانبا كبيرا، ولا نستطيع أن نفهم عمل الاستعمار إلا ريثما يثير ضجيجا كضجيج الدبابة والمدفع والطائرة.

أما حين يكون من عمل قارض فإنه يغيب عن وعينا لسبب واحد هو أنه لا يثير ضجيجا، ولعل أشق الأمور على النفس أن خيرة متقفينا أنفسهم ليسوا بكل أسى بريئين من هذا النقص الذي يعزى إلى تطور مجتمعنا العام، الذي لم يكون بعد مقاييسه في هذا المجال، أو هو يصوغها على الأقل طبقا لأصول الأشياء وليس طبقا لأصول الأفكار.

بيد أن مشكلة الأوضاع العقلية تتصل عامة بأمن شبكة العلاقات الاجتماعية في المجتمع الإسلامي، في بلد مستعمر أو مهدد بمؤامرات الاستعمار. فهذه الشبكة معرضة لضربات، لأن المسلمين لم يطبقوا نظاما واقعا فعلا ضد هذه الضربات التي تأتي خاصة من القوارض الذين يعدهم لتحقيق هدفه، كما تأتي بوجه عام من جميع أنواع القوارض التي تعمل أسنانها في العلاقات الاجتماعية بالمجتمع الإسلامي²².

وبديهى أن طرق الاستعمار شديدة التنوع في هذا المجال، حيث يقتضيه الأمر أن ينشئ في مجتمعنا أعظم قدر من الفراغ الاجتماعي مستخدما جميع الوسائل الاقتصادية والسياسية والثقافية والنفسية. فهو لا يطبق سياسة دون أن يقدر آثارها السلبية التي يمكن أن تنشأ عنها بالنسبة لمصلحته، وهو يتخذ الاحتياطات التي يملها الفن العسكري، أي أنه يعد خطة هجوم يجب أن يقدر مقدما احتمال الانسحاب أو الدفاع.

وربما كان إحداث تخريب في شبكة العلاقات الاجتماعية في قطاع من قطاعات الحياة في بلد ما كفيلا بإثارة اهتمام الدولة أو بعض الأفراد، ففي هذه الحالة يجد الاستعمار في أنفسنا ما وضعه للدفاع عن خطته في صورة مجموعة من التقاليد ضد الاجتماعية، تؤثر على ضمير الشعب الذي يواجه الهجوم، فهذه التقاليد هي التي تمنحه صفة الشرعية.

وهكذا يتم تمويه الإحساس النقدي بالمعركة، وينتهي الموقف بتأثير نوع من آليته العقلية الذي يدعى أنه سعة في العقل والتسامح، ينتهي بالتغاضي عن كل شيء وبالتفريط في كل شيء لأن التقاليد ضد الاجتماعية تشلنا من النواحي العقلية والقانونية والإدارية²³.

والحق أننا لا ندعي أن جميع التقاليد المعادية للجميع من عمل الاستعمار على الرغم من أن أغلبها من صنعه ولكننا نقول إن جميع التقاليد تخدم عمله الهدام وتولد في نشاطنا عجزا اجتماعيا سنويا هائلا. ومهما يكن أمر الوسائل المستخدمة، فإن الهدف المقصود دائما تحطيم العلاقات الاجتماعية وإضعاف الطاقة الحيوية.

والاستعمار فنان في هذا الميدان، فهو يعرف كيف يطلق الغرائز غير الاجتماعية لدى القوارض من كل نوع ويستخدمها جميعا في هدم شبكة العلاقات الاجتماعية التي تتيح لمجتمعنا أن يؤدي نشاطه المشترك في التاريخ نستنتج من خلال عرضنا لهذا البحث:

1- المجتمع عند مالك بن نبي هو: "وجود أشخاص تجمع بينهم روابط قوية، تسوسهم فكرة ربانيّة، تهبّئ لهم فضاء العمل المشترك لخدمة الهدف المشترك، ممّا ينبئ عن حالة صحّيّة تسير إليها العلاقات الاجتماعية، والتي تتّجه شيئا فشيئا نحو التماسك الاجتماعي.

2- إنّ اعتبار شبكة العلاقات الاجتماعية روح المجتمع التي توحد عناصره له ما يبرره؛ فهي المركّب الذي يحدث الانسجام الداخليّ بين عناصر البناء

الثَّقَافِيّ (عالم الأشخاص، عالم الأفكار وعالم الأشياء)، ويخلق الصّلات الضروريّة بينها، بما يضمن وحدة الهدف، وتوافق السّير، واشتراك الجهود. فوجود شبكة قويّة من العلاقات في عالم الأشخاص يمنح فاعليّة أكبر لنشاط عالم الأفكار، من أجل استغلال أحسن لعالم الأشياء.

3- يرتكز البناء الحضاريّ على شبكة قويّة من العلاقات يبتنظم وفقها نشاط عالم الأشخاص؛ ذلك أنّه إذا كان يعتمد في ناحية على قوّة عمل الأشخاص والأفكار في استغلال مقاييس التراب والزّمن، فإنّ قوّته تعتمد في ناحية أخرى على حجم العلاقات الداخليّة في المجتمع ومثانتها، وإذا كانت ثروة أمّة ما تقاس بغنى مواردها البشريّة والماديّة، فإن فاعلية هذه الموارد مرتبطة بنوعية شبكة العلاقات الاجتماعيّة ووضعيتها.

4- تمارس شبكة العلاقات الاجتماعيّة دورا هاما في حماية النسيج الفكريّ والاقتصاديّ والحضاريّ ككلّ، وذلك من خلال خاصيّة توحيد الأنشطة وتوجيهها، لخدمة غاية مشتركة لعالم الأشخاص، فهي بذلك تمارس دور التنظيم والحماية على الموارد البشريّة من جهة والإمكان الحضاريّ من جهة أخرى.

5- إنّ ارتباط شبكة العلاقات الاجتماعيّة بعوالم البناء الثقافيّ، لا تحكمه علاقة من طرف واحد، بل تحكمه علاقة تأثير وتأثر متبادل، والمنهج السّليم يقتضي في مثل هذه الحالة معالجة العلاقة في جانبيها، حتّى تكتمل الصّورة؛ وإنّا في مثل الظروف التي نمر بها، بأمس الحاجة إلى تبني هذا المنهج، خصوصا إذا تعلق الأمر بقضايانا الاجتماعيّة، والتربويّة والتّميّميّة على العموم. وإنّ التخلي عن هذا المنهج يؤدي إلى تبني حلول عرّاء، تنتج عنها تراكمات مرضية تؤثر على سلامة النظام الاجتماعيّ والتربويّ والتّميّميّ ككل.

خاتمة:

إن الأهمية التي تكتسبها شبكة العلاقات الاجتماعية في منظومة البناء الحضاري، وعلى ضوء الأحداث التي يشهدها الواقع العربي والإسلامي، في ظلّ التّراجع الخطير لعلاقتنا البينية، فإنّه من الواجب أن نعيد ترميم هذه العلاقات قبل الخوض في أي مشروع تنموي؛ فالإصلاح الاقتصادي لا يجدي نفعا، إذا لم يسبقه الإعداد لأرضية اجتماعية صلبة تحوي هذا الإصلاح.

وفي الأخير يجدر بنا أن نشير إلى أن هناك مسائل تهتم آليات إصلاح شبكة العلاقات الاجتماعية، أثار الموضوع جانبا منها، من قبيل الاهتمام بالجانب التربوي والأخلاقي، وتنمية ثقافة الائتلاف والاختلاف، والتعايش مع الآخر...، هذه المسائل تحتاج إلى مزيدا من الإثراء من خلال أبحاث علمية، تسعى لإتمام مشروع سار عليه مالك بن نبي، ووضع لبنات أساسية فيه؛ وهذا من خلال توظيف علوم أخرى ذات صلة، مثل علم الإدارة (إدارة الأولويات، إدارة المشاكل، إدارة الخلافات داخل الجماعات...).

قائمة المراجع:

1- www.wikipedia.org/wiki

- 2- محمد سعيد فرح، البناء الاجتماعي والشخصية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1989، ص211.
- 3- نقلا عن شاكر مصطفى سليم، قاموس الأنثروبولوجيا، جامعة الكويت، الكويت، 1981، ص902.
- 4- نفس المرجع، ص903.
- 5- إحسان محمد الحسن، رواد الفكر الاجتماعي، دراسة تحليلية في تاريخ الفكر الاجتماعي، دار الحكمة للطباعة والنشر، بدون مكان الطبع، 1990، ص431.
- 6- نقلا عن محمد سعيد فرح، المرجع السابق، ص389.
- 7- نفس المرجع، ص390.
- 8- محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1989، ص504، ص506.
- 9- ضياء زاهر، القيم في العملية التربوية، مؤسسة الخليج العربي، سنة 1984، ص32.
- 10- مالك بن نبي، ميلاد مجتمع، الجزء الأول، ترجمة: عبد الصبور شاهين، دار الفكر، دمشق، الطبعة السادسة، 2006، ص28.
- 11- نفس المرجع، ص31.
- 12- نفس المرجع، ص32.
- 13- نفس المرجع، ص38.
- 14- مالك بن نبي، مشكلة الأفكار في العالم الإسلامي، ترجمة: عبد الصبور شاهين، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، سنة 2002، ص43.
- 15- مالك بن نبي، ميلاد مجتمع، المرجع السابق، ص48.
- 16- علي عبد الرزاق جلبي، دراسات في علم المجتمع والثقافة والشخصية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، بدون سنة الطبع، ص141.
- 17- مالك بن نبي، مشكلة الثقافة، ترجمة: عبد الصبور شاهين، دار الفكر، دمشق، الطبعة الخامسة عشر، سنة 2011، ص31.

- 18- مالك بن نبي، ميلاد مجتمعٍ المرجع السابق، ص56.
- 19- مالك بن نبي، الصراع الفكري في البلاد المستعمرة، ترجمة: عبد الصبور شاهين، دار الفكر، دمشق، طبعة سنة 2008، ص 58.
- 20- مالك بن نبي، ميلاد مجتمعٍ المرجع السابق، ص82.
- 21- نفس المرجع ،ص83.
- 22- مالك بن نبي، الصراع الفكري في البلاد المستعمرة، المرجع السابق، ص75.
- 23- مالك بن نبي، ميلاد مجتمعٍ المرجع السابق، ص 98.

دور الأسواق المالية الناشئة في التنمية الاقتصادية

عزوز عائشة

أستاذة محاضرة قسم (ب)

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

جامعة الجزائر 3

مقدمة:

شهدت العقود الأخيرة تطورا هائلا في مجال الخدمات المالية ومصادر التمويل تحديدا حيث تنوعت وأصبح أمام الشركات والهيئات الطالبة لتلك المصادر بدائل عديدة، الأمر الذي حتم عليها انتهاج استراتيجية مالية محددة للاختيار أفضل البدائل، وبرزت الأسواق المالية كأحد البدائل التي ما فتئت تزداد أهميتها في ضمان مصادر التمويل المتنوعة لمختلف الأعوان الاقتصاديين، لا سيما مع المرونة التي أصبحت تتميز بها في ابتداع الأدوات المالية الكفيلة بتزويدهم بما يحتاجونه من أموال، وعليه أصبحت تلك الأسواق بمثابة حجر الزاوية في تمويل التنمية الاقتصادية من ناحية وتخصيص الموارد المتاحة وتوجيهها الى المشاريع الأكثر مردودية ونجاعة بالنسبة للتنمية من جهة أخرى، ولقد ازدادت أهمية الأسواق المالية في تمويل مختلف أوجه التنمية الاقتصادية مع زيادة التحرير المالي في ظل العولمة المالية والانفتاح الاقتصادي، وارتفاع حجم التجارة الدولية ورفع القيود على حركة رأس المال وازالة الحواجز الجغرافية بين الأسواق النقدية والمالية في العالم حتى عرفت هذه الأسواق التكامل الاقليمي والدولي وأصبح العالم بأسره بمثابة ساحة واحدة لنشاط رأس المال وحركته واستثماراته.

كما شهدت أسواق الأوراق المالية في كثير من الدول النامية تطورات

عميقة وسريعة في السنوات الأخيرة، الأمر الذي ترتب عليه ظهور ما يسمى بالأسواق الناشئة أو الصاعدة.

أولاً: ماهية الأسواق المالية الناشئة

لم تظهر الأسواق المالية الناشئة كاستجابة فقط للطلب المحلي على رؤوس الأموال بل أيضاً كنتيجة لرغبة من جانب المستثمرين لاستثمار أموالهم في الدول الأقل نمواً وقد أتاحت عملية الإصلاح لكل من الدول النامية والدول التي تمر بمرحلة انتقال إلى حدوث طفرة هائلة في التدفقات المالية إلى مجموعة من الدول النامية وكانت هي أحد العوامل الأساسية لنمو الأسواق المالية الناشئة.

1- مفهوم سوق الأوراق المالية الناشئة

لم يظهر لفظ الأسواق الناشئة في أدبيات الاستثمار العالمي إلا حديثاً، ففي أوائل الستينات من القرن الماضي كان لفظ "الدول المتخلفة" مازال يستخدم في حين كانت ألقاب "الدول النامية"، أو "دول الجنوب" أو "العالم الثالث" أخذت في الظهور كبديل أكثر ملائمة وكان أول استخدام للفظ "الأسواق الناشئة" للإشارة إلى أسواق الأوراق المالية بواسطة خبراء مؤسسة التمويل الدولية IFC في دراستهم لنمو الأسواق المالية في المناطق الأقل تقدماً في العالم إلا أن مؤسسة التمويل الدولية، أصبح لديها اليوم معنى أكثر شمولاً لهذا المفهوم، يمكن تعريف الأسواق الناشئة بأكثر من طريقة فمن ناحية يعني لفظ "ناشئة" أنه يوجد شيء من التغيير بصدد الحدوث وأن السوق المعني ينمو من حيث الحجم وجودة الأدوات، مقارنة بسوق آخر أقل من حيث الحجم والنشاط ولا يوحى ببوادر أي تغيير، ومن جهة أخرى يمكن أن يعني لفظ سوق ناشئ لسوق الأوراق المالية في أي اقتصاد نام بصرف النظر عن درجة نمو السوق نفسه، ويرجع ذلك إلى أن نمو سوق المال يرتبط بصورة قوية ويأتي بعد نمو الاقتصاد المعني¹.

فمؤسسة التمويل الدولية تعرف الأسواق الناشئة بأنها أسواق في الدول منخفضة ومتوسطة النمو وبدأت عمليات التغيير والنمو في الحجم والنشاط وتتمتع بقدرات متعددة لمواصلة النمو والتقدم².

وبذلك يمكن أن نطلق على سوق الأوراق المالية في أي دولة لفظ "سوق ناشئ" إذا انطبق عليه على الأقل احد المعيارين التاليين:

_ إذا تواجد هذا السوق في اقتصاد نام.

_ إذا كان السوق نفسه بصدد النمو.

ويعرف البعض الأخر الأسواق الناشئة بأنها تلك الأسواق التي تتصف بانخفاض مجموع القيم السوقية لكافة الأسهم المدرجة قياسا مع الناتج المحلي الإجمالي إلى جانب العمق والسعة المحدودين فيما يتعلق بالأدوات المتداولة مع قيود مفروضة على تدفقات رأس المال وعلى حركة أسعار الصرف، وقلة المعلومات عن الأسهم المدرجة وارتفاع في تكاليف المعاملات وعمولات السمسرة³.

2- تصنيفات أسواق الأوراق المالية الناشئة:

يمكن تصنيف الأسواق الناشئة ضمن مجموعات ثلاث: الأسواق الناشئة الأكثر تقدما، الأسواق الناشئة بالمعني الضيق، والأسواق حديثة النشأة أو تلك التي تعاني من ركود ويمكن توضيحها على النحو التالي⁴:

- **الأسواق الناشئة الأكثر تقدما:** هذه المجموعة تضم أسواق بلدان عدة

(كماليزيا والمكسيك وكوريا الجنوبية وتايوان و تايلندا الخ..)

تجمعها بعض الخصائص المشتركة مع الأسواق المتطورة: معدلات تضخم منخفضة، استقرار نسبي في أسعار الصرف، أنظمة مالية ومصرفية متطورة، سهولة التوجه إلى الأسواق الدولية للأسهم والسندات، تبادل هام في سوق الأسهم، استخدام تقنيات متطورة نسبيا في كافة العمليات الواقعة على الأوراق المالية.

أسواق هذه المجموعة لا يمكن أن تشبه أسواق البلدان المتقدمة ولا زالت أمامها مراحل من التقدم يجب أن تجتازها لذلك فهي شديدة الحساسية الى الظروف الاقتصادية السائدة، لا بل أنها عرضة على وجه شبه دائم، لتقلبات حادة في الأسعار كما أن المشروعات المحلية ليست في معظمها مؤهلة رأساً لتلبية الشروط الخاصة بالتسعير (نشر المعلومات المحاسبية والمالية، التقيد بالقواعد المحاسبية الخ ...) لا بل يقتصر التسعير أحيانا في هذه الأسواق على كبريات الشركات الدولية والشركات المتعددة الجنسيات.

ـ الأسواق الناشئة بالمعنى الضيق للمصطلح:

الأسواق الناشئة بالمعنى الضيق هي أسواق الأرجنتين والبرازيل والهند ونيجيريا التي تعتبر حسب مؤسسة التمويل الدولية سائرة باتجاه تحقيق تبدلات نوعية في بناها وتقنيات عملها، فعلى الصعيد التقني، يلاحظ أن بعض التقنيات المرتبطة بحسن أداء الأسواق هي قليلة الانتشار، وهذا تحديدا ما يتعلق باختتام ومقاصة العمليات بتسليم الأوراق المالية بنشر المعلومات وبدرجة استخدام المعلوماتية في التسعير بالإضافة إلى ما تقدم، فإن هذه البلدان لم تستطيع لغاية الآن حل بعض مشكلاتها الدورية والهيكلية كالتضخم الحاد، التركيز الهام للمداخيل والثروة، عدم التوازن في المبادلات الخارجية والتطور غير الكافي للأسواق المالية إذن بالنسبة لتلك البلدان، لا يبدو عادة التوجه إلى أسواق رؤوس الأموال الدولية في غاية السهولة، لكن على الرغم من ذلك فإن ما أشير إليه يختلف بين بلد وآخر وعلى وجه عام يمكن القول بأن هذه الأسواق تسير باتجاه الأفضل.

ـ الأسواق الحديثة النشأة أو تلك التي تعاني من الركود:

في إطار تعريف أكثر شمولا للأسواق الناشئة، يمكن القول بأن هذا المصطلح ينطبق على أسواق جميع البلدان التي لا يمكن أن تعتبر اقتصاداتها

متقدمة وبالتالي فهي تضم أسواق البلدان النامية أسواق بلدان أوروبا الوسطى والشرقية وأسواق البلدان التي ظهرت على اثر سقوط الاتحاد السوفياتي سابقا، وكذلك بعض أسواق بعض البلدان الاشتراكية في آسيا على سبيل المثال، يمكن أن تصنف ضمن هذه المجموعة أسواق ساحل العاج والأكوادور وغانا و غواتيمالا والاتحاد الروسي ونظرا لعدم وجود حلول لمشكلاتها الاقتصادية فان النتائج التي حققتها هذه البلدان كانت على وجه عام غير مرضية كما أن توجهها نحو تدفقات رؤوس الأموال الدولية كان محدودا أيضا هذه الأسواق المالية هي إجمالا في مرحلة نشوء، حيث يبدو حجم الاقتصاد الوطني متواضعا، وهذا ما ينعكس بدوره عبر حجم ضعيف للعمليات.

وتقدر الهيئات المالية الدولية عدد الأسواق المالية الناشئة بنحو 38 سوقا على المستوي العالمي، 13 في قارة آسيا، 12 في أمريكا اللاتينية، 7 في إفريقيا، 6 في الشرق الأوسط⁵.

كما أشار تقرير لمؤسسة التمويل الدولية إلى أن الرساميل الخاصة المتنقلة إلى الأسواق الناشئة وصلت عام 2006 إلى 573 مليار دولار وتساعدت إلى 620 مليار عام 2007 علما أن الأموال الرسمية وصلت إلى 65 مليار دولار عام 2007.

إن تدفق رؤوس الأموال مؤشر جدي على ثقة المستثمرين في اقتصادات الدول وعلى أساس متانة الاقتصاد ولاشك في أنها تسمح بتلقي رؤوس الأموال بشكل أسرع وأكثر الدول استفادة من انتقال رؤوس الأموال هي أمريكا اللتينية و الاقتصادات الأوروبية الناشئة، كما أفاد نفس التقرير أن القيمة السوقية للأسهم في الاقتصادات الناشئة وصلت إلى 5 تريليونات دولار عام 2005 وذلك لأول مرة في التاريخ وأن القيمة السوقية للأسهم الاقتصادات الناشئة قد تضاعفت على مدى العقد الماضي (1995-2005)،

فبعد أن كانت تبلغ أقل من 2 تريليون دولار عام 1995 وصلت إلى 5 تريليونات دولار عام 2005 وشكلت بذلك 12% من قيمة الأسهم العالمية التي بلغت 40 تريليون دولار وتعتبر سوق كوريا الجنوبية الأكبر في الاقتصادات الناشئة تليها السعودية التي فيها مليون مستثمر مواظب⁶.

ثانيا: خصائص الأسواق المالية الناشئة

يوجد تباين فيما بين أسواق الأوراق المالية الناشئة من دولة نامية لأخرى وقد يتمثل هذا الاختلاف في عدد الشركات المسجلة وعدد الشركات الجديدة والقيمة السوقية للأسهم، والقدرة على تجميع رأس المال من خلال إصدار الأوراق المالية في السوق الأولي، ويرجع هذا التباين في أسواق الأوراق المالية الناشئة إلى الاختلاف في مقومات البيئة الاقتصادية والتمويلية في الدول النامية والتي تتمثل أهم مكوناتها فيما يلي:

- دور حجم القطاع الخاص.
 - قدرة المستثمرين الأجانب على الوصول للسوق.
 - دور مصادر التمويل البديلة.
 - الوضع المؤسسي للإشراف والإفصاح والترتيبات القائمة.
 - الإطار التشريعي والتنظيمي الذي يحكم الاستثمار المحلي والأجنبي.
- بالإضافة إلى تدفق المعلومات ومتطلبات الإفصاح ومعايير المحاسبة والمراجعة، مع وجود مؤسسات ائتمانية تمارس دورا هاما في تطوير ونمو هذه الأسواق وعلى الرغم من ذلك التباين القائم بين أسواق الأوراق المالية الناشئة للدول النامية، إلا أن هذه الأسواق تشترك في مجموعة من الخصائص أهمها مايلي:

1- درجة تقدم ونضج السوق: تم الاتفاق بين الاقتصاديين على مجموعة من المعايير تقدر على أساسها درجة تقدم ونضج السوق نذكر منها حجم السوق، ودرجة السيولة ودرجة التركيز.

أ- **حجم السوق:** يقاس حجم السوق المالية بمقياسين هما:

- **رسملة السوق:**

وهي النسبة بين قيمة الأوراق المالية المسجلة للتداول إلى قيمة الناتج المحلي الإجمالي، والمعنى الاقتصادي لهذا المؤشر أنه يدرس بشكل خاص قدرة الاقتصاد على تعبئة رؤوس الأموال عن طريق السوق المالية.

وقد انتقلت رسملة البورصات الناشئة من 146 مليار دولار في سنة 1984 إلى 1900 مليار دولار في 1994 أي تضاعفت 11 مرة مقابل 3 مرات بالنسبة للبلدان المتقدمة خلال نفس الفترة وبلغت سنة 1997 حوالي 2229.5 مليار دولار، وقد مثلت الأسواق الناشئة في مجملها 9.47% من الرسملة السوقية العالمية في نفس العام.

- **عدد الشركات المسجلة**

وهو مقياس يعبر أيضا على حجم السوق ولو أنه يهمل إلى حد ما الاختلافات في قيم هذه الشركات، وتدل الزيادة في هذا المؤشر على تطور الثقافة المالية في هذه السوق وزيادة اعتماد الشركات على التمويل المباشر ولقد ازدادت عدد الشركات المسجلة في الأسواق الناشئة ما بين 1980-1995 ب137% ويرجع ذلك إلى تطور الثقافة المالية بهذه الأسواق⁷.

ب- **السيولة:** ويقصد بها سهولة بيع وشراء الأوراق المالية وهناك مؤشرين هما:

- **معدل التداول:** ويقاس التداول المنظم لأسهم الشركات نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي وهو يعكس السيولة بالنسبة للاقتصاد ككل، ويلاحظ أنه بالنسبة إلى الأسواق الناشئة أدى الارتفاع في أسعار الأسهم التي فاقت معدلاتها في الدول المتقدمة زيادة كبيرة في نشاط التداول وبالنسبة للأسواق الناشئة ككل زاد معدل التداول حوالي 200.1% من 1990 إلى 1997.

- **معدل الدوران:** يساوي قيمة إجمالي الأسهم المتداولة مقسوما على رسملة السوق وهو في الحقيقة يكمل مقياس رسملة السوق، وهذا من أجل توضيح درجة نشاط السوق، فقد تكون السوق صغيرة من حيث رسملتها ولكن معدل الدوران فيها مرتفع فتميز بالنشاط (البرازيل) وقد يكون للسوق أعلى أحجام للرسملة وأعلى معدلات التداول ولكن معدل الدوران فيها ضعيفا (ماليزيا)، وتشير الإحصاءات المتعلقة بمعدل الدوران لعدد من الأسواق الناشئة في عام 1991، حيث بلغ 67% في كوريا الجنوبية، 56% في البرازيل، 52% في الفلبين، أما ماليزيا فبلغ 26%، 20% في الأرجنتين، 18% في الهند، وبلغ 8% فقط في الشيلي⁸، وتعكس هذه الأرقام انخفاض درجة السيولة في الأسواق الناشئة ومن الممكن تفسير انخفاض درجة السيولة في هذه الأسواق بارتفاع درجة التركيز بها، حيث أن معظم المعاملات منحصرة في عدد قليل من الأوراق المالية وبالتالي تكون نسبة قيمة التعاملات إلى رأس المال السوقي قليلة.

ج- درجة التركيز:

تقاس درجة تركيز السوق بحساب حصة أكبر عشر شركات في رسملة السوق أو في قيمة التداول، والمعنى الاقتصادي لهذا المؤشر هو ملاحظة مدى هيمنة الشركات الكبرى على رسملة السوق و بالتالي مدى تأثير السوق بالتغيرات في قيم أوراق هذه الشركات، تتسم الأسواق الناشئة بارتفاع درجة التركيز بها بالنسبة للأسواق المتقدمة، وإذا كانت الشركات العشر الأوائل في الولايات المتحدة لا تمثل سوى 13% من الرسملة الإجمالية في السوق فان هذه النسبة ترتفع إلى حوالي 35% في السوق الاندونيسي والى حوالي 80% في السوق الفنزويلي كما أنها تصل إلى ما يقارب 55% في السوق الأردني، تجدر الإشارة إلى أنه في إطار بورصات الأسواق الناشئة وبمعدل وسطي مثلت الشركات السبع عشر الأوائل في النصف الأول من التسعينات حوالي

64% من قيمة مجمل العمليات و60% من الرسملة البورصية أن هذا التركيز الشديد يعكس درجة خطورة مرتفعة فيما يتعلق بالسيولة⁹.

2- الخطر و المردودية:

تتيح الأسواق الناشئة للمستثمرين من الدول المتقدمة إمكانية تحقيق عائدات أعلى وتنويع أكبر مما يتاح لهم في أسواقهم الداخلية أو الأسواق المتطورة، ولكن يرتبط بهذه المنافع مخاطر وتكاليف جديدة وغير مألوفة.

أ- المنافع والعوائد: يمكن حصر هذه العوائد فيما يلي:

- الاستفادة من النمو الاقتصادي القوي في الدول النامية

يسعى المستثمرون في الأسواق الناشئة إلى تحقيق عائدات أعلى عن طريق الاستفادة من معدلات النمو التي حققتها الاقتصادات الأقل نمواً فمع زيادة الثروة في الدول الناشئة وتسارع النشاط الاقتصادي وكذلك التحسن في مستويات المعيشة، يزيد الطلب الاستهلاكي المحلي وفرص العمل بمعدلات غير مسبوقه ويتحسن الأداء في أسواق الأسهم وقد حققت الاقتصادات الآسيوية معدلات نمو زادت على نظيراتها في الاقتصادات المتقدمة الكبرى إلا أن هذه المعدلات المرتفعة للنمو ليست متنسقة في جميع الأسواق الناشئة.

ففي منتصف التسعينات حققت الصين ودول آسيا معدلات للنمو تجاوزت 10% سنويا في حين أن اقتصادات أمريكا اللاتينية مثل المكسيك تقلصت بنسبة أكثر من 6% في بعض السنوات 1995¹⁰.

- زيادة تنويع المحفظة المالية:

لقد أوضح بعض الإقتصاديين أنه بينما تضاعلت منافع التنويع بين الأوراق المالية في الدول المتقدمة إلى حد ما نتيجة لزيادة التكامل والاعتماد المتبادل بين هذه الأسواق فإن التنويع في أوراق الأسواق الناشئة أمامه الفرصة لتحقيق أداء أفضل، فالميزة الرئيسية للاستثمار في الأسواق الناشئة

هي درجة الارتباط الضعيف بينها وبين الأسواق المتقدمة وتفاوت معدلات النمو الاقتصادي في الأسواق الناشئة تفاوتاً كبيراً كما تتفاوت هذه الدول في مراحل التنمية، و من ثم كانت التحركات التاريخية لأسواقها ضعيفة الارتباط بالتحركات في أسواق الاقتصادات المتقدمة فيما بينها يضاف إلى ذلك الكسب المحتمل من التعامل مع أسواق ناشئة مختلفة، فحتى السوق الناشئة الواحدة تميل إلى أن تكون حركتها مستقلة عن حركة الأسواق الناشئة الأخرى، وبذلك تتوفر ميزة كبيرة لتنويع المحفظة المالية بأكثر من استثمار في أكثر من سوق ناشئ¹¹.

ب- الخطر الناجم عن الاستثمار في أصل مالي:

نتيجة ضعف الرسملة وقلة السيولة في الأسواق الناشئة فإن إعادة توزيع المستثمرين الدوليين لمكونات محفظات سندايم قد يثير تغيرات حادة في الأسعار، باتجاهي الارتفاع أو الانخفاض على حد سواء فهذه الأسواق هي أيضاً شديدة الحساسية على بعض العوامل الخارجية كتطورات أسعار المواد الأولية أو الأزمات البترولية التي تؤثر على مجمل الاقتصاد (ففي فنزويلا على سبيل المثال كان لتقلبات أسعار البترول بالغ الأثر على أسعار البورصة التي ازدادت بمعدل سبعة أضعاف عند اندلاع حرب الخليج الثالثة العام 1991، كذلك فإن عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي، والشفافية المحدودة للأسواق تشكل أيضاً عوامل هامة لعدم استقرار الأسعار¹²، أما خطر السيولة فهو مرتبط بضيق السوق الناشئ فكل خروج لرؤوس الأموال قد تكون له آثار هامة على تطور مؤشر السوق المحلي، والمثال الماليزي هو خير تعبير عن ذلك فحجم الصفقات اليومية انخفض من 5 مليار دولار في ديسمبر عام 1993 إلى 500 مليون دولار في أبريل 1994، نتيجة سحب بعض رؤوس الأموال الأمريكية، يذكر أيضاً على سبيل المثال، أن رسملة البورصة

المكسيكية انخفضت من 130 مليار دولار عام 1994 إلى أقل من 79 مليار دولار عقب أزمة الـ "PESO" المكسيكي في فيفري عام 1995. إلى جانب خطر التقلب يوجد خطر آخر، مقتصر حصرا على الأسواق الناشئة، وهو عائد إلى عدم الدقة النسبية في المعلومات والى الحماية غير الكافية الموفرة للمستثمرين وكذلك إلى الشفافية المحدودة في النظام المالي وأخيرا إلى غياب عنصر السرعة في عمليات التسديد والتسليم وعنصر الضمانة فيما يتعلق بالاحتفاظ بالأوراق المالية¹³.

3- تنظيم السوق:

تبرز ركائز التنظيم الجيد للسوق من خلال التالي:
الاستخدام الواسع للمعلوماتية (انجاز العمليات، الأعمال الإدارية، والتنظيمية الأخرى)، النشر الجيد للمعلومات المتعلقة بالشركات، السرعة في تنفيذ العمليات وتسليم الأوراق المالية، اطلاع المستثمرين على وضعية السوق، فعالية إجراءات الرقابة، قدرة السوق على استخدام كافة الأدوات المالية الحديثة... الخ¹⁴.

أ- استخدام أحدث تقنيات وبرامج المعلوماتية:

تظهر الأسواق الناشئة تفاوتاً شديداً في مدى استخدامها للمعلوماتية ففي حين أن بورصات سيول و سينغافورة وتايوان و بانكوك و ريودي جنيرو تتمتع بأنظمة نقل ملكية ومقاصة وتسديد شبيهة بتلك التي تستخدم في الأسواق الأكثر تطوراً، فإن أسواق أخرى في كل من إفريقيا وبعض بلدان آسيا وأمريكا اللاتينية، لازالت تستخدم تقنيات جد بدائية في انجاز عملياتها ويتوجب عليها بالتأكيد بذل المزيد من الجهود الحديثة كي تتمكن من مواكبة التقدم الحاصل على هذا الصعيد.

ب- إعلام وحماية المستثمرين

إذا كانت المرودية المرتفعة في الأسواق الناشئة تشكل عامل جذب

للمستثمرين الدوليين، فإن الخطر المرتبط بانجاز العمليات يدفع بهؤلاء الأخيرين، إلى إيلاء اهتمام أقل للأسواق المذكورة، يظهر أن البلدان التي تعمل بمقتضى توصيات " مجموعة الثلاثين " فيما يتعلق بالمقاصة والاحتفاظ بالأوراق المالية (مؤتمنون مركزيون على الأوراق المالية، تسليم مقابل تسديد، مهلة تسديد بعد ثلاثة أيام من إعطاء الأمر بإجراء العملية) هي قليلة جدا التقيد بهذه الإجراءات يسهل من مهمة المحفظين بالأوراق المالية ويجتذب المزيد من المستثمرين.

ج- التوفيق بين تحرير السوق ووضع قواعد لضبطه:

في سبيل تطوير السوق المالي، يقتضي تحقيق نوع من التوازن بين إلغاء القيود بهدف تنشيط المنافسة من ناحية ، والقيام بالضبط المطلوب من أجل نقادي التزوير وعدم الاستقرار من ناحية ثانية، لكن يتضح أن القواعد فيما يتعلق بالنظام المالي أو الاحتفاظ المعتمدة في الأسواق الناشئة، سواء، بالأوراق المالية أو بالضمان التي يوفرها السوق أو أيضا بنشر المعلومات ودقتها، ليست على المستوى الذي يتوافق مع المعايير الدولية.

ثالثا: الآثار الايجابية والسلبية للأسواق الناشئة

بعد التعرض إلى مفهوم الأسواق الناشئة وظروف نشأتها وخصائصها والعوامل التي أدت إلى نموها، يبقى هنا بحث ومحاولة الإجابة على الأسئلة التالية: ماهي الآثار الايجابية والآثار السلبية التي نتجت عن نمو الأسواق الناشئة؟، و ماهي السياسات التي اتخذتها دول الأسواق الناشئة لمواجهة الآثار السلبية لنمو هذه الأسواق؟.

1- الآثار الايجابية للأسواق المالية الناشئة

لقد نتج عن تدفقات رؤوس الأموال للدول النامية من خلال الاستثمار في الأسواق الناشئة عدد من الآثار الايجابية على كل من الاستثمار والتنمية

الاقتصادية لهذه الدول كما ساعد نمو هذه الأسواق على تحقيق مكاسب صافية على مستوي العالم وذلك كما يلي:¹⁵

- انخفاض تكلفة تمويل التنمية:

لقد اعتمدت الدول النامية على الاقتراض في تمويل عمليات التنمية بها لفترات طويلة، وكانت القروض تتم في غالب الأحيان بأسعار الفائدة العالمية وبالتالي يؤدي ارتفاع أسعار الفائدة العالمية إلى زيادة تكلفة الديون وخدمتها على الدول المقترضة أما نشأة الأسواق الناشئة بالدول النامية واجتذابها لتدفقات مالية هائلة في صورة استثمار مالي في الأدوات المالية المختلفة المطروحة في هذه الأسواق ساعد هذه الدول على الحصول على الأموال اللازمة لها وبتكلفة تقل عن تكلفة القروض التي كانت تلجأ لها من قبل.

- زيادة الاستثمار في دول الأسواق الناشئة:

لقد أدى نمو الأسواق الناشئة إلى زيادة الاستثمار في دول هذه الأسواق، حيث أنها مكنت الشركات من الحصول على الأموال اللازمة لها بتكلفة منخفضة مما أدى إلى زيادة الاستثمارات في هذه الدول وكذلك زادت نسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي GDP، فعلى سبيل المثال زادت نسبة الاستثمار إلى الناتج المحلي الإجمالي في تايلندا من 23.9% عام 1987 إلى 38.2% عام 1991 مما يعكس تأثير نمو سوق الأوراق المالية في تايلندا على زيادة الاستثمارات ونسبتها من الدخل القومي لها، إن هذا النمو يمكن تفسيره بأن نشاط الأسواق المالية الناشئة وزيادة الاستثمار المالي بها أدى إلى زيادة في الاستثمار الحقيقي بدول الأسواق الناشئة، وطبقا لعلاقة المضاعف فهذه الزيادة في الاستثمار ستؤدي إلى زيادة أكبر في الدخل القومي، أي أن نشاط الأسواق الناشئة ونموها له تأثير ايجابي على معدل النمو الاقتصادي لدول الأسواق الناشئة.

- تحسين قيمة العملة في دول الأسواق الناشئة:

ساعد نمو الأسواق الناشئة على تدفق حجم كبير من تدفقات المحفظة إلى داخل هذه الدول بشكل قد يؤدي إلى تحسن في صالح عملة الدولة المتلقية لهذه التدفقات، ففي الدول التي تتبع نظام تعويم العملات (وهو حال الكثير من دول الأسواق الناشئة) فان أي تدفق لرأس المال داخل هذه الدول بما يفوق القدر اللازم لتمويل عجز الحساب الجاري يؤدي إلى زيادة الطلب على العملة المحلية وينعكس ذلك على تحسن سعر الصرف الاسمي للعملة مما ينتهي إلى تحسن في سعر الصرف الحقيقي، وذلك في حالة انخفاض مرونة الطلب على الصادرات والواردات.

- تخفيف حدة التقلبات الاقتصادية:

لقد ساعد نمو الأسواق الناشئة على التخفيف من حدة التقلبات الاقتصادية، حيث إن المستثمرين في الأوراق المالية يمتنعون عن بيع أية أصول لديهم إذا كانت أسعار هذه الأصول في حدها الأدنى (حالة كساد)، وأيضا يمتنعون عن شراء أية أصول مالية إذا كان سعرها في حدها الأقصى (حالة رواج) ، رغبة منهم في تحقيق أرباح رأسمالية من خلال عمليات بيع هذه الأصول أو شرائها، وهذا الامتناع عن البيع أو الشراء في فترات ذروة الكساد والرواج يمثل عاملا داخليا في التخفيف من حدة الدورة الاقتصادية، وهذا يعني أن نشاط الأسواق الناشئة ساعد بدرجة كبيرة على التقريب بين ذروة الرواج والكساد في الدورة الاقتصادية أي أنه ساعد على تحقيق الاستقرار في الدورة الاقتصادية لدول الأسواق الناشئة.

- دورها في استعادة رأس المال الهارب:

ترتكز قرارات المستثمرين في الدول النامية والدول المتقدمة على مقارنة العائد بالمخاطر في كل من دولة المستثمر والدول الأخرى، ومن ثم عدم

وجود فرص للاستثمار في أسواق الأوراق المالية المحلية، وغياب الثقة في المناخ الاستثماري يعد من أسباب هروب رؤوس الأموال إلى الدول المتقدمة، وقد بلغ حجم رؤوس الأموال الهاربة من أمريكا الجنوبية 151 مليار دولار خلال الفترة من 1973-1985 أي ما يمثل 40% من الدين الخارجي لهذه الدول في تلك الفترة، وكذلك يمكن اعتبار أسواق الأوراق المالية الناشئة أحد عوامل الجذب لاسترداد الأموال الهاربة وخاصة تلك التي تبحث عن عائد أعلى وهو ما يتوافر في تلك الأسواق، وعدة ما يعود جزء من هذه الأموال الهاربة إلى الأسواق الناشئة حتى قبل أن يكتشف المستثمر الأجنبي الفرص الاستثمارية في الأسواق الناشئة، نظرا لقرب المستثمر المحلي في الدول ذات الأسواق المالية الناشئة من مصادر المعلومات الخاصة بالتطورات الاقتصادية والأحداث المتوقعة عن المستثمر الأجنبي.

بالإضافة إلى ما سبق فإن وجود أسواق أوراق مالية ناشئة يقلل من فرصة هروب رؤوس الأموال للخارج وخاصة تلك التي تخرج نظرا لعدم وجود أسواق مالية محلية تعطي بدائل استثمارية متعددة، ومن ثم فإن توافر مثل هذه البدائل في الأسواق الناشئة، مع ارتفاع العائد بها، يترتب عليه ليس فقط عودة جزء من الأموال الهاربة إلى الأسواق الناشئة مرة أخرى بل تقليل فرصة هروب رؤوس أموال جديدة إلى الخارج.

مما سبق يستنتج أن نمو الأسواق الناشئة أدى إلى زيادة حجم الاستثمارات وارتفاع معدل النمو الاقتصادي ورفع الجدارة الائتمانية لهذه الدول نتيجة لقدرتها على خدمة ديونها بتكلفة منخفضة وهو ما وفرته لها الأسواق الناشئة، وانخفاض حدة تقلبات الدورات الاقتصادية لدى هذه الدول وأيضا تحسن معدلات الصرف بها، أي أن نمو الأسواق الناشئة أدى إلى تحسن في الأداء العام للاقتصاديات دول الأسواق الناشئة، هذه أهم المنافع

التي نتجت عن نمو الأسواق الناشئة سواء بالنسبة للمستثمرين أو الشركات أو الدول أو العالم ككل.

2- الآثار السلبية للأسواق الناشئة:

على الرغم من المزايا العديدة التي نتجت عن نمو الأسواق الناشئة إلا أنها تحمل معها قدرا من المخاطر والمشاكل التي تؤثر على اقتصاديات الدول النامية، ويرجع ذلك إلى ما يتميز به الاستثمار في محفظة الأوراق المالية من مخاطر التدفق العكسي في الأجل القصير مقارنة بالأشكال الأخرى من تدفقات رأس المال مثل الاستثمار الأجنبي المباشر والاقتراض من مؤسسات التمويل الدولية والبنوك الأجنبية ويترتب على التدفق العكسي، تقلبات شديدة في سعر الصرف أو في أسعار الفائدة أو في كليهما. نستعرض فيما يلي الآثار السلبية التي تترتب على النمو في الأسواق المالية الناشئة على اقتصادات الدول النامية ويوجد عدد من العناصر التي تؤدي إلى ارتفاع نواحي عدم الثبات وزيادة الآثار السلبية للتدفقات الرأسمالية.

- المشكلات المرتبطة بانتهاء الأسواق تدور حول تناسق البيانات وانتظامها.
- الطبيعة الخاصة للتدفقات الرأسمالية للاستثمار في الأوراق المالية التي عادة ما تكون قصيرة الأجل وتتسم بالمضاربة.

- يؤدي التحرير المالي إلى التفاعل بين سوقين يتصفان بشدة عدم الثبات وهما سوق الأوراق المالية وسوق الصرف الأجنبي، ويمكن أن تؤدي هذه العلاقة وفي ظل الأزمات الداخلية والخارجية، إلى حلقة متصلة من تداول المعلومات غير الصحيحة بل إلى عدم ثبات أكبر ويؤثر هذا بدوره على عدد من المتغيرات الاقتصادية الهامة الأخرى مثل: الاستثمارات والصادرات والواردات والاستهلاك، وقبل استعراض أهم هذه المشاكل المتمثلة في التقلب والمضاربة من جهة والمشاكل الأخرى الخاصة باستمرارية هذه التدفقات من

جهة أخرى، نورد فيما يلي بعض الظواهر التي تحد من كفاءة النظام المالي في الأسواق المالية العالمية بصفة عامة وتظهر بصفة أكثر عمقا في كثير من الأسواق الناشئة وبالتالي تزيد من حدة وأثر المشاكل التي تتعرض لها هذه الأسواق، ومن أهم هذه المشاكل مايلي:¹⁶

عدم تجانس المعلومات:

يقصد بها التوزيع غير المتساوي للمعلومات بين طرفي إحدى المعاملات ويترتب عليه اختلاف الأسعار عن القيمة الحقيقية وخلق مشاكل تؤدي إلى زعزعة السوق، أما اقتصاديات الأسواق الناشئة فإن مستوى المعلومات يتسم بالفقر الشديد إلا أنه مع توفير قواعد الإفصاح التي تفرضها السلطات التنظيمية فمن المتوقع أن تقل حدة هذه المشاكل، وينتج عن ظاهرة عدم توفر المعلومات مشكلتان أساسيتان هما:

- **الاختيار العكسي:** وهي مشكلة من مشاكل عدم تجانس المعلومات تنشأ قبل إتمام المعاملة، حيث لا يستطيع أعوان الفائض التمويلي التمييز بين أصحاب العجز التمويلي الذين لديهم ملاءة مالية جيدة أو العكس بسبب عدم توفر المعلومات الكافية، مما يخضع السوق إلى ما يعرف " بقانون غريشام" حيث تطرد المنتجات المالية الرديئة المنتجات المالية الجيدة، مما يوقع المستثمر فيما يعرف بالاختيار السيئ أو العكسي.

- **الخطر المعنوي:** يحدث الخطر المعنوي بعد أن تتم المعاملة عندما يكون حافز لدى المقترض لممارسة أنشطة لا يرغب فيها المقرض أو أنشطة غير أخلاقية، أي أنها أنشطة تقلل من احتمال سدد القرض، ويحدث الخطر المعنوي عندما يكون لدى المقترض حافز للاستثمار في مشاريع يحقق فيها المقترض فائدة كبيرة إذا نجح المشروع ولكن المقرض يتحمل الجانب الأكبر من الخسارة.

❖ مشكلة الاستفادة دون دفع التكاليف:

تحدث هذه الأخيرة عندما يقوم الأشخاص الذين لا ينفقون مواردهم على جمع المعلومات بالاستفادة منها على حساب الذين جمعوها ولهذه المشكلة أهميتها الخاصة في أسواق الأوراق المالية، فإذا حصل بعض المستثمرين على معلومات فإن مستثمرين آخرين لم يدفعوا للحصول عليها ربما يتمكنون من الشراء جنبا إلى جنب مع المستثمرين الذين حصلوا على المعلومات، ومن شأن ذلك التحييط من الحافز على السعي للحصول على المعلومات.

❖ أثر العدوى:

يظهر أثر العدوى عندما ينتشر فقدان الثقة في بنية النظام المالي، مما يترتب عليه زيادة انتشار التصفيات وزيادة الضغوط من أجل البيع وتزداد حدة سحب العملات، وقد اتضح منذ بداية أزمة الديون في الثمانينات، أن الصعوبات التي يواجهها أحد البلدان تعدي الجدارة الائتمانية لمن حوله، وعلى ذلك فإن آثار الذعر الذي يصيب السوق وظاهرة العدوى تهدد استقرار المقرضين، والنظام برمته، كما تهدد استقرار الأنظمة المجاورة أيضا. بعدة التعرض إلى أهم المظاهر التي تتميز بها الأسواق الناشئة و التي أسهمت في ضعف كفاءة النظام المالي بهذه الدول، وكانت من أهم العوامل الدافعة وراء ظهور هذه المشاكل يبقي لنا الآن التعرض بتفصيل إلى أهم هذه المشاكل على النحو التالي:

أ- المشاكل المتعلقة بالتقلبات والمضاربة:

- كثيرا ما تتهم سوق الأوراق المالية بأنها مصدر للتقلبات المفرطة في الاقتصاد، و من بين أهم أسبابها مايلي¹⁷:
- الدول النامية معرضة بدرجة أكبر للآزمات الداخلية والخارجية التي يمكنها أن تهدد استقرار أي ترتيب يمكن تصوره لعمليات الإصلاح.
 - يعتبر عدم ثبات شروط التجارة الدولية التي تنشأ في الاقتصادات التي

تتسم بالاعتماد على منتج أو محصول بعينه أحد المصادر الرئيسية لعدم الاستقرار المالي.

- برامج التكيف الهيكلي في بعض الدول النامية تؤدي إلى عدم التيقن وإلى سرعة التذبذب التي تنتقل بسهولة إلى الأسواق المالية.

- تؤدي خاصية المضاربة التي تتسم بها أسواق الأوراق المالية غير الناضجة إلى تضخيم تلك الآثار وإلى تفاعلات سلبية في الأسواق الأخرى وبخاصة سوق الصرف الأجنبي.

ومع التطور في تنظيم أسواق الاستثمار تزيد بالفعل مخاطر المضاربة والمشاكل المرتبطة بالدرجة العالية من السيولة المتاحة في الأسواق العميقة، فهذه السيولة تسمح للمضاربين بتغيير محافظهم بسرعة بتكلفة قليلة استجابة للتغيرات في الشائعات، أو الحالة النفسية وليس نتيجة أي تغير في الأساسيات الاقتصادية، وقد يسفر ذلك عن حدوث تقلبات مفرطة في العائدات، وهذه تضعف من ثقة المستثمرين وتثبط المشاركة من جانب المستثمرين الذين لا يميلون إلى المخاطرة، كما أن الضغوط المضاربية ربما تنشأ من المعاملات الراجعة إلى الشعور الزائد بالتفاؤل الناتج عن تحرير المعاملات المالية، مما يتيح للمضاربين الحصول على أرباح في الأجل القصير بينما يضر بمن يحرصون على النظرة طويلة المدى، يضاف إلى ذلك أن الضغوط المضاربية ربما تنشأ من المؤسسات غير المالية التي تدخل البورصة لاقتناص العائدات الأعلى المتاحة عن طريق المضاربة، وبذلك توجه الموارد بعيدا عن الأنشطة الإنتاجية وتوجه بها إلى سوق الأوراق المالية، وذلك قد يعوق الاستثمار وبالتالي يعرقل النمو بينما يحدث ضغطا تصاعديا على أسعار الفائدة الحقيقية بسبب ازدياد المخاطر، وإذا تجاوزت التكلفة الاجتماعية للمضاربة المكاسب الخاصة يمكن النظر إلى تلك الأنشطة على أنها "ساعية للربح بصورة مباشرة"، ويشير Demetriadas 1998 إلى أن الزيادة الملحوظة في أسعار

الأسهم في الأسواق الناشئة قد تكون نتيجة للقفاعات التي تنتج عن المضاربة، وتوجد الفقاعة إذا كان سعر الأصل مرتفعا اليوم بغير سبب غير اعتقاد المستثمرين بأن سعر البيع سيكون مرتفعا غدا، وليس لأن المركز المالي للشركة يبرر هذا السعر أي عندما لا تبرر أساسيات الاقتصاد ذلك السعر وفي مثل هذه الحالة قد يرتفع السعر لفترة طويلة نسبيا من الزمن بالنسبة إلى المستويات التي تبررها أساسيات الاقتصاد، لكنه ينخفض انخفاضا حادا عند حدوث تغيرات مفاجئة في الظروف السائدة في السوق، أما إذا حدث تغير في الأساسيات الاقتصادية (بما في ذلك التوقعات بشأن أرباح الشركات، أو أسعار الفائدة الدولية، أو تدفقات رؤوس الأموال إلى الداخل.) فإن أثارها قد يكون ضخما، وله أهمية أكبر بكثير من تأثير تقلب الأسعار وحده، وقد أوضح Kunt & Levine 1996 الآثار السلبية التي تترتب على تقلب الأسعار في سوق الأوراق المالية، فقد بحثا التقلبات المميزة للبورصات من وجهة نظر ارتباطها بحجم السوق ومدى تحرير رأس المال في عينة من 45 سوقا متقدمة وناشئة في الفترة بين 1986-1993 وجد أن الأسواق الكبيرة والمتكاملة مع الأسواق الدولية تميل لأن تكون أقل تقلبا، كما قام Levine & Zervos 1995 بدراسة تأثير تحرير ضوابط رأس المال في 16 بلدا قامت بإنقاص الحواجز القائمة في طريق رؤوس الأموال الدولية وتحرير تدفق عائداتها خلال حقبة الثمانينات، وخلصا إلى أن تقلبات سوق الأوراق المالية تزيد بشكل ملحوظ على الفور بعد تحرير رؤوس الأموال فيما يقرب من نصف عدد البلدان التي تناولتها الدراسة، وأن هذا التقلب في الأسواق التي قامت بالتحرير ينتظر أن يتضاءل في المدى الطويل عندما يتسع نطاق هذه الأسواق وتزداد عمقا.

ب- المشاكل المرتبطة بالاستثمار بالمحفظة:

تتشأ المخاوف من أن تؤدي التدفقات الخاصة بالاستثمار بالمحفظة إلى الإضرار باستقرار الاقتصاد الكلي أو هي تتشأ جزئياً من الخوف من أن تكون هذه التدفقات لفترة مؤقتة وعلى الرغم من أن التدفقات الدائمة أيضا يمكن أن تخلق مشكلات للمواعدة فان التدفقات غير المستمرة يمكن أن تؤدي إلى زعزعة الاقتصاد المحلي عند وصولها وكذلك عند خروجها، وقد بدا في أوائل التسعينات أن هناك مشكلة تتعلق بالحصول على قدر من رؤوس الأموال " أكثر من اللازم"، وقد نشأ هذا القلق من زيادة رؤوس الأموال على البلدان النامية بسبب تأثيره في الاقتصاد الكلي وأثاره الأخرى في البلد المتلقي، بالإضافة إلى أن تدفقات رؤوس الأموال يمكن أن تمثل مشكلة إذا كانت قصيرة الأجل وشديدة النقلب.

وعلاوة على ذلك إذا عجز البنك المركزي عن اتخاذ الخطوات الضرورية لتلاشي تلك الآثار، نظرا لانخفاض مستوى الاحتياطات الأجنبية، فقد يترتب على ذلك اختلال ميزان المدفوعات، كما قد يترتب على الصدمة السالبة التي تتمثل في انخفاض أسعار السلع التصديرية الرئيسية أو زيادة أسعار أهم السلع المستوردة، أو انخفاض تدفقات رأس المال للداخل، تحويل المستثمرين الأجانب لأموالهم خارج البلاد، وذلك لأنهم يرغبون في الاحتفاظ باستثماراتهم في المناطق التي تقدم العائد المرتفع، ويتمثل ذلك بقيام المستثمرين الأجانب ببيع ما في حوزتهم من أسهم محلية وشراء العملات الأجنبية، مما يترتب عليه انخفاض في الرقم القياسي لأسعار الأسهم ويتوقف ذلك على نظام الصرف ومدى الزيادة في معدلات الفائدة المحلية أو الانخفاض في أسعار الصرف أوفي كليهما.

في ظل نظام سعر الصرف المعموم إذا كانت الأصول المالية الأجنبية بديل

كامل للأصول المحلية، فانه سوف تحدث زيادة في سعر الصرف الأجنبي، وقد ساعدت التطورات التي شهدتها أسواق المال الدولية خلال الفترة الماضية على تقارب وتشابه الأدوات المالية وانخفاض الهيكل الزمني لمعدلات العائد على الأصول المالية، بدرجة ملحوظة ومن ثم زادت درجة الإحلال بين الأصول المحلية والأجنبية.

وفي ظل نظام سعر الصرف الثابت وبافتراض الإحلال الكامل بين الأصول الأجنبية والمحلية، فيترتب على الصدمة السالبة انخفاض أسعار الأسهم المحلية، وللحفاظ على سعر العملة المحلية من الانخفاض الناتج عن تدفق رأس المال للخارج، تتدخل السلطات المحلية في سوق الصرف الأجنبي لشراء عملتها، مما يترتب عليه انخفاض حجم احتياطياتها الدولية كمكون من مكونات القاعدة النقدية، ومن ثم ينقلص عرض النقود وترتفع أسعار الفائدة المحلية¹⁸.

رابعاً: الاستثمار في محفظة الأوراق المالية في الدول العربية

شهدت الدول العربية تحولات اقتصادية تمثلت في تبني برامج الإصلاح الاقتصادي الهيكلي واعطاء دور أكبر للقطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، مما تطلب قيام الحكومات العربية بإعادة النظر في عدد من الأطر التنظيمية والمؤسسية، وتهيئة مناخ أفضل للاستثمار، لجذب رؤوس الأموال العربية والأجنبية وتعبئة المدخرات الوطنية لتوظيفها في مختلف القطاعات الاقتصادية، فتشير البيانات القطرية الرسمية لسنة الى أن الاستثمارات الأجنبية في أسواق المال العربية وبالتحديد أسواق الأسهم الى أن اجمالي الاستثمارات الأجنبية في بورصات 5 دول عربية توافرت عنها البيانات لعام 2011 بلغ نحو 10.6 مليار دولار كصافي تدفقات للداخل وقد جاء هذا الأداء الايجابي كمحصلة لدخول تدفقات صافية في بورصات 4 دول بقيمة اجمالية 11.6 مليار دولار وهي مصر بقيمة 7082 مليون دولار والإمارات

بقيمة 4265 مليون دولار والأردن بقيمة 111 مليون دولار وفلسطين بقيمة 99.9 مليون دولار مقابل خروج نحو 963.7 مليون دولار كتدفقات صافية سلبية من البحرين خلال نفس العام.

أما فيما يتعلق بتدفقات الاستثمارات العربية فتشير البيانات الى أن اجمالي الاستثمارات العربية في بورصات 5 دول عربية توافرت عنها البيانات لعام 2011 بلغ نحو 3388 مليون دولار كصافي تدفقات للداخل ،وقد جاء هذا الأداء الايجابي كمحصلة لدخول تدفقات صافية ايجابية في بورصات 4 دول بقيمة إجمالية 3982.2 مليون دولار وهي: مصر والإمارات والأردن وفلسطين مقابل خروج نحو 594.1 مليون دولار كتدفقات صافية سلبية من البحرين خلال نفس العام¹⁹.

جدول رقم(1):الاستثمارات الأجنبية والعربية في سوق الأوراق المالية

الوحدة: مليون دولار

الاجمالي	البحرين	مصر	فلسطين	الامارات	الأردن	الجهة المستثمرة
عام 2011						
3388.1	594.1-	1295.0	47.1	2599.1	41.0	الاستثمارات العربية في البورصة
7206.3	369.6-	5787.0	52.9	1666.0	70.0	الاستثمارات الأجنبية في البورصة
10594.3	963.7-	7082.0	99.9	4265.1	111.0	اجمالي الاستثمارات الأجنبية

						والعربية في البورصة
تراكمي حتى 2011 (الاستثمارات القائمة)						
46963.1	5352.7	27459.1	541.3	4450.0	9160.0	الاستثمارات العربية في البورصة
65307.0	1334.0	55767.9	568.1	2845.0	4792.0	الاستثمارات الأجنبية في البورصة
112270.1	6686.7	83227.0	1109.4	7295.0	1395 سدد ضضض ضضض "ص"é ص2.0	اجمالي الاستثمارات الأجنبية والعربية في البورصة

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية 2011، ص93.

خاتمة:

سمح الاندماج الايجابي للأسواق المالية الناشئة في المنظومة المالية العالمية من الاستفادة من المدخرات المالية الضخمة كما أتاح فرصا أكبر للمستثمرين المحليين أو الدوليين على حد سواء بتنويع محافظهم كما فتح المجال لتلك الأسواق من أجل تحسين أدائها من خلال مسيرتها للتطور الحاصل في الاسواق المالية الكبرى وتحقيق نوع من التوازن في ظل الحركية والتفاعل الكبيرين اللذين تفرضهما العولمة المالية.

فقد شكل بروز الأسواق المالية الناشئة إضافة نوعية في النظام المالي العالمي بمساهمتها في تحقيق استقرار نسبي في أسعار الصرف وتوفيرها ملاذاً لرؤوس الأموال المهددة بعد ارتفاع وتيرة حدوث الأزمات المالية وسرعة انتشارها وانتقال عدواها عبر الأسواق المالية، مما يجعل الرهان على دورها المستقبلي كبير جداً.

قائمة المراجع

- 1- هالة حلمي السعيد، " الأسواق المالية الناشئة ودورها في التنمية الاقتصادية في ظل العولمة"، سلسلة رسائل البنك الصناعي، الكويت، 1999، العدد 58، ص58.
- 2- عمر صقر، " العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة"، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص106
- 3- عماد صالح سلام، " إدارة الأزمات في بورصات الأوراق المالية العربية والعالمية والتنمية المتواصلة"، أبو ظبي، 2002، ص251.
- 4- وسام ملاك، " البورصات والأسواق المالية العالمية"، قضايا نقدية ومالية، ط1، الجزء الثاني، دار المنهل اللبناني مكتبة رأس النبع، بيروت، 2003، ص (96-97)
- 5- بوكساني رشيد، " واقع أسواق الأوراق المالية في الدول الناشئة وأثر العولمة المالية عليها"، حوليات جامعة الجزائر، الجزء الأول، العدد 17، 2007، ص 16
- 6- عبد الله رزق، " اقتصادات ناشئة في العالم: نماذج تنموية لافتة"، ط1، دار الفارابي، لبنان، 2009، ص23
- 7- هالة حلمي السعيد، " الأسواق المالية الناشئة ودورها في التنمية الاقتصادية"، مرجع سبق ذكره، ص26.
- 8- عرب مدبولي أحمد، " مقومات الأسواق الصاعدة ودورها في جذب الاستثمارات الأجنبية في محفظة الأوراق المالية: دراسة مقارنة للسوق المصري مع الأسواق الصاعدة الأخرى"، رسالة ماجستير، جامعة حلوان، مصر، 1999، ص26
- 9- وسام ملاك، " البورصات والأسواق المالية العالمية"، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص108
- هالة حلمي السعيد، مرجع سبق ذكره، ص29. 10
- هالة حلمي السعيد، مرجع سبق ذكره، ص30 11
- 12- جلال العبد، نهال فريد مصطفى، " الاستثمار في الأوراق المالية"، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 409.
- 13- وسام ملاك، " البورصات والأسواق المالية العالمية"، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص105

- 14- وسام ملاك، " البورصات والأسواق المالية العالمية"، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص(108-109).
- 15- عمر صقر، " العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة"، مرجع سبق ذكره، ص(120-128).
- 16- هالة حلمي السعيد، " الأسواق المالية الناشئة ودورها في التنمية الاقتصادية"، مرجع سبق ذكره، ص(56-58).
- هالة حلمي السعيد، مرجع سبق ذكره، ص 17.60
- عمر صقر، " العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة"، مرجع سبق ذكره، ص18 132
- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية 2011، ص.89
- 19- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية 2011، ص.89

دور برامج تنشيط المبيعات في التأثير على السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني

الدكتور عبد الله محمد الهرش
جامعة البلقاء التطبيقية - الأردن

المقدمة

لقد اقتنعت المنظمات بدور التسويق في تشكيل وصنع الهوية المؤسسية، فالمبدأ الأساسي الذي تقوم عليه وظيفة التسويق هو تحقيق رغبات وسد حاجات المستهلك من خلال إنتاج السلع والخدمات اللازمة لذلك وتقديمها له بالسعر والمكان المناسبين، وأيضا تنحصر مهمة الترويج في إمداد المستهلك بالمعلومات اللازمة عن هذه السلع والخدمات (المتعلقة بالموصفات وخصائص و فوائد هذه السلع وذلك للتأثير عليه وإقناعه ودفعه لشرائها.

نجد من خلال ما سبق أن الترويج يلعب دورا بارزا وهاما في مجال الاتصالات خاصة في سوق الخدمات الأكثر تنافسية حيث للزبون حرية اختيار ممونه أو تغييره في أي وقت، لذلك فالمؤسسات الخدمية تسعى جاهدة في تبني أنشطة ترويجية يتم توجيهها من أجل المحافظة على علاقتها الإيجابية والطبيعية مع غيرها من الجماعات والبيئة التسويقية المحيطة.

و نظرا لازدحام السوق بالوسائل الترويجية يجد المستهلك نفسه أمام خيارات عديدة ومتنوعة، وهنا يبرز دور المؤسسة في التميز واستغلال الوسائل الترويجية الأكثر فعالية في الوصول للمستهلك . ولعل أبرزها عمليات تنشيط المبيعات والتي تقوم المؤسسة من أن لآخر في تغيير اتجاه المستهلك ودفعه إلى تفضيل منتجات وتنمية روح الولاء لها، وذلك تماشيا مع اتجاه المنتج بالسوق والبيئة التنافسية و مكانة المنتج بالسوق.

ولكن ومن جانب آخر فإن برامج تنشيط المبيعات قد يكون لها أثر سلبي على المستهلك وعلى سلوكه الإستهلاكي، فعندما يكون هنالك ممارسات لبعض المؤسسات التجارية ومراكز التسوق بترويج لبرامج تنشيط مبيعات زائفة مما يؤدي إلى ضرر المستهلك وخداعه وأيضا يكبد مراكز التسوق الأخرى خسائر مالية، بالإضافة لذلك فإن برامج تنشيط المبيعات قد تؤثر وبشكل سلبي على السلوك الإستهلاكي للمستهلك، فمن جراء التخفيضات والعروض على السلع بجميع أنواعها قد يلجأ المستهلك إلى شراء سلع هو ليس بحاجة لها أو شراء كميات أكثر من حاجته الإستهلاكية مما ينعكس سلبا عليه، ولهذا فقد جاءت هذه الدراسة للتحقق من الأثر الناتج من برامج تنشيط المبيعات التي تقوم بها مراكز التسوق على سلوك المستهلك الإستهلاكي.

مشكلة الدراسة

إن برامج تنشيط المبيعات هي من ضمن المزيج الترويجي التي تقوم به منظمات الأعمال لزيادة مبيعاتها والحصول على حصة سوقية أكبر، فقد جاءت العديد من الدراسات لتدرس أثر هذه البرامج على أداء المنظمات التسويقي، لكن قلة من الدراسات توجهت نحو المستهلك لتدرس الأثر السلبي المنعكس على سلوكه الإستهلاكي كنتيجة لهذه البرامج، ولهذا فإن مشكلة هذه الدراسة تمثلت في السؤال الرئيسي التالي:

- هل هنالك أثر سلبي على السلوك الإستهلاكي للمستهلك الأردني ينتج عن برامج تنشيط المبيعات بكافة أنشطتها سواء كانت تخفيضات أو مسابقات أو عينات مجانية أو قسائم توزع على المستهلكين والتي تنتهجها مراكز التسوق المنتشرة في مدينة عمان كمكان للدراسة.

أهمية الدراسة

تتبع أهمية الدراسة من التالي:

- أهمية دراسة السلوك الإستهلاكي للمستهلك كونه يؤثر على حياته الإقتصادية بشكل عام.

- أهمية دراسة التأثير السلبي لبرامج تنشيط المبيعات على المستهلك الأردني كون معظم الدراسات أجابت على أهمية برامج تنشيط المبيعات على أداء منظمات الأعمال التسويقي من زيادة لأرباحها ومبيعاتها وحصتها السوقية.

- نتائج هذه الدراسة سوف يكون لها أهمية في الخروج بتوصيات وتطبيقات عملية تفيد كل من المستهلك ومراكز التسوق.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى الإجابة على الأسئلة التالية:


- هل هنالك أثر سلبي لبرامج تنشيط المبيعات التي تنتهجها مراكز التسوق على سلوك المستهلك الأردني الإستهلاكي .

- هل هنالك فرق في سلوك المستهلك الإستهلاكي الذي يتأثر ببرامج تنشيط المبيعات يعزى لجنسه وعمره ومستواه التعليمي ومستوى دخله وعدد أفراد أسرته.

- هل هنالك فرق في سلوك المستهلك الإستهلاكي الذي يتأثر ببرامج تنشيط المبيعات يعزى لنوع السلعة سواء كانت سلعة ميسرة أو سلعة تحتاج لتسوق أو سلع خاصة.

شكل رقم (1)

نموذج الدراسة



فرضيات الدراسة

الفرضية الرئيسية الأولى

H01: لا يوجد هنالك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الاستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني. ويشق من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية:

H01a: لا يوجد هناك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال التخفيضات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني.

H01b: لا يوجد هناك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال العينات المجانية وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني.

H01c: لا يوجد هناك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال المسابقات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني.

H01d: لا يوجد هناك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال القسائم وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني.

H01e: لا يوجد هناك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال إسترجاع النقود وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني.

الفرضية الرئيسية الثانية

H02: لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى لخصائص المستهلك الديموغرافية.

ويشتق من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية:

H02a: لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى للجنس.

H02b: لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى للعمر.

H02c: لا يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى لمستوى الدخل.

H02d: لا يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى للمستوى التعليمي.

H02e: لا يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني لعدد سنوات التعامل مع مراكز التسوق.

H02f: لا يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني لعدد أفراد الأسرة.

H03: لا يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى لأنواع السلع.

منهجية الدراسة

لقد تم الاستناد في معالجتنا لهذا الموضوع على المنهج الوصفي والتحليلي، حيث تم الاعتماد على المنهج الوصفي في بعض أجزاء البحث المتعلقة بعرض مفاهيم تمس الموضوع، والمنهج التحليلي في التعقيب على ما تم وصفه، وتحليل الأشكال والجدول الواردة في البحث خاصة المتعلقة منها بتحليل بيانات الاستبيان الموجه لشريحة مستهلكي المراكز التجارية، والمخصص لإتمام انجاز الدراسة الميدانية.

حدود الدراسة

البعد الموضوعي: لقد تم التطرق في هذا الموضوع إلى مختلف الجوانب

الخاصة ببرامج تنشيط المبيعات من حيث مفهومها أهدافها وأدواتها وبسلوك المستهلك النهائي وما يشمله مفهومه والعوامل المؤثرة فيه وأبعاده .

البعد المكاني: اعتمدت الدراسة النظرية على جمع المعلومات بشكل رئيسي من مختلف الكتب والمجلات والدوريات، أما الدراسة الميدانية، فقد اعتمدت على المعلومات المتحصل عليها من زبائن مراكز التسوق المنتشرة في مدينة عمان.

عينة الدراسة:

بالنسبة لعينة الدراسة، فالعينة الأم هي عينة طبقية إما بالنسبة لسحب مفردات العينة فتم إختيار العينة العشوائية البسيطة وذلك أن هذا النوع من العينات يمتاز بأن هناك احتمال متساوي أمام جميع العناصر في مجتمع الدراسة لاختيارها.

الأساليب والمعالجات الإحصائية:

في ما يلي عدد من الأساليب الإحصائية التي ستستخدم في البحث لوصف خصائص عينة الدراسة ووصف متغيراتها واختبار فرضياتها على النحو التالي:

- وصف خصائص عينة الدراسة من خلال أساليب الإحصاء الوصفي باستخراج النسب المئوية والتكرارات والانحراف المعياري.
- أساليب الإحصاء الاستدلالي لاختبار فرضيات الدراسة؛ لاختبار تأثير المتغيرات المستقلة على المتغيرات التابعة، (برنامج تنشيط المبيعات) كمتغير مستقل و(السلوك الإستهلاكي السلبي) كمتغير تابع، و (خصائص المستهلك والسلعة) كمتغير وسيط.
- استخدام أسلوب تحليل الانحدار المتعدد.
- اختبار مان-وتني.
- احتساب قيمة R^2 ومعامل الارتباط R .

- اختبار كروسكال والاس.
- احتساب معامل الاعتمادية لمقياس الدراسة استخدام طريقة الاتساق الداخلي لفقرات الدراسة.
- الدراسات السابقة

1- دراسة كل من، (Awunyo-VitorAyimeyand Gayibor, 2013) بعنوان:

Does Sales Promotion Influence Buyer Behaviour? A Study of PZ Cussons Limited

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على آليات ترويج المبيعات التي تستخدمها شركة صابون (Sem'anhyia) والتي اعتمدت على تحديد كيف يمكن لآليات ترويج المبيعات أن تؤثر على سلوك المستهلكين الشباب من طلبة الدراسة الثانوية عند شراء منتجات العناية الشخصية وخاصة الصابون شخصيا لاستخدامها في المدرسة، وجدت الدراسة أن شركة الصابون تستخدم آليات الترويج اعتمدت على الرمزية في الجوائز مثل تي شيرت، سلال التسوق، كما أظهرت الدراسة إن برامج ترويج المبيعات أثرت على العديد من المستهلكين الشباب لشراء المنتج وبالتالي، فمن المهم أن الشركة تنظم بانتظام ترويج المبيعات لتحسين قدرتها البيعية، أحد الإسهامات الرئيسية لهذه الدراسة هو أنها قد أثبتت أن الكثير من الشباب المستهلكين من طلاب المدرسة الثانوية، يربطون قرار شراء الصابون لاستخدامها في المدرسة مرتبط ببرامج تنشيط المبيعات. أظهرت الدراسة أن شريحة الشباب مهمة جدا في سوق منتجات العناية الشخصية وبالتالي ينبغي على المسوقين لمنتجات العناية الشخصية النظر إلى المستهلكين الشباب كجزء من أسواقها المستهدفة وتقديم برامج ترويج المبيعات التي سوف تكون جذابة للمستهلكين الصغار.

2- دراسة (SARFO. M .H and BOAKYE. N and other, 2011),
**THE INFLUENCE OF SALES PROMOTION ON
CONSUMER BUYING BEHAVIOUR IN THE MOBILE
TELECOM INDUSTRY IN KUMASI.**

هدفت هذه الدراسة إلى البحث في تأثير ترويج المبيعات على سلوك المستهلك في الشراء لصناعة الاتصالات المتنقلة في المترو مع التركيز بشكل خاص على برامج ترويج المبيعات لشركات الاتصالات المتنقلة، والعلاقة بين ترويج المبيعات والسلوك الاستهلاكي وكيفية تأثير ترويج المبيعات على قرارات المستهلكين لشبكات المحمول خاصة في المترو، كما أنها هدفت إلى تحديد العلاقة بين ترويج المبيعات و بين الحاجة إلى الإدراك، والبحث عن المعلومات توصلت هذه الدراسة على أن الزبائن يهتمون بسعر الخصم. أيضا يخلق تنشيط المبيعات تأثيرا على إدراك المستهلكين.

كما تبين أن سلوك شراء العملاء الذين يتعاملون مع شبكة المحمول سيما من خلال تأثير ترويج المبيعات يعتمد على مستوى الارتياح منه.

3-دراسة (Chakraborty,. Hossain. Md, Azad and. Islam Md, 2013)

**Analysing the Effects of Sales Promotion and Advertising on
Consumer's Purchase Behaviour.**

تسعى هذه الدراسة إلى توضيح تأثير ترويج المبيعات والإعلان في وقت واحد على سلوك المستهلك الشرائية .. وجدت هذه الدراسة إلى أن ترويج المبيعات هو الأكثر فاعلية على المستهلكين الذين يسافرون عبر الطريق الفرعية و ما في وسعها في تثبيت في العلامة التجارية ذهن المستهلك. وجدت هذه الدراسة أيضا أن ترويج المبيعات والإعلان هو أكثر فعالية بكثير في خفض أسعار المنتجات، حيث أن إشارة ترويجية بسيطة يمكن أن تحفز المستهلكين لشراء المنتج. كما يمكن أن يكون لترويج المبيعات أثر سلبي قوي على السعر المرجعي للمستهلكين و الجودة المدركة. هذه الدراسة سلطت

الضوء على أهمية إدماج الإعلان مع مختلف الأنشطة الترويجية لتحسين نمو مبيعات المنتج.

4- دراسة (ربيع، سناء، 2012) بعنوان أثر تنشيط المبيعات على القرار الشرائي للمستهلك النهائي. هدفت هذه الدراسة للتعرف على أثر برامج تنشيط المبيعات التي تستعملها المؤسسة على القرار الشرائي للمستهلك النهائي في المؤسسة الخدمية اتصالات الجزائر؛ وقد أكدت الدراسة على وجود أثر نفعي إيجابي لبرامج تنشيط المبيعات على سلوك المستهلك النهائي وذلك من خلال اتخاذه لقرار الشراء ومساهمته في رفع مبيعات المؤسسة؛ وقد سجلت هذه الدراسة أيضا جملة من النقاط لتوصية المؤسسة أهمها أن المؤسسة تملك فرصا كبيرة في تمكثها من صنع عروض ترويجية وذلك إذا ما حاولت التقرب أكثر من الزبون بمعرفة دوافعه الشرائية واستغلالها وتقييم نتائجها باستخدام أدق المعايير في الوصول إلى الفعالية المطلوبة.

الخلفية الأدبية

1. تنشيط المبيعات

تقديم

يعتبر الترويج أحد أهم أنشطة التسويق خاصة وأن السوق أصبح يعج بالمنافسين الذين يرسمون الاستراتيجيات و السياسات والخطط التسويقية محاولين إلى كسب المستهلكين في الوقت الذي تعاضمت احتياجات ورغبات المستهلكين فيه و تعقدت عملية اتخاذ قرار الشراء بتعدد وتشابك السلوك الإنساني في ضوء هذا الكم الهائل من السلع و الخدمات المطروحة في السوق. ومن أهم وسائل التأثير على القرار الشرائي لدى المستهلك المزيج الترويجي بعناصره المتمثلة في (الإعلان، البيع الشخصي، تنشيط المبيعات، العلاقات العامة والدعاية) حيث أن اعتماد المؤسسة على هذا النشاط له العديد من

الأهداف وأهمها العمل على الاتصال بالعميل والتأثير عليه لاستمالة سلوكه الشرائي وضمان رضاه و بالتالي ولاءه.

1-1 مفهوم تنشيط المبيعات

يعد تنشيط المبيعات عنصر من عناصر المزيج الترويجي إلى جانب الإعلان والبيع الشخصي والعلاقات العامة والدعاية، فإذا كان الإعلان والبيع الشخصي يحتلان الصدارة في المزيج الترويجي، فإنّ تنشيط المبيعات لا يقل أهمية عنهما، حيث أنه في السنوات الأخيرة شهدت عملية تنشيط المبيعات بأشكالها المختلفة تطورا ملحوظا في الإستخدام، لما لها من دور في التأثير على القرار الشرائي للمستهلك وزيادة فعالية الحملات الترويجية الجاري تنفيذها من قبل منظمة الأعمال.

الجمعية الأمريكية للتسويق (AMA) عرفت تنشيط المبيعات بأنها مجموعة التقنيات الغير إشهارية والتي تعمل على إثارة المستهلكين، ودفعهم لشراء السلع والخدمات المعروضة عليهم، وأن الأنشطة المتعلقة بالتنشيط هي أنشطة ظرفية وغير دائمة أو روتينية، أما (Lendrevie-Lévy, 2009) فقد للقول أن تنشيط المبيعات أنها "عملية تقوم بربط المنتج بمجموعة من المزايا الموجهة لتسهيل والتحفيز على استخدامها أو شراءها وحتى توزيعها سواء كانت موجهة للمستهلكين أو للموزعين وقد أشار (عبيدات، 2004) في تعرف تنشيط المبيعات إلى أنها " أي جهد أو نشاط بواسطة وسائل تسويقية أو غير تسويقية تستخدم في وقت معين لتحفيز أو زيادة الطلب أو لإثبات توفر المنتج، ولكن (Kotlar, 2000) فقد أشار إلى أن تنشيط المبيعات على أنها مجموعة من التقنيات الموجه لدفع وتشجيع الطلب على المدى القصير، وذلك بواسطة زيادة حجم الشراء لمنتوج معين أو خدمة من طرف المستهلكين أو الوسطاء التجاريين، وهي أيضا مجموعة النشاطات التسويقية التي تهدف إلى تنشيط

عملية الشراء لدى المستهلك وفعالية البيع لدى البائع (الطائي, 2004, p.128) كما أنها تمثل كافة الجهود والأنشطة التسويقية التي تهدف لإثارة المستهلك وتحفيز قدرته الشرائية من خلال استخدام المؤسسة لوسائل مختلفة مثل إقامة المعارض والمشاركة فيها سواء (للمستهلكين، الوسطاء قوى البيع) وذلك لغرض تعظيم الأرباح وضمان المدعومة والبقاء في السوق (الدره, 2002, p29)، أما (Beamish , 2007 , P112) فقد ذهب إلى تعريف تنشيط المبيعات على أنه جميع الأنشطة التسويقية المستخدمة بشكل خاص خلال فترة زمنية ومكانية محددة لتشجيع مجاميع المستهلكين والوسطاء التسويقيين لتحقيق استجابة وبما يتحقق من منافع إضافية.

ويستخلص من التعاريف السابقة أن تنشيط المبيعات تتمثل في عدد من النشاطات الترويجية الموجهة لكل من المستهلكين والوسطاء تهدف إلى إثارة وتحفيز وتشجيع واستمالته ميوله الشرائية نحو سلع وخدمات المؤسسة، من أجل زيادة المبيعات وتعظيم الأرباح.

1-2 أهداف تنشيط المبيعات

تتمثل أهداف تنشيط المبيعات بثلاث مستويات تتعلق بالمستهلك والوسطاء التجاريين والقوى البيعية.

أهداف تنشيط المبيعات التي تتعلق بالمستهلك:

-تشجع العملاء الحاليين للشركة على الشراء بكميات كبيرة عن طريق الكوبونات أو الخصومات المرتبطة باستخدام الأحجام الكبيرة أو الشراء المتكرر. (Beamish , 2007 , P114).

-حث المستهلكين على تجربة السلع الجديدة أو السلع التي طرأت عليها تعديلات وذلك من خلال توزيع العينات المجانية والكوبونات والعروض وغيرها.

- بتعزيز ولاء المستهلكين للعلامة التجارية.(البكري ، ٢٠٠٨ ، ص٢٣).
- مواجهة المنافسين بأفعال وأنشطة فعالة للحيلولة دون تحول زبائن الشركة إلى المنافسين.
- جذب مستهلكين جدد، وتحويل مستهلكي المؤسسات المنافسة إلى منتجات المؤسسة.
- تشجيع المستهلكين الحاليين على تكثيف إستهلاك السلعة، وزيادة الإقبال عليها.
- تشجيع المستهلك على الشراء في غير مواسم الإستهلاك.
- العمل على تفعيل وتعزيز عناصر المزيج الترويجي الأخرى.(حبيب والشدوخي، 2006).

أهداف تنشيط المبيعات التي تتعلق بالوسطاء التجاريين:

- تدفع برامج تنشيط المبيعات الوسطاء التجاريين على شراء المنتجات الجديدة وبكميات كبيرة وهذا من شأنه أن يخفض من حجم المخزون لدى المنظمات مما يقلل من كلفة التخزين.
 - التخلص من البضاعة الراكدة من خلال فترة التصفية الموسمية.
 - تتمية علاقة الوسطاء مع المنظمة مما يزيد من ولائهم و تعزيز مكانة العلامة التجارية.
 - الدخول في علاقات و منافذ جديدة مع الموزعين سواء كان ذلك في السوق الحالي أو الأسواق الجديدة التي تدخلها المؤسسة.
 - مواجهة أنشطة الترويج للمنافسين من خلال التعاون مع الوسطاء لتنفيذ حملات ترويجية في مناطقهم وأسواق تعاملهم.
- أهداف تنشيط المبيعات التي تتعلق بالقوى البيعية :**
- تشجيع رجال البيع لتصريف أكبر كمية ممكنة من منتجات المؤسسة؛ تنمية ولاء

رجال البيع. مساعدة رجال البيع لزيادة مبيعاتهم للإستفادة من نظام الحوافز المطبقة (البكري، 2008) كما أنها تزيد من التفاعل والتحفيز لتنمية علاقتهم مع الزبائن.

1-3 أدوات برنامج تنشيط المبيعات:

تنقسم أدوات تنشيط المبيعات إلى قسمين، أدوات موجهة إلى المستهلك النهائي وأدوات موجهة إلى الوسطاء التجاريين
أولاً: أدوات برنامج تنشيط المبيعات الموجهة إلى المستهلك النهائي وهي على النحو التالي:

- العينات المجانية

عندما تقوم المنظمة بإدخال منتج جديد للسوق فإن استخدام أسلوب العينات يعد من أكثر الوسائل الترويجية تأثيراً على المستهلك، (البكري، 2008) وتعتبر العينات المجانية من أكثر الأساليب فعالية من أجل التأثير وإقناع المستهلك بتجربة وشراء السلع، ومبدؤها بسيط جداً، إذ يتمثل في توزيع عينة من السلعة دون مقابل للمستهلكين، وهذا التوزيع يتم بالبريد أو عن طريق زيارة المنازل أو أثناء شراء سلع أخرى. وبصفة عامة تقنية العينة المجانية تخص المنتجات واسعة الاستهلاك وذات مردودية عالية (عبد الصبور، 2000).

- الكوبونات والقسائم

وهي عبارة عن قسيمات وبطاقات تقوم على أساس تقديم خصم في الأسعار للمستهلك لتشجيعه على الشراء، وقد يتراوح الخصم ما قيمته بين 5% إلى 20% من السعر الأصلي للسلعة، ويمكن توزيع الكوبونات عن طريق البريد المباشر أو صناديق الدفع أو في نقطة البيع أو من خلال وضعها داخل صحيفة أو مجلة. (البكري، 2008) كما يمكن استخدام هذا الأسلوب بطريقة أخرى، وذلك بتجميع عدد من الكربونات التي يتم الحصول عليها من داخل المنتج للحصول على وحدة مجانية من المنتج.

تخفيض الأسعار:

تخفيض الأسعار تستخدمه المؤسسة لتنشيط مبيعات من السلع من أجل تشجيع المستهلكين المحتملين على تجربة المنتج قياساً بالمنافسين، ولكن يجب أن تأخذ بعين الاعتبار بعض الشروط المرتبطة في تطبيق قانون المنافسة المتبع في المكان الذي تعمل به والذي يحدد الحد الأدنى والحد الأعلى للأسعار، كما أن على المؤسسة أن لا تبيع بالخسارة، ولا تكون الأسعار وهمية، أما الأشكال التي تأخذها تخفيضات الأسعار هي أن السعر الذي تقترحه المؤسسة يكون سعر خاص لمستهلكيها في فترة زمنية محددة وعلى منتجات محددة وقصيرة. (Berkowitz,1997)، وأيضاً هناك السعر المشطب الحالة يتم شطب السعر القديم، ويوضع مقابله السعر الجديد. ويكون عموماً السعر الجديد منخفض عن السعر القديم.

- المسابقات.

أشار (العلاق ، 2007) أن المسابقات أصبحت واسعة الانتشار، فالمسابقة هي عبارة عن منافسة تتطلب حكمة وتألق المشاركين ودون تدخل الصدفة في النتائج وهذا للحصول على جوائز نقدية أو عينية نتيجة شرائه منتج معين و اشتراكه في فعاليات المسابقة، وهي وعد بربح يهتم بها الجمهور بشكل كبير، وتكون هذه الطريقة فعالة في شد وجذب الزبائن، كما أنها تسعى لتحفيز الزبائن لإشراكهم مع المؤسسة بأفكارها وخلق ولاء لها ولمنتجاتها (البكري ، 2008) ولكن يعاب عليها أنها تتطلب تحضيرات طويلة ومكلفة.

2- سلوك المستهلك الشرائي

2-1 مفهوم سلوك المستهلك:

يعرف سلوك المستهلك على أنه سلوك إنساني ينتج عن حاجة من أجل تحقيق رغبة إنسانية معينة قبل أن يكون سلوك استهلاكيًا، ومن جهة أخرى فقد

ذهبت (المنيانوي، 1998) في تعريف سلوك المستهلك على أنه مجموعة التصرفات التي تتضمن الشراء واستخدام السلع والخدمات وتشمل أيضا القرارات التي تسبق وتحدد هذه التصرفات. أما (عبيدات، 2004) فقد ذهب إلى القول أن سلوك المستهلك هو ذلك التصرف الذي يبرزه المستهلك في البحث عن شراء واستخدام السلع والخدمات أو الأفكار أو الخبرات التي يتوقع أنها ستشبع رغباته أو حاجاته حسب الإمكانيات الشرائية المتاحة، أما (زكريا عزام وآخرون ، 2008) فقد عرف سلوك المستهلك بأنه "تلك التصرفات التي تنتج عن شخص ما نتيجة تعرضه لمنتجات داخلية أو خارجية من أجل حصوله على منتج محدد يشبع حاجاته ورغباته، ويعرف (عبد الحميد طلعت اسعد ، 2002) سلوك المستهلك على انه " نمط الذي يتبعه المستهلك في سلوكه للبحث أو الشراء أو الاستخدام أو التقييم للسلع والخدمات والأفكار التي يتوقع منها أن تشبع حاجاته ورغباته.

من خلال ما سبق نستنتج أن سلوك المستهلك يشير إلى جميع الأفعال والتصرفات المباشرة التي يقوم بها المستهلك عندما يتعرض لمنبه داخلي أو خارجي، وذلك من أجل إشباع حاجاته ورغباته وتتضمن جميع إجراءات إتخاذ قرار الشراء، وتعتبر عملية الشراء هي النتيجة النهائية لإجراءات قرار الشراء؛ وأن المشتري يبحث عن سلعة أو خدمة بهدف إشباع حاجاته ورغباته ومن أجل الحصول عليها يجب أن يقوم بعملية الاختيار ما بين عدد من البدائل المطروحة؛ ولهذا فإنه يعمل على جمع المعلومات ومن ثم يقوم بتحليلها و من ثم يقوم باتخاذ قرار الشراء، و أن هذا القرار يكون فيه نوع من المخاطرة وعدم التأكد وبعد ذلك يقوم المستهلك بتقييم قرار الشراء الذي اتخذه و يقرر فيما إذا كان هذا القرار قد حقق له الرضا و أشبع حاجاته ورغباته فإنه سوف يقوم بتكراره و لكن إذا كان القرار غير لم يحقق الإشباع و الرضا المطلوب فإنه سوف يقوم بالبحث عن المعلومات من جديد بهدف اتخاذ قرار شراء آخر

2-2 العوامل المؤثرة في سلوك المستهلك

سلوك المستهلك يتأثر بعدد من المتغيرات والعوامل الداخلية المتعلقة بالفرد نفسه وخارجية محيطة به تقوده لأن يتخذ سلوك شرائي معين، وتلعب هذه العوامل دورا هاما في التأثير على سلوك المستهلك الإستهلاكي سواء كان إيجابيا من خلال النصح والمشورة وتقليل المخاطرة المدركة أو سلبية من خلال دفعه إلى الإستهلاك الغير مبرر. وتتمثل هذه المتغيرات والعوامل على النحو التالي:

• العوامل الداخلية المؤثرة في سلوك المستهلك:

العوامل الداخلية (السيكولوجية) هي تلك العوامل المتعلقة بالمستهلك في حد ذاته، تعمل على صياغة السلوك الاستهلاكي للأفراد بشكل معين ومنفرد، كما تعمل هذه العوامل على دفعهم للقيام بمواقف وأنماط سلوكية مختلفة ومحددة. وقد حدد العلماء السلوكيين جملة من العوامل والمؤثرات النفسية على السلوك وهي: الدوافع، الحاجات، التعلم، الإدراك، الشخصية، (عبيدات، 2006).

• العوامل الخارجية المؤثرة في سلوك المستهلك:

يمكننا القول إن سلوك المستهلك ليس سلوكا فرديا منعزلا، لأن قراره الشرائي تتدخل فيه عناصر أخرى. فالفرد ينتمي إلى أسرة ولديه أصدقاء وزملاء عمل يتأثر ويؤثر فيهم، كما أن المجتمع الذي يعيش فيه يؤثر في تصرفاته بطريقة معينة وفقا لأعراف وتقاليد المجتمع، كما لان الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها دور في صناعة وتوجيه السلوك (المنصور، 2006) ومن جانب آخر قد يكون للحملات التسويقية دور مهم في التأثير على سلوك المستهلك الشرائي وقد يتخطى ذلك إلى توجيه هذا السلوك باتجاه معين يهدف لشراء سلعة دون أخرى نتيجة للمؤثرات التي تستخدمها هذه الحملات، وإن برامج تنشيط المبيعات التي تستخدمها منظمات الأعمال يمكن أن تدفع المستهلك

لسلوك شرائي ليس معتاد عليه مثل شراء كميته من السلع هو ليس بحاجة لها لكنه اندفع لذلك من جراء التخفيضات على تلك السلع أو من جراء الجوائز المرتبطة بشراء تلك السلع وبهذا فان سلوكه الشرائي تأثر بشكل مباشر من هذه الحملات التسويقية.

2-3 أبعاد سلوك المستهلك النهائي

أشار كل من (Peter, Olson, 2008) إلى أن سلوك المستهلك له ثلاث أبعاد رئيسية تتمثل بالتالي:

أولاً: يتصف سلوك المستهلك بالديناميكية والحركة و يقصد بذلك أن المستهلك والمجتمع ككل يتصفون في تغيير مستمر على مدار الوقت، و هذا المفهوم له انعكاسات هامة في دراسة سلوك المستهلك و تطوير الإستراتيجية التسويقية، حيث أنه لا يمكننا التعميم على سلوك المستهلك دائما ولكن عادة يكون في فترات معينة أو لبعض السلع ولمجموعات معينة من الأفراد، أيضا لا يمكننا تطبيق نفس الإستراتيجية التسويقية في كل الأوقات أو لكل السلع و الأسواق، وأن الطبيعة الديناميكية لسلوك المستهلك جعلت تطوير الإستراتيجية التسويقية نوعا من التحدي للمؤسسة للبقاء في السوق.

ثانياً: سلوك المستهلك يتصف بالتفاعل المستمر بين النواحي الإدراكية و النواحي الشعورية والسلوكية للمستهلك و الأحداث البيئية الخارجية، و من أجل فهم المستهلك و محاولة تطوير الإستراتيجية التسويقية يجب على رجل التسويق أن يتعرف على ثلاثة عناصر أساسية وهي عنصر الإدراك و التفكير، و عنصر التأثير و الشعور و عنصر السلوك.

ثالثاً: إن التبادل في سلوك المستهلك بين مختلف الأفراد في شتى مجالات الحياة، تجعل تعريف سلوك المستهلك متناسبا مع التعريفات الحالية للتسويق، و الحقيقية أن دور التسويق هو خلق عملية التبادل مع المستهلكين من خلال تكوين و تطبيق الإستراتيجيات التسويقية.

تحليل فرضيات الدراسة

الفرضية الرئيسية الأولى

H1: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد من أجل التعرف على أثر برنامج تنشيط المبيعات لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني من وجهة نظره.

جدول رقم (1)

نتائج تحليل التباين للانحدار البسيط (ANOVA) للتأكد من صلاحية النموذج لاختبار الفرضية الرئيسية الأولى

مصدر التباين	المجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	قيمة F الجدولية	مستوى الدلالة
لانحدار	14.995	4	3.749	49.681	2.48	0.000
الخطأ	5.735	570	0.075			
الكلي	20.730	574				

ويظهر جدول تحليل التباين لانحدار أن قيمة (F المحسوبة) بلغت (49.681) وهي أكبر من قيمة (F) الجدولية والتي بلغت (2.48) عند مستوى دلالة (0.000) وهي دالة إحصائياً عند مستوى ($\alpha < 0.05$) وهذا النموذج كفوء. كما تم اختبار عامل (β) لمعرفة التغير المتوقع في السلوك الإستهلاكي السلبي بسبب التغيير الحاصل في وحدة واحدة من المتغيرات المستقلة وقد استخدم (R^2) للتعرف على قدرة النموذج على تفسير أثر المتغيرات المستقلة على

المتغير التابع كما أن المقارنة بين قوة تفسير كل متغير من المتغيرات تم قياسها باستخدام قياسها (T-test) و تحليل الانحدار المتعدد والجدول رقم (2) يبين النتائج.

جدول رقم (2)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد لبيان أثر برنامج تنشيط المبيعات لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني

T الجدولية	Sig	T	β	F	معامل التحديد R ²	معامل الإرتباط R	برنامج تنشيط المبيعات
2.48	0.000	5.830	0.566	49.681	0.700	0.82	التخفيضات
	0.002	4.447	0.494		0.610	0.65	العينات المجانية
	0.054	1.157	0.079		0.147	-0.64	المسابقات
	0.008	3.243	0.492		0.510	0.68	القسائم

نستنتج من الجدول رقم (2) أن نشاطات برنامج تنشيط المبيعات مجتمعة قد فسرت ما نسبته (0.723) من التباين في المتغير التابع وهو السلوك الإستهلاكي السلبي، وأن جميع النشاطات المكونة لبرنامج تنشيط المبيعات نجد أن لها أثراً على السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني بمستوى معنوية (0.000) وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha < 0.05$) باستثناء برنامج المسابقات.

ويشتق من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية:

H1a: لا يوجد هناك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال التخفيضات لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط من أجل التعرف على أثر برنامج تنشيط المبيعات من خلال التخفيضات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني، كما تم اختبار عامل (β) لمعرفة التغير المتوقع في السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني بسبب التغير الحاصل في وحدة واحدة من المتغير المستقل (برنامج تنشيط المبيعات من خلال التخفيضات) وقد استخدم (R^2) للتعرف على قدرة النموذج على تفسير أثر المتغير المستقل على المتغير التابع.

يلاحظ وجود أثر لبرنامج التخفيضات على السلوك الإستهلاكي السلبي حيث يظهر أن برنامج التخفيضات لوحده قد فسّر ما نسبته (0.700) من التباين في المتغير التابع وهو السلوك الإستهلاكي السلبي ويظهر من نتيجة الانحدار الخطي أن معامل (β) لبرنامج التخفيضات بلغ (0.566) وبدلالة قيمة (t) المحسوبة إذ بلغت (5.830) وهي ذات دلالة إحصائية معنوية $\alpha < 0.05$ ، وهذه النتيجة تشير إلى وجود أثر لبرنامج التخفيضات على السلوك الإستهلاكي السلبي. وبهذه النتائج فإنه يتم رفض الفرضية الفرعية الأولى أي فرضية العدم وهي "لا يوجد هناك أثر ذا دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال التخفيضات لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني"، وقبول الفرضية البديلة.

H1b: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال العينات المجانية وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط من أجل التعرف على أثر برنامج تنشيط المبيعات من خلال العينات المجانية وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني، كما تم اختبار عامل (β) لمعرفة التغير المتوقع في السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني بسبب التغير الحاصل في وحدة واحدة من المتغير المستقل (برنامج تنشيط المبيعات من خلال العينات المجانية) وقد استخدم (R^2) للتعرف على قدرة النموذج على تفسير أثر المتغير المستقل على المتغير التابع.

يلاحظ وجود أثر لبرنامج العينات المجانية على السلوك الإستهلاكي السلبي حيث يظهر أن برنامج العينات المجانية لوحده قد فسّر ما نسبته (0.610) من التباين في المتغير التابع وهو السلوك الإستهلاكي السلبي ويظهر من نتيجة الانحدار الخطي أن معامل (β) لبرنامج العينات المجانية بلغ (0.494) وبدلالة قيمة (t) المحسوبة إذ بلغت (4.447) وهي أكبر من قيمتها الجدولية كما أنها ذات دلالة إحصائية معنوية $\alpha < 0.05$ ، وهذه النتيجة تشير إلى وجود أثر لبرنامج العينات المجانية على السلوك الإستهلاكي السلبي. وبهذه النتائج فإنه يتم رفض الفرضية الصفرية الفرعية الثانية وهي " لا يوجد هناك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال العينات المجانية لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني"، وقبول الفرضية البديلة والتي تشير إلى " يوجد هناك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال العينات المجانية لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني".

H1c: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال المسابقات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط من أجل التعرف على أثر برنامج تنشيط المبيعات من خلال المسابقات وبين السلوك

الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني، كما تم اختبار عامل (β) لمعرفة التغير المتوقع في السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني بسبب التغير الحاصل في الوحدة واحدة من المتغير المستقل (برنامج تنشيط المبيعات من خلال المسابقات) وقد استخدم (R^2) للتعرف على قدرة النموذج على تفسير أثر المتغير المستقل على المتغير التابع.

يلاحظ عدم وجود أثر لبرنامج المسابقات على السلوك الإستهلاكي السلبي حيث يظهر أن برنامج المسابقات لوحده قد فسر ما نسبته (-0.64) من التباين في المتغير التابع وهو السلوك الإستهلاكي السلبي ويظهر من نتيجة الانحدار الخطي أن معامل (β) لبرنامج المسابقات بلغ (0.079) وهي نسبة ضعيفة، وبدلالة قيمة (t) المحسوبة إذ بلغت (1.157) وهي أقل من قيمتها الجدولية كما أنها ليست ذات دلالة إحصائية معنوية عند مستوى ($\alpha < 0.05$)، وهذه النتيجة تشير إلى عدم وجود أثر لبرنامج المسابقات على السلوك الإستهلاكي السلبي. وبهذه النتائج فإنه يتم قبول الفرضية الصفرية الفرعية الثالثة وهي " لا يوجد هنالك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال المسابقات لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني". ويمكن تفسير ذلك إلى قلة ثقة المستهلك الأردني ببرنامج المسابقات الترويجي مقارنة بالبرامج الترويجية الأخرى.

H1d: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال القسائم وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط من أجل التعرف على أثر برنامج تنشيط المبيعات من خلال القسائم وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني، كما تم اختبار عامل (β) لمعرفة التغير المتوقع في السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني بسبب المتغير

الحاصل في وحدة واحدة من المتغير المستقل (برنامج تنشيط المبيعات من خلال القسائم) وقد استخدم (R^2) للتعرف على قدرة النموذج على تفسير أثر المتغير المستقل على المتغير التابع.

يلاحظ وجود أثر لبرنامج القسائم على السلوك الإستهلاكي السلبي حيث يظهر أن برنامج القسائم لوحده قد فسّر ما نسبته (0.68) من التباين في المتغير التابع وهو السلوك الإستهلاكي السلبي ويظهر من نتيجة الانحدار الخطي أن معامل (β) لبرنامج القسائم بلغ (0.492) وبدلالة قيمة (t) المحسوبة إذ بلغت (3.243) وهي أكبر من قيمتها الجدولية كما أنها ذات دلالة إحصائية معنوية عند مستوى ($\alpha < 0.05$)، وهذه النتيجة تشير إلى وجود أثر لبرنامج القسائم على السلوك الإستهلاكي السلبي. وبهذه النتائج فإنه يتم رفض الفرضية الصفرية الفرعية الرابعة وهي " لا يوجد هنالك أثر ذو دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات من خلال القسائم لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني" وقبول الفرضية البديلة.

الفرضية الرئيسية الثانية

H02: لا يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى لخصائص المستهلك (الجنس ، العمر ، عدد مرات التعامل ، المؤهل العلمي ، مستوى الدخل)

ويشتق من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الفرعية الأولى

H02a: لا يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى للجنس.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار مان - وتني من أجل التعرف على الفروق بين برنامج تنشيط المبيعات لدى مراكز التسوق وبين السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني وفقا لخصائصه الديموغرافية، حيث أن هذا الاختبار هو اختبار غير معلمي نظرا لان البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي، والنتائج مبينة بجدول رقم (3)، والذي يبين أن قيمة مستوى المعنوية تساوي ٠,٠٦٣ وهو اكبر من ٠,٠٥ مما يدل على قبول الفرضية العدمية الأولى (H02a) أي أنه " لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى للجنس" عند مستوى دلالة $a = 0.05$.

جدول رقم (3)

اختبار مان-وتني حسب متغير الجنس

القرار	Mann-Whitney U	Asymp. Sig. (tailed-2)	متوسط الرتب للجنس Mean Rank		البيان
			أنثى	ذكر	
قبول الفرضية العدمية	٢٥٣٤١,٠٠	٠,٠٦٣	٢٨٢,٧	٣١٧,٨	السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني

الفرضية الفرعية الثانية:

H02b: لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى للعمر.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار كروسكال والاس، حيث أن هذا الاختبار هو اختبار غير معلمي نظرا لان البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي، والنتائج مبينة بجدول رقم (4)، والذي يبين أن قيمة مستوى المعنوية تساوي ٠,٠٠٠ وهو أقل من ٠,٠٥ مما يدل على رفض الفرضية العدمية أي أنه يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى للعمر طبقا للفئة العمرية عند مستوى دلالة $a = 0.05$. حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الذين تتراوح أعمارهم من ٦١ سنة فأكثر، ثم العملاء الذين تقل أعمارهم عن ٣٠ سنة والعملاء الذين تتراوح أعمارهم من ٣١ سنة إلى ٤٠ سنة.

جدول رقم (4)

اختبار كروسكال والاس حسب متغير الفئة العمرية

القرار	Asymp Sig	Chi-Square	متوسط الرتب للفئة العمرية					البيان
			Mean Rank					
رفض الفرضية العدمية	٠,٠٠٠	٤٦,٣١٢	أكبر من 61 سنة	من 51-60 سنة	من 41-50 سنة	من 31-40 سنة	أقل من 30 سنة	السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني
			٥٤٠,٥٠	٢٤٧,٩5	٢١٨,٤3	٣١٨,٥2	٣٣٦,٤2	

الفرضية الفرعية الثالثة

$H02c$: لا يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى لمستوى الدخل.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار كروسكال والاس، حيث أن هذا الاختبار هو اختبار غير معلمي نظرا لأن البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي، والنتائج مبينة بجدول رقم (5)، والذي يبين أن قيمة مستوى المعنوية تساوي ٠,٠٠٠ وهو أقل من ٠,٠٥ مما يدل على رفض الفرضية العدمية أي يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى لمستوى الدخل عند مستوى دلالة $a = 0.05$ ، حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الذين معدل الدخل الشهري لديهم من (501-1000 دولار).

البيان	متوسط الرتب لمعدل الدخل الشهري Mean Rank			Chi-Square	Asymp Sig	القرار
	أقل من 500 دولار	من 501- 1000 دولار	أكثر من 1001 دولار			
السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني	367,69	466,25	294,78	26,498	0,000	رفض الفرضية العدمية

الفرضية الفرعية الرابعة

H02: لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني للمستوى التعليمي.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار كروسكال والاس، حيث أن هذا الاختبار هو اختبار غير معلمي نظرا لان البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي،

والنتائج مبينة بجدول رقم (6)، والذي يبين أن قيمة مستوى المعنوية تساوي ٠,٠٠٠ وهو أقل من ٠,٠٥ مما يدل على رفض الفرضية العدمية أي يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى للمستوى التعليمي عند مستوى دلالة $a = 0.05$. حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الحاصلين على مؤهل علمي ثانوية عامة، ثم المستهلكين الحاصلين على مؤهل علمي دبلوم والعملاء الحاصلين على مؤهل علمي أقل من ثانوية عامة.

جدول رقم (6)

اختبار كروسكال والاس حسب المؤهل العلمي

القرار	Asymp Sig	Chi-Square	متوسط الرتب للمؤهل العلمي					البيان
			دراسات عليا	بكالوريوس	دبلوم	ثانوية عامة	أقل من ثانوية عامة	
رفض الفرضية العدمية	٠,٠٠٠	٦٢,٨٢١	١٥٠,٧٥	١٦٨,٧٨	٣١٨,٤١	٣٧٧,٧٦	٣١٢,٨	السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني

الفرضية الفرعية الخامسة

H02d: لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى لعدد سنوات التعامل مع مراكز التسوق.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار كروسكال والاس، حيث أن هذا الاختبار هو اختبار غير معلمي نظراً لأن البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي، والنتائج مبنية بجدول رقم (7)، والذي يبين أن قيمة مستوى المعنوية تساوي ٠,٠٠٠ وهو أقل من ٠,٠٥ مما يدل على رفض الفرضية العدمية أي يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى لعدد سنوات التعامل مع مراكز التسوق عند مستوى دلالة $a = 0.05$. حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الذين تتراوح مدة تعاملهم مع مراكز التسوق من سنة إلى سنتين، ثم الذين تتراوح مدة تعاملهم أكثر من سبعة سنوات والذين تتراوح مدة تعاملهم من ثلاثة إلى أربع سنوات.

جدول رقم (7)

اختبار كروسكال والاس حسب المؤهل العلمي

القرار	Asymp Sig	Chi-Square	متوسط الرتب عدد سنوات التعامل					البيان
			Mean Rank					
رفض الفرضية العدمية	٠,٠٠٠٠	٥١,٣١٧	أقل من سنة	2-1 سنة	3-4 سنة	5-6 سنوات	أكثر من 7 سنوات	السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني
						٢٩٦,٣١	٣٨٦,٦٨	

الفرضية الفرعية السادسة

H02d: لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى لعدد أفراد الأسرة.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار كروسكال والاس، حيث أن هذا الاختبار هو اختبار غير معلمي نظرا لان البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي، والنتائج مبينة بجدول رقم (8)، والذي يبين أن قيمة مستوى المعنوية تساوي ٠,٠٠٠ وهو اقل من ٠,٠٥ مما يدل على رفض الفرضية العدمية أي يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى لعدد أفراد الأسرة عند مستوى دلالة $a = 0.05$. حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الذين عدد أفراد أسرهم أكثر من خمس أفراد.

جدول رقم (8)

اختبار كروسكال والاس حسب المؤهل العلمي

القرار	Asymp Sig	Chi-Square	متوسط الرتب لعدد أفراد الأسرة			البيان
			Mean Rank	Mean Rank	Mean Rank	
رفض الفرضية العدمية	٠,٠٠٠	31.103	أكثر من 5 أفراد	3-4 أفراد	فردين	السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني
			444.25	٣1٧,٦1	٢3٤,8٨	

الفرضية الرئيسية الثالثة

H03: لا يوجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى لأنواع السلع.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار كروسكال والاس، حيث أن هذا

الاختبار هو اختبار غير معلمي نظرا لان البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي، والنتائج مبينة بجدول رقم (9)، والذي يبين أن قيمة مستوى المعنوية تساوي ٠,٠٠٠ وهو اقل من ٠,٠٥ مما يدل على رفض الفرضية العدمية أي أنه يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السوق الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى لنوع السلعة عند مستوى دلالة $a = 0.05$. حيث كانت الفروق لصالح السلع الميسرة، ويمكن تفسير ذلك كون السلع الميسرة هي التي يكون برنامج تنشيط المبيعات عليها أكثر من غيرها من السلع.

جدول رقم (9)

اختبار كروسكال والاس حسب نوع السلع

القرار	Asymp Sig	Chi-Square	متوسط الرتب حسب أنواع السلع			البيان
			سلع خاصة	سلع تسوق	سلع ميسرة	
رفض الفرضية العدمية	٠,٠٠٠	33.225	٢١١,٧١	201.05	4٨٦,58	السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني

نتائج الدراسة

- وأن جميع النشاطات المكونة لبرنامج تنشيط المبيعات نجد أن لها أثرا على السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني باستثناء برنامج المسابقات.

- وجود أثر لبرنامج التخفيضات على السلوك الإستهلاكي السلبي حيث يظهر أن برنامج التخفيضات لوحده قد فسر ما نسبته (0.700) من التباين في المتغير التابع وهو السلوك الإستهلاكي السلبي.

- وجود أثر لبرنامج العينات المجانية على السلوك الإستهلاكي السلبي حيث يظهر أن برنامج العينات المجانية لوحده قد فسر ما نسبته (0.610) من التباين في المتغير التابع وهو السلوك الإستهلاكي السلبي.

- عدم وجود أثر لبرنامج المسابقات على السلوك الإستهلاكي السلبي عند المستهلك الأردني.

- وجود أثر لبرنامج القسائم على السلوك الإستهلاكي السلبي حيث يظهر أن برنامج القسائم لوحده قد فسر ما نسبته (0.68) من التباين في المتغير التابع وهو السلوك الإستهلاكي السلبي.

- لا يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى للجنس.

- يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني تعزى للعمر. حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الذين تتراوح أعمارهم من ٦1 سنة فأكثر، ثم العملاء الذين تقل أعمارهم عن ٣٠ سنة والعملاء الذين تتراوح أعمارهم من ٣1 سنة إلى ٤٠ سنة.

- يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى لمستوى الدخل حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الذين معدل الدخل الشهري لديهم من (501-1000 دولار).

- يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى للمستوى التعليمي.

حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الحاصلين على مؤهل علمي ثانوية عامة، ثم المستهلكين الحاصلين على مؤهل علمي دبلوم والمستهلكين الحاصلين على مؤهل علمي أقل من ثانوية عامة.

- يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى لعدد سنوات التعامل مع مراكز التسوق حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الذين تتراوح مدة تعاملهم مع مراكز التسوق من سنة إلى سنتين، ثم الذين تتراوح مدة تعاملهم أكثر من سبعة سنوات والذين تتراوح مدة تعاملهم من ثلاثة إلى أربع سنوات.

- يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى لعدد أفراد الأسرة عند حيث كانت الفروق لصالح المستهلكين الذين عدد أفراد أسرهم أكثر من خمس أفراد.

- يوجد هنالك فروق ذات دلالة إحصائية بين برنامج تنشيط المبيعات وبين السلوك الإستهلاكي السلبي لدى المستهلك الأردني يعزى لنوع السلعة حيث كانت الفروق لصالح السلع الميسرة.

المراجع

المراجع العربية

- العلاق، بشير عباس وعلي محمد ربابعة (2007) الترويج والإعلان التجاري، أسس ونظريات -. الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن.
- الدرة، بلال، (2002)، أثر تنشيط المبيعات في استراتيجية وأهداف الترويج، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد قسم السياحة، الجامعة المستنصرية - بغداد،
- الطائي، حميد عبد النبي (2004)، التسويق السياحي، الوراق للنشر والطباعة ط1 عمان،
- ربيع، سناء، (2012) أثر تنشيط المبيعات على القرار الشرائي للمستهلك النهائي، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر
- زكريا عزام و آخرون (2008)، مبادئ التسويق الحديث بين النظرية و التطبيق، دار المسيرة، عمان، الأردن، 20 ص
- طلعت، اسعد عبد الحميد (2002)، التسويق الفعال (كيف تواجه تحديات القرن 21) مكتبة مؤسسة الأهرام، مصر، ص 95.
- عبيدات محمد إبراهيم، (2004)، سلوك المستهلك، مدخل إستراتيجي، الطبعة الرابعة، دار وائل للنشر، الأردن، ص 93.
- لمنصور، كاسر نصر، (2006)، سلوك المستهلك (مدخل للإعلان)، مكتبة الحامد، عمان، ص 64.
- عبد الصبور، محسن فتحي (2000)، أسرار الترويج في عصر العولمة، مجموعة النيل العربي - مصر.
- المنياوي عائشة، (1998)، سلوك المستهلك، مكتبة عين شمس، مصر، ص 12

- Awunyo-VitorAyimeyand Gayibor,(2013), Does Sales Promotion Influence Buyer Behaviour? A Study of PZ Cussons Limited, *British Journal of Economics, Management & Trade, Vol 3 No(2): Pp141-152,*
- Beamish, Karen And Ashford,(2007), Marketing Planning", Ruth The Official CIM, Course Book, Amsterdam: Elsevier ltd. 2007.
- Berkowitz,Kesin,a,et al,(1997) Marketing,5th ed,Irwin,P102
- Chakraborty,. Hossain. Md, Azad and. Islam Md, (2013), Analysing the Effects of Sales Promotion and Advertising on Consumer's Purchase Behaviour, *World Journal of Social Sciences ,Vol. 3. No. 4. July 2013 Issue. Pp. 183 – 194*
- Lendrevie-Lévy-Lindon (2009),téories et nouvelles pratique du Marleting) , 9e édition, Dunod, Paris,.
- Peter, J. Paul &Olson, Jerry C. (2008) ,Consumer Behavior Marketing &Strategy, Ninth Edition, McGraw-Hill, Irwin .
- Philip Kotler et Bernand Debois(2000), Marketing Management, 7ème edition Pabli Unio, Paris.